

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة أحمد بوقرة - بومرداس -



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

محاضرات مقياس الاقتصاد الجزائري

مطبوعة موجهة لطلبة السنة الثانية علوم اقتصادية

إعداد:

د. ميموني سمير

السنة الجامعية 2018-2019

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة أحمد بوقرة - بومرداس -



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

محاضرات مقياس الاقتصاد الجزائري

مطبوعة بيداغوجية موجهة لطلبة السنة الثانية علوم اقتصادية

إعداد:

د. ميموني سمير

السنة الجامعية 2018-2019

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

رقم الصفحة	المحتوى
	- فهرس المحتويات - قوائم الجداول، الأشكال البيانية والملاحق
4-1	المقدمة العامة
33-5	القسم الأول : ملامح تطور الاقتصاد الجزائري في ظل التوجه الاشتراكي خلال عقدي الستينيات والسبعينيات
6	المحور الأول : الاقتصاد الجزائري غداة الاستقلال 1962-1966: تحليل للوضعية وبداية توجيه المقاربة التنموية للبلاد المبنية نحو الخيار الاشتراكي.....
6	1- تشخيص الوضع الاقتصادي للجزائر غداة الاستقلال -الفترة 1962- 1966-.....
7	1-1- معالم التخلف وخصائص الاقتصاد الوطني المترتبة عن حقبة الاستعمار الفرنسي
7	1-2- تطور الوضعية الاقتصادية خلال الفترة 1962-1966
8	2- بداية رسم معالم المقاربة التنموية المستقبلية المبنية على الخيار الاشتراكي: قراءة لخلفيتها الإيديولوجية وتصورها النظري...
12	المحور الثاني: الاقتصاد الجزائري في مرحلة تطبيق سياسات التخطيط المركزي " الفترة 1967- 1977".....
13	1- التوجه التنموي للجزائر في ظل سياسات التخطيط الشامل
13	1-1- مضمون مخططات التنمية المنفذة خلال الفترة 1967-1977 مع تحليل لتركيبها القطاعية.....
17	1-2- مصادر تمويل الاستثمارات المخططة وخصائص النظام المالي والمصرفي في ظل التخطيط الشامل: تعاظم الدور التمويلي للخرزينة مقابل سلبية دور النظام المصرفي
22	2- أدوات عمل الاقتصاد الوطني في ظل تنفيذ سياسيات التخطيط الشامل.....
22	2-1- إعادة تنظيم المؤسسات العمومية : الانتقال من التسيير الذاتي إلى التسيير الاشتراكي.....
26	2-2- إحكام الرقابة الإدارية على نظام الأسعار
27	2-3- تنظيم التجارة وسعر الصرف.....
31	3- مرحل التوقف عن التخطيط الشامل 1978-1979
73-34	القسم الثاني: مراجعة نموذج التخطيط الشامل والشروع في تنفيذ الإصلاحات الاقتصادية الذاتية خلال عشرية الثمانينيات (الفترة 1980-1989).....
35	المحور الأول : مراجعة نموذج التخطيط الشامل باعادة النظر في تنظيم الاقتصاد الوطني خلال الفترة 1980-1986.
36	1- بروز ملامح الضعف في الاقتصاد الجزائري نهاية السبعينيات والتوجه نحو مراجعة الإستراتيجية التنموية المتبعة.....
40	2- مراجعة نموذج التخطيط الشامل من خلال الاهتمام بالجانب التنظيمي للاقتصاد الوطني.....
41	1-2- الانتقال من التخطيط الشامل الى التخطيط التوازي اللامركزي: المخطط الخماسي الأول "1980-1984".....
44	2-2- إعادة تنظيم المؤسسات العمومية ووحدات القطاع الزراعي - إعادة الهيكلة العضوية والمالية-.....
45	2-2-1- إعادة الهيكلة العضوية والمالية للمؤسسات العمومية 1981- 1984.....

46	2-2-2- إعادة هيكلة وحدات القطاع الزراعي.....
49	3- التوجه التدريجي نحو الانفتاح على الاستثمار الخاص مع تعزيز مبدأ التخصيص في النظام المصرفي.....
55	المحور الثاني: الصدمة البترولية المعاكسة لسنة 1986 والشروع في تنفيذ الإصلاحات الذاتية للاقتصاد الوطني (الفترة 1986-1989)
55	1- ظروف تنفيذ الإصلاحات الاقتصادية الذاتية خلال النصف الثاني لعشرية الثمانينات.....
55	1-1- الشروع في تطبيق المخطط الخماسي الثاني كتعبير على إرادة الاستمرارية في نفس السياسة المنتهجة مطلع الثمانينات.....
57	1-2- الصدمة البترولية المعاكسة لسنة 1986 : تحليل لأسباب والتداعيات على الاقتصاد الوطني.....
57	1-2-1- ظروف وأسباب وقوع الصدمة البترولية المعاكسة لسنة 1986
61	1-2-2- تداعيات الصدمة البترولية المعاكسة لسنة 1986 على الاقتصاد الوطني
63	2- الإصلاحات الاقتصادية الذاتية عقب الأزمة البترولية المعاكسة - الجيل الأول للإصلاحات الاقتصادية 1986-1989
64	2-1- التدابير الإصلاحية الذاتية على المستوى الجزئي
64	2-1-1- إعادة تنظيم وحدات القطاع الفلاحي بالتوجه نحو خصوصته غير المعلنة عبر إنشاء المستثمرات الفلاحية سنة 1987
65	2-1-2- إعادة النظر في دور المؤسسة الاقتصادية العمومية بتكريس مبدأ استقلاليتها سنة 1988.....
67	2-2- التدابير الإصلاحية الذاتية على المستوى الكلي.....
67	2-2-1- تكييف منظومة التخطيط الوطنية مع التوجه نحو استقلالية المؤسسات الاقتصادية العمومية.....
68	2-2-2- إعادة النظر في تنظيم احتكار الدولة لعمليات التجارة الخارجية وضبطها
69	2-2-3- إعادة النظر في تنظيم سعر الصرف بتبني سياسة "الانزلاق التدريجي" منذ مارس 1987.....
70	2-2-4- تعديل الإطار المنظم للاستثمار الخاص الأجنبي والوطني سنتي 1986 و 1988.....
71	2-2-5- إصلاحات النظام المصرفي سنتي 1986 و 1988
98-74	القسم الثالث : ملامح تطور الاقتصاد الجزائري خلال مرحلة تطبيق برامج الإصلاح المدعومة من مؤسسات بروتون وودز" تحليل وتقييم لتجربة التحول إلى اقتصاد السوق في عقد التسعينيات "
75	المحور الأول : فشل الإصلاحات الذاتية وحتمية التحول إلى اقتصاد السوق بدعم من مؤسسات بروتون وودز " تحليل للوضعية الاقتصادية خلال الفترة 1989-1993"
75	1- ظروف توجه الجزائر نحو تطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي المدعومة من مؤسسات بروتون وودز : فشل الإصلاحات الذاتية وبقاء مظاهر الاختلال ملازمة للاقتصاد الوطني
79	2- مكونات برامج التثبيت والتعديل الهيكلي المدعومة من قبل مؤسسات بروتون وودز.....
81	3- الإصلاحات الاقتصادية في إطار اتفاقي الاستعداد الائتماني لسنتي 1989 و 1991
81	3-1- الإصلاحات الاقتصادية المنفذة خلال فترة تطبيق اتفاق الاستعداد الائتماني الأول ل 31 ماي 1989
84	3-2- الإصلاحات الاقتصادية المنفذة خلال فترة تطبيق اتفاق الاستعداد الائتماني الثاني ل 03 جوان 1991.....
86	4- مرحلة التراجع عن الإصلاحات الاقتصادية المدعومة خلال الفترة 1992-1993.....
88	المحور الثاني: تحليل لوضعية الاقتصاد الوطني في ظل تطبيق سياسات التعديل الهيكلي " الفترة 1994-1998 " ..

88	1- إعادة جدولة المديونية الخارجية في سياق تطبيق اتفاق الاستعداد الائتماني لأفريل 1994.....
91	2- الإصلاحات الاقتصادية المنفذة في ظل تنفيذ برنامج التعديل الهيكلي "التمويل الموسع-الفترة 1995-1998"
92	2-1- مواصلة مسار تحرير كل من التجارة الخارجية ومنظومة الأسعار الداخلية.....
92	2-2- تفعيل النصوص التشريعية أو بعض أحكامها التي تم إصدارها منذ مطلع التسعينيات في سياق إرساء دعائم اقتصاد السوق.....
94	2-3- الإجراءات الإصلاحية للمؤسسات العمومية.....
96	3- النتائج الاقتصادية والاجتماعية للسياسات التعديل الهيكلي.....
96	3-1- النتائج الاقتصادية لتطبيق برنامج التعديل الهيكلي.....
98	3-2- النتائج الاجتماعية لتطبيق برنامج التعديل الهيكلي.....
140-99	القسم الرابع: الاقتصاد الوطني خلال مرحلة تطبيق برامج الإنعاش الاقتصادي (الفترة 2001-2014) مع تحليل لأوضاعه في خضم أزمة انهيار أسعار النفط الحالية
101	المحور الأول: برامج الإنعاش الاقتصادي المطبقة خلال الفترة 2001-2014.....
101	1- سياسات الإنعاش الاقتصادي: دراسة في المفهوم، الوسائل وشروط التطبيق.....
102	2- مضمون وأهداف برامج الإنعاش الاقتصادي المنفذة خلال الفترة 2001-2014.....
102	2-1- برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي للفترة 2001-2004.....
104	2-2- البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي للفترة 2005-2009.....
106	2-3- برنامج توطيد النمو الاقتصادي - المخطط الخماسي 2010-2014 -
107	المحور الثاني: أثر برامج الإنعاش على الاقتصاد الوطني مع عرض لأهم الملامح المميزة للآخر خلال فترة تنفيذها.....
107	1- تحليل لأثر تطبيق برامج الإنعاش على الاقتصاد الوطني.....
107	1-1- أثر تطبيق برامج الإنعاش الاقتصادي على النمو الاقتصادي وأداء القطاعات الاقتصادية الرئيسية.....
112	1-2- أثر تطبيق برامج الإنعاش الاقتصادي على مستويات التشغيل.....
113	1-3- تحليل لأثر تطبيق برامج الإنعاش الاقتصادي على مستوى الأداء الاقتصادي الكلي.....
116	1-4- أثر تطبيق برامج الإنعاش الاقتصادي على الوضع الاجتماعي.....
119	2- الملامح الرئيسية للاقتصاد الوطني في ظل تنفيذ برامج الإنعاش الاقتصادي.....
119	2-1- ضعف تنافسية الاقتصاد الوطني واستمرار الاعتماد على الاستيراد في تغطية احتياجات الطلب الداخلي.....
121	2-2- التردد في مواصلة الإصلاحات الاقتصادية الهيكلية والتراجع عن بعضها.....
122	2-3- التوسع المفرط في الإنفاق العام بشقيه التجهيزي والتسييري الممول أساسا من إيرادات المحروقات مقابل تواضع إيرادات الجباية العادية.....
123	2-4- تعزيز التوجه نحو الانفتاح التجاري عبر الانضمام أو فتح باب التفاوض من أجل في الانخراط في بعض الترتيبات التكاملية التجارية الإقليمية والمتعددة الأطراف.....
124	2-4-1- عقد اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي سنة 2002 ودخوله حيز التنفيذ في سبتمبر 2005.....
124	2-4-1-1- أهداف ومحاور اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي.....
125	2-4-1-2- قراءة في المحتوى الاقتصادي للاتفاق وتدابير دخوله حيز التنفيذ على الاقتصاد الوطني.....
128	2-4-2- إعادة بحث مفاوضات الحصول على عضوية منظمة التجارة العالمية ولكن دون إحراز تقدم ملموس.....

130	2-4-3- الانضمام إلى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى GAFTA سنة 2009
134	المحور الثالث : واقع الاقتصاد الوطني في خضم أزمة انهيار أسعار النفط الراهنة : تحليل لوضعية الاقتصادية خلال الفترة 2015-2017.....
134	1- تداعيات أزمة انهيار أسعار النفط منتصف 2014 على الاقتصاد الوطني : قراءة في الأداء المسجل على مستوى بعض المؤشرات الاقتصادية الكلية خلال الفترة 2015-2017
137	2- الإجراءات المتخذة لتحديد آثار أزمة انهيار أسعار النفط الحالية على الاقتصاد الوطني.....
139	3- تقييم أولي للتدابير المتخذة لمواجهة أزمة انهيار أسعار النفط الحالية مع استعراض موجز لمعالم السياسة الاقتصادية للجزائر حتى آفاق 2030.....
151-141	قائمة المراجع.....
	الملاحق

قوائم الجداول، الأشكال البيانية والملاحق

أولا: قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
14	المخططات التنموية المطبقة في الجزائر خلال فترة التخطيط الشامل 1977-1967	1
32	الاستثمارات العمومية خلال مرحلة التوقف عن التخطيط الشامل 1978 - 1979	2
38	تطور أداء الاقتصاد الجزائري على مستوى بعض المؤشرات الاقتصادية الكلية والقطاعية خلال الفترة 1981-1967.	3
42	برنامج استثمارات المخطط الخماسي الأول 1980-1984 وتركيبته القطاعية	4
51	مشاريع القطاع الخاص المعتمدة من قبل اللجنة الوطنية واللجان الجهوية للاستثمار خلال 1967-1973	5
56	برنامج استثمارات المخطط الخماسي الثاني 1985 - 1989 وتركيبته القطاعية	6
61	أثر الصدمة البترولية المعاكسة لسنة 1986 على بعض المؤشرات الاقتصادية	7
76	تطور أداء الاقتصاد الجزائري على مستوى بعض المؤشرات الاقتصادية الكلية وبعض القطاعات الاقتصادية خلال الفترة 1990-1985	8
78	المقارنة بين عدد الوظائف المستحدثة في الفترتين 1980-1985 و 1986-1989، مع تطور معدلات البطالة خلال الفترة 1990-1985	9
97	تطور أداء الاقتصاد الجزائري على مستوى بعض المؤشرات الاقتصادية الكلية خلال الفترة 1995-2001	10
98	تطور معدلات نمو بعض القطاعات الاقتصادية ومساهمتها في إجمالي القيمة المضافة خلال الفترة 1994-2001	11
103	التوزيع القطاعي لبرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي المطبق في الجزائر خلال 2001-2004	12
104	السياسات المصاحبة لبرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي 2001-2004 (دعم الإصلاحات)	13
105	المخصصات السنوية للبرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي للفترة 2005-2009 وتوزيعها القطاعي	14
106	التوزيع القطاعي للمخصصات المرصودة بعنوان برنامج توطيد النمو الاقتصادي 2010-2014	15
109	تطور أداء بعض القطاعات الاقتصادية خلال الفترة 1995 - 2014	16
111	تطور مستويات الفقر والتفاوت في توزيع الدخل في الجزائر في سنوات مختارة (2000، 2005 و 2011)	17
114	تطور الأداء على مستوى بعض المؤشرات الاقتصادية الكلية خلال فترات ماقبل، أثناء تنفيذ برامج الانعاش الاقتصادي (الفترة 1995 - 2014)	18
117	تطور الوضعية الاجتماعية اعتمادا على الأداء المسجل على مستوى بعض المؤشرات الرئيسية ذات الصلة خلال فترة تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي	19
120	ترتيب الجزائر على مستوى مؤشر التنافسية العالمي للمنتدى الاقتصادي العالمي خلال الفترة 2008-2016	20
121	تطور رصيد الميزان التجاري السلعي الإجمالي ووفقا لتركيبته السلعية للجزائر خلال الفترة 2001-2014	21
122	تطور الإيرادات والنفقات العامة خلال الفترة 2000-2014	22
123	أهمية مكانة الجباية البترولية خلال الفترة 2000-2014	23
132	تطور التبادل التجاري البيني للجزائر مع الدول العربية الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى خلال الفترة 2000-2016	24
135	أثر الصدمة البترولية الراهنة على بعض المؤشرات الاقتصادية (الفترة 2015 - 2017)	25

ثانيا: قائمة الأشكال البيانية

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
1	تطور أسعار المحروقات ومساهمتها النسبية في الصادرات والإيرادات العامة للخزينة خلال الفترة 1967-1977	15
2	توزيع الاستثمارات العمومية المخططة خلال الفترة 1967-1977 بين المؤسسات العمومية والدولة	18
3	مصادر تمويل الاستثمارات المخططة للمؤسسات العمومية - الفترة 1970-1977 -	19
4	تطور الأسعار الشهرية لبرميل صحاري بلند الجزائري خلال الفترة جانفي 1980 - ديسمبر 1988	60
5	الإصلاحات الاقتصادية الذاتية خلال الفترة 1986-1988 .	63
6	تطور معدلات النمو السنوي للناتج المحلي الإجمالي و خارج المحروقات خلال فترة تطبيق برامج الإنعاش الاقتصادي - الفترة 2001-2014 -	108
7	تطور معدل البطالة في الجزائر خلال الفترة 1995-2016	112
8	هيكل اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي - المحاور الرئيسية -	125
9	تطور المتوسط السنوي لسعر برميل نفط صحاري بلند الجزائري خلال الفترة 2000-2016	135

ثالثا: قائمة الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق
الملحق رقم I :	قائمة البحوث المقترحة على الطلبة في حصص الأعمال الموجهة وكيفية التقييم
الملحق رقم II :	بعض الكتب المقترحة على الطلبة لإعداد بطاقة قراءة لها "حصص الأعمال الموجهة"
الملحق رقم III :	نموذج إعداد بطاقة قراءة للكتب المقترحة في حصص الأعمال الموجهة
الملحق رقم IV :	الوثيقة الموجزة الخاصة بنموذج النمو الاقتصادي الجديد (2016-2030) المعدة من قبل وزارة المالية سنة 2016
الملحق رقم V :	المحاور الرئيسية للإصلاحات الاقتصادية الهيكلية في إطار تنفيذ التمويل غير التقليدي خلال الفترة 2018-2022 الواردة في ملحق المرسوم التنفيذي رقم 18-26 المؤرخ في 5 مارس 2018

مقدمة عامة

مر الاقتصاد الوطني منذ استقلال البلاد قبل خمس عقود ونيف بالعديد من المراحل والمحطات المتسمة بخصائص وظروف فرضتها عوامل داخلية وأخرى خارجية كان لها أثر مباشر على طبيعة الخيارات والتوجهات الاقتصادية المنتهجة التي كانت متباعدة ومتناقضة من حيث مضامينها وآثارها على مختلف الجوانب الاقتصادية والاجتماعية بل وحتى السياسية في البلاد، وهي التوجهات التي تحكمت فيها - بصرف النظر عن الإطار الزمني لرسمها وتنفيذها - ثلاثة محددات متداخلة ومتكاملة متمثلة في كل من : المحدد الاقتصادي - المذهبي الذي يعبر عن التعديلات والتغييرات الإجبارية أو الاختيارية التي عرفها الخيار الاقتصادي المتبع استجابة من ناحية للتغيرات العالمية وما تقتضيه السياسة الاقتصادية الداخلية المنتهجة من ناحية ثانية؛ والمحدد الاجتماعي المعبر عنه بضغط الطلب الاجتماعي المختلفة وضرورة ضمان استمرارية العقد الاجتماعي وأداء الدور الاجتماعي للدولة تحت مسمى العدالة الاجتماعية؛ وأخيرا المحدد الأهم قياسا بالمحددين السابقين والمتمثل في القيد المالي والمتمثل في العسر أو اليسر المالي الناجم عن التغييرات الحاصل في العوائد المتقلبة وذات المصادر الناضبة المتأتية من قطاع المحروقات كتنجحة منطقية للطبيعة الريعية للاقتصاد الوطني الذي كان ولا يزال رهن مداخل ريع المحروقات.

ففي خلال السنوات الخمسة التي أعقبت استقلال البلاد التي اعتبرت فترة انتقالية ومرحلة مخاض متسمة بالجمود الاقتصادي الذي يعزى إلى ضعف الإمكانيات المادية والبشرية للدولة حديثة الاستقلال، تركزت الجهود التنموية على محاولة حل مشاكل التنظيم الإداري والإنتاجي للبلاد مع اتخاذ بعض التدابير ذات الطابع الاستعجالي في محاولة لتجاوز الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية المزرية الموروثة عن مخلفات طول فترة الاحتلال الذي عمد على مدار 132 سنة على الاستغلال الممجي و نهب مقدرات البلاد المادية والبشرية التي اشتدت حدتها إبان ثورة التحرير بالتوازي مع بدء رسم معالم المقاربة التنموية للبلاد ذات الطابع الاشتراكي واعتماد التخطيط الشامل كأداة رئيسية لها مع تدخل قوي للدولة التي سعت لامتلاك واحتكار ليس فقط وسائل الانتاج بل كل ميكانيزمات سير المجتمع، بهدف تحقيق أعلى درجة من الاحتواء والتنظيم والسيطرة *l'etat qui monopolise tout et sait tout* في سبيل تحقيق الأهداف المعلنة في مختلف المواثيق والنصوص الرسمية للبلاد منذ الاستقلال، أين أضحت المتحكمة الوحيدة في مختلف دواليب الاقتصاد بأخذ زمام المبادرة الاقتصادية بشكل مطلق باضطلاع القطاع العام بمهمة احتكار النشاط الاقتصادي وتراكم رأس المال بالموازاة مع تضيق الخناق على القطاع الخاص مع التركيز على الصناعات المصنعة وخفض الاعتماد على المبادرات الخاصة المحلية منها والأجنبية الى حدوده الدنيا.

وهي المقاربة التنموية التي وجدت طريقها نحو التنفيذ بتبني المخطط الثلاثي (1967-1969) ثم المخططين الرباعيين الاول (1970-1973) والثاني (1974-1977)، قبل أن يشهد الاقتصاد الوطني خلال الفترة 1978-1979 توقفا مؤقتا عن سياسة التخطيط الشامل (فترة الاستراحة *période de pause*) وخصصت بالكامل لإتمام انجاز ما تبقى من المشاريع المبرجة في المخططات السابقة مع تسجيل توجه صناع القرار الجدد في البلاد نحو مراجعة مقاربة التخطيط في محاولة منهم لتصحيح أوجه الخلل فيها عبر تطبيق جملة من التدابير الإصلاحية خلال النصف الاول عشريه الثمانينيات التي لم تخرج عن نطاق التوجه الاشتراكي الذي طغى على المشهد الاقتصادي منذ الاستقلال مما جعل مجرد تدابير إصلاحية مندرجة في إطار التغيير ضمن الاستمرارية *changements dans la continuité* دون المساس بالأسس المؤسساتية والتنظيمية الأساسية للاقتصاد الموجه غلب عليها البعد التنظيمي بتوفيرها أدوات تنظيم جديدة للاقتصاد سواء من حيث التنفيذ أو التسيير تكون مرتكزة على مبدأ اللامركزية وإعادة الهيكلة بأبعادها المختلفة (العضوية والمالية) التي مست المؤسسات العمومية والوحدات الزراعية وإعادة هيكلة الاستثمارات العمومية المخططة وتوزيعها بشكل متوازن، بما يعني احداث القطيعة مع مقاربة الصناعات المصنعة لدوبرنيس التي أعطت أولوية الجهود الاستثماري لقطاع التصنيع الثقيل والمحروقات لاحداث الديناميكية الاقتصادية المطلوبة والتي تدخل في نطاق استراتيجية النمو اللامتوازن الى تبني استراتيجية الاستثمار علم، جبهة واسعة من الاستثمار في عدة قطاعات تقترب من نظرية الدفع القوية " النمو المتوازن" لرونشتاين- رودان *Rosenstein-Rodan*، أو جغرافيا بين مختلف مناطق الوطن بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيها بشكل يراعي مسألة التوازن الجهوي بين مناطق الوطن.

والواضح أن الاقتصاد الوطني لم تكن مكامن الاختلال فيه سطحية ذات صلة بسوء التنظيم والتسيير بل هي اختلالات هيكلية عميقة أمكن الوضع المالي المريح الذي عرفته البلاد بفعل تنامي الإيرادات المالية المتأتية من صادرات المحروقات التي شهدت أسعارها انتعاشا كبيرا منذ الصدمة البترولية الثانية 1979-1980 من اخفائها لغاية نشوب الصدمة البترولية المعاكسة التي رافقها تراجع حاد لقيمة الدولار الأمريكي سنة 1986 التي كشفت فعلا مدى هشاشة البنيان الاقتصادي والاجتماعي للبلاد وبانت مظاهر الاختلال والجمود في الاقتصاد واضحة للعيان وهو ما يتجلى في تدهور مجمل مؤشرات الاقتصادية الكلية وتراجع أداء مختلف القطاعات الاقتصادية وتقلص دائرة النشاط الاقتصادي استهلاكا واستثمارا نتيجة اشتداد ضغوط ضيق الحيز المالي للبلاد وزيادة عبء المديونية ومشروطيتها مما أدى الى ارتفاع مستوى الضغط الاجتماعي ومحدودية القدرة على الوفاء باحتياجاته التي كان معتمدة كليا على ريع المحروقات.

الأمر الذي استدعى تدخل السلطات في محاولة لتصويب مسار الخيار الاقتصادي المتبع والتقليل من حدة تردي الوضع الاقتصادي والاجتماعي المتدهور أصلا، من خلال تنفيذ حزمة من الإصلاحات الاقتصادية غير المدعومة من قبل المؤسسات المالية الدولية، والتي اصطلح عليها باسم الجيل الأول من الإصلاحات الاقتصادية "الإصلاحات الذاتية" والتي وصفت بأنها أكثر عمقا وشمولية قياسا بسابقتها باعتبار أنها شملت قطاعات ومجالات أوسع سواء على المستوى الكلي أو الجزئي لدرجة اعتبرت بمثابة بأنها كانت

اصلاحات مندرجة في اطار سياسة تصحيح ضمنية غير معلنة لادخال آليات اقتصاد السوق ولو بشكل محتشم لغرض تهيئة مناخ استبدال كلي للنموذج الاقتصادي المتبع منذ الاستقلال عبر التحلي التدريجي عن الاقتصاد الموجه والتحول الى اقتصاد السوق الذي أضحي في نهاية المطاف الخيار الوحيد الذي بقي لاصلاح الوضع القائم نهاية عقد الثمانينيات خصوصا بعدما محدودة نتائج الجهود الاصلاحية الذاتية وعوامل أخرى متعلقة بالتحويلات المتسارعة على المستوى الدولي من تفكيك المنظومة الاشتراكية وتسارع وتيرة تحول دولها نحو اقتصاد السوق والتوجه المتنامي من قبل الدول النامية نحو تبني برامج الاصلاح الاقتصادي (التثبيت والتعديل الهيكلي) ذات الطبيعة الليبرالية المدعومة من قبل المؤسسات المالية الدولية.

وبهذا، أضحي التحول إلى اقتصاد السوق أمرا حتميا رغم الأضرار الكبيرة المترتبة عن العملية، والتي تمت كما هو معلوم تحت وصاية مؤسسات بروتون وودز واستجابة لمشروطينها بعدما لجأت إليها الجزائر بحيرة منذ 1989 كمحاولة منها لتجاوز مأزقها المالي بعدما صددت أبواب التمويل الدولية في وجهها أملا في الحصول على القروض والتسهيلات التمويلية التي توفرها بغية تغطية جزء من احتياجات التمويل الخارجية وكذا مساعدتها في عملية إعادة جدولة ديونها الخارجية مع نادي باريس ولندن في وقت لاحق مقابل التزامها بالتنفيذ الصارم لحزمة التدابير الاصلاحية المقترحة منها والتي لا تخرج عن محتويات ما تتضمنه برامج التثبيت والتعديل الهيكلي المندرجة ضمن سياسات إجماع واشنطن الليبرالية والكفيلة في نظر هذه المؤسسات باحتواء المشاكل الاقتصادية والمالية لمختلف بصرف النظر عن خصوصياتها وما تواجهه من ظروف ومعطيات متعلقة بها. ففي هذا السياق، نفذت الجزائر لثلاثة اتفاقيات للاستعداد الائتماني تضمنت برامج للتثبيت لفترات قصيرة الأجل تراوحت بين 10 و12 شهر (اتفاق 31 ماي 1989 لمدة 12 أشهر، اتفاق 3 جوان 1991 لمدة 10 أشهر، واتفاق أفريل 1994 لمدة سنة واحدة) واتفاق تسهيل الصندوق الموسع مقابل تنفيذ برنامج متوسط الأجل للتعديل الهيكلي لمدة 3 سنوات خلال الفترة 1995-1998، والتي كانت مشروطة بتطبيق حزمة من التدابير الاصلاحية التي توزعت بين الإجراءات ذات الطابع التثبيتي والإجراءات ذات الطابع الهيكلي، مما جعل الفعل الاقتصادي وما تم الخوض فيه من اصلاحات اقتصادية على المستويين الكلي والجزئي على مدار الفترة 1989-1998 مسألة غير اختيارية كونه كان محكوما بما أمثلته السياسات الأرثوذكسية التي تضمنتها هذه البرامج الاصلاحية مع استثناء فترة التراجع عن تنفيذ الاصلاحات المتماشية مع توصياتها خلال فترة حكومة السيد بلعيد عبد السلام التي عارضتها بشدة بين شهري جويلية 1992 و1993 بمحاولتها تطبيق سياسات اصلاحية غير أرثوذكسية عادت من خلالها الدولة للتدخل القوي في الحقل الاقتصادي محاولة بذلك استعادة السيادة الوطنية في القرار الاقتصادي تحت شعار اقتصاد الحرب.

أما فيما يخص محصلة تجربة التحول الى اقتصاد السوق الجزائرية التي تم فيها المزج بين أسلوبي العلاج بالصدمة والتحول التدريجي تبعا للظروف المصاحبة لهما وما ميزها من تسارع احيانا وتباطؤ وتقطع أحيانا أخرى بل وحتى التردد وعدم القدرة على الاستمرار والتراجع عن بعض التدابير، فقد خرجت على غرار العديد من تجارب التحول في الدول الاشتراكية والنامية بكثير من الصدمة وقليل من العلاج كتعبير عن محدودية النتائج الإيجابية والتكاليف الباهضة التي سجلت آثارها على كافة النواحي لاسيما على الصعيد الاجتماعي نتيجة تركيزها على استعادة التوازنات الماكرو اقتصادية والمالية دون الاهتمام بالتبعات البالغة السلبية المترتبة عنها.

وبحلول الألفية الحالية، دخلت الجزائر مرحلة متسمة بنوع من الاستقرار في الوضع الأمني صاحبه تحسن الظروف الاقتصادي الكلي كنتيجة للانفراج المالي الناجم عن انتعاش أسعار النفط بأكثر من 5 مرات بين الفترتين 1995-2000 و 2010-2014 ترتب عنه تضاعف مداخيل صادرات المحروقات واحتياطي النقد الأجنبي بين الفترتين السابقتين بأكثر من 4 مرات للأولى و 29 مرة بالنسبة للثانية، مما شكلا حافزا قويا لإحداث تغيير في طبيعة السياسة الاقتصادية المنتهجة عبر إحداث نوعا من القطيعة مع المقاربة الليبرالية التي أمثلتها مشروطة المؤسسات المالية الدولية برسم وتنفيذ سياسة اقتصادية ذات طبيعة كينزية قوامها التوسع في الإنفاق العام أملا في إعادة إنعاش الاقتصاد الوطني واحتواء التبعات السلبية التي أفرزها تطبيق التدابير الانكماشية لبرامج التثبيت والتعديل الهيكلي وكذا مخلفات الازمة الأمنية الصعبة في عشرية التسعينيات الصعبة، وهو ما أشر بجلاء على عودة الدولة مرة أخرى لأخذ زمام المبادرة الاقتصادية بعد التحجيم القصري لدورها التدخل في الحقل الاقتصادي والاجتماعي خلال الفترة السابقة. وقد تم تجسيد هذه السياسة التنموية بتطبيق البرامج الثلاثة للاستثمار العمومي خلال الفترة 2001-2014 : الانعاش الاقتصادي (2001-2004) والتكميلي لدعم النمو (2005-2009) وبرنامج توطيد النمو (2010-2014) بالاعتماد الكلي على إيرادات المحروقات التي أسهمت أيضا في التحكم في التوازنات الاقتصادية الكلية ومن ثم تحقيق استقرار هش للوضع الاقتصادي والاجتماعي للبلد، وهو الوضع الذي سرعان ما بدأ في التدهور واشتداد مواطن الضعف في الاقتصاد مرة أخرى بمجرد حدوث الصدمة المعاكسة التي ضربت الأسواق النفطية منذ النصف الثاني لسنة 2014.

إذ فقد سعر برميل النفط الجزائري خلال الفترة الممتدة من جوان 2014 لغاية جانفي 2015 لوحدها قرابة 65 دولار أمريكي بانتقاله من 112,7 دولار إلى 47,9 دولار وبنسبة انخفاض بواقع 57,5 % ليواصل مسار هبوطه إلى 31,3 دولار للبرميل في جانفي 2016 ، وهو ما تسبب في اختيار التوازنات الاقتصادية الكلية على مدار الفترة التي أعقبت تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي (2015-2017) وطفئت معها الاختلالات الهيكلية العميقة التي يعاني منها الاقتصاد والتي لطالما أخفتها في كل مرة الطفرات النفطية، هذا ما كان له من دور بارز في إعادة نظر السلطات كما جرت عليه العادة في خياراتها الاقتصادية التي سرعان ما استبدلت تدابير السياسة المالية التوسعية ورفع مستويات الانفاق العام الاستثماري والاستهلاكي وتوظيفها لتحفيز النشاط الاقتصادي ودعم الطلب الكلي

والإبقاء على مستوى عال من التحويلات الاجتماعية لضمان الاستقرار الاجتماعي بتدابير انكماشية تحت مسمى ترشيد الانفاق العام والتلويح مجددا بالعودة إلى مسار الإصلاحات الليبرالية التي تم تجميدها أو توقيفها خلال سنوات الرخاء المالي التي صاحبت تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي بهدف وقف نزيف تدهور التوازنات الكلية خصوصا وأن هاجس العودة لخيار الاستدانة الخارجية قد بدأ يلوح في الأفق لطول فترة الصدمة النفطية الحالية التي بدأت معها مخزون النقد الأجنبي المكون خلال سنوات الطفرة النفطية في التآكل واستنفاد كلي لمداخيل صندوق ضبط الإيرادات نتيجة الاقتطاعات المفرطة منها بما مكن من تفادي حدوث انهيار شبيه بما حصل في الصدمة النفطية المعاكسة لسنة 1986 والحفاظ على تماسك الاقتصاد ولو بالحد الأدنى خلال السنوات الأربعة الماضية من الأزمة ولكن دون أن يظهر مخرج النفق للاقتصاد الوطني.

إذن، فالأزمة الحالية، أظهرت بما لا يدع للشك مدى التحديات الكبرى المقبل عليها الاقتصاد الوطني لاسيما وان نهاية الربيع الآتي من المحروقات بدأت ملامحها ترتسم بكل وضوح في الأفق وبكل ما تحمله من تهديدات ومخاطر فعلية للاقتصاد الوطني بل للبلد بمرته في حال استمرار التعامل مع الوضع الاقتصادي وفق منطق الربيع عبر التدابير و السياسات التي لا تتجاوز الحلول الظرفية الاستعجالية والسكنات الظرفية التي تأخذ شكل إجراءات في قوانين المالية وبعض التدابير الإصلاحية الأخرى التي لا تفيد سوى في ربح الوقت على أمل ان تعرف أسعار النفط مجددا توجهها نحو الارتفاع. وهنا ينبغي التأكيد على أنه لم يعد متسع من الوقت للتنظير أو إجراء المناقشات واتباع نفس النهج المتبع على مدار الفترات السابقة، وإنما ينبغي التوجه نحو حل جوهر الإشكال الذي يتخبط فيه الاقتصاد الوطني منذ الاستقلال بجملة تصويب المسار الخاطئ للخيار الاقتصادي القائم أساسا على ربيع المحروقات وتحقيق مسعى تخلص الاقتصاد من الهيمنة المطلقة لقطاع المحروقات على مفاصله عبر التوجه نحو التنويع التدريجي له على النحو الذي يضمن إحداث ديناميكية تنموية حقيقية بأبعادها الاقتصادية والاجتماعية بعيدا عن منطق الربيع علاوة عن دعم تنافسية قطاعاته الانتاجية والخدماتية وقدراته التصديرية مع ضمان المرونة في مواجهة الصدمات السلبية التي قد تلحق به.

واستنادا على تقدم، تأتي هذه المطبوعة الخاصة بمحاضرات مقياس الاقتصاد الجزائري الموجهة لطلبة السنة الثانية - قسم علوم اقتصادية- لتقف عند المراحل والمخططات الرئيسية التي مر بها الاقتصاد الوطني منذ الاستقلال لغاية الصدمة النفطية المعاكسة الراهنة، أين حاولنا إعدادها بما يتناسب مع المتطلبات الأساسية لدراسة تخصص العلوم الاقتصادية الذي يقتضي من الطلبة التعرف والإحاطة الكاملة بمسار تطور اقتصاد البلد بخياراته وسياساته وخصائصه ومشاكله ناهيك عن الظروف الإيجابية والصعبة التي عرفها على مدار المراحل الهامة التي مر بها. الأمر الذي استدعى من جانبنا تقديم إحاطة شاملة لأوضاع وخصائص ومشاكل كل مرحلة من هذه المراحل بشكل تسلسلي مبسط مع تقديم بعض المراجع المساعدة الوثيقة الصلة بموضوعات أو محاور المقياس، وهي في الحقيقة متعددة سواء المتوفرة منها على مستوى مكتبة الكلية، أو على مستوى مكتبات جامعية أخرى. ونذكر منها الكتب المقترحة للطلبة من أجل إعداد بطاقة قراءة لها في حصص الاعمال الموجهة الواردة في الملحق رقم II فضلا عن المراجع الأخرى التي يرد بعضها في قائمة المراجع المستخدمة في إعداد هذه المطبوعة .

ولكن ينبغي التنويه قبل استعراض لأقسام هذه المطبوعة، التنويه إلى أمر في غاية الأهمية بالنسبة للطلبة، حيث ينبغي قبل البدء في دراسة المقياس، أن يتأكد الطالب (ة) أنه مستعد ذهنيا ونفسيا للدراسة والرغبة وكذا المواظبة في اكتساب المعارف سواء مع هذا المقياس أو المقاييس الأخرى فهو يبقى في نهاية المطاف مفتاح كل نجاح، كما يتعين مطالعة بعض المصادر العلمية ذات الصلة بمواضيع المحاضرات (كتب، مقالات في مجلات محكمة، تقارير ودراسات اقتصادية متخصصة....) تمكنه من توسيع معارفه مع تدوين جميع الملاحظات والاستفسارات مع ضرورة الاتصال بأساتذة المقياس (محاضرات + أعمال موجهة) لمناقشتهم في أي تساؤلات قد تظهر عند دراسة المقياس دون ترك الأمور تتراكم عليه.

على العموم، ارتكزت هذه المطبوعة على عرض المحاور الرئيسية التي تحكم الأخير التي تبقى واسعة مما تطلب تغطية بعض جوانبها من خلال البحوث المقترحة على الطلبة في حصص الاعمال الموجهة (أنظر الملحق رقم I). وعليه، جرى تقسيمها وفق البرنامج المحدد من قبل الوصاية (اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان التكوين في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير)، وهو تقسيم أخذ بعين الاعتبار مضامين أبرز المخططات التي مر بها منذ استقلال البلاد قبل خمسة عقود ونيف. وبذلك ستأتي في خمسة أقسام رئيسية يتضمن كل واحد منها محورين، والمتمثلة في :

- القسم الأول الموسوم ب: ملامح تطور الاقتصاد الجزائري في ظل التوجه الاشتراكي خلال عقدي الستينيات والسبعينيات، والذي جاء في محورين، خصص الأول لتناول أوضاع الاقتصاد الوطني غداة الاستقلال 1962-1966 بينما تعرض المحور الثاني لتطور الاقتصاد الجزائري في مرحلة تطبيق سياسات التخطيط المركزي "الفترة 1967-1977".
- القسم الثاني الموسوم ب: مراجعة نموذج التخطيط الشامل والشروع في تنفيذ الإصلاحات الاقتصادية الذاتية خلال عشرية الثمانينيات (الفترة 1980-1989)، خصص محوره الأول لموضوع مراجعة نموذج التخطيط الشامل باعادة النظر في تنظيم الاقتصاد الوطني خلال الفترة 1980-1986، بينما انصب اهتمام المحور الثاني على دراسة تداعيات الصدمة البترولية المعاكسة لسنة 1986 والشروع في تنفيذ الإصلاحات الذاتية للاقتصاد الوطني (الفترة 1986-1989) .

- القسم الثالث الموسوم بـ : ملامح تطور الاقتصاد الجزائري خلال مرحلة تطبيق برامج الإصلاح المدعومة من مؤسسات بروتون وودز" الذي يتم فيه تحليل وتقييم لتجربة التحول إلى اقتصاد السوق في عقد التسعينيات، فجاء بدوره في محورين، تم تكريس الأول لتناول الظروف الاقتصادية التي سبقت العملية من خلال الحديث عن الفشل الذي لحق بالإصلاحات الذاتية بما عزز التوجه الحتمي نحو اقتصاد السوق بدعم من مؤسسات بروتون وودز مع تحليل للوضع الاقتصادي للبلاد خلال الفترة 1989-1993، لنتقل بعد ذلك عبر فقرات المحور الثاني لتناول وضعية الاقتصاد الوطني في ظل تطبيق سياسات التعديل الهيكلي (1995-1998).
- القسم الرابع الموسوم بـ : الاقتصاد الوطني خلال مرحلة تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014 مع تحليل لأوضاعه في خضم أزمة انهيار أسعار النفط الحالية، أين نتعرض في محوره الأول لمحتويات وأهداف برامج الانعاش الثلاثة المطبقة خلال الفترة المعنية، ثم نعرض في المحور الثاني منه للحديث عن آثار تطبيق هذه البرامج على الاقتصاد الوطني مع تقديم صورة شاملة لأهم الخصائص المميزة للاقتصاد الوطني خلال فترة تطبيق البرامج المعنية، في الوقت الذي تم فيه تكريس المحور الثالث والآخر لتحليل لوضعية الاقتصاد الوطني في خضم صدمة انهيار أسعار النفط التي بدأت أولى إرهاباتها منذ النصف الثاني لسنة 2014 والتي لاتزال تداعياتها السلبية تضرب بعنف الاقتصاد الوطني لغاية كتابة أسطر هذه المطبوعة.

القسم الأول: ملامح تطور الاقتصاد الجزائري في ظل التوجه الاشتراكي خلال عقدي الستينيات والسبعينيات

اتجهت الجزائر غداة استقلالها نحو تبني نظام اقتصادي موجه قائم على أساس التدخل القوي للدولة في كل النشاطات الاقتصادية باعتبارها المنتجة والمتحكم في مختلف دواليب الاقتصاد من خلال أخذ زمام المبادرة الاقتصادية بشكل مطلق باضطلاع القطاع العام بمهمة احتكار النشاط الاقتصادي وتراكم رأس المال بالموازاة مع تضيق الخناق على القطاع الخاص الذي بقي دوره هامشيا حتى النصف الأول من عقد تسعينيات القرن الماضي. مع التنويه بأن التوجه المذكور الذي ضبط الجهود التنموية خلال الفترة المدروسة قد بني على أساسين اثنين، الأول ايدولوجي وطني تمثل في برنامج طرابلس لسنة 1962 وميثاق الجزائر لسنة 1964 اللذان أكدوا بوضوح أن وسيلة تنظيم المجتمع الجزائري من الناحية الاقتصادية والاجتماعية يجب أن لا تخرج عن الاختيار الاشتراكي، الذي هو اختيار الشعب من وجهة نظر واضعي هذه السياسات، لا يمكن التراجع عنه باعتباره السبيل الكفيل باستكمال الاستقلال الوطني¹، والثاني نظري تمثل في الأطروحات التنموية لبعض رواد الفكر التنموي ذوو التوجه الماركسي المرتكز على أطروحات مقارنة التبعية الدولية في تفسير التنمية مع توجه نحو استراتيجية النمو غير المتوازن التي يؤدي فيها التصنيع الدور المحرض والمحوري للعملية التنموية .

وبذلك، سعت من خلال تبنيتها لسياسة المخططات الاقتصادية وتأميم الثروات المعدنية والطاقوية والأراضي الفلاحية والبنوك وإنشاء المؤسسات الوطنية العمومية الكبيرة، واحتكار الدولة للتجارة الخارجية، ومركزية آليات القرار المتعلق بتخصيص الاستثمارات وتمويلها، وتنظيم إنتاج السلع والخدمات وبيعها إلى بناء قاعدة اقتصادية وهذا من خلال الاستثمارات الكبيرة التي قامت بها في شتى المجالات وبالاخص قطاع الصناعات الثقيلة (مقاراة الصناعات المصنعة)، وقد تمكنت من تمويل هذه الاستراتيجية عبر تجنيد مزيج من الموارد المالية المتأتية أساسا من المداخل النفطية التي تزايدت نتيجة الارتفاع الذي عرفته أسعار البترول في الأسواق العالمية خصوصا في أعقاب الصدمة النفطية الأولى لسنة 1973 وكذا اللجوء إلى المديونية الخارجية بفعل شروط الاستدانة التي كانت ميسرة وقتئذ.

سينصب اهتمام هذا القسم من المطبوعة على استعراض ملامح تطور الاقتصاد الجزائري في ظل التوجه الاشتراكي خلال عقدي الستينيات والسبعينيات، مع التنويه بأن الأخير كان مر بمرحلتين رئيسيتين : عرفت المرحلة الأولى منه، و التي تلت استقلال البلاد حتى سنة 1966، بمرحلة الانتظار واعتبرت بمثابة مرحلة مخاض وتحولات على كافة الأصعدة بالنظر إلى تأزم الوضع الاقتصادي والاجتماعي الموروث عن مخلفات طول فترة الاحتلال الذي عمد على مدار 132 سنة على الاستغلال الممحي و نهب مقدرات البلاد المادية والبشرية التي اشتدت حدتها إبان حرب التحرير، مما أفرز في نهاية المطاف اقتصادا متخلفا منهارا يعاني التبعية الوثيقة لاقتصاد المحتل ووضعية اجتماعية بالغة التعقيد استدعت معها وضع وتنفيذ حزمة من التدابير ذات الطابع الاستعجالي لمعالجة الوضع المزري على كافة الأصعدة بالموازاة مع غياب رؤية اقتصادية واضحة حول المقاربة التنموية المستقبلية للبلاد رغم أن معالمها بدأت ترسم في اتجاه تبني الخيار الاشتراكي كما هو وارد في المواثيق والنصوص الرسمية للدولة الجزائرية (برنامج طرابلس 1962، ميثاق الجزائر 1964) واعتماد التخطيط الشامل كأداة رئيسية لها، وهو التوجه الذي عرف طريقه نحو التنفيذ الفعلي منذ سنة 1967. فانطلاقا من هذه السنة، دخل الاقتصاد الوطني الفترة الثانية من مسار تطوره وهي مرحلة التخطيط الشامل الذي ترافق مع تحكم صارم للدولة في جميع مفاصل الاقتصاد وآليات عمله، وهو ما يتجلى في تركيز الانتاج والتوزيع في يدها والذي استند بدوره على أدوات الأسعار المحددة اداريا مع احتكار التجارة الخارجية، ناهيك عن وضع أطر تشريعية منظمة للمؤسسات العمومية والوحدات الزراعية تستجيب لمتطلبات النموذج التنموي المعتمد خلال هذه المرحلة وذلك بالانتقال من نمط التسيير الذاتي إلى التسيير الاشتراكي منذ سنة 1971، وقد استمرت هذه المرحلة لغاية نهاية تنفيذ المخطط الرباعي الثاني (1974-1977) قبل أن يدخل الاقتصاد الوطني خلال الفترة 1978-1979 محطة هامة من مسار تطوره عرفت توقفا مؤقتا عن سياسة التخطيط الشامل المنفذة منذ سنة 1967 (سميت بفترة الاستراحة *période de pause*) وخصصت بالكامل لإتمام إنجاز ما تبقى من المشاريع المبرجة في المخططات السابقة توازيا مع ظهور خطاب ينادي بضرورة تقويم مرحلة التخطيط الشامل (1967-1977) ومن ثم مراجعة النموذج التنموي المطبق بتصحيح أوجه الخلل فيه عبر تطبيق جملة من التدابير الإصلاحية التي شرع في تطبيقها فعلا مطلع ثمانينيات القرن الماضي .

¹ : سعدون بوكبوس (2013)، الاقتصاد الجزائري : محاولتان من أجل التنمية (1962-1989، 1990-2005)، دار الكتاب الحديث، الجزائر، ص 18.

المحور الأول: الاقتصاد الجزائري غداة الاستقلال 1962-1966: تحليل للوضع وبداية توجيه المقاربة التنموية للبلاد نحو الخيار الاشتراكي.

سعت الجزائر عقب استقلالها قبل خمسة عقود ونيف عن المستعمر الفرنسي الذي أتت سياساته على كل معالم التنمية فيها، إلى إرساء أسس اقتصاد وطني قوي بإحداث دفعة تنموية تمكن من معالجة الوضع الاقتصادي والاجتماعي المتأزم الموروث عن الفترة الاستعمارية الطويلة، وتبلي تطلعات المجتمع إلى تنمية حقيقية وشاملة تعكس إرادة الانفصال والاستقلال عن التبعية الاقتصادية للمستعمر. فكانت الفترة 1962-1966 بمثابة فترة انتقالية ومرحلة محاض متسمة بالجمود الاقتصادي الذي ترجع أسبابه إلى ضعف الإمكانيات المادية والبشرية للدولة حديثة الاستقلال، بالإضافة إلى الانشغال الكبير للسلطات العمومية بالوضع غير المستقر الذي فرضته ظروف ما بعد الحرب و الاهتمام بحل مشاكل التنظيم الإداري والإنتاجي للبلاد مع اتخاذ بعض التدابير ذات الطابع الاستعجالي في محاولة لتجاوز الأوضاع المزمنة التي خلفها المستعمر، وهو ما استدعى ضرورة التعاطي مع ثلاثة أوضاع صعبة متمثلة بحسب الأستاذ حسن بهلول، في¹:

- ضرورة الاهتمام بحل المشاكل الاجتماعية الناجمة عن حرب التحرير.
- مواجهة العجز المالي الذي تركه خروج المستعمر الفرنسي بفعل أعمال تخريب المؤسسات الاقتصادية وتخريب الأموال ونهب خزائن المؤسسات.
- تعويض الاطارات الادارية والفنية الأجنبية التي تعمدت ترك الشغور في الجهاز الاداري والاقتصادي للجزائر لاثارة الفوضى وفرض واقع سياسي معاد للاستقلال.

كما وصفت ذات الفترة كذلك، بأنها فترة مرحلة انتظار *période d'attente*، متسمة بوجود واقعا سياسيا غير مستقر حول رؤية سياسية موحدة لتنظيم الاقتصاد الوطني للانطلاق في عملية التنمية حتى ولو أن بداية وضع الركائز الأساسية للنموذج التنموي الذي ستعتمد عليه الجزائر مستقبلا بدأت تكتمل معالمه الرئيسية من خلال التصورات العامة له، والتي حددها النصوص والمواثيق الأساسية للدولة الجزائرية الفتية (برنامج طرابلس 1962، وميثاق الجزائر لسنة 1964 على التوالي).² وهو نموذج استهدف وفق تصور واضيعه تحقيق الأهداف التي سعت إلى تحقيقها الثورة التحرير في جانبها الاقتصادي والتي لا تخرج عن المحاور التالية : بناء اقتصاد قوي للخروج من التخلف وهو اقتصاد وطني غير تابع يضمن استكمال استقلال للبلاد وتحقيق العدالة الاجتماعية لأهلها.³ مع التنويه إلى أن التوجه نحو تبني الخيار الاشتراكي جاء، كما هو معلوم، منسجما مع ما كان سائدا في أوساط معظم الدول النامية حديثة الاستقلال التي اتجهت لوضع إستراتيجيتها التنموية وفق التصور المبني على النظرة الاستقلالية ومحاولة التملص من المراكز والقوى الاستعمارية الرأسمالية التي كانت تدور في فلكها هذه الدول، وبذلك وقع الاختيار على مبادئ الاشتراكية بدافع الانتقام من الرأسمالية التي بدت وأنها تجسدت في الاستعمار. عموما سنحاول من خلال فقرات هذا المحور، إلقاء الضوء على أبرز ما ميز السنوات الأولى من مسار تطور اقتصاد الجزائر المستقلة، بتشخيص للوضع الاقتصادي غداة الاستقلال باستعراض لبعض معالم التخلف المترتبة عن الاحتلال الفرنسي وكذا تبيان لأبرز التدابير ذات الطابع الاستعجالي التي اتخذتها السلطات بغية تلبية الاحتياجات الضرورية للسكان ومحاولة إعادة تنشيط المنظومة الاقتصادية هذا من ناحية، ومن ناحية ثانية تقدم قراءة للخلفية الإيديولوجية والتصور النظري للمقاربة التنموية المستقبلية المبنية على الخيار الاشتراكي التي بدأت ترسم معالمها خلال هذه الفترة.

1- تشخيص الوضع الاقتصادي للجزائر غداة الاستقلال -الفترة 1962-1966 .

اتسم الوضع الاقتصادي والاجتماعي للبلاد خلال الفترة 1962-1966 على قدر كبير من التدهور الذي لا يمكن وصفه الا بالكارثي في حين وصفه آخرون بأنه وضع بلد ممزق وجريح لدرجة أنه توقع له الكثيرين مستقبلا غامضا⁴، اين كان الوضع الاقتصادي متخلفا ومشوها لأنه مفكك ومتناقض داخليا وغير متوازن سواء بين فروع انتاج القطاع الواحد أو بين القطاعات أو بين الجهات والمناطق، وقد ترتب عنه وضع اجتماعي أكثر تجسيدا للتخلف متمثل في الثالث : الجهل، الفقر والمرض على حد تعبير الأستاذ حسن بهلول.⁵ وهو محصلة لحقبة كولونيالية دامت 132 سنة، أين كان المجتمع الجزائري يئن تحت كافة أشكال الحرمان والجهل والفقر، حقبة تفنن فيها المستعمر الفرنسي في إذلال الشعب الجزائري وحرمانه من أبسط حقوقه الحياتية المادية وحتى ما تعلق منها بجوانب هويته ناهيك عن سلبه موارده وثرواته المختلفة. فطبيعة الاستعمار الذي خضعت له الجزائر كان متسم كما هو معلوم، بطبيعة استعمارية

¹ : محمد بلقاسم حسن بهلول (1999)، سياسة تخطيط التنمية وإعادة تنظيم مسارها في الجزائر، الجزء الأول : بناء قطاع اقتصادي عمومي رائد، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص ص 69-70

² : نفس المرجع السابق، ص 70.

³ : أحمد هني (1991)، اقتصاد الجزائر المستقلة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص 21.

⁴ : نفس المرجع السابق، ص 113.

⁵ : محمد بلقاسم حسن بهلول (1999)، مرجع سبق ذكره، ص 37.

استيطانية، مما جعل من البنيان الاقتصادي المتواضع الذي أقامه الفرنسيين يتجسد في خدمة المتروبول والاحتكارات الأجنبية، ويتمركز في يد أقلية من المعمرين التي قامت باستغلال الثروات الطبيعية لصالحها، فضلا عن استحوادها على الأراضي الخصبة.¹ كما يضاف إلى ماسبق، مخلفات حرب التحرير المتمثلة على الأخص في تخريب جهاز الاقتصاد الوطني من طرف المعمرين ونهب خزائنه المالية ونسف القرى وتدميرها، وقتل مئات الآلاف من السكان، والتي زادت الوضعية الاقتصادية والاجتماعية تعقيدا.²

1-1- معالم التخلف وخصائص الاقتصاد الوطني المترتبة عن حقبة الاستعمار الفرنسي

- إجمالا، يمكن استعراض بعض معالم التخلف المترتبة عن التاريخ الطويل من الاحتلال الفرنسي والتي كان لها الأثر البالغ في تدهور الوضع الاقتصادي والاجتماعي، و التي قدمها برنامج طرابلس سنة 1962 على النحو الموالي :³
- الطبيعة الاستعمارية للاقتصاد الجزائري التي من مظاهرها استنزاف خيرات البلد والاخضاع الكلي للاقتصاد لتلبية حاجات اقتصاد البلد المستعمر، فهو يشكل مصدرا للمواد الأولية، وسوقا للمسلع المصنعة، وتظهر تبعية الاقتصاد الجزائري للاقتصاد الفرنسي من خلال أهمية المبادلات الخارجية للجزائر مع فرنسا، فالجزائر كانت تشكل دوما الزبون الاول والمورد الأول بالنسبة لها (حسب احصائيات سنة 1962 كانت ما يقرب من 85 % من الصادرات الجزائرية موجهة الى فرنسا ونحو 80 % من مستورداتها متأتية منها). بالإضافة الى ما ذكر تميز الاقتصاد الجزائري أيضا بغياب التصنيع الجدي، بحيث نجد أقلية من المحتلين استطاعت الاستيلاء وبدافع من المحتل على أهم وسائل الانتاج والتمويل، فمساحة 2726700 هكتار من الأراضي الخصبة كانت تحت تصرفها، كما كانت تحتكر النشاط المالي والنقدي وكذا التجاري والصناعي بسيطرتها على 90 % من مجموع هذه النشاطات ناهيك عن التأطير الكلي للبلاد تقنيا واداريا.
 - ازدواجية اقتصادية على كافة القطاعات والمستويات الاقتصادية تعكس خاصية التشوه وعدم التوازن والترابط بوجود قطاعين متناقضين يرتبطان فيما بينها بعلاقات هشّة، اذ يتعايش في الاقتصاد نظامين مختلفين أحدهما عصري نشط بحكم علاقته بالمتروبول، تتميز أنشطته (الزراعة الموجهة للتصدير أساسا، الفروع الصناعية المختلفة، أنشطة الخدمات...) بكل عناصر التقدم من يد عاملة مؤهلة وتكنولوجيا عالية، ومناطق نشاط مختارة بعناية فائقة، والذي كان يسيطر عليه الاستعمار الفرنسي، بينما كان الآخر متخلف تقليدي متمثل في مجمل الأنشطة الاقتصادية التي كان يزاوها غالبية الشعب الجزائري.
 - اقتصاد خاضع بشكل شبه كلي للنشاط الأولي، إذ يعتمد بنسبة 80 % من انتاجه على الزراعة والصناعة الاستخراجية، ويتميز بالتفكك بين قطاعاته وفروعه القطاعية وبالتفاوت الكبير بين مستويات تطور قواها الانتاجية وبالتفاوت القطاعي والجهوي بين مختلف مناطق البلاد، سواء أكان ذلك في الشمال أم الجنوب. وهذا ما يتضح من خلال الفروق الكبيرة في مستويات توزيع الدخل، اذ يتلقى ساكن الريف نصيبا سنويا من الدخل يعادل ما يتلقاه ساكن المدينة شهريا في المتوسط، كما أن أن مجموع الأوروبيون المتواجدون في الجزائر يحصلون على دخل سنوي يفوق 350000 فرنك للفرد الواحد، بينما لا يتجاوز دخل الفرد الجزائري الواحد المتوسط 50000 فرنك في القطاع العصري و 20000 فرنك فرنسي للفرد في القطاع التقليدي.
 - الوضعية الاجتماعية الصعبة للمجتمع الجزائري، والتي تتجسد في ارتفاع مستويات البطالة التي شملت نحو مليونين ونصف مليون من الجزائريين (990000 عاطل عن العمل اما كليا أو جزئيا داخل المدن وحوالي مليون ونصف عاطل عن العمل من سكان الأرياف) والتي تولدت عنها حركة نزوح داخلية بين الريف والمدينة وهجرة خارجية قدر عددها بنحو 400000 جزائري خصوصا الى فرنسا التي شجعت تاريخيا حركة الهجرة للأيدي العاملة الشابة، تحت رغبة الاستفادة من انخفاض أجورها وتحقيق أكبر الأرباح وعلى حساب تدهور الوضعية الصحية ووضعية التعليم والتكوين السيئة للمهاجرين وعوائلهم. وكذا تفشي الأمية في أوساط 4/5 من العدد الاجمالي للسكان البالغين أكثر من 6 سنوات والانعدام الكلي للخدمات الاجتماعية الموجهة لغالبية السكان من اسكان وصحة وتعليم.

1-2- تطور الوضعية الاقتصادية خلال الفترة 1962-1966 :

لقد اصطدمت التجربة التنموية الجزائرية في بداياتها بعدة عوائق من بينها ضعف البنية التحتية مع التخريب الاستعماري المتعمد الذي حاول تدمير الهياكل الاقتصادية في البلاد بغية عدم انتفاع الجزائر بعد الاستقلال من وجود أي إنجاز، وكذا نقص الكفاءات أو انعدامها في معظم المجالات والأنشطة سواء الانتاجية أوالخدمائية نتيجة تعرض الجزائر الى شغور اقتصادي واجتماعي ترتب عنه مشاكل

¹ : حميد خروف (2002)، سياسة التنمية في الجزائر : رؤية سوسيولوجية، مجلة الفكر السياسي، العدد 17- خريف /شتاء، ص 198.

² : محمد بلقاسم حسن بهلول (1999a)، مرجع سبق ذكره، ص 39.

³ : أنظر في هذا الصدد :

- عبد الرحمان تومي (2011)، الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر - الواقع والأفاق-، دار الخلدونية للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى، ص 7.

- سعدون بوكوس (2013)، مرجع سبق ذكره. ص 69-70.

- هوارى قبايلي (2007)، الأوضاع الاقتصادية في الجزائر عشية اندلاع الثورة الجزائرية، مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ، العدد 1- جانفي -

ديسمبر ، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية - جامعة مصطفى اسطمبولي معسكر ، ص 153-161.

- محمد بلقاسم حسن بهلول (1999a)، مرجع سبق ذكره، ص 31-32 و ص 38-39.

- أحمد هني (1991)، مرجع سبق ذكره، ص 22.

- BOUDJEMA Rachid (2011a), *Economie du Développement de l'Algérie - de l'état administateur du développement 1962-1978 à l'Etat correcteur du Développement 1979-1988,- Volume I-*, Dar el khaldounia, Alger, pp 55-56.

كبيرة في التنظيم الإداري والانتاجي خلال هذه الفترة نتيجة مغادرة ما يقرب من مليون مستوطن البلاد في بضعة شهور خلفين وراءهم ممتلكاتهم من المزارع والمؤسسات والشركات والوحدات الإنتاجية التي كانوا يملكونها ويستغلونها وأنشطتهم ووظائفهم بما فيها الإطارات المسيرة لمختلف قطاعات الاقتصاد (50000 إطار سامي، 35000 إطار متوسط، 100000 عامل مهني¹)، ناهيك عن عمليات تهريب رؤوس الأموال إلى الخارج وإخلاء خزينة الدولة والبنك المركزي من الأرصدة الذهبية والعملات الصعبة الذي ترافق مع عزوف النظام المصرفي المكون أساسا من البنوك والمؤسسات المالية الفرنسية والأجنبية على دعم الاقتصاد الوطني ودورات الاستثمار فيه، واكتفائها بدعم دورات الاستغلال على نطاق ضيق والتجارة الدولية.²

وبالتالي، اتخذت السلطات جملة من التدابير ذات الطابع الاستعجالي خلال الفترة 1963-1966، والتي كان هدفها بالدرجة الأولى تلبية الاحتياجات الضرورية للسكان، فضلا عن محاولة إعادة تنشيط المنظومة الاقتصادية التي كانت أصلا هشّة وتابعة بشكل كلي لفرنسا التي بنت خلال فترة الاحتلال اقتصادا مسيرا وفقا لمتطلبات اقتصاد المركز تتمحور وظيفته حول تمويل السوق الفرنسية من المنتجات الزراعية والأولية مقابل تصريف فائض الانتاج للشركات الفرنسية خاصة تلك التي لا تمتلك تنافسية في السوق الدولية.³

وعلى العموم، يمكن القول أن أبرز ما ميز هذه الفترة من مسار تطور الاقتصاد الوطني، تتمثل في :

- انعدام رؤية اقتصادية مستقبلية واضحة المعالم وعدم تحمل الدولة لجميع أعباء التنمية نتيجة الظروف السائدة آنذاك، وهو ما حتم التوجه نحو الاحتفاظ بالموثوق الاقتصادي الاستعماري سواء من الناحية التنظيمية (مسيرين، وقوانين و مراسيم و ممارسات كانت قائمة قبل الاستقلال) أو من ناحية الاستمرار في تنفيذ المشاريع المبرجة قبل الاستقلال في إطار مشروع قسنطينة لديغول (1958-1964) مع محاولة الاستفادة من بعض الامتيازات المحدودة المقدمة من الحكومة الفرنسية بموجب اتفاقيات ايفيان.⁴ وهو وضع عكس الارتباك الذي أصاب الحقل السياسي (تجنب البلاد الحرب الأهلية بسبب الخلاف الحاد بين رفاق الكفاح (أزميتي صيف 1962 و 1963) وتأثيره على الحقلين الاقتصادي والاجتماعي، وهو ما عبر عنه الأستاذ عبد اللطيف بن أشنهو بقوله بأنه "منذ الاستقلال وخلال أكثر من ثلاث سنوات بقيت موازين القوى الاجتماعية في الجزائر عند مستويات لم تسمح لأية واحدة منها أن تعطي للتنمية الاقتصادية في الجزائر اتجاهها مطابقا لمصالحها الخاصة".⁵
- الشروع في تنفيذ مجموعة من التدابير المنظمة للنشاط الاقتصادي تعكس إرادة السلطات في تبني فرض رقابة إدارية على الاقتصاد والتوجه التدريجي نحو التخطيط المركزي الذي سوف تظهر معالمه في السنوات اللاحقة مع التركيز على دائرتي المالية والتخطيط باعتبارهما محالا حيويًا لممارسة السلطة الاقتصادية، إذ عمدت إلى تأمين الأملاك الاستعمارية الشاغرة كتأمين الأراضي الزراعية والأملاك الشاغرة سنة 1963 والمناجم سنة 1966 وكامل شبكة توزيع مشتقات البترول الأجنبية سنة 1968،⁶ مع اتخاذ جملة من الإجراءات الرقابية المتعلقة بالتجارة الخارجية وكذا تلك المتعلقة بالنظام المصرفي والنقدي والتي تستجيب لحاجات النظام المخطط وضمان تعبئة كل الموارد الكفيلة بتمويل الاقتصاد والنهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد.
- أين كانت البداية بعزل الخزينة العمومية الجزائرية عن الخزينة الفرنسية بداية من 29 أوت 1962، ثم انشاء البنك المركزي الجزائري الذي عوض بنك الجزائر في 13 ديسمبر 1962 واصدار العملة الوطنية في 10 أبريل 1964، بالاضافة الى انشاء الصندوق الجزائري للتنمية في ماي 1963 بغية القيام بجمع وتعبئة الموارد المالية الداخلية (الميزانية) وخارجية (الاعانات والقروض) لتمويل الاستثمارات العمومية، وكذا انشاء العديد من البنوك العمومية وطنية بهدف كسر حدة الإحتكار المصرفي الأجنبي والرغبة في تقديم مساهمات جادة في عملية التنمية وتخفيف العبء على البنك المركزي والخزينة العمومية منذ 1964 (الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، البنك الوطني الجزائري، القرض الشعبي، بنك الجزائري الخارجي)، مما يعني أن جاءت كرد للدور السلبي الذي قامت به البنوك الأجنبية الموجودة سواء على صعيد تهريب رؤوس الأموال أو على صعيد موقفها السلبي وتقاعسها المتعمد في رفض تمويل النشاط الاقتصادي الوطني بعد الاستقلال، وهي البنوك التي كان التأمين مألها في نهاية المطاف سنة 1966.⁷
- وضع آليات لإدارة النشاط الاقتصادي، والتي جاءت في حقيقة الأمر استجابة للظروف السائدة ومحاولة التكييف معها خصوصا في ظل الارتباك الذي اعتر أصحاب القرار في تلك الفترة كما ذكرنا سلفا، وتشير تجربة التسيير الذاتي بكل وضوح الى هذا السلوك،

¹ : أحمد هني (1993)، مرجع سبق ذكره، ص ص 21-22.

² : محمد بلقاسم حسن بهلول (1999a)، مرجع سبق ذكره، ص ص 33-34.

³ : عائشة خلوفي وآخرون (2013)، تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014، المنظم من قبل كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالتعاون مع مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورومغاربي، جامعة سطيف-1، يومي 11 و 12 مارس، ص 8.

⁴ : عبد الله بلوناس (2005)، الاقتصاد الجزائري : من الخطة إلى السوق ومدى انجاز أهداف السياسة الاقتصادية، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية- تخصص نفوذ ومالية-، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، ص 19.

⁵ : عبد اللطيف بن أشنهو (1982)، التجربة الجزائرية في التنمية والتخطيط 1962-1980، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص 21.

⁶ : محمد بلقاسم حسن بهلول (1999a)، مرجع سبق ذكره، ص 34.

⁷ : أحمد هني (1991)، مرجع سبق ذكره، ص ص 67-68.

والتي تبين إلى أي حد كانت البلاد تعاني من غياب إستراتيجية واضحة ومتكاملة لمعالجة المشاكل الاقتصادية والاجتماعية.¹ لذلك فقد جاءت التجربة نتيجة لظروف خاصة كانت تمر بها المزارع و الوحدات الصناعية التي كانت ملكا للمعمرين غداة الاستقلال بعد هجرتهم الجماعية لها، مما جعلها دون مسيرين ومشرفين عليها، هذا بالإضافة إلى أن الحكومة في ذلك الظرف لم يكن لها الوقت الكافي الذي يسمح لها بتكوين جهاز اداري يشرف على تسيير شؤون هذه الممتلكات الشيء الذي ترك المبادرة للفلاحين والعمال فيها وبقية المواطنين من تنظيم أنفسهم لتولي تسييرها بشكل جماعي.²

وبذلك، جاء اقرار هذا النظام من قبل السلطات تحت ضغط اللجان التي تشكلت بطريقة تلقائية بعد الرحيل الجماعي للمعمرين سواء من جانب العمال القدماء الذين كانوا يشتغلون بالمزارع المهجورة من جهة، أو نتيجة جهود بعض النقابيين وحزب جبهة التحرير وبعض قدماء جيش التحرير من جهة أخرى، وبذلك جاءت عملية تقنين هذا النظام بشكل رسمي ليس فقط لضمان إستمرارية عمل الإقتصاد الوطني و المؤسسات حتى تفشل الفرضية الفرنسية في أن الجزائر سوف تحقّق في تسيير اقتصادها وهو أمر خلق حافزا لدى الجزائريين لتسيير هذه المؤسسات المهمة، ولكن أيضا بغية حل مشكلتين رئيسيتين، وهما:³

- الفراغ الذي كانت تعاني منه القيادة النقابية، حيث أنه لم يكن لديها برنامج عمل لتقوم بتنفيذه، ولذلك استقبلت قرارات مارس 1963⁴ بارتياح، إذ أن التسيير الذاتي مكنها من فرصة لتقوية الروابط مع العمال بل بدى وكأنه برنامج عمل للمركزية النقابية يجعلها طرفا في تسيير المؤسسات .

- خلق شعبية للحكم في الأوساط الفقيرة التي كانت تتقرب حصول تحسن أوضاعها كثمرة للاستقلال. وهكذا، أعطى التسيير الذاتي الذي أوجدته الظروف محتوى وبرنامج للمركزية النقابية وأعطى شرعية شعبية للحكم، حيث أحس الأوساط الفقيرة بوجود تغيير وقطعية مع ممارسات الاستعمار.

والملاحظ من خلال ما تقدم، أن التسيير الذاتي فرض نفسه كفكرة تجديد الطاقات، مقابل ضعف الدولة التي كانت تتخبط في مشاكل اجتماعية واقتصادية وسياسية معقدة، ولم يكن مبنيا على نصوص محكمة، مما جعل هذا النظام يفرغ من محتواه بسبب المركزية في التسيير التي همشت العمال فيما بعد، وأصبح التسيير الذاتي مجرد شعار سياسي.⁵ وعليه برزت عنه نقائص، يمكن تلخيصها في سوء التسيير الذي يعود سببه إلى افتقار إدارة المؤسسات من الإطارات إلى درجة الانعدام، هذا بالإضافة إلى عديد المشاكل المرتبطة بالتمويل والتموين... . وعليه، بدأ وضع مجموع الوحدات المسيرة ذاتيا تدريجيا تحت رقابة الشركات الوطنية بعد إنشاء القطاع العام، ففي سنة 1973، أصبح القطاع الصناعي المسير ذاتيا على سبيل المثال لا يمثل إلا ما نسبته 0.3 % من إجمالي اليد العاملة.⁶ كما شهدت هذه الفترة كذلك، إضافة إلى تطبيق شكل النظام التعاوني (التسيير الذاتي) تعزيز علاقات ملكية الدولة وبسط نفوذها بإنشاء شركات وطنية جديدة أو على أنقاض الشركات الفرنسية على غرار شركة سونلغاز وسوناطراك، فضلا عن إنشاء دواوين وطنية مختلفة لمراقبة بعض القطاعات الحيوية للاقتصاد أو العمل على تطويرها⁷ (الدواوين الوطني للحبوب، الديوان الوطني للتجارة، الديوان الوطني للإصلاح الزراعي الذي يضمن تموين كل الأملاك المسيرة ذاتيا بمدخلات الإنتاج وتسويق منتجاتها، الديوان الوطني للتوزيع ONACO الذي يمثل احتكار الدولة لعملية الاستيراد لقائمة واسعة من المنتجات واحتكار التصدير لبعض المنتجات الأساسية).

أما على صعيد الأداء الاقتصادي في تلك المرحلة، فيمكن القول بشكل مقتضب، أنها كانت مرحلة بداية ظهور ملامح التغير في هيكل الاقتصاد، أين بدأت تتراجع المساهمة النسبية للقطاع الزراعي في الناتج المحلي الإجمالي بانتقال قيمة ناتج القطاع من 2,3 مليار دج سنة 1963 (ما يعادل 17,55 % من إجمالي الناتج) ، إلى 1,8 مليار دج (ما يمثل نحو 11,92 % من إجمالي الناتج المحلي) ، مقابل ارتفاع نصيب قطاع المحروقات الذي انتقل من 13,47 % إلى 20,53 % خلال نفس الفترة المشار إليها، كما سجل كذلك تراجعا في إجمالي التكوين الخام للرأسمال بحوالي 33,34 % بين 1963 و 1966 بانتقاله من 2,7 مليار دج إلى 1,8 مليار دج على الرغم من الارتفاع المحسوس المسجل في إجمالي الاستثمار العمومي الذي انتقل 1,02 مليار دج إلى 1,228 مليار دج لكن مقابل تراجع لحجم الاستثمار الخاص بفعل التوجهات الاقتصادية العامة التي بدأت تتجه نحو تقييد دور القطاع الخاص في الاقتصاد، حيث تناقص إجمالي الاستثمار الخاص بنحو 57,14 % بين سنتي 1965 و 1966 بانتقاله من 1,4 مليار دج (58,33 % من إجمالي التكوين

¹ : إدريس بولعكيات (2002)، تجربة الجزائر في التنمية قراءة في الانتقال من نموذج إلى نموذج مضاد، مجلة علوم إنسانية، العدد 17- جوان، جامعة منتوري، قسنطينة، ص 117.

² : عبد المجيد أونيس (2011)، إدارة العلاقات الإنسانية - مدخل سلوكي تنظيمي، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، ص 284.

³ : إدريس بولعكيات (2002)، مصدر سبق ذكره، ص 117.

⁴ : وهي مجموعة النصوص التشريعية التي أطرت عملية التسيير الذاتي والمتمثلة في المراسيم الصادرة في مارس 1963 وهي : المراسيم 63-88 و 63-89 و 63-90 الصادرة في 18 مارس والمرسوم 63-95 الصادر في 22 مارس والمرسوم 63-98 الصادر في 28 مارس.

⁵ : شهرزاد لبصير (2009)، وضع العامل الجزائري في المؤسسات المخصصة، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 31 -جوان- المجلد 1، جامعة منتوري، قسنطينة، ص 157.

⁶ : في مارس سنة 1963 ، تم إخضاع ما يقارب عن 400 مؤسسة صناعية شاعرة إلى نظام التسيير الذاتي، والتي تقلص عددها ما بين 1965 و 1967 إلى 218 مؤسسة تشغل أقل من 15000 عامل، حيث شرع في عملية ضمها إلى القطاع الصناعي العمومي، أما خلال الفترة 1971 و 1974 فقد تمت عملية تصفية هذه المؤسسات و تحويلها إلى مؤسسات محلية تابعة للجماعات المحلية في إطار برنامج الصناعات المحلية PIL أو امتصاصها من قبل الشركات الوطنية الكبيرة. (أنظر في هذا الصدد : (71-70pp, ENAP- OPU, Alger, 1991). un quart de siècle : Indépendance politique et libéralisation économique : (1986) ECREMENT Marc (1986) : أحمد هني (1991)، مرجع سبق ذكره، ص 23.

الراسمالي الخام) الى 0,6 مليار دج (33,33 % من اجمالي التكوين الرأسمالي الخام).¹

2- بداية رسم معالم المقاربة التنموية المستقبلية المبنية على الخيار الاشتراكي: قراءة في خلفيتها الايديولوجية وتصورها النظري.

برز صراع حاد منذ الاستقلال حول طبيعة التوجهات والخيارات سواء السياسية أو الاقتصادية والاجتماعية التي يتعين المضي فيها في الجزائر المستقلة، وذلك لعوامل عدة يرجع البعض منها حتى لفترة الحركة الوطنية. كل هذا حال دون صياغة مقاربة تنموية شاملة لبلوغ التقدم الاقتصادي والرفاه الاجتماعي تخطي بتأييد جميع القوى الوطنية الفاعلة منذ البداية رغم الاجماع لديها على ضرورة التحرر الكامل من الاستعمار بما تعلق منه بالجوانب الاقتصادية ببناء اقتصاد وطني مستقل ومندمج لتدعيم الاستقلال السياسي وضرورة تحقيق العدالة الاجتماعية التي كانت دوما هدفا رئيسيا ينبغي العمل على تحقيقه مثلما يتبين ذلك من قراءة مختلف النصوص والمواثيق الرسمية للدولة بداية ببيان أول نوفمبر 1954 ووصولاً الى الدساتير الموضوعة منذ 1989 ولغاية يومنا هذا رغم اختلاف النماذج والسياسات الاقتصادية باختلاف الظروف والمراحل التي مر بها الاقتصاد الوطني .

فبداية تحليلنا للسياق العام الذي بدأت تتبلور فيه مقاربة العمل التنموي للبلاد المبنية على الخيار الاشتراكي التي وجدت طريقها نحو التنفيذ بشكل فعلي منذ 1967 ولغاية النصف الأول من عقد الثمانينيات. سيكون عبر قراءة خلفيتها الايديولوجية بتناول أسسها المرجعية التي شكلتها نصوص البرامج والمواثيق الأساسية للدولة الجزائرية والمتمثلة في كل من برنامج طرابلس 1962 وميثاق الجزائر 1964 والميثاق الوطني لسنة 1976.

مع العلم أنه من الأهمية بمكان عدم إهمال مسألة النظر الى هذه الخلفية من زوايا تاريخية كذلك، حيث سنلاحظ ان السلطة الحاكمة جاءت نتيجة النضال ضد المستعمر والتي تنتمي الى الموجة الوطنية والعالم ثالثة التي حملت إلى السلطة في الخمسينيات والستينات نجبا وعدت بتحديث المجتمع وتنمية الاقتصاد على أساس غير رأسمالي، وبذلك فان الخراطم الجزائر في المنظومة الاشتراكية لم يكن ناتجا عن رؤية سياسية وفكرية متكاملة متفق عليها من قبل الجميع، ولم يكن ناتجا عن تفويض شعبي لنظام الحكم وقتئذ بنهج المسار الاشتراكي.² بل كان قرارا انفراديا متخذا من قبل من أمسكوا بزمام أمور الحكم في البلاد بعد أزمة صيف 1962، والذي جاء كما هو معلوم منسجما مع ما كان سائدا في أوساط الدول النامية الحديثة الاستقلال التي اتجهت معظمها لتبني النهج الاشتراكي، كما رأى هؤلاء بأنه من غير اللائق الانحراف عن المحور الاشتراكي الذي كان داعما بقوة لثورة التحرير في وجه القوة الاستعمارية الرأسمالية الفرنسية مع تبريرهم بأن النموذج الذي سيطبق في الجزائر ليس هو نفسه النهج المطبق في الاتحاد السوفياتي وبعض الدول الاشتراكية الأخرى.³ بل هو نموذج يعتبر اختيار شعبي يراعى الواقع الجزائري بأبعاده المختلفة بما فيها خصوصية الهوية الجزائرية الإسلامية. أين تمت في هذا السياق محاولة شرعته بتسويق العديد من التبريرات التي تقف وراء تبينه على غرار ضعف امكانيات القطاع الخاص وعجزه عن احداث التنمية على عكس الدولة التي تشكل الجهاز الوحيد القادر على حماية مصالح المجتمع الاقتصادية والاجتماعية والتخوف من الخضوع للاستغلال الأجنبي كاستعمار جديد عند انتهاز اقتصاد السوق⁴، مع اعتباره أيضا بمثابة النموذج الأمثل الذي يسمح بالقيام بمهمة البناء الوطني وتوزيع ثمار التنمية بصفة عادلة من خلال تلبية احتياجات الشعب الجزائري خصوصا في الجوانب الاجتماعية ويستجيب لتطلعاته باعتباره أنه يستهدف خدمته بالدرجة الأولى، لدرجة دفعت البعض بوصفه بنموذج ذي طبيعة شعوبية سلطوية *Populisme autoritaire*⁵ بالنظر إلى أنه كان فعلا نموذجا عمدا على بناء قاعدة اقتصادية بالتزامن مع ضرورة خدمة الشعب خصوصا ما يتصل ببعض جوانب العدالة الاجتماعية التي تضمن ولائه ودعمه لفترات معينة وهو ما حدث بالفعل، ولكن مقابل تهميشه في جوانب أخرى لأسباب متعددة.

وبالرجوع الى الأسس المرجعية للمقاربة التنموية المبنية على الخيار الاشتراكي وتبني أسلوب التخطيط المركزي كأداة لتوجيه عملية التنمية وتنظيمها بداية من سنة 1967، فنجد أن برنامج طرابلس المنبثق عن اجتماع المجلس الوطني للثورة الجزائرية المنعقد في 19 جوان 1962 حدد بما لا يدع للشك الأرضية التي تجسد عليها عملية التنمية انطلاقا من الوضع العام للبلاد عشية نيل استقلالها، لذلك فهو سعى الى وضع أسس بناء مجتمع متوازن اجتماعيا واقتصاديا⁶. اذ فصل في مسألة اختيار المقاربة التنموية بشكل قطعي، مادام أن الليبرالية كتنظيم اقتصادي قد تم استبعادها من المبادئ الثابتة التي سوف تقوم عليها السياسة الاقتصادية للجزائر المستقلة، فلم

¹ : Banque Mondiale (1971), *Evolutions et perspectives économiques de l'Algerie – Volume III : Annexe Statistiques*, Rapport No. EMA-39. Banque Internationale pour la reconstruction et le développement / Banque Mondiale, Washington, Tableaux N° 2.1, 2.2 & 2.3 – pp10-12.

² : يحي أبو زكريا (2006)، *التجارب الاشتراكية في الجزائر وآثار تحولها الى سياسات السوق، وآثر العولمة وإعادة الهيكلة*، في أحمد السيد النجار وآخرون، دولة الرفاهية الاجتماعية، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الأولى- أيلول/ سبتمبر، ص 621.

³ : نفس المرجع السابق، ص 622.

⁴ : محمد بلقاسم حسن بهلول (1999a)، *مرجع سبق ذكره*، ص 73.

⁵ : ADDI Lahouari (2012), *Sociologie politique d'un populisme autoritaire*, Confluences Méditerranée, Numéro 81- Printemps, p 28.

⁶ : حميد خروف (2002)، *مرجع سبق ذكره*، ص ص 194-195.

يقتضي مجال آخر لتنظيم الاقتصاد الوطني و كأداة لتجسيد عملية التنمية في البلاد سوى اتباع أسلوب التخطيط المركزي.¹ هذا ما يمكن تلمسه من خلال تحديده للمبادئ الاقتصادية والاجتماعية التي يرى أنها كفيلة بوضع الاقتصاد الجزائري على مسار إعادة البناء كمرحلة أولى ثم تأتي فيما بعد مرحلة تنمية هذا الاقتصاد وضبط عوامل نموه في إطار الرؤية الاستقلالية المحددة والمتثلة في: العمل ضد السيطرة الأجنبية والليبرالية الاقتصادية: وهو ما يتجلى في استبعاد النهج الليبرالي كطريق لتحقيق التنمية، وانتهاج سياسة تخطيط ديمقراطية باشتراك العمال في اتخاذ القرار الاقتصادي، فضلا عن العمل على أحداث تغييرات جذرية في عامل الريف عن طريق تحقيق ثورة زراعية بواسطة الإصلاح الزراعي وعصرنة القطاع والحفاظ على التراث العقاري وتنمية البناء التحتي والقاعدة الهيكلية والبدء بتأميم الثروات الطبيعية وأدوات انجاز السياسة الاقتصادية كالمؤسسات البنكية والتجارة الخارجية وغيرها من الاجراءات التي تجعل دفة الاقتصاد الوطني بيد الجزائريين.²

ثم جاء بعد ذلك ميثاق الجزائر سنة 1964 ليسجل تقدما ملحوظا، بالنسبة لبرنامج طرابلس فيما يخص توضيح المفاهيم المرتبطة بمسألة التنمية الشاملة، كتدعيم القطاع العمومي الذي اعتبر محركا حقيقيا للحياة الاقتصادية والسياسية للبلاد، وتأمين الموارد البشرية، والاعتماد على أسلوب التمويل الداخلي للاستثمارات، أي تجسيد مبدأ الاعتماد على النفس لوضع الجزائر في مأمن من الأطماع الأجنبية. طبعاً هذا لا ينفي تطابق مضمون سياسة التنمية الواردة في الميثاق مع مضمون ما ورد في برنامج طرابلس. فالميثاق لم يحمل جديدا فيما يخص الفلاحة والثروة الزراعية والتصنيع والتأميم والتخطيط كآليات عمل. لكن نسجل توضيحا أكبر أعطي لمسألتي التصنيع والتخطيط ضمن توصيات هذا الميثاق قياسا ببرنامج طرابلس.³

وعلى خلاف برنامج طرابلس وميثاق الجزائر اللذان كانا ينظران لمسألة التنمية الاقتصادية والاجتماعية على أنها قضية مستقبلية يتعين وضع الأطر المناسبة لتحقيقها، جاء الميثاق الوطني 1976 لمعالجة المسألة كواقع انطلقا مما حقق من إنجازات طوال فترة تنفيذ مقارنة التنمية المبنية على التخطيط المركزي مع التأكيد على اعطاء الأولوية لقطاع صناعات الثقيلة وفق مقارنة الصناعات المصنعة لدوبرينس كما يتبين ذلك من خلال ما وجه لها من استثمارات عمومية في إطار مخططات التنمية التي شرع العمل بها بداية من المخطط الثلاثي 1967-1969، وهذا ضمن اجراء عملية تقييمية للوضع الاقتصادي، ومن ثم وضعه للتوجهات الاقتصادية التي تبنى عليها التنمية الشاملة مستقبلا.

وبذلك، يمكن القول أنه جاء مكرسا للتصور التنموي الذي أرسى أسسه في الميثاق السابقة ومحددا لوسائل التنمية المستقلة وفق المنظور السابق الذكر ومتطلبات تحقيق الأهداف التنموية الكبرى، أين تضمن بلورة الرؤى المختلفة التي جاء بها كل من برنامج طرابلس وميثاق الجزائر مع التأكيد على استمرارية الخيار الاشتراكي الذي لا رجعة فيه من منطلق أنه يؤكد مرة أخرى و بقوة بحسب واضيعه على تبني المنهج الاشتراكي و أهميته لتحقيق التنمية الشاملة بل وتعميق تطبيقه على جميع الأصعدة لأنه يتلاءم مع الواقع الجزائري والسبيل الوحيد الكفيل بتحقيق مطامح الشعب. ومن ثم الاستمرار في تطبيق نفس النهج التنموي المتبع منذ منتصف الستينيات وهو ما يتجلى في تأكيد الميثاق على أولوية التصنيع باعتبارها القوة المحركة لعملية التنمية وبدونها لا يمكن الحديث أبدا عن أي شكل من أشكال التنمية وبالخصوص اقامة الصناعات الثقيلة والعمل على جعلها ذات مردود اقتصادي يسمح بتحقيق الفائض المرغوب الذي يحدث لزما الآثار الإيجابية المطلوبة لبقية القطاعات (مقارنة دوبرينس) مع جعل المحروقات مصدرا أساسيا من مصادر التراكم وعليه ينبغي العمل على تنمية وتطوير هذا القطاع لما يوفره من إيرادات بالعملة الصعبة وما يوفره من قروض للاستثمار في هذا الميدان، وبذلك فهو يشكل مصدرا أساسيا في مجال تمويل التنمية. مع العلم أن الصناعات التي اعتبرها الميثاق قاعدية هي صناعات التعدين والحديد والصلب، الميكانيك، الكهرباء والالكترونيك، البتروكيماويات والكيمياء.⁴

¹ : شكل موضوع التخطيط في الماضي اهتماما متزايدا في الأدبيات الاقتصادية، وكان ذلك بارزا خصوصا في البلدان الاشتراكية، حيث طبق عمليا في ليس فقط في هذه الأخيرة بل كذلك في العديد من الدول على اختلاف أنظمتها الاقتصادية والسياسية بمل فيها دول تنتهج مبدأ الحرية الاقتصادية (فرنسا، كوريا الجنوبية...) . باعتباره منهجا علميا لإدارة الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية على كافة المستويات من منطلق أنه يشكل الاختيار الواعي المقصود من جانب السلطات العمومية للأمور ذات الأولوية من النواحي الاقتصادية والاجتماعية.

وهنا يبرز الفرق بين التخطيط في شكله الأوامري أو الإلزامي الذي كان سائدا في الاقتصاديات الاشتراكية السابقة وفي مقدمتها الاتحاد السوفياتي الذي كان أول من استخدم أسلوب التخطيط الشامل منذ سنة 1928 ثم أقبال بقية الدول الاشتراكية والعديد من الدول النامية الحديثة الاستقلال (كالجزائر) على اعتماده كإسلوب ضروري وحديث للتعبير بنموها وإحداث التغييرات الجذرية الضرورية في هياكلها الاقتصادية والاجتماعية كونه آلية بديلة ونقيضة لليد الخفية في النظام الرأسمالي الذي اعتمد آلية السوق وجهاز الأسعار. وبين التخطيط الذي لا يمس البنية الأساسية للنظام الاجتماعي السائد، كالملكية الخاصة وإن كان يسند مهمة اتخاذ القرار في بعض الأمور للدولة أو لسلطة مركزية إلا أن التدخل من قبل الدولة يكون بالنسبة للمجالات التي لا يعمل فيها السوق بسلامة ويسر، أي أنه يقتصر على الحالات التي يفشل فيها السوق، أي أن الدولة تستطيع أن تخطط كيفما تشاء، بيد أنه ينبغي عليها أن تخطط عن طريق السوق، لا عن طريق التوجيه المركزي بعيدا عن جهاز الأسعار، وهو التخطيط الذي طبق في العديد من الدول الرأسمالية الغربية خصوصا خلال الفترة التي تلت نهاية الحرب العالمية الثانية (سنوات الثلاثين الجديدة) والتي شهدت كما هو معلوم صعود الكينزية وسيادة منطق دولة الرفاه في هذه البلدان التي أعدت خطط اقتصادية بمنهجيات أخذت دور القطاع الخاص والسوق بعين الاعتبار مع توسيع رقعة نشاط القطاع الحكومي. وتوافقت هذه المنهجيات مع التخطيط المركزي بتحديد غايات اجتماعية واقتصادية ترجمت إلى أهداف محكمة زمنيا ومحددة كميا على ضوء تقديرات للموارد المتاحة خلال الخطة. حيث اعتمدت فرنسا على سبيل المثال آلية " التخطيط التأسيري " بصياغة إسقاطات رسمية لمسار المتغيرات الاقتصادية الأساسية ولتوجهات الدولة لتؤثر للمستثمرين الخواص اتجاهات استثمارية تشجعهم على دخولها. وهنا، افترق هذا النوع من التخطيط بآليات تعبئة وتخصيص الموارد عن التخطيط المركزي، في حين تقاربا بتحديد الغايات والأهداف المبتغاة. (لمزيد من التفصيل، انظر :
- فاضل مهدي (2012)، التخطيط للتنمية مع قدر أكبر من العدالة الاجتماعية في الاقتصادات الموجهة نحو السوق، مجلة التنمية والسياسات الاقتصادية، المجلد 14-

العدد 2، المعهد العربي للتخطيط، ص ص 42-48.

- رابح حمدي باشا (2007)، أزمة التنمية والتخطيط في ظل التحولات الاقتصادية العالمية، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية

و علوم التسير - جامعة الجزائر-، ص ص 20-26 و ص ص 43-66)

² : سعدون بوكوس (2013)، مرجع سبق ذكره، ص ص 68-78، و ص 82.

³ : نفس المرجع أعلاه، ص 86 و ص ص 94-95.

⁴ : نفس المرجع السابق، ص ص 87-89.

وتجسيدا للتوجهات الايديولوجية التي تضمنتها مختلف التوصيات الواردة في النصوص الأساسية الواردة أعلاه، جاءت الاستراتيجية التنموية المطبقة منذ منتصف الستينيات مدعومة بأساس نظري مستند على أطروحات بعض رواد التوجه التنموي الماركسي الذين يرون بضرورة احداث التنمية بشكل غير متوازن والتي يؤدي فيها التصنيع الدور المحرض والمحوري للعملية التنموية بما يمكن من احداث تحول هيكلي للاقتصاد الوطني بنقله من طابعه التقليدي المرتكز على القطاع الزراعي الى اقتصاد حديث ومستقل قائم على أساس قاعدة التصنيع¹. إذ ينبغي وفق هذا التصور التنموي أن يكون تركيز الدولة في وضع وتنفيذ برامج ومخططات التنمية على قطاعات أو أنشطة رئيسية محددة تشكل المحور الرئيسي لحراك باقي القطاعات، وذلك بفعل قلة الموارد المتاحة، مما يجعله أفضل أسلوب للدول النامية بالنظر لضعف امكاناتها بدلا من أسلوب الدفعة القوية *Big Push* الذي يصلح في نظرها فقط للدول المتقدمة، كما تحدث في نقاط معينة أو أقطاب تنموية بدرجات متفاوتة من النمو، وبالتالي تنتشر تأثيراتها في الجهات المجاورة عبر قنوات لتمس مختلف جوانب الاقتصاد الوطني، وهي بشكل عام تنشأ حول صناعة رئيسية واحدة أو أكثر تتميز عن غيرها من الصناعات بكونها تولد آثار فاعلة أو تحريضية وقوة دفع محركة لجميع القطاعات الاقتصادية الأخرى. هذا ما يعني ضرورة التركيز على التصنيع الثقيل بأعطائه الأولوية في العملية التنموية وفقا لمقاربة الصناعات المصنعة للاقتصادي الفرنسي جيرار دو برنيس *Greard De Bernis*² المرتكزة على اقامة وتطوير الصناعات الثقيلة (القاعدية) المعتمدة على استغلال الموارد الباطنية التي تعتبر في نظره كأقطاب نمو كفيلة بأن تؤدي الى التكامل بين القطاعات الاقتصادية ومن ثم تحقيق التنمية الذاتية للاقتصاد الوطني ضمن اطار لا يخرج عن نطاق أقطاب النمو والصناعات المحركة لبيرو *Perroux* وآثار القيادة *effet d'entraînement* التي قدمها آلبر هيرشمان *Albert Hirshman*، وهي مقاربة كانت بدورها مستندة على نموذج *Feldman-Mahalanobis*³ المستمد من تجارب أفكار فلدمان *Feldman* التي طبقت في النموذج التنموي الستاليني في الاتحاد السوفياتي في عشرينات القرن الماضي والتي أعاد صياغتها ماهانالوبيس *Mahanalobis* ووجدت طريقها نحو التطبيق في التجربة التنموية القائمة على التصنيع الثقيل في الهند خلال عقد الخمسينيات⁴.

بعد الانتهاء من تشخيص الوضع الاقتصادي الذي ميز الفترة الانتقالية التي تلت استقلال البلاد (1962-1966) التي حددت فيها معالم المقاربة التنموية للبلاد المرتكزة على التخطيط الشامل والصناعات المصنعة. سنحاول عبر جنبات المحور الموالي استعراض أبرز ما حملته فترة العمل بهذه المقاربة بداية من 1967 التي عرف فيها الاقتصاد الوطني أولى بدايات عهده بالتخطيط الشامل بالنظر لتوفر ظروف الانطلاق (الاستقرار النسبي للاوضاع العامة للبلاد وخصوصا السياسية منها بعد 1965 والشروع في تقوية سلطة الدولة التي ستقع على عاتقها جميع المهام الاقتصادية)، بتنفيذ المخطط الثلاثي الاول لغاية 1977 التي تزامنت مع انتهاء تطبيق المخطط الرباعي الثاني .

المحور الثاني: الاقتصاد الجزائري في مرحلة تطبيق سياسات التخطيط المركزي "الفترة 1967-1977"

تميزت هذه المرحلة من مسار تطور الاقتصاد الوطني، بانطلاق إستراتيجية التنمية التي كانت تهدف بحسب راسميتها الى إعطاء محتوى ملموس لمعنى الاستقلال الاقتصادي بالاعتماد على نمودجا اشتراكيا للتنمية، قائم على احتكار الدولة لمعظم النشاط الاقتصادي مع التركيز على الصناعات المصنعة وخفض الاعتماد على المبادرات الخاصة المحلية منها والأجنبية الى حدوده الدنيا، ويقوم هذا النموذج أساسا على التخطيط المركزي للاقتصاد من خلال المخططات التنموية التي تتضمن الاستثمارات الواجب القيام بها والوسائل المالية الضرورية لانجاح ذلك.

ففي هذا المقام، حيث عرف فيها الاقتصاد الوطني أولى بدايات عهده بالتخطيط الشامل الذي اعتبر بمثابة الأداة التي تسمح بوضع برامج تنموية تسمح باحداث التأثيرات المرغوبة على المجتمع وعلى الاقتصاد، فكان ذلك من خلال تبني المخطط الثلاثي (1967-1969) ولغاية نهاية تنفيذ المخطط الرباعي الثاني (1974-1977)، والتي رصد لها امكانيات مادية وبشرية معتبرة في شكل استثمارات في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية مع منح الأولوية لقطاع الصناعة الذي يشكل في نظر القائمين على السياسة الاقتصادية في تلك الحقبة القوة الديناميكية الرئيسية التي بمقدورها احداث التنمية، والوسيلة الرئيسية التي تضمن بناء هذا الاقتصاد وتحقيق أهدافه المعلنة في المواثيق المختلفة للدولة الجزائرية⁵. هذا ما يتجلى بوضوح من خلال الاطلاع على مخططات التنمية المنفذة التي سيطرت عليها فكرة التصنيع، وهو ما يكشف عن وجود نوع من الاصرار لدى السلطات على فكرة تصنيع البلاد بسرعة، وهو توجه

¹ : IDDIR Abderrahmane (2008), *L'Industrie Algérienne : Bilan et perspectives*, Hasnaoui Imprimerie , Alger, p11.

² : لمزيد من التفصيل حول أعمال الاقتصادي الفرنسي *DE BERNIS* (1928-2010)، أستاذ الاقتصاد في جامعة قرونويل حول مقاربة الصناعات المصنعة، انظر : *Industries industrialisantes et contenu d'une politique d'intégration régionale*, Economie appliquée, 1966, t. XIX, no 3-4.

- *Les industries industrialisantes et l'intégration économique régionale*, Economie appliquée, 1968, t. XXI, n° 1

- *Industries industrialisantes et les options algériennes*, Revue Tiers Monde, 1971, t. XII, n° 47.

³ : يقصد بنموذج *Feldman-Mahalanobis* نموذج التنمية المرتكز على تطوير الصناعات الثقيلة المطبق كل من في الاتحاد السوفياتي في عهد جوزيف ستالين والذي وضعه الاقتصادي السوفياتي *G. A. Feldman* والمتعلق بتوزيع الموارد بين الصناعات الاستثمارية والاستهلاكية مع منح الأولوية للأولى من منطلق تمتعها بحركية ذاتية خاصة قادرة على خلق ظروف الطلب على منتجاتها ومن ثم احداث التأثير الإيجابي على باقي الأنشطة الاقتصادية الأخرى، والذي شكل أساس الاستراتيجية التي تضمنتها الخطة الخماسية الأولى سنة 1928 (1928-1932)، والنموذج المطبق خلال المخطط الخماسي الثاني والذي وضعه الاقتصاد الهندي *Prasanta Chandra Mahalanobis* سنة 1953، وهو النموذج الذي اعتمد عليه دوبرنيس في أعماله المتعلقة باستراتيجية الصناعات المصنعة.

⁴ : Banque Mondiale (1987), *Le Plan de développement 1985-1989 et les perspectives à moyen et long Terme*, Rapport N° 6607-AL , Division Générale des Opérations pour le Maghreb- Bureau Régional Europe Moyen Orient et Afrique du Nord , Banque Internationale pour la reconstruction et le développement / Banque Mondiale , washington , pp3-4.

⁵ : سعدون بوكوس (2013)، مرجع سبق ذكره، ص 148.

يعكس فلسفة لتنمية سريعة تقوم كما ذكرنا على إحداث القطيعة في الحقل الاجتماعي والاقتصادي، فضلا عن أنها تعبر عن رغبة جامعة لدى أصحاب القرار في الاقتداء بالأسلوب التنموي الستاليني (التخطيط المركزي الأوامري) المنفذ في الاتحاد السوفياتي وبعده في العديد من دول المنظومة الاشتراكية، وهو اقتداء كان في ظرف تميز بتحقيق الايديولوجية الماركسية لانتصارات في الدول حديثة الاستقلال، باعتبارها تشكل قطيعة مع العهد الاستعماري وأسلوبه، ويبدو الخط الستاليني واضحا جليا في اعتماد التأميم كنقطة صفر، أو بداية للانطلاق نحو التنمية، كما يبدو ذلك أيضا من خلال الاستثمار في مجالات الصناعة الثقيلة.¹

كما عملت الجزائر كذلك على إرساء قواعد الاقتصاد الموجه بالاستمرار في توسيع نطاق ملكية الدولة بمواصلة سلسلة التأميمات التي بدأت في حقيقة الأمر في الفترة السابقة ومست جل القطاعات الاقتصادية ابتداء من قطاع المناجم والقطاع المصرفي في 1966 وتعززت بقطاع المحروقات سنة 1971 وهي العملية التي اعتبرت بمثابة انتصارا وإعادة تقويم للمسارات باتجاه الاستفادة أكثر من الثروة الوطنية التي ظلت لفترة طويلة مستغلة من قبل الشركات الفرنسية على وجه الخصوص مما سيسمح للدولة بأن تضمن الموارد التي تمكنها من تمويل استراتيجيتها التنموية، والتي شهدت بالفعل تناميا كبيرا مع تحسن مداخيلها منها بفعل ارتفاع الأسعار منذ الصدمة النفطية الأولى لسنة 1973 بالإضافة الى الاستعانة بالمدىونية الخارجية في ظل الشروط الميسرة التي كانت سائدة وقتئذ في أسواق الاقتراض الدولي.² ناهيك عن العمل على إعادة تنظيم الاقتصاد الوطني من خلال إعادة تنظيم القطاعات الاقتصادية، فنجد أن قطاع الفلاحة تمت إعادة هيكلته وتنظيمه من خلال ميثاق الثورة الزراعية سنة 1971، بعدما كان هذا القطاع يسير وفق نظام التسيير الذاتي سنة 1963، أما القطاع العام فتمت هيكلته من خلال إصدار قانون التسيير الاشتراكي للمؤسسات الاقتصادية سنة 1971، ناهيك عن احتكار الدولة للتجارة الخارجية.

وبذلك، باتت الجزائر بحسب فلاديمير أندريف Wladimir Andreff مصنفة وفقا للتصنيف السوفياتي الخاص بتبني الدول النامية للتوجه الاشتراكي في خانة الدول النامية ذات التوجه الاشتراكي المصريح به *un PVD à l'orientation socialiste déclarée* قياسا بمجموعة الدول ذات التوجه الاشتراكي المؤكد *PVD à l'orientation socialiste confirmé*، مع التنويه بأنه يتم التفرقة بين المجموعتين بمدى نجاح الأحزاب الوحيدة الحاكمة ذات التوجه الاشتراكي في هذه الدول في التطبيق الفعلي لمبادئ الماركسية اللينينية *marxisme leninisme* التي تبقى دول المجموعة الثانية الأقرب والأكثر نجاحا من حيث درجة التنفيذ وفق هذا التصنيف، مع العلم بأن الأخير يقر صراحة باستيفاء الجزائر على غرار دول المجموعتين للخصائص الاقتصادية للنموذج التنموي الاشتراكي المعتمد على الصناعات الثقيلة وهي: الإصلاح الزراعي ذو النمط الاشتراكي، التعاون، توسيع القطاع العام، التخطيط الموجه، أولوية الصناعات الثقيلة، ومحاولة تقليل حجم التبادل التجاري الخارجي واخضاعه لقواعد صارمة ومنع الاستثمارات الأجنبية المباشرة.³

1- التوجه التنموي للجزائر في ظل سياسات التخطيط الشامل

من المعلوم أن الأهداف الرئيسية من وراء تنفيذ السياسات الاقتصادية في أي دولة، لا تخرج عن نطاق العمل على تحقيق الكفاءة، وضمان توزيع أقرب للعدالة على مستوى الدخل والأصول، بالشكل الذي يعكس استدامة التنمية الاقتصادية بأبعادها المختلفة، ويؤدي إلى استقرار اقتصادي واجتماعي وسياسي يساعد على امتصاص الصدمات الاقتصادية وغير الاقتصادية التي يمكن يتعرض لها البلد، مع العلم أن تصميم وتنفيذ هذه السياسات لا يكون بمعزل عن الظروف والتحول على كافة الأصعدة سواء الداخلية التي يمر بها البلاد أو الإقليمية والخارجية التي يمكن أن تؤثر كذلك عليها. وبذلك، لم تخرج السياسة الاقتصادية للجزائر التي تم وجدت طريقها نحو التنفيذ منذ 1967 عن هذه القاعدة، باعتبار انها جاءت في سياق ظروف كانت محور اهتمام المحور السابق لهذه المطبوعة، والتي كان لها الأثر البالغ في انتهاج المسار التنموي القائم على المنهج الاشتراكي والتخطيط المركزي الشامل (الأوامري وفق النمط السوفياتي) الذي استمر العمل به لعقد من الزمن والتي توافقت مع توفير شروط البدء بتطبيق التخطيط والتي من أبرزها التوجه نحو تعميق تحكم الدولة في جانب كبير من القوى الاقتصادية (وسائل الانتاج والتمويل) عبر قرارات التأميم المختلفة التي شرعت في تطبيقها منذ الاستقلال بالموازاة مع وضع الاطر التشريعية والقانونية والأدوات المؤسساتية المدعمة لهذا المسعى.⁵

¹ : إدريس بولمكيات(2002)، مرجع سبق ذكره، ص119

² : بلقاسم العباس (2013)، اقتصادات الربيع العربي وأوضاع البطالة وأسواق العمل، مجلة التنمية والسياسات الاقتصادية، المجلد 15- العدد 1- يناير، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، ص 135.

³ : ANDREFF Wladimir (1987), *Le modèle d'industrialisation soviétique : quelles leçons pour le Tiers Monde ?*, revue Tièrs Monde , Tome28- n°110 Avril - Juin, 264.

⁴ : أحمد الكواز (2013)، السياسات الاقتصادية التقليدية والاستقرار الاجتماعي، مجلة التنمية والسياسات الاقتصادية، المجلد 15- العدد 1- يناير، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، ص 13.

⁵ : سيقبت العديد من المبررات لاعتماد خيار التخطيط الشامل كآلية للاحداث التنمية المنشودة وفق مقارنة الصناعات المصنعة والتي لا تخرج بحسب دوبرنيس عن جانبين رئيسيين الأول متعلق بضرورة تبني مركزية التخطيط، في حين يتعلق الثاني بمحدودية مساهمة القطاع الخاص في تنفيذ الاستراتيجية التنموية هذه. ففي ما يخص التبريرات المقدمة من وراء الاعتماد على مركزية التخطيط، فيرى أن الجزائر على غرار أغلب الدول النامية لا تمتلك إدارة اقتصادية منتشرة بشكل لائق بما يحفز على اعتماد الجهد في التنمية الاقتصادية، فنقص الكفاءات يدفع نحو عدم المخاطرة والدفع نحو تركيز القرارات لسهولة مراقبتها وحسن تنفيذها والتخطيط المركزي يتيح هذه الفرصة: فتولي هيئة مركزية واحدة في اتخاذ القرارات الاقتصادية من شأنه أن يقلل من قنوت الاتصال وتناقض القرارات وينتج بصورة سلسلة تنقل المعلومات من أسفل هرم الإدارة إلى أعلاها كما أن حاجيات التنمية الاقتصادية وضرورة الاسراع في تجسيد البرامج لا تترك مجالا للتامل إلى حين نضوج الإدارة الاقتصادية وتتشكل على مستوى جهات الوطن وبالتالي فإن مركزية التخطيط في هذه الحالة تمثل حلا نموذجيا.

أما فيما يخص محدودية مساهمة القطاع الخاص في تنفيذ الاستراتيجية التنموية المقترحة من قبل دوبرنيس، فهي راجعة بحسب تصوره الى العقلانية الشديدة التي يتميز بها القطاع الخاص والتي لا تنتج المجال أمام تجسيد المشاريع التنموية. فالرشادة والعقلانية في القرارات الاستثمارية التي يتميز بها رأس المال الخاص تتميز بالانتقائية التي تخضع لمنطق المردودية والربحية لا يمكن أن تحفز بالمرأهنة على مشاريع كبيرة لا يبررها السوق في معظم الأحيان، إلى جانب ذلك فإن القطاع الخاص المحلي في الدول النامي الأخرى في تلك الفترة ومنها الجزائر يتميز بالضعف وعدم القدرة على تجنيد رساميل كافية لإنجاح المشاريع ، وذهنين العاملين كافيين لتبرير تشديد

1-1- مضمون مخططات التنمية المنفذة خلال الفترة 1967-1977 مع تحليل لتركيبها القطاعية

باشرت الجزائر في تطبيق أول مخطط تنموي لها بداية من 1967 وهو المخطط الثلاثي الذي استمر العمل به لغاية 1969، وهو مخطط قصير الأجل وصف حينئذ بأنه محاولة أولى في مجال التخطيط باعتبار أن التجربة الجزائرية في هذا المجال كانت لا تزال في بداياتها الأولى على اعتبار أنه لم يمر على استقلالها سوى خمس سنوات خصوصا إذا ما قورنت بالدول الاشتراكية الأخرى التي سارت على نفس مسار التخطيط كالاتحاد السوفياتي الذي استغرقت فيه عملية بدء مسار التخطيط نحو 11 سنة والذي انطلق العمل به كما هو معلوم سنة 1928.¹ لذلك يمكن النظر الى هذا المخطط بأنه خطة أولية يجعلها كتمهيد أو بالأحرى عبارة عن أرضية استثمارية تسمح بتحضير الوسائل المادية والبشرية التي وضعت للانطلاق في انجاز المخططات التي أعقبتها فيما بعد،² والمتمثلة في المخططين الرباعين الأول (1970-1973) والثاني (1974-1977) والتي رصد لها امكانيات مادية وبشرية معتبرة في شكل استثمارات في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية مع منح الأولوية لقطاع الصناعة الثقيلة (مقاربة الصناعات المصنعة) كما هو موضح في الجدول الموالي .

الجدول رقم 01: المخططات التنموية المطبقة في الجزائر خلال فترة التخطيط الشامل 1967-1977

المخططات التنموية المنفذة خلال الفترة 1967-1977				
المخطط الثلاثي 1967-1969	المخطط الرباعي الأول 1970-1973	المخطط الرباعي الثاني 1974-1977	المجموع - الفترة 1967-1977	
9,09	27,75	110,22	147,03	القيمة الأولية
9,17	36,31	121,23	166,70	الانجاز الفعلي
19,58	68,56	314,30	402,44	بعد اعادة التقييم
10,42	32,25	193,07	235,74	الباقى للانجاز R.A.R*
التوزيع القطاعي للاستثمارات الأولية بين القطاعات الانتاجية وغير الانتاجية - مليار دج (% من المبالغ الاجمالية الأولية للمخطط)				
7,48 (82,5%)	19,21 (69,2%)	77,95 (70,7%)	104,64 (71,2%)	القطاعات الانتاجية
1,58 (17,5%)	8,54 (30,8%)	32,27 (29,3%)	42,39 (28,8%)	القطاعات غير الانتاجية
التوزيع القطاعي للاستثمارات المنجزة فعليا مليار دج (% من المبالغ الاجمالية للاستثمارات المنجزة لكل مخطط)				
5,04 (55,0%)	19,68 (54,2%)	69,46 (57,3%)	94,18 (55,5%)	الصناعة، ومنها :
2,66 (29,0%)	8,46 (23,3%)	31,76 (26,2%)	42,88 (26,16%)	المحروقات
2,38 (26,0%)	11,22 (30,6%)	37,70 (31,1%)	51,3 (29,34%)	الصناعات القاعدية (الثقيلة والاستخراجية)
1,47 (16,0%)	4,91 (13,7%)	8,91 (7,4%)	15,29 (9,21%)	الزراعة، الري والصيد البحري
غ.م	3,67 (10,1%)	5,94 (4,9%)	غ.م	الزراعة والصيد البحري
غ.م	1,24 (3,6%)	2,97 (2,5%)	غ.م	الري
1,56 (17,0%)	6,46 (17,8%)	17,95 (14,8%)	25,97 (16,53%)	القطاعات الاجتماعية
1,10 (12,0%)	5,19 (14,3%)	24,91 (20,5%)	31,2 (15,6%)	باقي القطاعات

*reste à réaliser، غ.م : غير متوفر

المصدر : تم اعداد الجدول بناء على المعطيات الواردة في :

- Banque Mondiale (1971), *Evolutions et perspectives économiques de l'Algérie - Volume III : Annexe Statistiques*, Op.Cit, , Tableau N 2.3 - p12.
- Banque Mondiale (1980), *Algérie :Evolutions et perspectives économiques de l'Algérie*, Rapport N°. 3018-AL, Banque Internationale pour la reconstruction et le développement / Banque Mondiale , washington, Tableau n°1- P8.
- Banque Mondiale (1982), *Algérie : le Plan de développement quinquenal et perspectives à moyen terme 1980-1984 - Volume II: Annexes* , Rapport No. 3668-AL, Banque Internationale pour la reconstruction et le développement / Banque Mondiale , washington, Tableaux n° 11.1 & 11.3 -p 255 & p257.
- ECREMENT Marc (1986), *Op.Cit.*, p47.

من خلال تفحص المعطيات التي يوفرها الجدول أعلاه، يمكن استخلاص العديد من الملاحظات التي ميزت المشهد الاقتصادي للبلاد خلال هذه الفترة، وبالأخص ما تعلق منها بحجم ومضمون الاستثمارات العمومية الضخمة وكذا القطاعات التي حظيت بالاهتمام بالنظر لصلتها بالأهداف التي سعى التوجه التنموي المتبع لتحقيقها عبر الاطلاع على التركيبة القطاعية للمخصصات المالية لكل مخطط سواء المبرجة منها عند انطلاق عملية تنفيذ هذه المخططات أو تلك التي تم انجازها بشكل فعلي، حيث يمكن عرضها على النحو الموالي :

دوبرنيس على على الدور الفاعل للأسر المال العام و التخطيط المركزي في عملية التنمية لا يمكن الاستغناء عنهما . (أنظر : أحمد بيرش (2012)، إشكالية نمو وتطور القطاع الصناعي الجزائري، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر -3-، ص160).

¹ : محمد بلقاسم حسن بهلول (1999a)، مرجع سبق ذكره، ص163.

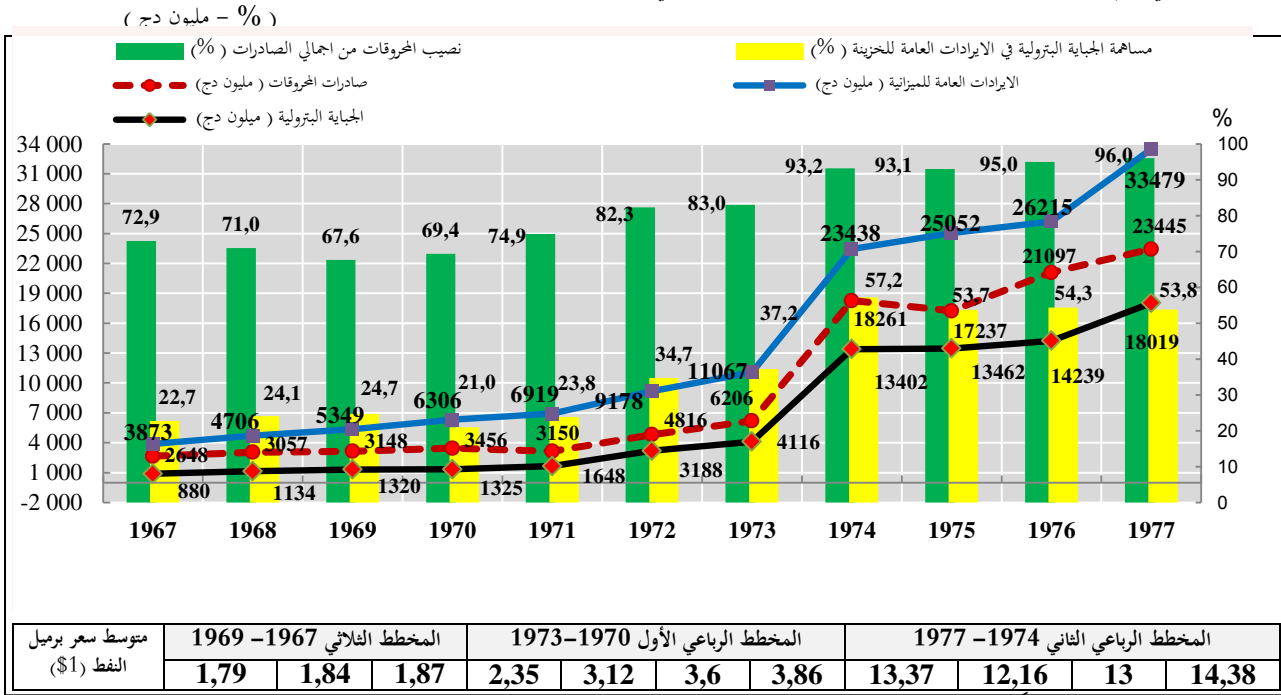
² : سعدون بوكبوس (2013)، مرجع سبق ذكره، ص 152.

- بالنسبة لتطور حجم الاستثمارات العمومية المخططة :

تظهر بيانات الجدول السابق ، الاتجاه التصاعدي لحجم البرامج الاستثمارية العمومية سواء على المستوى الإجمالي أو على المستوى القطاعي التي تم تنفيذها سواء من حيث المخصصات الأولية، أو تلك المنجزة بشكل فعلي أو تلك المحددة بعد إعادة التقييم، وهو ما يعكس مدى التدخل الحكومي القوي وتكريس سياسات الاستثمار العمومي المخطط تماشيا مع توجهات السياسة التنموية التي تم تبنيها خلال الفترة المذكورة. أين نلاحظ ارتفاع المخصصات الأولية للمخطط الرباعي الأول (1970-1971) بثلاثة أضعاف قياسا بالمخطط الذي سبقه، بينما كان إجمالي المخصصات الأولية للمخطط الرباعي الثاني أكبر بحوالي 4 أضعاف ما خصص للمخطط الرباعي الأول (1970-1973) ونحو 12 مرة ما خصص للمخطط الثلاثي (1967-1969).

ومرد تواضع إجمالي الاستثمارات المخصصة في المخطط الثلاثي قياسا بالمخططين الرباعين اللاحقين، راجع إلى ضعف الإمكانيات المادية والبشرية في تلك الفترة، ونظرا لكون نموذج التنمية لم تكتمل أبعاده بعد كما ذكرنا آنفا، بالإضافة إلى الانشغال الكبير للسلطات العمومية بمشاكل التنظيم الإداري والإنتاجي، لذلك فإن هذا المخطط كان الهدف منه تحضير الوسائل البشرية والمادية لانجاز المخططات المقبلة أين أعطيت الأفضلية في هذا المخطط إلى الهياكل المرتكزة على الصناعات القاعدية والمحروقات¹ (53,4% من إجمالي الاستثمار كان لقطاع الصناعة)، بينما حددت اتجاهات الاستراتيجية التنموية على نحو أكثر وضوحا بالاعتماد على إقامة قاعدة التصنيع الثقيل وتنمين المحروقات (وفق مقارنة الصناعات المصنعة) كما يظهره التوزيع القطاعي للاستثمارات المخططة الواردة في الجدول الموازاة مع ادخال التدابير على مستوى السياسة الاقتصادية بما يخدم هذا التوجه (نظام التمويل، الاطر المنظمة للمؤسسات الاقتصادية، الأسعار ...) وذلك في ظل تطبيق المخطط الرباعي الأول مع تكريس هذا الخيار واستمرار العمل به ومحاولة تحقيق أهدافه عبر تنفيذ المخطط الرباعي الثاني الذي تميز عن سابقه بتكثيف حجم استثماراته التي تم تغطية حيزا هاما منها بإيرادات المحروقات التي شهدت ارتفاعا قياسا خلال هذه الفترة مقارنة بالفترات السابقة كما هو مبين في الشكل البياني الموالي.

الشكل البياني رقم 01 : تطور أسعار المحروقات ومساهمتها النسبية في الصادرات والإيرادات العامة للخزينة خلال الفترة 1967-1977



المصدر : تم اعداد الشكل البياني بناء على المعطيات الواردة في :

- ONS (2013), *Rétrospectives statistiques 1962-2011*, Office National des Statistiques, Alger, Chapitre 10 – Commerce Extérieur pp 177-178, & Chapitre 12 – Finances Publiques p216.
- Banque Mondiale (1982), *Algérie : le Plan de développement quinquennal et perspectives à moyen terme 1980-1984 – Volume II: Annexes*, Rapport No. 3668-AL, Banque Internationale pour la reconstruction et le développement / Banque Mondiale, Washington, p 75 (prix du baril) & p 78 (fiscalité pétrolière).
- World Bank (1975), *Current Economic Position and Prospects of Algeria –Volume II : Statiscal Appendix*, Report N° 900-AL – 20 October, international bank for reconstruction and development/ world bank, Washington, Table N° 5.7 – p 49.

¹ : عبد الله بن دعيدة (2005)، التجربة الجزائرية في الإصلاحات الاقتصادية، في مصطفى محمد العيد الله وآخرون، الإصلاحات الاقتصادية وسياسات الخصخصة في البلدان العربية، بحوث الندوة الفكرية التي نظمها المراكز الوطنية للدراسات والتحليل الخاصة بالتخطيط الجزائر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الثانية، ص356

- Banque Mondiale (1973), *Evolutions & perspectives économiques de l'Algerie*. Rapport No.155-AL-29 Mai. Banque Internationale pour la reconstruction et le Développement/ Banque Mondiale, Washington, Tableau N 5.3 – p102.
- Banque Mondiale (1971), *Evolutions et perspectives économiques de l'Algerie – Volume III : Annexe Statistiques*, Op.Cit., Tableau N 3.1 – p14.

أما في ما يتعلق بالانجاز الفعلي للاستثمارات المخططة فكان في حدود 9,17 مليار دج خلال المخطط الثلاثي و 36,31 مليار دج في المخطط الرباعي الاول قبل يرتفع بحوالي 333,87 % في المخطط الرباعي الثاني الذي وصل اجمالي استثماراته المحققة فعليا قرابة 121,23 مليار دج، مما يعني أن الاستثمارات المحققة في كل من المخططين الرباعيين الأول والثاني كانت أكبر مما برمج لها بنحو 8,56 مليار دج بالنسبة للأول و 11,01 مليار دج بالنسبة للثاني. وهنا يجب أن نشير إلى أن المجهود الاستثماري الضخم الذي سخرت له الجزائر إمكانيات مالية ضخمة لانجازها والذي جعلها تصنف ضمن أكثر البلدان من حيث تسارع وتيرة حجم الاستثمار على المستوى العالمي كما تظهره معدلات الاستثمار التي انتقل متوسطها من 27,88 % خلال المخطط الثلاثي إلى 36,6 % خلال المخطط الرباعي الاول ثم إلى 43,92 % خلال المخطط الرباعي الثاني (الجدول رقم 03)، وهو معدل مرتفع لم يتحقق الا نادرا على الصعيد العالمي وذلك في كل من الاتحاد السوفياتي واليابان¹ بينما بلغ هذا المعدل في الدول المتوسطة الدخل 26 %². ينبغي أن لا يخفي حقيقة نقص الفعالية على مستوى تنفيذ هذه البرامج الأمر الذي ترتب عنه اللجوء إلى إعادة تقييم الأغلفة المالية اللازمة لاستكمال المشاريع المسجلة فيها مما يؤدي في كل مرة إلى رفع تكلفة انجازها، وهي صفة بقيت ملازمة لجميع برامج الاستثمار العمومي التي قامت بها الجزائر لغاية اليوم. فعملية إعادة التقييم وتضخم تكاليف الانجاز بالموازاة مع تأخر آجال انجاز المشاريع (بلغ التأخير في انجاز المشاريع الصناعية في المتوسط بين 2 و 3 سنوات ولوحظ أن فترة الانجاز لبعض المشاريع امتدت ما بين 5 إلى 7 سنوات³) الناجمة عن العديد من العوامل على غرار غياب دراسات الجدوى وسوء التقدير و غياب التنسيق ما بين مختلف الأطراف المعنية و قيود الإجراءات الإدارية كطول مسار اتخاذ قرار الموافقة على انجاز المشاريع على سبيل المثال، والتي هي عوامل تكشف بوضوح عن محدودية قدرات الانجاز الفعلية للبلاد التي لم تستوعب تلك الاستثمارات الضخمة ناهيك عن غياب التجربة اللازمة لتسيير هذا النوع من المشاريع التنموية الضخمة وطبيعة السياسة الاستثمارية المتبعة و المعتمدة على نموذج " المفاتيح باليد" التي شكلت كلها عبئا ماليا كبيرا وثغرات هامة على مستوى انجاز الخطط وتحقيق الأهداف المستطرة⁴.

هذا ما يبرز بوضوح من خلال الفوارق بين مبالغ الاستثمارات المنجزة وتلك المحددة بعد عملية إعادة التقييم (تكاليف البرمجة) والتي تمثل ما يسمى بالاستثمارات الباقي انجازها *reste à réaliser* والتي بلغت مجموعها خلال الفترة 1967-1977 نحو 235,74 مليار دج بعدما ارتفع مجموع استثمارات المخططات الثلاثة بعد إعادة التقييم بنحو 402,44 مليار دج بعدما أنجز منها بشكل فعلي زهاء 166,7 مليار دج. حيث وصل اجمالي الاستثمارات بعد إعادة تقييمها خلال المخطط الرباعي الثاني إلى 314,3 مليار دج مقابل انجاز نحو 121,23 مليار دج مما يعني أنه بقي انجاز ما يقارب 193,07 مليار دج، ونفس القول ينطبق على المخططين السابقين له، أين بلغ اجمالي الاستثمارات الباقي انجازها نحو 32,25 مليار دج بالنسبة للمخطط الرباعي الاول بعدما أعيد تقييم مجموع استثماراته لتصل 68,56 مليار دج بعدما أنجز منها بشكل فعلي 36,31 مليار دج، بينما بلغ مجموع الاستثمارات العمومية للمخطط الثلاثي الباقي انجازها قرابة 10,42 مليار دج كنتيجة لعملية إعادة التقييم التي رفعت اجمالي هذه الاستثمارات إلى نحو 19,58 مليار دج أنجز منها بشكل فعلي 9,17 مليار دج.

- بالنسبة للتركيبة القطاعية للاستثمارات المخططة :

أما فيما يخص البنية القطاعية للاستثمارات المدرجة في هذه المخططات التنموية، فنجد أنها بدورها عكست السعي الجاد من طرف السلطات إلى تجسيد الاستراتيجية التنموية المختارة والنابعة من التوجيهات الايدلوجية والنظرية التي حوصلنا فيها فقرات سابقة من هذا القسم من المطبوعة بالعمل على ارساء قاعدة انتاجية- صناعية بجعل خيار التصنيع الثقيل محركا حقيقيا للنمو وعاملا استراتيجيا مولدا للتنمية باعتباره يساهم وفق نظرة واضعي هذه الاستراتيجية في تحقيق العديد من الأهداف على غرار :خلق القاعدة المادية للاقتصاد وفق الخيار للاشراك، وانشاء مناصب الشغل مع تطوير المستوى المادي والثقافي للعمال مع احداث تغيير في الذهنيات، وإعادة تنشيط الحياة الاقتصادية على المستوى المحلي، والغاء أو بالأحرى التخلص من الهياكل الاقتصادية المرتبة عن المنظومة الاقتصادية الاستعمارية التي خلقت واقعا متسما بالتبعية للمركز الاستعماري على كافة المستويات، ناهيك العمل على تلبية احتياجات الطلب الداخلي من المنتجات

¹ : الطاهر لطرش (2005)، *مكانة السياسة النقدية ودورها في المرحلة الانتقالية إلى اقتصاد السوق في الجزائر*، أطروحة دكتوراه دولة في علوم التسيير، المدرسة العليا للتجارة، ص 288.

² : حسين بن طاهر (2009)، *أزمة المديونية وبرامج التصحيح الاقتصادي*، مجلة العلوم الانسانية، المجلد ب- العدد 31- جوان، جامعة منتوري قسنطينة، ص 268.

³ : مبارك بوعشة (2013)، *الاقتصاد الجزائري : من تقييم مخططات التنمية إلى تقييم البرامج الاستثمارية : مقارنة نقدية*، مداخلة مقدمة للمؤتمر الدولي حول "تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014"، المنظم من قبل كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير - جامعة سطيف 1- و مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورومغاربي، يومي 11 و 12 مارس، ص 9.

⁴ : الطاهر لطرش (2005)، *مرجع سبق ذكره*، ص ص 288-289.

الصناعية...¹ مع العلم أن الاستثمارات المخططة وفق هذه الاستراتيجية كانت أمام خيارين اثنين وهما: اما القبول بمستوى معين من التضحية في جانب الاستهلاك آنيا، وتعويض ذلك على المدى البعيد بعدما تؤتي الاستراتيجية التنمية ثمارها، أو تلبية الاحتياجات الاستهلاكية الآنية على نطاق واسع وتحمل تضحيات مستقبلية في هذا المجال. وبالطبع كان الاختيار قد وقع على البديل الأول ولكن تجسيده لم يكن باهض الثمن فيما يخص تلبية الحاجيات الاستهلاكية باعتبار أن الجزائر تتوفر على موارد مالية هامة متأتية من المحروقات التي شهدت أسعار خلال الفترة المذكورة انتعاشا كبيرا مما مكنها في من تلبية هذه الحاجيات الاستهلاكية خصوصا الأساسية منها.²

ففي هذا السياق، نلاحظ من خلال الجدول السابق، أن أولوية الاستثمار كانت قد أعطيت لصالح القطاعات الانتاجية، باعتبار أنه تم توجيه ما يقارب 71 % من اجمالي الاستثمارات المخططة التي برمجت على مدار فترة المخططات التنموية الثلاثة التي غطت الفترة 1967-1977 وبمبلغ اجمالي قدره 104,64 مليار دج، اذ استأثرت هذه القطاعات على ما يزيد عن 82 % من اجمالي الاستثمارات المبرمجة خلال المخطط الثلاثي ونحو 69 % في المخطط الرباعي الأول و 70,7 % من مجموع الاستثمارات المدرجة ضمن المخطط الرباعي الثاني.

وتماشيا مع ترسيخ الخيارات المتمثلة في اعطاء الصناعة الاولوية، تم تركيز الجهود الاستثمارية للمخططات الثلاثة محل الدراسة في الجدول على الصناعات المصنعة التي استفادت كل من أنشطة قطاع المحروقات والصناعات الثقيلة (المصنعة التعدين، الميكانيك، البتروكيما...) بقيم استثمارية تجاوزت نسبتها 55 % من اجمالي الاستثمارات المنجزة فعليا خلال الفترة 1967-1977 توزعت بين قطاع المحروقات الذي حظي باستثمارات عمومية مخططة شكلت ما يناهز 26,16 % من اجمالي الاستثمارات المخططة المحققة وذلك في سياق تطوير القطاع وتعزيز قدراته كونه يشكل مصدر التمويل الرئيسي لمختلف الأنشطة التنموية للبلاد، والصناعة الثقيلة التي استثمر في فروعها قرابة ثلث اجمالي الاستثمارات المخططة منجزة بشكل فعلي خلال الفترة السابقة، حيث نلاحظ أن حجم الاستثمار فيها تجاوز في المخططين الرباعين الأول والثاني نصيب قطاع المحروقات بحصة قاربت 30,6 % و 31,3 % مقابل 23,3 % و 26,2 % بالنسبة لقطاع المحروقات على الترتيب.

أما بالنسبة قطاع الزراعة بما فيه المشاريع الموجهة لقطاع الري، فلم يتجاوز نصيبه من اجمالي الاستثمارات المخططة المنجزة حدود 10 % خلال الفترة السابقة، وهو نصيب يبقى متواضعا قياسا بما وجه لقطاع الصناعة من استثمارات عمومية، وقد جاء كمحصلة للتراجع الملحوظ المسجل في حصة القطاع من الاستثمارات المنجزة من مخطط تنموي لآخر على الرغم من ارتفاع حجم الاستثمار من حيث القيمة بانتقاله من 1,47 مليار دج وهو ما يعادل 16 % من اجمالي الاستثمارات المحققة في ظل تنفيذ المخطط الثلاثي الى 4,91 مليار دج وهو ما يعادل 13,7 % من مجموع الاستثمارات المنجزة خلال تطبيق المخطط الرباعي الاول ثم الى 8,91 مليار دج وهو ما يمثل نحو 7,4 % من اجمالي استثمارات المخطط الرباعي الثاني المنجزة. أما الاستثمارات المنجزة والخاصة بالقطاعات ذات الصلة بالجوانب الاجتماعية (الصحة، التعليم والتكوين، السكن) فشكلت قرابة 16,5 % من اجمالي الاستثمارات المخططة المنجزة طوال الفترة تنفيذ المخططات التنموية الثلاثة وبمبلغ قدره 25,97 مليار دج منه 17,95 مليار دج كاستثمارات اجتماعية منجزة في ظل تنفيذ المخطط الرباعي الثاني وهو ما يمثل 14,8 % من اجمالي استثمارات المحققة، و 6,46 مليار دج وهو ما يشكل زهاء 17,8 % من مجموع استثمارات المخطط الرباعي الأول المحققة و 1,56 مليار دج وهو ما يعادل 17 % من اجمالي الاستثمارات المنجزة بشكل فعلي في ظل تطبيق المخطط الثلاثي. في حين كان نصيب بقية القطاعات الأخرى في حدود 15,6 % من مجموع الاستثمارات المخططة المنجزة خلال الفترة 1967-1977، وبمخصص ترواحت بين 12 % و 20,5 % على مستوى المخططات التنموية منفصلة.

2-1- مصادر تمويل الاستثمارات المخططة وخصائص النظام المالي والمصرفي في ظل التخطيط الشامل : تعاضد الدور التمويلي للخزينة العمومية مقابل سلبية دور النظام البنكي.

يقودنا الحديث عن حجم الاستثمارات المخططة وتركيبها الى تقديم صورة موجزة عند الدور المحوري الذي قامت به المؤسسة العمومية باعتبارها اختيرت كأداة لتنفيذ مختلف البرامج الاستثمارية التي تضمنتها المخططات التنموية المنفذة وكذا التعرف على مصادر تمويل استثمارات هذه المخططات، مما يحتم الوقوف كذلك عند طبيعة النظام المالي والمصرفي الجزائري (نظام تمويل الاقتصاد) خلال فترة التخطيط الشامل و أبرز ما ما اتسم به خاصة بعد التداير المتخذة بشأنه مطلع السبعينات (اصلاحات 1970 و 1971 التي كرست منطق تخطيط عمليات التمويل ومركزتها) تماشيا والسياسة الاقتصادية العامة للدولة مستهدفة ضرورة ضمان المساهمة الفعلية لكل موارد الدولة لتمويل الاستثمارات المبرمجة منذ سنة 1970 عبر اخضاع مجمل النظام المالي والمصرفي لمنطق التخطيط المركزي في جميع قراراته ذات الصلة بتمويل هذه الاستثمارات (دور البنوك والخزينة ، سياسة القرض وآليات التمويل، السياسة النقدية ...)، وبذلك جعل كل مكوناته عبارة عن حلقة ضمن حلقات الجهاز الاقتصادي المخطط باعتبارها أداة لتنفيذ خطط التنمية المبرمجة خلال هذه الفترة علما أن الاصلاح الذي مس النظام المالي للبلاد استنادا على ما تقدم رمى الى تحقيق ثلاثة أهداف هي : تعميم القرض مع

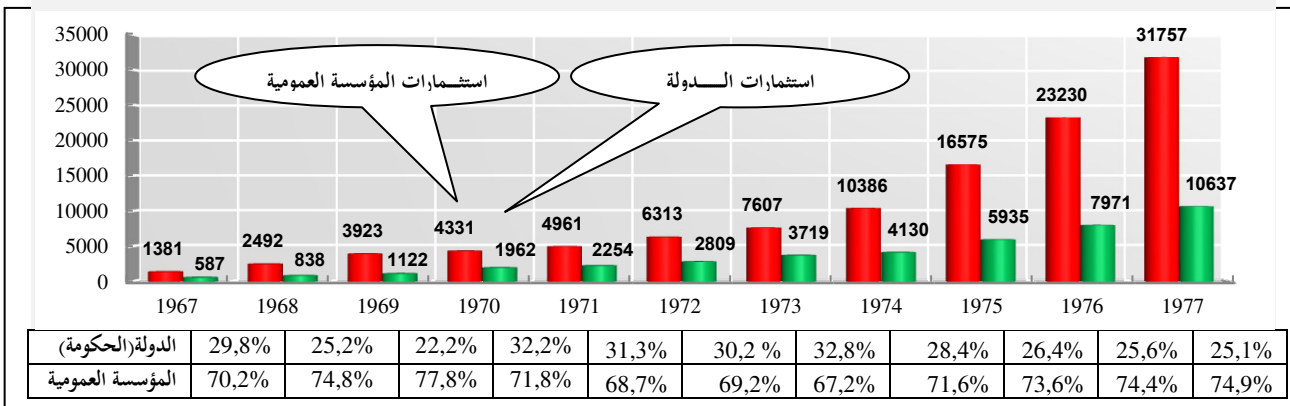
¹ : IDDIR Abderrahmane (2008), *Op.Cit* , Alger, p11.

² : سعدون بوكبوس (2013)، مرجع سبق ذكره، ص 157 - 158.

العمل على تحقيق لا مركزية تمويل الاستثمارات ومركزية *Centralisation* الموارد المالية¹، مما فسح المجال بادخال الجهاز المصرفي في دائرة تمويل برامج المخططات الائتمانية بشكل مباشر ولكن بقرارات ادرارية للأجهزة المركزية مع تدعيم رقابة البنوك على المؤسسات العمومية رغم ابعادها عن وظيفتها التقليدية المتمثلة في الوساطة المالية وعدم اعطائها الحرية المطلوبة في ممارسة أنشطتها المالية واتخاذ قراراتها بمراعاة جوانب الربحية والسيولة باعتبار أنها كانت تتخذ في مكان آخر خارج دائرة المنظومة البنكية نفسها، وكذا تعميق دور الخزينة التي بقيت تشكل عماد هذا النظام بمحتمتها على جميع أوجه نشاطه رغم تقييد دورها التمويلي المباشر للاستثمارات المخططة الذي أضحي يتم عبر القروض طويلة الأجل الممنوحة من قبل البنك الجزائري للتنمية الذي عوض كما هو معلوم الصندوق الجزائري للتنمية سنة 1971.²

بالتزامن مع التوتيرة المتزايدة لحجم الاستثمارات المخططة التي نفذت خلال هذه الفترة، وجدت المؤسسة العمومية نفسها ملزمة على تحمل استثمارات ضخمة بالنظر الى أنها أضحت مجبرة على انجاز جميع المشاريع الاستثمارية المقررة مركزيا مهما كان حجمها وفق لما جاء به قانون المالية لسنة 1971.³ وبذلك فقد أخذت على عاتقها انجاز ما بين 67 % و 77,8 % من مجموع الاستثمارات العمومية المخططة خلال الفترة الممتدة من 1967 لغاية 1977 في الوقت الذي تكفلت فيه الدولة بانجاز ما بين 22,2 % و 32 % من اجمالي هذه الاستثمارات كما هو مبين في الشكل البياني أدناه، مع العلم أن نسبة الاستثمارات المخططة الخاصة بالقطاع الصناعي بما فيها المحروقات التي تكفلت بانجازها المؤسسات العمومية كانت في حدود 94,7 % و 98,32 % خلال المخططين الرباعين الأول والثاني على التوالي.⁴

الشكل البياني رقم 02 : توزيع الاستثمارات العمومية المخططة خلال الفترة 1967-1977 بين المؤسسات العمومية والدولة (مليون دج)



المصدر : تم اعداد الشكل البياني بناء على المعطيات الواردة في :

- Banque Mondiale (1987), *Le Plan de développement 1985-1989 et les perspectives à moyen et long Terme- Annexes Statistiques*, Rapport N° 6607-AL, Division Générale des Opérations pour le Maghreb- Bureau Régional Europe Moyen Orient et Afrique du Nord, Banque Internationale pour la reconstruction et le développement / Banque Mondiale, Washington, Tableau N° 5.6 pp43-44.
- Banque Mondiale (1978), *Memorandum sur la situation & les perspectives économiques de l'Algérie*, Rapport No.1816-AL- 17 Février, Banque Internationale pour la reconstruction et le développement/Banque Mondiale, Washington, Tableau N 2.5 - p63.
- World Bank (1975), *Current Economic Position and Prospects of Algeria -Volume II : Statistical Appendix, Op.Cit*, Tables : N° 2.3 - p23, N° 5.5 - p47 & N°5.8-P50.

أما فيما يتعلق بآلية وتمويل الاستثمارات المخططة للمؤسسات العمومية، فيمكن القول أنها جاءت متسقة مع طبيعة خط الاقتصاد الخاضع لمنطق التخطيط الشامل و المتسم بإبعاد الظاهرة النقدية عن دائرة القرار الاقتصادي ومنح الأولوية للقرض المصرفي كمصدر أساسي في تمويل النشاط الاقتصادي " اقتصاد الاستدانة" مع عدم مرونة أسعار الفائدة وبمستوياتها المنخفضة واعطاء الأولوية للاستثمار على حساب الائتمان مع بقاء عمليات الاقتراض خاضعة بشكل كلي لأسلوب التوزيع الإداري⁵، وبذلك أضحي تمويل مشاريع

¹ : CNES (1999a), *Problematic de la reforme du systeme bancaire : Elements pour un debat social*, Conseil National Economique et Social - CNES- , 16^{ème} Session Plénière, p14

² : ان تكريس منطق تخطيط عمليات التمويل ومركزتها الذي جاءت بها تدابير الإصلاح المالي مطلع السبعينات بالتزامن مع انطلاق تنفيذ المخطط الرباعي الأول، جاءت استجابة لثلاثة اعتبارات أساسية، وهي :
 - الاعتبار الأول ويتمثل في ضرورة التوافق مع الفلسفة العامة لتنظيم الاقتصاد وضرورة أن ينسجم نظام التمويل مع هذا التوجه باعتباره أداة لتنفيذ التنمية.
 - أما الاعتبار الثاني فيتمثل في تعاضل قرارات الاستثمار مباشرة مع بداية المخطط الرباعي الأول وضرورة أن يتبع نظام التمويل هذا الاتجاه ضمانا لمبدأ الانسجام، حيث ان التحكم في التدفقات الحقيقية من الضروري أن يرافقه تحكم مماثل في التدفقات النقدية.
 - بينما يتمثل الاعتبار الثالث في ارتفاع مستوى الأهداف على صعيد الاستثمار ويجب ان يكرس نظام التمويل لتحقيق الاهداف، ولن يتم ذلك الا بواسطة مركزة لقرارات التمويل ومراقبة التدفقات النقدية. (انظر : الطاهر لطرش (2005)، مرجع سبق ذكره، ص292).

³ : بحسب المادة الخامسة من الأمر رقم 70 - 93 المؤرخ في 31 ديسمبر 1970 المتضمن لقانون المالية لسنة 1971، والصادر في العدد 109 - السنة السابعة للجريدة الرسمية بتاريخ 31 ديسمبر 1971.

⁴ : LAKSACI Mohammed (1986), *La monnaie dans le financement des investissements des entreprises publiques en Algérie*, Recherches Économiques de Louvain / Louvain Economic Review, Vol 52-N° 2 -Juin, Tableau N°I- P176.

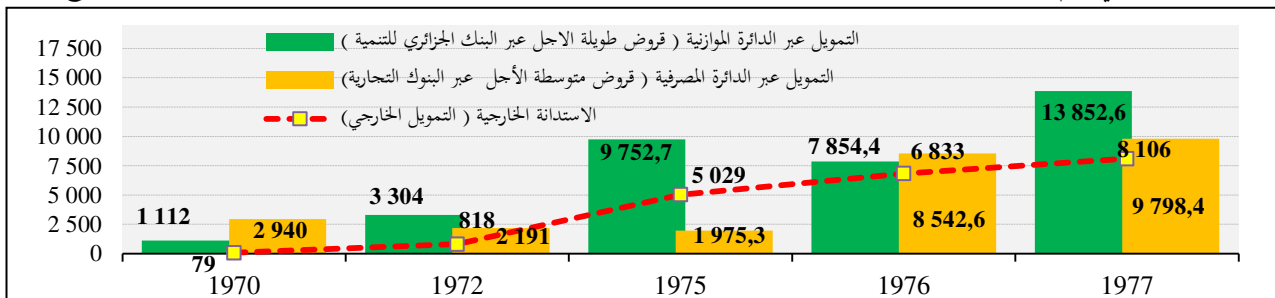
⁵ : خالد منة(2004)، العلاقة بين المؤسسة والبنك : محاولة تقييم الأداء في ظل إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني الأول حول " المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية - الواقع والتحديات -، المنظم من قبل كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية بالإشراف العلمي لمخبر العولمة و اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي - شلف-، يومي 14 و 15 ديسمبر، ص 209.

الاستثمارات المخططة للمؤسسات العمومية يتم كليا بواسطة القروض وفق ثلاث أنماط تمويلية رئيسية، حددها قانوني المالية لسنتي 1971 و 1972 على النحو الآتي :¹

- التمويل عن طريق دائرة الخزينة بشكل غير مباشر، حيث تكفلت الأخيرة بتمويل الاستثمارات بواسطة القروض طويلة الأجل الممولة من موارد الادخار (الادخار الموزاني و المعبأ أو المؤسسي، وكذا الموارد الآتية من الاصدار النقدي وأيضا من الاقتراض الخارجي²) التي تجمعها والممنوحة من قبل البنك الجزائري للتنمية .
 - التمويل عن طريق الدائرة المصرفية، أين التزمت البنوك التجارية بتمويل الاستثمارات المخططة على المدى المتوسط جميع المؤسسات العمومية من خلال تقديم قروض مصرفية متوسطة الأجل والمعاد خصمها بشكل تلقائي أو آلي لدى البنك المركزي.
 - التمويل بواسطة المساهمات الخارجية (الاستدانة الخارجية)، من خلال القروض من مصادر خارجية التي تكتسب فيها الخزينة أو المؤسسات العمومية نفسها بموجب ترخيص مسبق من قبل وزارة المالية ومضمونة من قبل الدولة عبر الخزينة العمومية. مع العلم أن توزيع هذه المصادر التمويلية للاستثمارات المخططة بين المؤسسات العمومية يتم عبر قرارات مركزية مباشرة من وزارة المالية.³
- والملاحظ أن عملية تمويل الاستثمارات المخططة للمؤسسات العمومية تميزت على العموم بعدم تجانس مصادر وطرق تمويلها.
- ذلك أنه على الرغم من أحد الأفكار الرئيسية التي حملها الإصلاح المالي لسنة 1971 استهدفت تطوير القطاع المصرفي ليتبوأ دوره التمويلي على مستوى الاقتصاد الوطني وفق الاستراتيجية التنموية المتبعة من خلال العمل على ادخاله في دائرة تمويل المخططات التنموية وتوسيع نطاق عمله بالخصوص على مستوى تمويل الاستثمارات المخططة للمؤسسات العمومية ومهامه الرقابية عليها كما سنرى ذلك لاحقا، الا ان تدخله التمويلي عبر القروض المتوسطة الأجل الممنوحة للمؤسسات العمومية ما فتى يشهد تذبذبا بل وحتى انحصارا من حيث مساهمته النسبية في هيكل تمويل الاستثمار المخطط لصالح كل من :

- الخزينة العمومية التي واصلت هيمنتها على جميع أوجه النشاط المالي والبنكي بما فيها دورها التمويلي المتعاظم للاستثمارات المخططة بواسطة القروض طويلة الأجل الممنوحة بواسطة البنك الجزائري للتنمية وهو أمر يبدو منطقيا بالنظر الى التدخل الإداري المتزايد في عملية التمويل التي أصبح الحقل الموزاني من خلالها مركزا فعليا وقناة أساسية لتوزيع القروض⁴ رغم أن التدابير المتخذة التي جاء بها الإصلاح المالي، والتي استهدفت تخفيف العبء عن الخزينة العمومية فيما يخص تمويل الاستثمارات المخططة للمؤسسات العمومية وعدم تدخلها في عمليات التمويل بشكل مباشر كما كان في السابق .
- وكذا اللجوء المتزايد الى التمويل من مصادر خارجية لهذه الاستثمارات المخططة كحتمية لعدم كفاية الموارد المالية الداخلية المتأتية أساسا من دائرة الخزينة بالنظر لضخامة الاستثمارات المبرمجة في المخططات التنموية المنفذة خلال الفترة المدروسة، أين وصلت حصة الاقتراض الخارجي من التمويل الاجمالي للاستثمارات المخططة للمؤسسة العمومية الى حدود تراوحت ما بين 25 % و 30 % خلال الفترة 1975-1977 بعدما كانت لا تتجاوز عتبة 2 % سنة 1970، بينما تراوحت المساهمة النسبية للخزينة 27 % و 58 % في الوقت الذي قدرت فيه حصة التمويل عبر الدائرة المصرفية 11,8 % و 36,8 % خلال فترة الدراسة التي شملها الشكل البياني مع استثناء سنة 1970 التي بلغت فيها المساهمة النسبية للقطاع المصرفي في تمويل الاستثمارات المخططة نحو 71 % قبل أن تتراجع في السنوات اللاحقة وهو عكس ما كانت تصبو اصلاحات النظام المالي التي نفذت مطلع السبعينات لتحقيقه.

الشكل البياني رقم 03 : مصادر تمويل الاستثمارات المخططة للمؤسسات العمومية - الفترة 1970-1977 - مليون دج.



المصدر : تم اعداد الشكل البياني بناء على المعطيات الواردة في : LAKSACI Mohammed(1986), *Op.Cit*, Tableau N°IV-p 185.

فمن خلال الشكل البياني أعلاه، يتضح جليا مدى التوجه المتزايد نحو الاستدانة الخارجية لتمويل المشاريع المخططة المنجزة من قبل المؤسسات العمومية، حيث تضاعف اجمالي التمويل الخارجي بين سنتي 1970 و 1977 بأكثر من 100 مرة بانتقاله من 79 مليون

¹ : حسب المادة 7 من الأمر رقم 70-93 المؤرخ في 31 ديسمبر 1970 والمتضمن لقانون المالية لسنة 1971 الصادر في العدد 109 - السنة السابعة للجريدة الرسمية بتاريخ 31 ديسمبر 1971، والمادة 6 من الأمر رقم 71-86 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن لقانون المالية لسنة 1972 ، الصادر في العدد 108 - السنة الثامنة للجريدة الرسمية بتاريخ 31 ديسمبر 1971 .

² : حسب المادة 6 من الأمر رقم 70-93 المؤرخ في 31 ديسمبر 1970 والمتضمن لقانون المالية لسنة 1971.
³ : حسب المواد 5، 7 و 8 من الأمر رقم 70-93 المؤرخ في 31 ديسمبر 1970 والمتضمن لقانون المالية لسنة 1971، والمادة 6 من الأمر رقم 71-86 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن لقانون المالية لسنة 1972 ، الصادر في العدد 108 - السنة الثامنة للجريدة الرسمية بتاريخ 31 ديسمبر 1971.
⁴ : الطاهر لطرش (2005)، مرجع سبق ذكره، ص ص 292-293.

دج الى 1975,3 مليون دج سنة 1975 قبل أن يصل الى 6833 مليون دج و 8106 مليون دج خلال السنتين اللاحقتين على التوالي. بينما واصلت الخزينة كما ذكرنا آنفا دورها المحوري في الشبكة العامة لتمويل الاقتصاد الوطني، حيث بقيت الممول الرئيسي للاستثمارات المخططة للمؤسسات العمومية ولو بشكل مباشر عبر نافذة القروض الطويلة الاجل الممنوحة من قبل البنك الجزائري للتنمية بالموازاة مع دورها في تمويل المشاريع الاستثمارية العمومية الاخرى بشكل مباشر (نفقات التجهيز)، بل أكثر من ذلك عززت موقعها على مستوى المنظومة المالية ككل خلال هذه الفترة بأخذها العديد من صلاحيات البنك المركزي كالإصدار النقدي والهيمنة على نظام القرض الذي بات ميدان تدخل مفضل بالنسبة لها، الأمر الذي جعلها استنادا الى ما تقدم تؤدي ثلاث أدوار في آن واحد : فمن جهة كانت تنشط وكأها بنكا مركزيا بفعل ما تمثله من وزن في إصدار النقود (عبر عملية تنقيد العجز). ومن جهة أخرى كانت تقوم بأدوار هي من صميم نشاطات البنوك التجارية وذلك عبر توزيع القروض وتعبئة الادخار. ومن جهة ثالثة وأخيرة، كانت تحاكي دور مسير الخزينة في المؤسسة وذلك عبر استلام عائدات الدولة وتنفيذ النفقات العمومية.¹ وبذلك ارتفع اجمالي الانفاق الاستثماري المخطط للمؤسسات الممول من قبل الأخيرة عبر قروض البنك الجزائري للتنمية بين سنتي 1970 و 1977 بأكثر من 12 مرة حيث انتقل من 1,112 مليار دج سنة 1970 الى 9,7527 مليار دج سنة 1975 ليصل الى 13,8526 مليار دج سنة 1977.

أما فيما يخص التمويل عبر الدائرة المصرفية، فنلاحظ أن تزايد أهميته في هيكل تمويل الاستثمار المخطط للمؤسسة العمومية التي تظهر من حيث تطور القروض متوسطة الأجل الممنوحة من طرف البنوك العمومية الثلاثة الناشطة في تلك المرحلة (القرض الشعبي، والبنكين الوطني والخارجي الجزائريين) خصوصا منذ 1976 بعد فترة التراجع المسجلة بين سنتي 1970 و 1975 من 2,9191 مليار دج الى 2,191 مليار دج سنة 1972 ثم الى 1,9753 مليار دج سنة 1975. وهنا يجب أن نشير الى العديد من الخصائص التي ميزت طبيعة عمل المنظومة البنكية الجزائرية خلال فترة التخطيط الشامل خصوصا بعد التدابير التي حملها الإصلاح المالي المنفذ غداة تطبيق الخطة الرباعية الأولى مطلع السبعينيات والتي كان لها الأثر البالغ في حدوث الاختلالات التي شهدتها فيما بعد الاقتصاد الوطني بشكل عام والنظام البنكي بشكل خاص، والمتمثلة في :

- تدعيم الرقابة المصرفية للبنوك على المؤسسات العمومية (الرقابة على استخدام القرض على وجه الخصوص) بتكريس مبدأ التخصيص البنكي (القطاعي) والتوطين الاجباري للمؤسسات العمومية لدى بنك واحد، إذ أُلزم قانون المالية لسنة 1970² جميع المؤسسات العمومية على توطين جميع عملياتها المصرفية وتركيزها لدى بنك واحد فقط يشرف على تمويلها ويسير قروضها مع التنويه بأن البنوك و المؤسسات لم يكن لديها الخيار في عملية التوطين بإعتبار أن المؤسسات الموجودة وزعت بقرار من وزارة المالية على البنوك التجارية الموجودة التي خضعت هي الأخرى وبشكل إداري لمبدأ التخصيص في عملية الاشراف على تمويل القطاعات الاقتصادية عن طريق إسناد عملية تمويل كل نشاط اقتصادي لبنك عمومي محدد. كما أجبرت المؤسسات العمومية في نفس السياق على القيام بجميع عملياتها وتسديداتها عبر حساباتها البنكية فقط بداية من سنة 1972.³ وقد كان الغرض من هذه الاجراءات اضافة الى توطيد فكرة تخصص للبنوك هو السماح لهذه الأخيرة من مراقبة وتسيير كل حسابات المؤسسات العمومية التي توطن حساباتها المصرفية لديها ومراقبة نشاطها وتمويلها⁴، خصوصا وأنه تعزز كذلك بتدابير أخرى ذات صلة بتعزيز هذه الرقابة وهي : إلزام المؤسسات بفتح حسابين فقط، الأول لتمويل أنشطة الإستغلال (قروض قصيرة الأجل) - امكانية السحب على المكشوف لتمويل عمليات الاستغلال بحسب المادة 30 من قانون المالية لسنة 1970) بينما الثاني خاص بأنشطة الاستثمار (قروض متوسطة الأجل)، وكذا الغاء طريقة التمويل الذاتي سنة 1971⁵ ومنح القروض بين المؤسسات سنة 1972⁶، حيث ألغى استعمال الاموال الخاصة كمصدر للتمويل الذاتي للمؤسسات العمومية سواء ذات الطابع الصناعي أو التجاري حيث يقلص من امكانياتها في القيام بمشاريع استثمارية غير مسجلة ضمن المخطط، وهذا من خلال امتصاص الموارد المالية لها عبر إلزامها على إيداع المبالغ المخصصة للاهلاك واحتياطاتها في حساب جاري لدى الخزينة العمومية، هذا من جهة، ومن جهة ثانية إشراك المؤسسات في تمويل ميزانية الدولة. كما يمنع القانون المؤسسات العمومية من أن ممارسة عمليات الاقتراض فيما بينها، ما عدا العمليات المتعلقة بالقرض التجاري.
- إجبارية قيام البنوك على أساس التوطين المسبق وقرارات إدارية من خارج دائرة النظام البنكي في ظل غياب المعايير التجارية وقواعد الحذر في النشاطات الاقراضية، على منح قروض متوسطة الأجل لتمويل استثمارات المؤسسات العمومية، والتي هي قابلة لاعادة

¹ : نفس المرجع السابق، ص 294.

² : حسب المادة 18 من الأمر رقم 69 - 107 المؤرخ في 31 ديسمبر 1969 والمتضمن لقانون المالية لسنة 1970، الصادر في العدد 110 - السنة السادسة للجريدة الرسمية بتاريخ 31 ديسمبر 1969.

³ : حسب المادة 19 من الأمر رقم 71 - 86 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن لقانون المالية لسنة 1972 ، الصادر في العدد 108 - السنة الثامنة للجريدة الرسمية بتاريخ 31 ديسمبر 1971.

⁴ : بلعزوز بن علي وعاشور كتوش (2004)، واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني الأول حول "المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية- الواقع والتحديات- المنظم من قبل كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية بالإشراف العلمي لمخبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسنية بن بوعلي - شلف-، يومي 14 و 15 ديسمبر، ص 492.

⁵ : حسب المادة 26 من الأمر رقم 69 - 107 المؤرخ في 31 ديسمبر 1969 والمتضمن لقانون المالية لسنة 1970، الصادر في العدد 110 - السنة السادسة للجريدة الرسمية بتاريخ 31 ديسمبر 1969.

⁶ : حسب المادة 22 من الأمر رقم 71 - 86 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن لقانون المالية لسنة 1972 ، الصادر في العدد 108 - السنة الثامنة للجريدة الرسمية بتاريخ 31 ديسمبر 1971.

خصمها بشكل تلقائي لدى البنك المركزي الذي أضحي بدوره مجبرا على إعادة تمويل هذه البنوك، ولكن أيضا تكفل بنوك الموطن كذلك بمنح قروضا قصيرة الأجل خاصة بالاستغلال، وهذا من خلال خطط تعدها هذه المؤسسات تحدد فيها احتياجاتها المالية مع احتفاظ البنوك بحق التعديل بما تراه مناسبا دون امكانية رفض عملية التمويل واحتفاظ المؤسسات بحق الحصول على التمويل الكافي لأنشطتها. وبذلك كانت المؤسسات العمومية تمول حتى رأسمالها العامل بالقروض المصرفية، وبشكل آلي مما أدى في آخر المطاف إلى ارتفاع كبيرة في مديونيتها قصيرة المدى تجاه البنوك التجارية.

• إهمال دور السياسة النقدية وانتقال سلطة تسيير النقد والقرض إلى هيئات إدارية (وزاري المالية والتخطيط): حيث أبعد البنك المركزي عن أبرز مهامه الأساسية في ظل الدور المتعاضد للخزينة وسلبية دور القطاع البنكي نتيجة عدم تمتعه بكامل صلاحياته في أداء مهامه الرئيسية في ظل الوظائف المحدودة التي كلف بها والتي لا تخرج عن نطاق رقابة العمليات المالية للمؤسسات العمومية والتوزيع الإداري للقروض.¹ وهكذا انتقلت السلطة النقدية إلى وزاري التخطيط والمالية، حيث لم تسند إلى البنك المركزي الذي تحول إلى مجرد هيئة لتنفيذ الخطة الاقتصادية أكثر مما هو هيئة لتسيير وإدارة العملة والقرض، سوى المهام التنفيذية العادية، كإعداد وتسيير الإحصاءات النقدية...، كما لم يترك للنقد أي دور فعال في النشاط الاقتصادي في ظل نظام الأسعار المسيرة إداريا، وعلى الصعيد المؤسسي، امتزجت مهام البنك المركزي بمهام البنوك التجارية في التمويل النقدي للنشاط الاقتصادي والكل تحت سلطة هيئة نقدية ممثلة في وزاري التخطيط والمالية.²

وانطلاقا من النقاط الثلاثة الواردة أعلاه بشأن أبرز الإجراءات التي تضمنها الإصلاح المالي مطلع السبعينيات، يمكن القول أنها حملت في طياتها العديد من النقائص التي انعكست سلبا على المنظومة البنكية وعلى أداء البنوك التجارية ومن ثم تأثيرها السلبي على بقية الجوانب الأخرى للاقتصاد. فهذه التدابير لم تكن في حقيقة الأمر بذلك العمق الذي يعالج إشكالية تمويل الاقتصاد الوطني، فالتنمعة فيها يجدها سطحية ولا تمس المشكلة المطروحة سواء من حيث مصادر تمويل الاقتصاد الوطني أو من حيث كيفية تعبئة الموارد المالية الوطنية للخدمة عملية التنمية، هذا ما أدى إضافة إلى عوامل أخرى إلى استنزاف ضخم للموارد المالية في شكل استثمارات ضخمة دون الوصول إلى تحقيق النتائج المنشودة كما سنرى ذلك لاحقا.

فاختلال عمل البنوك جاء نتيجة تحملها عبء تمويل أنشطة المؤسسات الاقتصادية العمومية وتراكم ديونها التي لم تسدد، وحولت البنوك إلى آلية تابعة للدولة تنفذ خططها وسياساتها في الواقع. بدون أن تمارس عملية رقابة حقيقية على القروض الممنوحة لاتساع دائرة عملها. واستحالة المتابعة الميدانية لجميع الاستثمارات الممولة، فحجم أعبائها فاق إمكاناتها ناهيك عن خضوعها الكامل للأوامر الإدارية فيما يخص جميع قراراتها وابتعادها عن إعداد الخطط والبرامج التمويلية. وبذلك أضحي دورها إداريا أكثر منه ماليا، أين تحولت إلى هيئات إدارية وسيطة بين الخزينة والمؤسسات العمومية ومجرد شبائيك لدفع القروض لهذه الأخيرة (غرف تسجيل ومحاسبة للتدفقات المالية ما بين الخزينة العمومية والمؤسسات الاقتصادية)، مما يعني تغييب لوظيفتها الأساسية المتمثلة في الوساطة المالية بفعل :

- انعدام الاستقلالية في منح القروض من طرف البنوك التجارية لكون التمويل يتم آليا بعد اتخاذ قرار الاستثمار بشكل مركزي، مع عدم إمكانية اختيار زبائن البنك بسبب مبدأ التوطن الإجباري.
- الاكتفاء بإدارة الحركات المالية المخططة والتي تهدف تمويل الاستثمارات العمومية بموارد الخزينة العمومية أو من الاستدانة الخارجية، ولما كانت البنوك تواجه الطلبات التي لم تمولها الخزينة فاتها لجأت للبنك المركزي ليعيد تمويلها (مجرد صناديق تتلقى التمويل وإعادة التمويل من قبل البنك المركزي خاصة مع انخفاض معدل الخصم لديه والذي يتم بشكل تلقائي كما ذكرنا) مما أفقدها دورها في جلب وتعبئة الادخار الوطني الخاص أو تكوين موارد ذاتية. وتوجيهها للخدمة التنمية الاقتصادية.³ وهنا يجب أن نشير إلى أن خاصية إعادة الخصم التلقائية التي اتسم بها النظام المصرفي الجزائري خلال هذه الفترة، أدت إضافة إلى جعل البنوك في وضعية الخضوع الكامل للمؤسسات العمومية بصرف النظر عن مدى كفاية قدراتها ومواردها فيما يخص تقسيم القروض إلى كسر التسلسل الهرمي بشكل فعلي بين مستويات النظام البنكي المكون من البنك المركزي والمؤسسات المالية والمصرفية رغم احتفاظه شكليا بميكله المتعارف عليه، مما جعله يجسد نظام ذو مستوى واحد شبيه إلى حد كبير بنموذج البنك الأحادي *monobanque* وفق النمط السوفييتي *la gosbank soviétique*.⁴

2- أدوات عمل الاقتصاد الوطني في ظل تنفيذ سياسيات التخطيط الشامل:

سعت الدولة في ظل تطبيق نهج الاشتراكي لامتلاك واحتكار ليس فقط وسائل الانتاج بل كل ميكانيزمات سير المجتمع، بهدف تحقيق أعلى درجة من الاحتواء والتنظيم والسيطرة *l'état qui monopolise tout et sait tout* في سبيل تحقيق الأهداف المعلنة في

¹ : الطاهر لطرش (2005)، مرجع سبق ذكره، ص 295.

² : خالد منة (2004)، مرجع سبق ذكره، ص 210.

³ : أحمد هني (1991)، مرجع سبق ذكره، ص 69-70.

⁴ : ILMANE Mohamed-Chérif (2012), *Les trois phases de développement du système bancaire et monétaire algérien*, Communication présentée au Colloque international " Algérie : Cinquante ans d'expériences de développement - Etat - Economie - Société - ", organisé par le Centre de Recherches en Economie Appliquée pour le Développement -CREAD-, Alger Le 8 & 9 Décembre, p10.

مختلف الوثائق والنصوص الرسمية للبلاد منذ الاستقلال، فالتأمينات والمؤسسات العمومية والتخطيط المركزي كانت لها وسائل لتنفيذ الاستراتيجية التنموية المنتهجة وذلك بالموازاة مع استخدام وسائل تنظيمية أخرى (الحزب والتنظيمات الجماهيرية) لتحقيق السيطرة والاحتواء السياسي، الاجتماعي والاقتصادي.

وعليه فمن المنطقي أن يتطلب تبني نظام التخطيط المركزي كأداة لتسيير الاقتصاد الاعتماد على مجموعة من الآليات التي تسمح بالتحكم في أداء الاقتصاد. ولا يمكن لنظام التخطيط كما تم تصوره أن يصل إلى تحقيق النجاح المرغوب ما لم تتحكم الدولة في جميع مفاصل الاقتصاد وآليات عمله، وهو ما يتجلى في تركيز الانتاج والتوزيع في يد الدولة الذي استند بدوره على أدوات الأسعار المحددة ادريا مع احتكار التجارة الخارجية، ناهيك عن وضع أطر تشريعية منظمة للمؤسسات العمومية تستجيب لمتطلبات النموذج التنموي المعتمد خلال هذه المرحلة من مسار تطور الاقتصاد الوطني وذلك بالانتقال من نمط التسيير الذاتي إلى التسيير الاشتراكي للمؤسسات منذ نوفمبر سنة 1971.

على العموم، سنحاول استعراض أبرز ما ميز آليات عمل الاقتصاد خلال هذه الفترة من خلال تناول لكل من الأطر التنظيمية للمؤسسات العمومية و كذا السياسات المتبعة على مستويات : الأسعار، التجارة وسعر الصرف، باعتبارها تشكل الأدوات الرئيسية للسياسة الاقتصادية العامة اضافة الى السياسة النقدية التي همشت على مدار هذه المرحلة مقابل الاعتماد الكلي على السياسة المالية عبر التوسع في برامج الانفاق العام مثلما أوضحنا ذلك في الفقرات السابقة لهذا المحور.

2-1- إعادة تنظيم المؤسسات العمومية : الانتقال من التسيير الذاتي الى التسيير الاشتراكي.

قبل الحديث عن إعادة النظر في الإطار المنظم للمؤسسات العمومية، لا بد من الإشارة إلى أن إنشاء وتكوين هذه الأخيرة لم يكن بمعزل عن التوجه التنموي الذي كان سائدا، والمركز كما ذكرنا آنفا على المركزية والتدخل القوي والمباشر للدولة على كافة الأصعدة بما فيها الشأن الاقتصادي وذلك عن طريق هذه المؤسسات في سبيل إرساء قواعد اقتصاد مسير وفق المنهج الاشتراكي. حيث قسم الاقتصاد الوطني في هذا السياق إلى فروع متخصصة حسب طبيعة النشاط وتكون منظمة عموديا في شكل هياكل تابعة للدولة، ومن ثم أخذ التنظيم المؤسساتي الذي ساد الفترة الزمنية المذكورة طابعين أحدهما أفقي متعلق بالتنظيم الإداري (التقسيم الإداري) وما ترتب عنه من أجهزة إدارية بمستوياتها المختلفة لها وكذا تأثير ذلك على النشاط الاقتصادي والاجتماعي على مستوى الجماعات المحلية من خلال استهدافه في نظر صناع السياسات حينذاك إشراك المجتمع أكثر فأكثر في تسيير شؤونه الاقتصادية والاجتماعية والذي اعتبر في نفس الوقت وسيلة للانطلاق الاقتصادي والاجتماعي للبلد، بينما كان الثاني ذو طابع عمودي متعلق بتنظيم المؤسسات حسب فروع النشاط المختلفة، أين يشكل مجموع هذه المؤسسات القطاع العام الذي يتجزأ إلى قطاعات مكونة هي الأخرى من فروع تؤدي في أحيان كثيرة نشاطات متكاملة وتخضع من حيث الوصاية إلى هيئات الإدارة المركزية حسب صلاحيات كل هيئة ممثلة في الوزارة المعنية.¹

فكما هو معلوم، كانت سلطة القرار المتعلقة بإنشاء المؤسسات العمومية أو تطوير نشاطها في يد الهيئات الإدارية الوصية عليها والتي كانت تحدد كذلك نمط العلاقة بينها وبين محيطها الذي بقي هو الآخر تحت تحكم الدولة وهيئاتها (الإدارة، البنوك، السوق) منطلق أنها تمتلك سلطة القرار لجميع العمليات الخاصة بالانتاج والتوزيع والتمويل في هذه المؤسسات التي اعتبرت مجرد منفذ فقط للقرارات الصادرة من هذه الأخيرة، هذا ما جعل هذه المؤسسات تنشط في مناخ بدا ملائما بالنسبة لها في ظل غياب المنافسة الذي فرضه تأدية الدولة فيه لكل الأدوار مما وضعها في موضع المحتكر التام في مجمل القطاعات الاقتصادية التي تنشط فيها، وهو الموضع الذي عززته التدابير التي اتخذت لدعم وتوسيع نطاق القطاع العام (التأميم، تهميش القطاع الخاص).²

وبما أن المركزية شكلت المبدأ الأساسي والحاسم في إدارة الاقتصاد الموجه التي تجعل من الدولة مهيمنة على جميع الأصعدة مما يستدعي التوجيه والرقابة من قبلها على نحو متواصل وعلى المستويات المختلفة باعتبارها وفق المنطق الاشتراكي عملية توحيد بين التخطيط وإدارة التطور الاجتماعي كهدف وبين الاقتصاد كوسيلة لتحقيق هذا الهدف يتم ممارستها من قبل الدولة بشكل مركزي محكم من جهة وباشتراك العمال في تخطيط وإدارة الاقتصاد من جهة ثانية.³ جاءت الأطر التنظيمية التي تحكم تسيير الوحدات الاقتصادية التي وضعت في ظل مرحلة التخطيط الشامل متمشية مع هذا المحتوى، سواء بالنسبة للمؤسسات العمومية (ذات نشاط اقتصادي، اجتماعي وثقافي) الوطنية منها أو المحلية (تحت وصاية الجماعات المحلية) التي أضحت مؤطرة منذ نهاية سنة 1971 بواسطة الأمر 71-74 الذي يستمد مضمونه من ميثاق التنظيم الاشتراكي للمؤسسات، أو بالنسبة لوحدات القطاع الزراعي الذي بقي جانب منه مسيرا ذاتيا بعدما خضع جانب آخر منه لتدابير الأمر 71-73 الذي أخذ محتواه هو الآخر من ميثاق الثورة الزراعية.⁴

¹ : سعدون بوكوس (2013)، مرجع سبق ذكره، ص 159-160.

² : MELBOUCI Leila (2008), *L'entreprise algérienne face à quel genre d'environnement* 2, La Revue des Sciences de Gestion, n° 234 - Stratégie- novembre-décembre, p79.

³ : ليلي قطاق (2005)، إشكالية تطور المؤسسة العمومية الاقتصادية في الجزائر - واقع و تحديات، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، ص 15-16.

⁴ : تم وضع الإطار التنظيمي للمؤسسات العمومية سواء ذات نشاط اقتصادي، اجتماعي أو ثقافي، وكذا الإطار التنظيمي الخاص بالقطاع الزراعي في نوفمبر 1971 من خلال :

فبالنسبة لتنظيم المؤسسات العمومية، فقبل التوجه نحو تطبيق ميثاق التسيير الاشتراكي لسنة 1971، تميزت الفترة التي سبقت هذا التاريخ كما أسلفنا الذكر، بتعميم الملكية العامة للدولة عبر سياسات التأميم التي مست مختلف الأنشطة الاقتصادية وإنشاء الدواوين والشركات العمومية الكبيرة الحجم التي احتكرت النشاط الاقتصادي مع امتصاص لهذه الأخيرة لمختلف الشركات التي كانت قائمة والمسيرة ذاتيا بالموازاة مع تعرض هذه المؤسسات للعديد من النقائص على غرار تفشي الأمية وقلة القدرات والإطارات التسييرية ومشاكل التمويل¹، ناهيك عن تهميش مشاركة العمال في الإدارة والتسيير مما ساهم في تزايد التوتر الذي ميز العلاقات بين مختلف الأطراف في هذه المؤسسات، والذي كان أحد أهم العوامل الرئيسية التي كانت وراء الإجراء التنظيمي المتعلق بالتسيير الاشتراكي الذي وضع لهذه المؤسسات تماشيا مع الوضع الذي فرضه تكريس خيار التخطيط الشامل وتحقيقا لأهدافه والمركّز بحسب الأستاذ نوردين سعدي على آلية تسمح بإلغاء الحدود بين السياسة والاقتصاد بإعادة توزيع السلطة السياسية والاقتصادية في المؤسسة بإشراك العمال في تولي زمام الأمور في كل ما يتعلق بنشاطها مما اعتبر كرقابة شعبية عليها ومن ثم القضاء على مصادر الصراع داخلها من ناحية، ومن ناحية ثانية توحيد الشكل القانوني لهذه المؤسسة وإلغاء الأشكال التي كان معمول بها والمحددة من قبل القانون الفرنسي². وهو نفس الطرح الذي يتفق معه الأستاذ عبد الرحمان بن عنتر الذي يرى في فترة أسلوب التسيير الاشتراكي للمؤسسة أنها فترة الانتقال من شكل المؤسسة العامة إلى شكل المؤسسة الاشتراكية تحت تأثير عوامل عدة أهمها اعتبار تجربة التسيير الذاتي بكل إيجابياتها وسلباتها باعثا على ضرورة إيجاد صيغة لتجسيد المشاركة الفعالة في التسيير وكذلك تحول تسيير المؤسسة الوطنية العمومية من الأسلوب التقليدي إلى أسلوب جديد يتخذ من العمال عناصر نشطة تضطلع بمهام التسيير والرقابة من خلال مساهمتهم الفعلية في ذلك³.

اذن، جاء ميثاق وقانون التسيير الاشتراكي للمؤسسات من أجل وضع أسس قوية للإدارة وتسيير المؤسسات العمومية في إطار النظام الاشتراكي، وتجسيد المشاركة الفعلية للعمال في التسيير إلى جانب الإداريين، هذه المشاركة التي تؤدي إلى نتائج جيدة وتساعد على التخلص من أي تفكير قد يؤدي إلى سيطرة بيروقراطية أو تكنوقراطية والتي كانت سببا بحسب واضعي الميثاق في بروز الاتجاهات السلبية لدى الشعب تجاه الاشتراكية في المرحلة السابقة كمحصلة للإحباط الذي لقيه العمال والفلاحون خلالها. فميثاق التسيير الاشتراكي الذي تؤخذ منه كل المبادئ والأسس التي تحكم تسيير المؤسسات العمومية والقائم بدوره على المبدأ السياسي للممارسة الفعلية لمسؤوليات التسيير من قبل العمال أنفسهم، يؤكد على أن المؤسسة الاشتراكية يجب أن لا تصادر نتائج جهود العامل من أجل زيادة الأرباح والرفاهية لطبقة مستغلة كما هو الحال في النظام الرأسمالي بل يجب أن يتحول تسييرها إلى نمط جديد يعيد النظر في تنظيم العلاقات بين المسير والعمال من خلال التأكيد على ضرورة اتخاذ الأخير عنصرا فاعلا يضطلع بمهام التسيير، الرقابة واتخاذ القرارات والتنفيذ داخل المؤسسة أو الوحدة التابعة لها⁴.

ويتجسد حق مشاركة العمال في سير المؤسسة وفق التنظيم الاشتراكي للمؤسسات خاصة في مجلس العمال المنتخب من قبل عمالها سواء على مستوى الوحدات أو على مستوى المؤسسة والذي يعتبر في نفس الوقت مجلسا نقابيا باعتبار أن كل أعضائه يتعين اجباريا أن يكون نقابيين في الاتحاد العام للعمال الجزائريين⁵ الذي كان أحد المنظمات الجماهيرية للحزب، مما يعزز الدور الرقابي للدولة-الحزب عبر هذه المجالس على هذه المؤسسات وتوجيهها وفق للمسار العام الذي تحدده السلطة التي تبقى في نهاية المطاف المتحكم في زمام أمور هذه الشركات التي كان لها أو الهيئات الوصية عليها حق التفويض المطلق لتوجيهها ومراقبتها وفق الصلاحيات المخولة لها قانونا⁶.

وبالرجوع إلى مسألة السياسة الزراعية المطبقة خلال الفترة المدروسة، والتي يتم رسمها وتطبيقها على القطاع الزراعي مع العمل على أحداث نوع من التنسيق والتكامل بينها وبين غيرها من السياسات الاقتصادية الأخرى لتحقيق أهدافها المسطرة وذلك من خلال جملة الإجراءات والتدابير والتشريعات المتخذة من قبل الدولة للقطاع في سبيل تحقيق أهداف محددة بالنسبة للقطاع ولكن دون الخروج عن الأهداف الاقتصادية العامة للبلاد على المديين القريب والبعيد بوصفها جزءا من السياسة الاقتصادية العامة، فإنها انطلاقا مما تقدم لم تخرج عن نطاق الخيار التنموي الذي انتهجته البلاد بأخذها طابعا اصلاحيا-ثوريا للقطاع، باعتبار أنها مزجت بين سياسة الإصلاح الزراعي الذي كانت له منطلقات متحددة في : تجاوز علاقات الانتاج السابقة الموروثة عن الحقبة الاستعمارية وضرورة تجاوز الظروف الصعبة لفترة ما بعد الاستقلال (تدابير التسيير الذاتي) والثورة الزراعية التي جاءت باعادة النظر في تنظيم القطاع بشكل عميق اذا ما قورنت بالاصلاح الزراعي والقائمة عموما على أحداث تغيير جذري لكل الأشكال السائدة والصور السائدة من خلال تعميم تأميم

- وضع ميثاق التنظيم الاشتراكي للمؤسسات والأمر رقم 71-74 المؤرخ في 16 نوفمبر 1971 والمتعلق بالتسيير الاشتراكي للمؤسسات، الصادران في العدد 101- السنة 8 للجريدة الرسمية بتاريخ 13 ديسمبر 1971. (بالنسبة للمؤسسات العمومية). والذي تم استكمالها سنة 1975 بالأمر رقم 75-23 المؤرخ 29 أبريل والذي حدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسات الاشتراكية ذات الطابع الاقتصادي والصادر في العدد 38- السنة 12 للجريدة الرسمية بتاريخ 13 ماي 1975.

- وضع ميثاق الثورة الزراعية والأمر رقم 71-73 المؤرخ في 8 نوفمبر سنة 1971 المتضمن الثورة الزراعية، الصادران في العدد 97- السنة الثامنة للجريدة الرسمية بتاريخ 30 نوفمبر 1971.

¹ محمد بوهزة (2004)، الإصلاحات في المؤسسات العمومية الجزائرية بين الطموح والواقع، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي حول اقتصاديات الخصخصة والدور الجديد للدولة، المنظم من مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورومغاربي بمساهمة كل من كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير - جامعة فرحات عباس " سطيف " - والبنك الإسلامي للتنمية " جدة "، من 3 إلى 7 أكتوبر، سطيف، ص.2.

² : SAADI Nouredine (1982), *Syndicat et Relations du Travail dans les Entreprises Socialistes en Algérie*, Annuaire de l'Afrique du Nord, Vol N° 21 - année 1982, Editions CNRS, Paris, pp95-96.

³ : عبد الرحمان بن عنتر (2002)، مراحل تطور المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وأفاقها المستقبلية، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 2- جوان، جامعة محمد خيضر - بسكرة، ص 112.

⁴ : عبد المجيد أونيس (2011)، مرجع سبق ذكره، ص ص 294-296.

⁵ : حسب مواد الفصل الثالث " مجلس العمال " - القسم الأول : النظام الانتخابي (المواد من 19 إلى 27) من الأمر رقم 71-74 المؤرخ في 16 نوفمبر 1971 والمتعلق بالتسيير الاشتراكي للمؤسسات.

⁶ : حسب مواد الفصل السادس " الوصاية والرقابة " (المواد من 79 إلى 81) من الأمر رقم 71-74 المؤرخ في 16 نوفمبر 1971 والمتعلق بالتسيير الاشتراكي للمؤسسات.

الأراضي على نطاق واسع ووضعها تحت تصرف الفلاحين عبر توزيعها وفق الصيغ المعمول بها قانونا، مع التنويه بتأثير الظروف والتحولت التي مرت بها البلاد منذ الاستقلال على طبيعة ومضمون هذه التدابير مع تغليب للحانب الايديولوجي والاجتماعي على الضرورات الاقتصادية.¹

وبذلك، نجد أن سياسة التسيير الذاتي التي فرضها واقع شغور الملكيات الزراعية التي تركها المعمرون بعد الاستقلال مباشرة مما أحدث فراغا كبيرا في القطاع استوجب ضرورة تولي المزارعين والعديد من الأطراف (المجاهدون، النقابة) زمام أمورها بشكل تلقائي لتضفي بعد ذلك الدولة طابعا شرعيا لهذه المبادرة التي انطلقت من القاعدة (الوحدات الزراعية) بداية من اصدار المرسوم 62-02 المؤرخ في 22 أكتوبر سنة 1962 المتضمن لجان التسيير الذاتي الذي جسد بشكل صريح ارادة الدولة في التكفل بهذه المبادرة التي تم تنظيمها من خلال تحديد الأجهزة التي تعمل على تطبيقها على مستوى الوحدات الانتاجية باصدار مراسيم مارس 1963، قد استمر العمل بها خلال هذه الفترة بالتزامن مع تطبيق نظام الثورة الزراعية منذ سنة 1971، مع ادخال بعض التعديلات عليها دون الغاء عملية الرقابة والوصاية التي بقيت على عاتق الدولة المالكة لها عبر المراحل الثلاثة التي مرت بها المبادرة، بداية من المرحلة الأولى (1962-1967) والتي اعتبرت بمثابة مرحلة تكوين الهياكل التنظيمية للمبادرة واضفاء الشرعية القانونية لها بالموازاة مع مسارات تأميم أراضي المعمرين التي نفذت، مروراً بالمرحلة الثانية (1967-1975) التي اتخذت خلالها تدابير استهدفت ضمان نوع من اللامركزية وانشاء هياكل جديدة تهدف الى تأمين أسلوب تنظيمي فعال (كاستبدال الديوان الوطني للإصلاح الزراعي الذي تولى في الفترة السابقة الاشراف عليها بمديريات فلاحية ولائية و تبسيط نظام التسويق بانشاء دواوين وطنية لهذا الغرض، توحيد جهاز التمويل على مستوى البنك الوطني الجزائري...)، وصولاً الى المرحلة الثالثة التي مرت بها هذه المبادرة (1975-1981) التي جاءت كنتيجة منطقية لتواضع النتائج المحقق من الاجراءات السابقة، والتي اتخذت خلالها بعض التدابير بهدف تجاوز التعقيدات البيروقراطية باعادة النظر في عمل الهيئات المشرفة على الوحدات الزراعية المسيرة ذاتيا الى جانب تخفيض أسعار وسائل الانتاج ووضعها تحت تصرف الفلاحين مباشرة مع تخفيف تكلفة الاقتراض الزراعي ورفع أسعار المنتجات الزراعية.²

بالرغم من كل تلك الاجراءات والمحاولات التصحيحية التي عرفها التسيير الذاتي عبر مختلف المراحل المشار اليها، فإنه من الناحية العملية كان فاشلا وباعتراف من السلطات منذ سنة 1968،³ كنتيجة للواقع العملي الذي رافق تطبيق العملية الذي أظهر عدم التوافق بين الجانبين النظري والتطبيقي لها من ناحية، وكذا تواضع النتائج المحققة من كامل العملية مما تسبب في ضعف أداء القطاع الزراعي ككل من ناحية ثانية . فنصوص التسيير الذاتي نصت على مبدأ الملكية الجماعية لوسائل الانتاج بما فيها الارض والطابع اللامركزي مع اشراك العمال ودمجهم في عملية التسيير بجعلهم منتجين ومسيرين، ورغم ذلك بقيت العديد من الظواهر السلبية ملازمة لهذه المبادرة من منطلق تداخل الصلاحيات وترسخ قناعة لدى الفلاحين بأنهم مجرد عمال أجراء على أراضي ليست ملكا لهم على عكس ما كنت تصبو اليه، وما ترتب عنه من سلوكيات النهب والامبالاة في استخدام وسائل الانتاج وعدم الاهتمام بعمليات الانتاج والتي كانت وراء تفاقم العجز المالي الدائم لأغلب الوحدات الزراعية المسيرة ذاتيا رغم توفرها على مقومات النجاح من حيث المقومات الطبيعية ومستوى التجهيز.⁴

ولهذا، اتضح في ظل هذه النقائص، أن وضع سياسة زراعية جديدة تكون متماشية مع مقاربة التخطيط الشامل التي تم تكريسها بدخول المخطط الرباعي الأول حيز التنفيذ مطلع السبعينيات بات أمرا حتميا في نظر السلطات في تلك المرحلة، والتي تمثلت في نظام الثورة الزراعية الذي وجد طريقه للتنفيذ في سنة 1971 بعد اصدار الأمر 71-73 المتضمن للثورة الزراعية، حيث استهدف بحسب ميثاقه الذي استمدت منه محاروه الرئيسية، علاوة على تجاوز النقائص التي ظهرت على نظام التسيير الذاتي الذي تواصل العمل به والنهوض بالقطاع الزراعي وتنمية الريف بتحسين الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية فيه بادماج الفلاحين في مجهود تنمية البلاد من خلال: احداث تغيير جذري على مستوى العلاقات والهياكل الخاصة بالانتاج عبر اعادة النظر في تنظيم البنية العقارية للملكيات الزراعية التي شملت حتى ملكيات القطاع الخاص التي تعرضت لعمليات تحديد حدودها القصوى و تأميم الفائض منها وكذا ملكيات المتغيين بعدما بقي بمنأ عن الاجراءات التي اتخذتها الدولة في مجال العقار الفلاحي منذ الاستقلال، مع ضمان توزيع عادل وفعال لوسائل الانتاج الزراعي التي تأتي على رأسها بطبيعة الحال الأرض التي أضحت المؤممة منها وفق الصيغ التي قدمها النظام متاحة لجميع الفلاحين بما فيهم الذين لا يملكون الارض والقضاء على الوضع الذي يكرس التفاوت فيها وفق مبدأ الأرض لمن يخدمها بدلا من يملكها ولا يملك الحق عليها بذلك إلا من يستغلها ويستثمرها مع توفير الظروف المرافقة لذلك.⁵

وعلى ضوء ما تقدم، نجد أن الثورة الزراعية لم تكن سوى اصلاحا جزئيا من منطلق أن اهتمامها ارتكز بالدرجة الأولى على الأرض. أين بقي مقتصرًا بذلك، على نفس المجالات التقليدية للإصلاح الزراعي المتمثلة في معالجة مشكلة العقار الفلاحي وجعل بنيته تتماشى ومتطلبات الخيار التنموي المعتمد من خلال اعادة توزيع أو تثبيت أو تحديد حقوق الملكية أو الحيازة على الأراضي الزراعية مع

¹ : فوزية غربي (2011)، الزراعة العربية وتحديات الأمن الغذائي- حالة الجزائر-، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الثانية، ص 110-111 وص 113.

² : نفس المرجع السابق، ص ص 129-130.

³ : أحمد هني (1991)، مرجع سبق ذكره، ص 35.

⁴ : رابح زبيري (1996)، الإصلاحات في قطاع الزراعة بالجزائر وآثارها على تطوره، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، ص ص 19-20.

⁵ : حسب نص كل من : ميثاق الثورة الزراعية، ص ص 1627-1629، المبادئ الأساسية للثورة الزراعية الواردة في المواد من 1 إلى 12، وكذا المادتين 20 و 21 (ميدان التطبيق - الجزء الأول- الباب الأول) من الأمر رقم 71-73 المؤرخ في 8 نوفمبر سنة 1971 المتضمن للثورة الزراعية، الصادران في العدد 97- السنة الثامنة للجريدة الرسمية بتاريخ 30 نوفمبر 1971.

محاولة ادخال بعض الاصلاحات ذات الصلة بالهياكل المحيطة بالوحدات الزراعية والتي لها تأثير مباشر على سير عملية الانتاج بها كهيكل التموين والتسويق وغيرها. وهو ما يمكن تلمسه من خلال :

- تحديد ثلاث طرق لاستغلال الأرض متمثلة في كل من: التسيير الذاتي الذي استمر كهيكل تسيير فرضه الواقع على الأرض، والتعاون الذي أضحي نوع من من المشاركة الديمقراطية لترقية الفلاحين الذي يعيشون من خدمة الأرض، والاستغلال الخاص المنظم طبقا لحاجات التنمية الوطنية وتفادي كافة أشكال الاستغلال من قبله.¹
- توسيع نطاق تأميم الأراضي الزراعية أو المعدة للزراعة ووضعها تحت تصرف الصندوق الوطني للتنمية الزراعية لتشمل المجالات الثلاثة التالية :

- الملكية الخاصة تحت ذريعة عدم الاستغلال والتغيب وفق مبدأ الأرض لمن يخدمها. مع تسجيل وجود بعض الاستثناءات التي لم تطبق عليها هذه العملية والمتعلقة أساسا ب: صغر حجم الملكيات التي اضطر أصحابها للبحث عن موارد تكميلية خارج مرزعتهم لتأمين معيشتهم، واضطرار بعض الملاك لترك ملكياتهم بفعل تداعيات حرب التحرير لاسيما في مناطق الحدود، و أخيرا حالة الملاك عديمي الاهلية البدنية أو القانونية أو الدائمة لاستغلال أراضيهم (كبار السن، النساء والأرامل، القصر، ذوي الاحتياجات الخاصة بنسبة 60 %) وكذا الاستثناءات الممنوحة للمجاهدين وذوي الحقوق للشهداء وفق نظم الاستثناءات العامة والخاصة التي أقرها الأمر 71- 73.²

- تحديد مساحة الملكية الخاصة للأرض من خلال الغاء نط الملكية الواسعة بهدف ازالة الفوراق التي تسود العالم الريفي وتمكين كل فلاح من الفرص المتساوية، وهذا على أساس أنها لا تتجاوز طاقة عمل الملاك وعائلتهم وانما تسمح لهم بانتاج دخل كاف لاعالتهم.³

- توسيع نطاق ملكية الحكومة ودمجها في نظام الثورة الزراعية لتشمل جميع أملاك الدولة والعرش والوقف العمومي وتلك التي لا مالك لها، بالإضافة الى الأراضي الثانوية او تلك غير المستغلة من قبل وحدات التسيير الذاتي، لمواجهة مشكل نقص الأراضي الزراعية بالنسبة لعدد الفلاحين الذي لا يملكون أرض أو يملكون قليلا منها.⁴

وقد جرى تطبيق التدابير السابقة على ثلاث مراحل، حيث اهتمت المرحلة الاولى (جوان 1972 - جوان 1973) بتأميم أملاك الدولة والبلدية وأراضي العرش والوقف العمومي والحقها بالصندوق الوطني للتنمية الزراعية مع العلم أن هذه العملية لم تشهد صعوبات كبيرة في عملية التطبيق باعتبار أنها لم تمس مصالح مختلف الفئات الاجتماعية بشكل مباشر من جهة ومن جهة أخرى استهدفت توسيع المساحة الصالحة للزراعة بنحو 650000 هكتار دون احتساب أراضي العرش، بينما اهتمت المرحلة الثانية (مارس 1973 - جويلية 1975) بتحديد الملكيات الخاصة وتأمين الكبيرة منها والتغيب أصحابها عنها لتوزيعها على المستفيدين الجدد وهي عملية كان مبرجها لها أن تمس 50051 ملكية خاصة معنية بالتأميم منها 34056 ملكية تحت ذريعة التغيب و 15995 ملكية معنية بعملية التحديد أين تم تأميم 24454 ملكية زراعية خاصة بشكل فعلي بمساحة اجمالية قدرها 479904 هكتار، في حين بدأت المرحلة الثالثة في جويلية 1975 واستمر العمل بها لغاية اثناء العمل بها سنة 1981، حيث ركزت اهتمامها على الجانب الرعوي محاولة تنظيمه في المناطق السهلية بتحديد عدد رؤوس الماشية المملوكة التي يتعين أن لا تتجاوز 400 رأس للمرء الواحد بينما يؤمم الفائض ويوزع على المربين الصغار بعدما كان يمتلك نحو 5% من مجموع ملاك الماشية المقدرة عددهم ما بين 150000 و 170000 مربي نصف العديد الاجمالي لرؤوس الماشية المقدرة عددها بنحو 12 مليون رأس.⁵

بينما سمح تطبيق هذه السياسة بتوزيع في نوفمبر 1974 نحو 1,15540 مليون هكتار على 75 568 مستفيد منهم 2566 مستفيد بشكل فردي والباقي بشكل جماعي في شكل تعاونيات قدر عددها في جويلية من نفس السنة بحوالي 3710 تعاونية 64,6 % منها في شكل تعاونيات انتاجية CAPRA ليرتفع اجمالي المساحة الأراضي الزراعية الموزعة في جوان 1981 الى 1,422 مليون هكتار استفاد منها 96999 مستفيد منهم 16883 بشكل فردي والباقي موزعين بشكل جماعي على التعاونيات البالغ عددها 5963 تعاونية 81,9 % منها عبارة عن تعاونيات انتاجية.⁶

أما بالنسبة للنتائج المرجوة من هذه المبادرة التي طبعها النزعة الشعبوية على غرار تجربة التسيير الذاتي، فلم تكن في المستوى المطلوب بالنظر للصعوبات العملية التي رافقت تطبيقها على أرض الواقع ، فهي لم تحرز التطور المرجو على مستوى القطاع الزراعي كما

¹ : حسب نص ميثاق الثورة الزراعية، ص ص 1631- 1633.

² : حسب مواد الباب الثاني- الفصل الثاني المتعلق بالاستثناءات لمبدأ تأميم الأراضي الزراعية أو المعدة للزراعة والعائدة للمالكين غير مستغلين(المواد من 43 الى 62) من الأمر رقم 71- 73 المؤرخ في 8 نوفمبر سنة 1971 المتضمن الثورة الزراعية.

³ : حسب المادة 2 ومواد الباب الثالث المتعلق بتحديد الملكية الزراعية أو المعدة للزراعة (المواد من 64 الى 75)، من الأمر رقم 71- 73 المؤرخ في 8 نوفمبر سنة 1971 المتضمن الثورة الزراعية.

⁴ : حسب الماديتين 19 و 20 من الأمر رقم 71- 73 المؤرخ في 8 نوفمبر سنة 1971 المتضمن الثورة الزراعية.

⁵ : لمزيد من التفصيل، أنظر :

- BACI Lazhar (1999), *Les réformes agraires en Algérie*, Cahiers Options Méditerranéennes, N°36, Centre International de Hautes Etudes Agronomiques Méditerranéennes- CIHEAM-, Paris, p288.

- ADAIR Philippe(1982), *Mythes et réalités de la réforme agraire en Algérie : Bilan d'une décennie*, Études rurales, N°85- 1^{er} Trimestre (Janvier- mars), pp51-52.

⁶ : ADAIR Philippe(1982), *Op.Cit.*, p57& p 61.

أنها لم تؤدي إلى أحداث التغيير الجذري نحو الأفضل في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع الريفي عكسه تزايد النزوح نحو المدن وترك النشاط الفلاحي والتوجه عن الأنشطة الاقتصادية الأخرى خصوصا منها الصناعة ناهيك عن عدم مراعاتها للواقع الجزائري على مستوى الريف الذي يعتبر المجال الجغرافي للتطبيق. فإذا أخذنا التدابير المنفذة فنجد أنه ترتب عنها آثارا معاكسة لما كان منتظرا منها بالموازاة مع سوء التطبيق الذي رافقها وضيق المتابعة الميدانية لها. وهو ما يعكسه المعارضة الشديدة للقطاع الخاص لاجراءات التأميم التي لم تكن قرارات مبنية على دراسة تحليلية لواقع الملكيات الزراعية باعتبار أنها كانت مجرد أحكام مسبقة واجبة التنفيذ، وكذا بقاء البنية العقارية على حالها بقاء الدولة المالكة لحق الرقابة والملكية والعمال لهم الحق الانتفاع فقط مما يعني أن هذه العملية عبارة عن تكرار لنفس التجربة السابقة بصيغ تنظيمية جديدة، بالإضافة إلى أنها أدت إلى مصادرة الفلاحين الملاك لأراضيهم من ناحية ولكن من ناحية ثانية لم تجد الاقبال الكبير للجماهير الريفية على المبادرة وفق مبدأ الأرض لمن يخدمها باعتبار ان الفلاحين غير المالكين بقوا مجرد عمال أجراء دون مقدرتهم على امتلاك الأرض التي يستغلونها. كما انتشرت في أوساط هؤلاء الفلاحين ممارسات سلبية كالمبالاة والاهمال والاختلاس.... فكل هذه العوامل وما شابهها أدت إلى انحراف قانون الثورة الزراعية عن أبعاده التنموية وألحقت ضررا بالوحدات الانتاجية التي استمر معظمها في تكبد خسائر متواصلة طوال فترة تطبيقه.¹

2-2- إحكام الرقابة الادارية على نظام الأسعار

من البديهي أن يتبع تحكم الدولة الكلي في العمليات الاقتصادية كالاستثمار والإنتاج والتجارة الخارجية وبدرجة أقل التجارة الداخلية، تحكم صارم في نظام الأسعار التي كانت محددة إداريا وذلك باعتباره عنصرا لازما للتسيير الإداري للاقتصاد. هذا ما جعل عمل وقرارات المؤسسات الاقتصادية يتم في إطار بعيد عن مقتضيات قانون القيمة (الربحية) من منطلق أن تواجد هكذا نظام للأسعار يعبر بما لا يدع للشك عن وجود حالة من عدم التوازن في العلاقة بين الدولة والمؤسسة يعكسها خضوع هذه الأخيرة للدولة عوض أن تخضع لقواعد السوق.²

وبذلك، تزامنت عملية تطبيق نظام الأسعار المحددة إداريا مع الشروع في اعتماد خيار التخطيط المركزي الشامل منذ 1966 من خلال تبني نظام للأسعار تعمل الإدارة من خلاله على تحديد الأسعار مع هامش تجارى متناسبا مع الكلفة شمل الفترة 1966-1970، بحيث مر بدوره بمرحلتين رئيسيتين، وهما:³

- مرحلة المراقبة الصارمة للأسعار (1966-1967): وهي مرحلة شهدت صدور 3 مراسيم رئاسية في 12 ماي 1966 تنظم المراقبة الشديدة للأسعار والمتعلقة بكل من: تثبيت هوامش البيع عند تجار الجملة و التفصيل (التجزئة) (المرسوم رقم 66-112) ونظام تثبيت و تحديد أسعار المنتجات المستوردة (المرسوم رقم 66-113) وتحديد أسعار كل المنتجات و الخدمات الأخرى من قبل وزارة التجارة (المرسوم رقم 66-114).
- مرحلة استقرار الأسعار؛ 1968-1969 من خلال العمل على التهيئة الموضوعية لتخطيط الأسعار. أين تم تجميد الأسعار سنة 1968 وفق حالتها عند بدايتها (1968/1/1) بمهدف ضمان استقرارها وتثبيت مستواها عند الانتاج بشكل عام، مع عدم ادراج أسعار المنتجات الزراعية والصيد البحري وكذا أسعار السلع المستوردة. وفي هذا السياق حددت الدولة ثلاثة أنظمة أساسية للأسعار، وهي:⁴
 - الأسعار عند الاستيراد: وتشمل السلع المستوردة، إذ تحدد أسعارها بصورة مباشرة عن طريق وزير التجارة (خاص بالسلع الإستراتيجية)، أو عن طريق المستورد بدلالة سعر الشراء مع هامش الربح القانوني أو الرسمي. كما يجب على المستورد دفع الفروقات المحتملة بين سعر الحصول عليها في الخارج، والسعر المحلي للسلع المشابهة إلى الخزينة في حال ما اذا كانت أسعار الاستيراد لهذه السلع أقل من أسعار مثيلاتها المحلية.
 - أسعار السلع غير الزراعية (الأسعار عند الانتاج) : خضعت هذه الأسعار لنظامين، الأول (régime de l'homologation) يضم أسعار السلع التي حددت بمراسيم 1966، والمحددة من قبل وزير التجارة، ومرتکز على حساب أسعار التكلفة المحاسبية ويتضمن قائمة محدودة من المنتجات. في حين يضم الثاني (régime du Blocage) كل أسعار الإنتاج غير الزراعية عند المستوى الذي وصلت إليه في 1968/1/1.
 - الأسعار عند التوزيع (الاستعمالات الداخلية أو النهائية) : إن أسعار الجملة و التجزئة تحسب على قاعدة أسعار الاستيراد أو أسعار الإنتاج حسب النظامين، وذلك بإضافة هوامش الجملة أو التجزئة المحددة مركزيا سواء بشكل نسبي أو مطلق. مع العلم أن جمع هوامش مستويات الجملة أو نصف الجملة أو التجزئة لم يكن مسموح بها.

¹ فوزية غربي (2011)، مرجع سبق ذكره، ص 132.

² الطاهر لطرش (2013)، مرجع سبق ذكره، ص 07.

³ عبد الله خبابية (2006)، سياسة الأسعار في إطار العولمة الاقتصادية - حالة الجزائر -، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، ص ص 181-182.

⁴ BENISSAD Hocine (2004), *Algérie : de la planification socialiste à l'économie de marché*, ENAG éditions, Alger, pp64-65.

في الجمل، ترتب عن التسيير الإداري للأسعار تنامي الطلب في السوق الرسمية الذي ترافق معه شيوع بعض المظاهر السلبية كالندرة وكثرة الطوابير مع وجود تضخم ناجم عن زيادة التكاليف كرد معاكس لتضخم الأخيرة وتأثيرها على سعر البيع، والذي عززه كل من:¹

- بطء سير عملية تصحيح الأسعار قياسا بتطور الأسعار على الصعيد العالمي التي كانت بوتيرة عالية.
- سلبية أداء القطاع العام الانتاجي بالنظر الى ادراكه بعدم وقوعه في مشاكل التمويل نظرا لامكانية الحصول بشكل غير محدود على مختلف القروض المصرفية بما قروض الاستغلال ذات الأجل القصيرة مهما كانت وضعيته المالية ومهما ارتفعت تكاليف الانتاج مما جعل أسعاره تكون بعيدة عن مبدأ الفعالية والربحية مع تجاهل تام بالعمل بقواعد المحاسبة التحليلية من منطلق أن الهدف الرئيسي له كانت تأدية وظيفة اجتماعية تجسيدا لمضمون الخطاب السلطوي الشعبي (الاشتراكي) أكثر منها تجارية.
- وانطلاقا مما ورد، يمكن القول أن هناك تعارض ما بين التضخم المستورد والتسيير الإداري للأسعار كون أن الأسعار الداخلية لم تعكس فعليا نظام الأسعار على المستوى العالمي خاصة في ظل نظام سعر الصرف المطبق والمغلاة في تقييم سعر صرف الدينار بشكل لا يعبر عن قيمته الحقيقية، الأمر الذي تسبب في هدر موارد المالية كبيرة والتي هي أصلا محدودة ومتذبذبة.
- وابتداء من سنة 1970، ظهرت لدى السلطات العمومية باعادة تكييف نظام الأسعار لتكون منسجمة مع الاهداف المحددة في الخطط التنموية. حيث تم تركيز أهداف السياسة السعريّة في المخطط الأول على مبدئين أساسين : يتمثل الأول في مراقبة السلطات العمومية لشروط تكوين الأسعار والتحكم في مستوياتها لجميع السلع والخدمات، أما الثاني، فيتعلق باستعمال المستوى العام للأسعار كأداة فعالة لتحقيق السياسة الاجتماعية والاقتصادية. فتحديد الأسعار خلال هذه الفترة سعى إلى إيجاد سياسة انتقائية وتربئية للأسعار، بهدف المحافظة على استقرارها من جهة، وتسمح بتحقيق أهداف المخطط وتنفاذ شدة الظواهر التضخمية من جهة أخرى. وبخصوص السياسة السعريّة في المخطط الثاني، فإنها أدت دورا مهما أكثر مما سبق، في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية والاجتماعية، حيث أخذت بعين الاعتبار لمسألة الضغوط التضخمية الداخلية والخارجية ومن ثم تكاليف الإنتاج في السوقين الداخلية والخارجية، مما يعني ضرورة وضع ميكانيزمات تتلاءم مع سعر مرن وسهل العمل به ويكون منكيفا مع تغيير نمط الإنتاج والاستهلاك والأسواق الخارجية، ناهيك عن ضرورة ربط سعر الإنتاج بالتكاليف و تنظيم السوق ومردودية الاستثمارات الإستراتيجية (علاقة السعر بالتكلفة والطلب).²
- وعليه، تم اعتماد أربعة أنظمة رئيسية للأسعار خلال هذه الفترة والتي استمر العمل بها لغاية 1982، تتمثل في :³
 - نظام الأسعار الثابتة: ويطبق على السلع ذات الاستهلاك الواسع (خاصة المنتجات الزراعية كالحبوب، السكر، القهوة...) فأسعارها تحدد من طرف الدولة لفترة زمنية معينة بصورة مماثلة لمجموع التراب الوطني مع تحملها لدفعات تعويضية. ومن ميزة هذا النظام استقرار الأسعار لمدة طويلة، حيث تسمح اجراءات التعويض والتعديل بانخفاض أسعار بعض السلع المعنية دون مستوى تكلفتها وتعوض الخسائر المحتملة بارتفاع اسعار سلع أخرى فوق مستوى تكلفتها.
 - نظام الأسعار الخاصة : تتعلق بتحديد أسعار بشكل مستقل عن تكلفة الانتاج بقصد تدعيم القدرة الشرائية لشريحة معينة من السكان أو توسيع عرض بعض الأنشطة ذات الفائدة الاجتماعية أو الاقتصادية كالاسمدة الكيماوية التي كانت على سبيل المثال خلال هذه الفترة ذات أسعار خاصة، أي مدعمة من قبل الدولة.
 - نظام الأسعار المستقرة : يتم من خلاله ضمان استقرار مؤقت لأسعار بعض السلع والخدمات عند مستوى معين التي تندرج ضمن انجاز برامج الاستثمار المحددة حسب تقديرات المخططات التنموية، وتشمل على سبيل المثال مواد البناء. وبذلك فهو يهدف بصفة أساسية الى الحفاظ على استقرار تكاليف الانجاز وتجنب تجاوز الأغلفة المالية وعدم اللجوء الى اعادة التقييم.
 - نظام الأسعار المراقبة: يشمل كل السلع والخدمات غير الخاضعة للانظمة الثلاثة السابقة، ويتم تطبيق هذا النظام باستعمال عدة آليات حددها الأمر رقم 37-75⁴ مثل التحديد المباشر للأسعار، والتصديق أو المصادقة والتسقيف أو تحديد الهوامش التجارية.

3-2- تنظيم التجارة وسعر الصرف: احتكار للتجارة الخارجية مع تواجد مختلط للقطاعين العام والخاص في مجال التجارة الداخلية ورقابة صارمة لسعر الصرف.

عند الحديث عن تنظيم التجارة في ظل تطبيق سياسات التخطيط الشامل، لابد من التفرقة بين نظامي التجارة الداخلية والخارجية بالنظر الى التباين الموجود على المستوى التنظيمي وعلى صعيد الأداء بالنسبة لكل منهما. ففي ما يخص التجارة الداخلية، نسجل تواجد مختلط للقطاعين العام والخاص في مجال تجارة التجزئة مع وجود أفضلية نسبية لهذا الأخير الذي استفاد من شكله التنظيمي القائم أصلا على وحدات فردية أو عائلية ذات حجم صغير يسهل اقامتها بالقرب من التجمعات السكنية بصرف النظر عن

¹ : Idem, p65.

² : عبد الله خياية (2006)، مرجع سبق ذكره، ص 182 و ص 185.

³ : BENISSAD Hocine (2004), *Op.Cit.*, pp64-65.

⁴ : الأمر رقم 74-37 المؤرخ في 29 أفريل 1975 والمتعلق بالأسعار وقمع المخالفات الخاصة بتنظيم الأسعار، والصادر في العدد 38- السنة 12 للجريدة الرسمية بتاريخ 13 ماي 1975.

حجمها وتواجدها الجغرافي، وبالرغم من ذلك، فقد تواجد القطاع العام في هذا المستوى من التجارة مستفيدا من السياسة الاحتكارية لتوسيع هيكله ونشاطاته، في الوقت الذي تدخلت فيه الدولة أيضا في مجال تجارة الجملة للحد من اتساع القطاع الخاص. وما تجدر الإشارة إليه، أن احتكار تجارة الجملة الداخلية من طرف القطاع العام يبدو أكثر بروزا قياسا بتجارة التجزئة، ويمارس عبر مؤسسات عمومية (دواوين) تابعة لوزارة التجارة أو مباشرة عبر المؤسسات الانتاجية.¹

أما فيما يخص التجارة الخارجية، فكانت محتكرة كليا من قبل الدولة تماشيا وطبيعة السياسة الاقتصادية المتبعة باعتبارها تشكل عنصرا رئيسيا لها سواء في شكل غير مباشر عبر تدابير الرقابة الإدارية خلال الفترة 1962-1970 وبشكل مباشر حتى وأن لم يصرح به بشكل رسمي عن طريق المؤسسات العمومية خلال الفترة 1971-1977 و بشكل مباشر واحتكار كامل وصريح لكافة عمليات التجارة الخارجية من قبل الدولة بصدر القانون رقم 78-02 المؤرخ في 11 فيفري 1978 والمتعلق باحتكار الدولة للتجارة الخارجية الذي استمر العمل به لغاية بداية التسعينات.² وما تقدم يمكن القول أن تنظيم التجارة الخارجية خلال الفترة المدروسة مر بمرحلتين رئيسيتين، وهما :

- مرحلة الرقابة الإدارية للدولة على التجارة الخارجية خلال الفترة 1962-1970 :

تميزت السياسة التجارية للبلاد خلال هذه الفترة، باعتماد خيار إحكام رقابة الدولة على التجارة الخارجية بشكل تدريجي عبر فرض رقابة إدارية عليها بتطبيق جملة من التدابير التقييدية لحماية الاقتصاد الوطني من المنافسة الخارجية، اعتبرت بمثابة مرحلة تحضيرية لممارسة الدولة لاحتكارها على التجارة الخارجية فيما بعد، وهي تدابير لم تخرج عن نطاق الأدوات الحمائية المتعارف عليها نظريا في السياسة التجارية، والمتمثلة في³ :

- الأدوات السعرية المتعلقة أساسا بالتعريف الجمركية والرقابة على الصرف الأجنبي ، اذ تم وضع أول منظومة تعريفية جمركية بموجب الأمر 63-414 المؤرخ في 28 أكتوبر 1963 المتعلق بالتعريف الجمركية الجديدة التي ارتكزت على تطبيق المعدلات الأربعة التي تتكون منها (5.0. 20. 50. %) على السلع المستوردة وفقا لطبيعتها واستخداماتها (سلع تجهيز ومواد أولية، نصف مصنعة، تامة الصنع) من ناحية وتبعاً لمنشئها الجغرافي من ناحية ثانية (فرنسا، بقية دول المجموعة الأوروبية، دول ذات عقود تجارية مع الجزائر، باقي العالم)، وهي المنظومة التي أدخلت عليها تعديلات سنة 1968⁴ سواء على مستوى طبيعة السلع واستخداماتها مع رفع مستويات معدلات التعريف على مجموعة كبيرة من السلع المستوردة أو على مستوى المنشأ الجغرافي لها حيث تم إلغاء السعر التفضيلي الذي كان ممنوحا لفرنسا التي أدمجت مع مجموع دول المجموعة الأوروبية، مع العلم أن هذه المنظومة تم تعديلها بموجب الأمر رقم 72-68 المتضمن لقانون المالية لسنة 1973.

كما تم الاعتماد اضافة الى التعريف الجمركية، على الرقابة على الصرف⁵ كآلية سعرية لمراقبة التجارة الخارجية من خلال اتخاذ جملة من التدابير التي تنظم التحكم في التعامل في العملات الأجنبية مع اقتضاه على الجهات الرسمية، التي تتولى إدارة الرقابة على الصرف وتملك في ظل تلك الأحكام البت في طلبات من يتقدم إليها راجعا في بيع أو شراء أو تحويل العملات الأجنبية، أين كانت البداية بالتدابير المشار إليها آنفا والمتعلقة بانشاء البنك المركزي الجزائري سنة 1963 (القانون رقم 63.144) ومراقبة التدفقات المالية والنقدية في نفس السنة (الأمر رقم 63-111) باخضاع جميع التحويلات لرؤوس الاموال نحو الخارج لترخيص من البنك المركزي.

- الأدوات الكمية التي تضمنت نظام الحصص وتراخيص الاستيراد وشروطه (لمدة لا تتجاوز ستة أشهر) وإجراءات المنع لبعض السلع، وهي التدابير التي حددها المرسوم رقم 63-188 المؤرخ في 8 ماي 1963 .

¹ : الطاهر لطرش (2005)، مرجع سبق ذكره، ص 290.

² : إن منح حق احتكار التجارة الخارجية للدولة الذي شرع فيه في حقيقة الأمر منذ 1963، وتم تعميمه ما بين 1971-1977، لم يمكن الاعتراف به بصورة رسمية إلا بعد صدور القانون رقم 78 - 02 المتضمن احتكار الدولة للتجارة الخارجية.

³ : لمزيد من التفصيل، أنظر :

- عبد الرشيد بن ديب (2003)، تنظيم وتطور التجارة الخارجية - حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية - فرع التسيير -، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير - جامعة الجزائر -، ص ص 230-244.

- صالح تومي وعيسى شقيب (2006)، النمذجة القياسية لقطاع التجارة الخارجية في الجزائر خلال الفترة 1970-2002، مجلة الباحث، العدد 04-2006، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرياح- ورقلة، ص ص 31-32.

- عبد القادر خليل (2008)، محاولة تقييم فعالية الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر للفترة 1990-2006، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاد قياسي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، ص ص 179-182.

⁴ : بموجب الأمر 68-35 المؤرخ في 02 فيفري 1968، والمتضمن وضع حقوق جمركية جديدة، والصادر في العدد 1- السنة الخامسة للجريدة الرسمية بتاريخ 6 فيفري 1968.

⁵ : يعرف نظام الرقابة على الصرف بأنه عبارة عن وضع قيود تنظم التعامل في النقد الأجنبي عن طريق السلطة النقدية، حيث حرية تحويل العملة الى العملات الأخرى تكون غير مكفولة بصفة مطلقة، كما أن حرية تصدير واستيراد النقد الأجنبي والتعامل فيه تكون مقيدة بوقائع تفرضها السلطة النقدية، وإعادة ما تستند إجراءات الرقابة في البلدان ذات العملة الضعيفة، اذ تشرع القوانين وتوضع التعليمات التي تنص على عدم جواز التعامل بالعملة الأجنبية في داخل البلاد الا لمن يحوز على ترخيص بذلك من السلطات المعنية (البنك المركزي). أما بالنسبة لأهداف الرقابة على الصرف الأجنبي، فهي عديدة منها :

- المحافظة على القيمة الخارجية للعملة بأعلى من قيمتها الحقيقية، حيث يتم تقييد الطلب على الصرف الأجنبي بما يتناسب والقدرة المتاحة منه، ويعني هذا وجود جزء من الطلب الداخلي على الصرف الأجنبي دون اشباع، وتلجأ السلطة النقدية الى هذا النظام لعدم رغبتها في تخفيض قيمة عملتها.

- حماية الاقتصاد الوطني من المنافسة الأجنبية سواء كان ذلك عن طريق رفض الترخيص بالصرف حيث يراد استخدامه في تمويل الواردات من المنتجات التي لا يتم انتاجها محليا أو عن طريق فرض سعر مرتفع للعملات الأجنبية التي يراد الحصول عليها لغرض.

- الحد من اسيراد السلع غير الضرورية وتوجيه الأرصدة من العملة الصعبة مع متطلبات السياسة الاقتصادية والسيطرة على تسريب رؤوس الأموال تجاه الخارج.

- الرغبة في تنمية الاحتياطيات من وسائل الدفع الخارجي من ذهب و عملات قابلة للتحويل.

- استخدامه كأداة للسيطرة على قطاع التجارة الخارجية . (أنظر : محمد راتول (2006)، الدينار الجزائري بين نظريات أسلوب المرونات وإعادة التقويم، مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا، العدد 4 - جوان، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، حسيبة بن بوعلي -الشلف، ص ص 241-242) .

- الأدوات التنظيمية ذات الطابع الإداري التي تستطيع من خلالها الدولة مراقبة ومتابعة تنفيذ عمليات التجارة الخارجية والتي كانت بطريقة مزدوجة من خلال التدخل المباشر عبر ممارسة عمليات التجارة بإنشاء مؤسسات هيئات تابعة لها للقيام بعمليات التجارة الخارجية (الديوان الوطني للتسويق ONACO، الديوان الجزائري المشترك لمهني الحبوب OAIC، وديوان الجزائر للخضر والفواكه OFLA)، أو من خلال أسلوب التدخل غير المباشر بوضع اجراءات مراقبة وتنظيم أنشطة التجارة الخارجية للقطاع الخاص بواسطة نظام التجمعات المهنية للشراء GPA الذي شرع العمل به سنة 1964 في قطاعات محددة (الخشب ومشتقاته، النسيج الصناعي والقطن، المنسوجات الأخرى، الحليب ومشتقاته، الجلود ومشتقاتها)، والتي تتكون من المتكونة من جمعيات المستوردين الخواص وكذا الدولة التي لها حق ممارسة الرقابة على أنشطتها على المستويين الإداري وكذلك المالي، مع التنويه بأن رغبة الأخيرة في جمع المستوردين الخواص معها، كان يهدف جعل من مجموعات المهنيين للشراء أداة لتنفيذ سياسة تقييد الواردات والتي كانت تسعى من ورائها إلى التحضير لوضع نظام يتعلق بممارسة احتكار الدولة للتجارة الخارجية فيما بعد، وهو ما تم بالفعل بعد حل هذه التجمعات المهنية ابتداء من 1969.

- مرحلة التطبيق التدريجي لنظام احتكار الدولة للتجارة الخارجية 1971-1977 :

بالموازاة مع تكريس التوجه نحو التخطيط الشامل بمباشرة تنفيذ المخطط الرباعي الأول، بدأت السلطات تفصح ولو بشكل غير مباشر عن توجهها نحو احتكار قطاع التجارة الخارجية بالموازاة مع الاستمرار بالعمل بآليات الرقابة السابقة، وهذا باقرار مجموعة من الاجراءات التي وردت في الأوامر الصادرة خلال الفترة ما بين 15 جويلية و 5 أوت 1971¹ والتي نصت على اسناد مهمة الاحتكار حصريا لمجموعة من المؤسسات العمومية التي يمتد نشاطها إلى المستوى الوطني والتي تمارس نشاط الإنتاج أو التوزيع أووظيفتين معا،² وهذا بحسب طبيعة النشاط أو القطاع الاقتصادي الذي تشتغل فيه لمسايرة الواقع الاقتصادي الذي فرضه التوجه التنموي المتبع، والمركز على التحكم الصارم للدولة ومؤسساتها في جميع مفاصل الاقتصاد الوطني بما فيها التحكم في التدفقات التجارية (خاصة الواردات) وادماجها في اطار التخطيط المركزي للنمو الاقتصادي والاجتماعي، وكنتيجه لذلك أضحت أكثر من 80% من الواردات تحت الاحتكار المباشر للدولة عبر المؤسسات العمومية.³ مع العلم أن هذه الفترة لم تشهد صدور أي قانون يتناول التجارة الخارجية وتنظيمها مباشرة (بشكل صريح) من قبل الدولة حتى 1978 والتي عرفت صدور الأمر رقم 78-02 المؤرخ في 11 فيفري 1978 والمتضمن احتكار الدولة للتجارة الخارجية. جدير بالتنويه، الى أنه رغم أن المؤسسات العمومية أصبحت في ظل هذه التدابير تتمتع بصلاحيات احتكار الاستيراد، إلا أنه لا يصل الى حد ممارسة حق الامتياز الخالص أو التام في جميع المبادلات التجارية مع الخارج في القطاع أو الفرع الاقتصادي الذي تمارسه فيه هذه الأخيرة لنشاطها بمعزل عن أي تعامل أو مؤسسة أخرى سواء كانت عمومية أو خاصة وفي جميع السلع والخدمات ذات الصلة بقطاع نشاطها، وهو ما يمكن تلمسه من خلال النصوص القانونية المانحة لاحتكار المؤسسات العمومية للتجارة الخارجية التي سبق الإشارة إليها، والتي تنص في مجملها على وجود ازدواجية طبقت في تحديد الاحتكار بوجود قائمتين من السلع المعنية بالعملية، وهما: القائمة الأولى-أ- وتضم مجموعة السلع التي تمارس عليها المؤسسة عملية الاحتكار بصورة مباشرة وبشكل حصري دون منافسة من أي مؤسسة عمومية أو خاصة (الاحتكار الخالص *Le monopole exclusif*)، والقائمة الثانية-ب- وتضم السلع التي تملك فيها المؤسسة العمومية بصورة وفق للقانون حق احتكارها، لكن ليس باستطاعتها ضمان استغلال هذا الحق على الأقل بصورة مؤقتة، لذلك تقوم بالتنازل عنه لصالح مستوردين عموميين آخرين بشرط أن تدخل احتياجات تلك السلع في نشاطها الداخلي دون المتجارة بها، أو بتفويض امتياز لمستوردين عموميين أو خواص في شكل رخصة صادرة لا تتجاوز صلاحيتها 6 أشهر مقابل اقتطاع رسم الاحتكار الذي يتراوح بين 1 الى 5 % من قيمة السلع المستوردة ومثل هذا الاقتطاع يعتبر بمثابة ريع تستفيد منه المؤسسات الحائزة على الاحتكار دون بذل مجهود في الاستيراد.⁴

¹ : خلال الفترة الممتدة من 15 جويلية الى 5 أوت سنة 1971، تم اصدار ثمان أوامر أسندت بموجبها عملية احتكار استيراد مختلف السلع المنتجات التابعة لعدة قطاعات اقتصادية حصريا لمجموعة من الشركات الوطنية التي أضحت تقوم بعمليات التجارة الخارجية مباشرة بعد مرور فترات انتقالية تراوحت بين 6 و 12 شهرا من صدور هذه الأوامر بحسب طبيعة كل قطاع، والمتمثلة في :

- الأوامر المؤرخة في 15 جويلية 1971 والصادرة في العدد 65- السنة الثامنة للجريدة الرسمية بتاريخ 10 غشت 1971، وهي :
- الأمر 71-48 والمتضمن منح احتكار المنتجات الكيماوية والبتروكيماوية ومشتقات الوقود الى الشركة الوطنية للبحث عن الوقود وانتاجه ونقله وتحويله.
- الأمر 71-49 والمتضمن احداث احتكار الاستيراد والتصدير للمنتجات الخاصة بصنع الورق والورق ومركباته لكل من الشركة الوطنية للنشر والتوزيع والشركة الوطنية لصناعات السلولوز.
- الأمر 71-50 والمتضمن احداث احتكار استيراد المعادن للشركة الوطنية للأبحاث والاستغلال المنجمية .
- الأمر 71-51 والمتضمن احداث احتكار استيراد مواد البناء والخزف الصحي للشركة الوطنية لمواد البناء.
- الأوامر المؤرخة في 15 جويلية 1971 والصادرة في العدد 66- السنة الثامنة للجريدة الرسمية بتاريخ 13 غشت 1971، وهي :
- الأمر رقم 71-52 والمتضمن منح الاحتكار المتعلق باستيراد المنتجات الميكانيكية للشركة الوطنية لصناعات الميكانيكية.
- الأمر رقم 71-53 والمتضمن منح الاحتكار المتعلق باستيراد المنتجات الكيماوية للشركة الوطنية للصناعات الكيماوية .
- الأمر رقم 71-54 المؤرخ في 17 جويلية 1971 والمتضمن منح احتكار استيراد المعدات والآلات والأدوات الكهربائية والإلكترونية للشركة الوطنية لصناعة وتركيب المعدات الكهربائية والإلكترونية الصادر في العدد 72- السنة الثامنة للجريدة الرسمية بتاريخ 3 سبتمبر 1971.
- الأمر رقم 71-59 المؤرخ في 5 غشت 1971 والمتضمن منح الشركات الوطنية لصناعة الحديد والصلب احتكار استيراد المنتجات المعدنية، الصادر في العدد 68- السنة الثامنة للجريدة الرسمية بتاريخ 20 غشت 1971.

² : عبد الرشيد بن ديب (2003)، مرجع سبق ذكره، ص 263.

³ : صالح تومي وعيسى شقيب (2006)، مرجع سبق ذكره، ص 32.

⁴ : لمزيد من التفصيل، انظر : عبد الرشيد بن ديب (2003)، مرجع سبق ذكره، ص ص 263-264، ص 271 و ص ص 293-294.

عموما، ترتب عن ممارسة وظيفة احتكار التجارة الخارجية من قبل المؤسسات العمومية، وجود العديد من المظاهر السلبية التي أثرت على السير العادي للنشاط الاقتصادي، التي حددها الأستاذ بن يسعد في النقاط التالية :¹

- وجود تداخل في مهام المؤسسات الاقتصادية فيما بينها أو حتى بين الهيئات الإدارية التي تقع تحت وصايتها، الأمر الذي تسبب في وجود العديد من الخلافات و نزاعات فيما بينها، ومن ثم الحد من جدوى الاحتكار المسند لها من حيث تحقيقه للأهداف المتوخاة من وضعه.

- غياب برمجة صارمة في مجال الواردات من قبل المؤسسات التي أوكلت لها مهمة الاحتكار لعدم تحكمها الجيد في نشاطها، أدى الى حدوث انقطاعات في مجال التموين سواء بسلع الاستهلاك النهائي والوسيط من السوق الداخلية، مما أدى الى ظهور مظاهر الندرة والسلوكيات السلبية الصادرة عن مختلف الأعوان الاقتصاديون.
- تواضع نوعية الخدمات المقدمة للكثير من السلع المستوردة التي تباع بدون أي ضمان سواء على مستوى نوعيتها أو مدة صلاحيتها، ناهيك عن التكاليف الزائدة المرتبة عن أن امتداد طول شبكات التوزيع التي لها دور في ارتفاع الأسعار.
- ومن السلبيات التي نشأت أيضا عن ربط وظيفة الاستيراد بالوظائف الأخرى، في بعض المؤسسات، أن الأخيرة تغطي العجز الحاصل في الوظائف الأخرى نتيجة سوء التسيير بواسطة الأرباح المحققة من وظيفة الاستيراد. أين يتم في هذا السياق تحويل الأموال بصورة خفية من وظيفة الاستيراد إلى الوظائف الأخرى سواء من أجل إخفاء العجز في الإنتاج أو جعل وظيفة التوزيع تستأثر بالأرباح التي تحققت على مستوى وظيفة الاستيراد بقصد تغطية النقص الناجم عن سوء التسيير، أو حتى من أجل تحويل هذه الأرباح للأغراض الخاصة.²

وفيما يتصل بالقواعد المنظمة للصادرات خلال هذه الفترة، فيمكن القول بأن السلطات سعت الى تسهيلها بعدم اخضاعها لنفس قيود نظام الاحتكار المفروض على الواردات، سواء فيما يخص المنتجات المحلية، أو تلك المشتراة بغرض إعادة تصديرها بعد إجراء بعض التحويلات عليها مع استثناء بعض السلع المعنية بإجراءات أخرى وتكون مدرجة في قوائم محددة وكذا البضائع المستوردة لغرض الاستهلاك والتي يعاد تصديرها على حالتها والتي تستلزم الحصول على رخصة مسبقة، ناهيك عن ضرورة استيفاء الشروط الصحية والتقنية السارية المفعول وكذا نظام مراقبة الصرف.³

وبالنسبة لتنظيم سعر الصرف الذي خضع منذ الاستقلال لتدابير الرقابة الصارمة له ، فكان بدوره مسيرا بشكل اداري مثله مثل كل أدوات السياسة الاقتصادية الأخرى، مع سيادة نظام سعر الصرف الثابت بنمطيه : المرتبط بعملة واحدة في مرحلة أولى ثم بسلة من العملات في مرحلة ثانية منذ الانفكاك النهائي عن منطقة الفرنك بعد اصدار العملة الوطنية في 10 أفريل 1964، والذي استمر العمل به لغاية نهاية عقد الثمانينات رغم بعض التعديلات التنظيمية التي شهدتها بالنظر للتحويلات الاقتصادية المحلية ولكن أيضا الدولية خاصة بعد اختيار نظام بروتون وودز خلال النصف الأول من عقد السبعينيات، حيث لم يكن سعر صرف العملة الوطنية في ظل سيادة هذا التنظيم مقيما في واقع الأمر بقيمته الحقيقية التي تعكس الوضعية الاقتصادية للبلاد والتي كانت فوق قيمته بكثير، بقدر ما كانت نتيجة لاجراءات وقرارات ادارية محضة كانت فعلا عاملا أساسيا في استقراره ولكن مقابل تكاليف وتشوهات اقتصادية عميقة بقيت مخفية لأزيد من عقدين من الزمن، والتي سرعان ما برزت الى الوجود منذ تدهور الوضع المالي للبلاد بعد الصدمة البترولية في النصف الثاني من عقد الثمانينيات.

وعليه، يمكن القول مما سبق، أن تنظيم سعر صرف العملة الوطنية خلال الفترة المدروسة التي شهدت سيادة منطق ثبات سعر الصرف مع عدم قابلية التحويل، مر بمرحلتين رئيسيتين، وهما :

• مرحلة تثبيت سعر الصرف بالنسبة لعملة الفرنك الفرنسي " الفترة 1964-1973 " :

تميزت هذه الفترة بتطبيق الأسس التي ارتكز عليها النظام النقدي الدولي التي حددت في المادة 4 من اتفاقية بروتون وودز لسنة 1944، والتي يبقى من أهمها تبني أنظمة سعر الصرف الثابت مع ضرورة التزام كل دولة بالتصريح عن تكافؤ عملتها بالنسبة إلى وزن محدد من الذهب الخالص أو بالتبعية للدولار الأمريكي الذي كان هو ذاته في تكافؤ ثابت مع كمية محددة من الذهب وفقا لقاعدة الصرف بالذهب. والجزائر التي انضمت الى صندوق النقد الدولي في سبتمبر 1963 لم تخرج عن هذه القاعدة بمجرد وضعها لعملتها الوطنية في 1964، حيث حددت آنذاك سعر صرف الدينار بنفس التكافؤ الثابت مع الفرنك الفرنسي (1DA=1FF) بما يعادل 0,180 غرام من الذهب⁴، وهو الوزن الذي ينبغي لها التقيد به بوصفها عضوا في صندوق النقد الدولي مع إمكانية التقلب في عملتها في حدود $1 \pm \%$.

¹ : BENISSAD Hocine (2004), *Op.Cit.*, pp 91-92.

² : عبد الرشيد بن ديب (2003)، مرجع سبق ذكره، ص 269 و ص 272.

³ : بحسب المواد 1، 2، 5 و 6 من الأمر رقم 74-12 المؤرخ في 30 يناير سنة 1970 والمتضمن تحرير تجارة التصدير ، الصادر في العدد 14 -السنة 11 للجريدة الرسمية بتاريخ 15 فيفري سنة 1974.

⁴ : ILMANE Mohamed-Chérif (2012), *Op.Cit.* , p 7.

وقد استمر العمل بهذه القاعدة لغاية شهر أوت سنة 1969 التي عرفت فيها العملة الفرنسية تخفيضاً تحت ضغط أحداث سنة 1968 بانتقال سعر التكافؤ الرسمي للفرنك الفرنسي مقابل الدولار الأمريكي من 4,9370 فرنك فرنسي 1969 إلى 5,5544 فرنك فرنسي، الذي سبب بدوره تراجعاً للدينار مقابل مختلف عملات تسديد الواردات الجزائرية مما نجم عنه إعادة تقييم تكاليف مشاريع الاستثمار العمومي المدرجة ضمن المخطط الرباعي الأول.¹ وانطلاقاً من هذه الوضعية التي تزامنت مع تنفيذ هذا المخطط الذي يتطلب ضرورة ضمان استقرار سعر الصرف، لم يسلك الدينار الجزائري نفس مسار التخفيض الذي سلكه الفرنك الفرنسي رغم استمرار علاقته الثابتة به مما جعل سعر صرفه ينتقل إلى 1,25 فرنك فرنسي مقابل ديناراً واحداً على مدار الفترة الممتدة من أوت 1969 إلى ديسمبر 1973.²

• مرحلة تثبيت سعر الصرف بالنسبة لسلة من العملات الأجنبية منذ 1973 :

بالنظر إلى انهيار نظام بروتون وودز وما ترتب عنه من إحداث تغييرات في سياسات أسعار الصرف في مختلف الدول بهدف تكيفها مع الظروف المرتبة عن هذه الوضعية المقترنة بالتخلي عن أسعار الصرف الثابتة وتعميم نظام أسعار الصرف الموحدة، وهو ما قامت به الجزائر من خلال تغيير نظام سعر صرف عملتها غداة انطلاق المخطط الرباعي الثاني (ابتداء من جانفي 1974)³ استجابة لهذه المستجدات من ناحية، ولكن أيضاً لغرض تحقيق هدف مزدوج من ناحية ثانية، تتمثل في : تقديم دعم بشكل مقنع للمؤسسات الجزائرية بواسطة قيمة الدينار التي تفوق قيمته الحقيقية، بغرض تخفيف عبء تكلفة مدخلات العمليات الإنتاجية المستوردة من طرف المؤسسات وخصوصاً أنها مؤسسات ناشئة مع تسهيل عملية قيامها بتنفيذاتها على المدى الطويل من مختلف احتياجاتها من العملة الصعبة دون أن تعرضها للتغيرات الحاصلة في سعر الصرف عبر الإبقاء على استقرار القيمة الخارجية للعملة الوطنية.⁴

وضمن هذا السياق، تم إتباع نظام صرف ثابت يجعل الدينار مربوط بسلة مكونة من 14 عملة أجنبية⁵ بدلا من ربط بعملة واحدة مثلما كان في السابق، أين منحت لكل عملة من هذه العملات ترجيحاً محدداً على أساس وزنها في التسديدات الخارجية كما تظهر في ميزان المدفوعات، وذلك قصد الحفاظ على استقراره و استقلاله من خلال الابتعاد عن خطر الربط بعملة واحدة، وقد استمر العمل بهذا النظام لغاية سنة 1994.⁶

3- مرحلة التوقف عن التخطيط الشامل 1978-1979 :

تعتبر الفترة 1978-1979، محطة هامة من مسار تطور الاقتصاد الجزائري ينبغي التوقف عندها. فرغم أنها شهدت توقفاً مؤقتاً عن سياسة التخطيط الشامل المنفذة منذ 1967 وخصصت بالكامل لاتمام انجاز ما تبقى من المشاريع المبرجة في المخططات الثلاثة السابقة وكذا برجة مشاريع استثمارية جديدة. كما شهدت أيضاً اتخاذ بعض التدابير سنة 1978 والمتعلقة بتنظيم التجارة الخارجية والتراجع عن بعض المحاور الرئيسية التي جاء بها الإصلاح المالي لسنة 1971. عرفت كذلك العديد من التحولات المترتبة عن تغيير منظومة الحكم في البلاد بعد وفاة الرئيس هواري بومدين في ديسمبر 1978 والتي مست الجانب الاقتصادي من خلال ظهور خطاب ينادي بضرورة تقوم مرحلة التخطيط الشامل (1967-1977) ومن ثم مراجعة النموذج التنموي المطبق بتصحيح أوجه الخلل فيه عبر تطبيق جملة من التدابير الإصلاحية التي شرع في تطبيقها فعلاً مطلع ثمانينيات القرن الماضي. لذا وصفت هذه الفترة بالمرحلة الانتقالية⁷ بين خيارين وحداً طريقتهم نحو التنفيذ في ظل تبني التوجه الاشتراكي، وهما : التخطيط المركزي الشامل والتخطيط التوازني (اللامركزي) الذي طبق في سياق تنفيذ المخططين الخماسيين الأول والثاني (1980-1989).

اذن، تم تحديد مجموعة من الأهداف المرحلية التي يتأتى في مقدمتها العمل على التقليل من التأخر المسجل في وتيرة انجاز المشاريع، حيث وصل حجم الاستثمارات العمومية المخططة الباقي انجازها *reste à réaliser* عند نهاية تطبيق المخطط الرباعي الثاني سنة 1977 حدود 193 مليار دج كما هو مبين في الجدول رقم 01، مع إعادة تقييم معظمها بالنظر للتغيرات الحاصلة في أسعار مدخلاتها على المستوى العالمي نظراً للتعبئة الكلية على الخارج في الحصول عليها وغيرها من العوامل التي سبق الإشارة إليها آنفاً على غرار ما قامت به طوال مراحل انجاز المخططات السابقة التي كان يعاد تقييم مشاريعها مما استدعى مزيداً من الموارد المالية الذي دفع بدوره إلى اللجوء إلى الاستدانة الخارجية. وفي هذا الخصوص تمت تخصيص اعتمادات مالية سنوية خلال هذه الفترة، حيث قدر اجمالي

¹ : شعيب بونوة ورحيمة خياط (2011)، سياسة سعر الصرف بالجزائر - نمذجة قياسية للدينار الجزائري - ، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد 5، جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف، ص 122.

² : خليل عبد القادر (2006)، مرجع سبق ذكره، ص 188.

³ : محمد أمين بربري (2009)، مبررات ودوافع التوجه الحديث لأنظمة الصرف الدولية - دراسة حالة سعر صرف الدينار الجزائري -، مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا، العدد 7 - السداسي الثاني، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، حسيبة بن بوعلي - الشلف، ص 36.

⁴ : شعيب بونوة ورحيمة خياط (2011)، مرجع سبق ذكره، ص 123.

⁵ : تتكون سلة العملات حسب أوزانها من : الدولار الأمريكي 40,15 % ، الفرنك الفرنسي 29,2 % ، المارك الألماني 11,5 % ، الليرة الإيطالية 4 % ، الجنيه الاسترليني 3,85 % ، الفرنك البلجيكي 2,5 % ، الفرنك السويسري 2,25 % ، البزيطلة الأسبانية 2 % ، الفلوران الأيرلندي 1,5 % ، الدولار الكندي 0,75 % ، الكورنة الدنماركية 0,2 % و الكورنة النرويجية 0,1 % والشلنغ النمساوي 0,5 % و الكورنة السويدية 1,5 % .

⁶ : محمد أمين بربري (2009)، مرجع سبق ذكره، ص 36.

⁷ : وهو الوصف الذي أعطي في البداية لسنة 1978، حيث اعتبرها قانون المالية سنة انتقالية بين مخططين والتي ستحدد نفقات استثماراتها المخططة بهدف تحقيق الأهداف المرسومة في المخططين السابقين (1970-1977). (حسب المادة 6 من الأمر رقم 77-02 المؤرخ في 31 ديسمبر 1977 والمتضمن قانون المالية لسنة 1978 الصادر في العدد 83 - السنة 14 للجريدة الرسمية بتاريخ 31 ديسمبر 1977).

الترخيص المالي سنتي 1978 و 1979 بنحو 96,63 مليار دج و 64,7 مليار دج على التوالي في الوقت الذي بلغ فيه حجم الاستثمارات المنجزة بشكل فعلي قرابة 52,66 مليار دج سنة 1978 و 53,62 مليار دج سنة 1978 كما هو مبين في الجدول الموالي.

الجدول رقم 02: الاستثمارات العمومية خلال مرحلة التوقف عن التخطيط الشامل - 1978 / 1979 -

1979		1978			
الاعتمادات الأولية	الاستثمارات المنجزة (الفعلية)	الاعتمادات الأولية	الاستثمارات المنجزة (الفعلية)	القيمة (%)	القطاعات الانتاجية
53,62	64,70	52,66	96,63		
- التوزيع القطاعي للاستثمارات الأولية بين القطاعات الانتاجية وغير الانتاجية - مليار دج (% من المبالغ الاجمالية للمخطط)					
35,49 (66,5%)	38,83 (60,1%)	34,92 (66,3%)	57,58 (59,6%)		القطاعات الانتاجية
18,13 (33,5%)	25,87 (39,9%)	17,74 (33,7%)	37,28 (40,1%)		القطاعات غير الانتاجية
- التوزيع القطاعي للاستثمارات - مليار دج (% من المبالغ الاجمالية للاستثمارات)					
33,23 (62,0%)	35,55 (54,9%)	32,50 (61,7%)	55,65 (57,6%)		• الصناعة، ومنها :
17,57 (32,8%)	20,10 (31,0%)	14,70 (27,9%)	34,4 (35,6%)		- المحروقات
15,66 (29,2%)	15,44 (23,9%)	17,80 (33,8%)	21,25 (22,0%)		- الصناعات الأخرى (خارج المحروقات)
2,264 (4,22%)	3,29 (5,10%)	2,475 (4,70%)	2,00 (2,10%)		• الزراعة، والصيد البحري
2,017 (3,76%)	2,13 (3,30%)	1,669 (3,17%)	1,77 (1,80%)		• قطاع الري
2,485 (4,63%)	3,58 (5,53%)	2,753 (5,23%)	5,58 (5,77%)		• الهياكل القاعدية
10,214 (19,05%)	14,03 (21,7%)	8,782 (16,67%)	26,3 (27,22%)		• القطاعات الاجتماعية (بما فيها السكن)
3,399 (6,34%)	6,13 (9,47%)	4,492 (8,53%)	5,32 (5,51%)		• باقي القطاعات (السياحة، النقل، والبناء)
توزيع الاستثمارات العمومية الفعلية بين الدولة والمؤسسات العمومية					
13,442 (25,07%)	12,141 (23,06%)			القيمة (%)	الدولة
40,178 (74,93%)	40,519 (76,94%)			القيمة (%)	المؤسسات العمومية، ومصادر تمويلها
22,841 (56,85%)	13,024 (32,14%)				• التمويل عبر دائرة الميزانية (قروض طويلة الأجل " البنك الجزائري للتنمية)
7,381 (18,37%)	13,094 (32,31%)				• التمويل عبر الدائرة المصرفية (قروض متوسطة الأجل من البنوك التجارية)
9,956 (24,78%)	14,401 (35,55%)				• التمويل عبر الاستدانة الخارجية (قروض خارجية)

المصدر : تم اعداد الجدول بناء على المعطيات الواردة في :

- Banque Mondiale (1982), *Algérie : le Plan de développement quinquennal et perspectives à moyen terme 1980-1984 - Volume II: Annexes, Op.Cit.*, Tableaux n° 11.1 & 11.3 -p 255 & p257.
- LAKSACI Mohammed(1986), *Op.Cit.*, Tableau N°IV-p 185.

أما قطاع الزراعة بما فيه أنشطة الصيد البحري، بقي نصيبه من الاستثمارات المبرجة وكذا المنجزة متواضعا قياسا بما وجهه لأنشطة التصنيع الثقيل والمحروقات على وجه التحديد باعتبار أنه لم يتجاوز حدود 5%. حيث تراجع اجمالي استثمارات القطاع المنجزة سنة 1979 الى 2,264 مليار دج وهي أقل مما كان مبرمج له والمقدر بحوالي 3,3 مليار دج، بعدما أنجز نحو 2,475 مليار دج سنة 1978 التي خصص له 2 مليار دج من الاستثمارات المبرجة لهذه السنة. في حين بقيت حصة قطاعات الري والهياكل القاعدية خلال نفس الفترة المذكورة في حدود لم تتجاوز 9% سواء بالنسبة لمجموع الاعتمادات المالية المخصصة لهذه الاستثمارات أو الاستثمارات المنجزة بشكل فعلي.

أما القطاعات المتعلقة بالجانب الاجتماعي (بما فيها قطاع السكن)، فتم توجيه 27,22% و 21,7% من اجمالي التراخيص المالية للاستثمارات المبرجة سنتي 1978 و 1979 والمقدرة بحوالي 26,3 مليار دج و 14,03 مليار دج على التوالي، والتي أنجز منها بشكل فعلي 8,782 مليار دج و 10,214 مليار دج. في حين بلغ نصيب بقية القطاعات الأخرى (السياحة، النقل، والبناء) من مجموع الاستثمارات المبرجة زهاء 5,51% بغلاف مالي قدره 5,32 مليار دج في 1978 و 9,47% من مجموع الاستثمارات المبرجة في 1979 وبمبلغ قدره 6,13 مليار دج، بحيث تم انجاز خلال السنة الأولى لهذه الفترة 4,492 مليار دج و في السنة الثانية نحو 3,4 مليار دج وهو ما يعادل 8,53% و 6,34% من اجمالي الاستثمارات العمومية المنجزة خلال سنتي الدراسة على الترتيب.

والملاحظ كذلك من خلال تفحص البيانات التي يوفرها نفس الجدول، استمرار الدور المحوري للمؤسسة العمومية كأداة لتنفيذ مختلف البرامج الاستثمارية مثلما كان عليه الحال في المخططات التنموية السابقة على اعتبار أنها تكفلت بانجاز 76,94% من اجمالي الاستثمارات العمومية المنجزة سنة 1978 و 74,93% سنة 1979 بينما تولت الدولة انجاز الباقي. مع العلم أن تمويل الاستثمارات المنجزة من قبل هذه المؤسسات بقي معتمدا أساسا على نفس مصادر التمويل السابقة والمركزة كما ذكرنا في فقرات سابقة على الدائرتين المصرفية والخزينة والاستدانة الخارجية وهو ما أكدته قانون المالية لسنة 1978 في مادته السابعة.

غير أن الدور التمويلي للخزينة من خلال القروض طويلة الأجل الممنوحة بواسطة البنك الجزائري للتنمية تعزز أكثر قياسا بدور النظام المصرفي الذي حاول الاصلاح المالي المتبع منذ مطلع السبعينات توسيعه. وهذا بعد التدابير المتخذة سنة 1979 التي استهدفت تقييد دور البنوك في منح القروض متوسطة الأجل للمؤسسات العمومية بمنع تمويل استثمارات بعض القطاعات الانتاجية بواسطتها

وحلت بذلك الخزينة محل البنوك في تمويلها بواسطة القروض طويلة الأجل.¹ مما شكل تراجعاً عن ما جاء به الإصلاح المصرفي مطلع السبعينيات وذلك في ظل بعض السلبات التي ترتبت عليه على غرار توسع البنوك في عمليات الاقتراض وفق الخصائص التي ميزت طبيعة عمل المنظومة البنكية خلال الفترة السابقة (إعادة الخصم والحصول على السيولة بشكل آلي، عدم تقديم ضمانات، اتخاذ قرارات التمويل إدارياً خارج المنظومة المصرفية...) من ناحية، وفي ظل التراخي المتولد عن هذا الوضع لديها وعدم قيامها بالمهام المسندة لها (الرقابة على استخدام القرض على وجه الخصوص) من ناحية أخرى، والذي تزايد بأكثر من أربعة أضعاف خلال الفترة 1972 - 1977 كما هو مبين في الشكل البياني رقم 03.

وفي مجال التجارة الخارجية، اتجهت الدولة منذ إصدار الأمر 78-02 المؤرخ في 11 فيفري 1978 المتضمن احتكار التجارة الخارجية، إلى تكريس احتكارها المباشر والصريح لجميع عمليات التجارة الخارجية بعدما كان يتم ذلك في السابق بشكل غير مباشر عبر المؤسسات العمومية، والتي شملت عمليات التصدير والاستيراد التي أضحت تقوم بها حصراً الدولة أو إحدى هيئاتها أو مؤسساتها ذات الطابع الوطني في إطار البرنامج السنوي للاستيراد والتصدير المحدد من قبل الحكومة مع اقضاء كلي لجميع المتعاملين الخواص من ممارسة أي نشاط متعلق بعمليات التجارة الخارجية وحل جميع الشركات الخاصة التي تتعلق نشاطها الرئيسي بهذه العمليات.² وبقى في الأخير التنويه بأن أهم ما ميز هذه المرحلة، أنها شكلت منطلقاً لإعادة النظر في مسألة خيار التخطيط الشامل المطبق منذ منتصف الستينيات، حيث دفعت ظروف تغيير السلطة الحاكمة التي كانت مسؤولة عن وضع وتنفيذ النموذج التنموي المعتمد وكذا تواضع النتائج المحققة بالنظر إلى الأهداف المرسومة له وظهور أولى معالم الاختلال سواء على الصعيد الاقتصادي أو الاجتماعي إلى تبني قرار من قبل المؤتمر الرابع للحزب سنة 1979 يقضي بضرورة فتح نقاش تقييمي للوضع الاقتصادي ومدى التقدم المحرز منذ الاستقلال مع حتمية البحث عن أسباب الاختلال في تسيير وتنظيم الاقتصاد الوطني خلال هذه الفترة.³ وهو قرار عكس التوجه الجديد للسلطة في إعادة النظر كلياً في النموذج التنموي عبر جملة التدابير الإصلاحية التي اتخذت خلال النصف الأول لعقد الثمانينات التي استهدفت تصحيح المسار التنموي للبلاد قبل أن تستتبع بحزمة أخرى من الإصلاحات الذاتية التي جاءت تحت ضغط تدهور الوضع المالي والاقتصادي للبلاد غداة الأزمة البترولية المعاكسة لسنة 1986 والتي ستكون محور اهتمام فقرات المحور اللاحق.

¹ : BENISSAD Hocine (2004), *Op.Cit.*, p119.

² : حسب المواد 1، 2، 3، 7 و 18 من الأمر رقم 78-02 المؤرخ في 11 فيفري 1978 والمتعلق باحتكار الدولة للتجارة الخارجية، الصادر في العدد 7- السنة 15 للجريدة الرسمية بتاريخ 14 فيفري 1978.

³ : SADI Nacer-Eddine (2005), *Op.Cit.*, p31.

القسم الثاني: مراجعة نموذج التخطيط الشامل والشروع في تنفيذ الإصلاحات الاقتصادية الذاتية خلال عشرية الثمانينيات (الفترة 1980-1989)

بدأت مرحلة النصف الأول من عقد الثمانينيات بانتشار خطاب المراجعة وإعادة التقييم للمرحلة السابقة وذلك بتحليل الوضع الاقتصادي والاجتماعي عموماً، وحصر الإيجابيات والسلبيات التي أظهرت أثناء العملية التنموية السابقة¹، وبهذا يكون ممكناً طرح البدائل التي تساعد على الاستمرار في القيام بتنمية حقيقية ضمن حدود التوصيات المعبر عنها في المؤتمر الاستثنائي للحزب الواحد وقتئذ و المنعقد في جوان 1980 التي أقرت الخطوط العريضة للاستراتيجية التنموية الجديدة التي لم تخرج عن نطاق التوجه الاشتراكي الذي طغى على المشهد الاقتصادي منذ الاستقلال والمعبر عنه في الميثاق والنصوص الرسمية للدولة الجزائرية وخصوصاً ميثاق 1976، وتكييفها بما يتوافق والمستجدات وتطور الوضع الاقتصادي والاجتماعي الحقيقي للبلاد.²

فاستمرار العمل بالتوجه الاشتراكي بخصائصه المعهودة المتمثلة في التدخل القوي للدولة في الشأن الاقتصادي والتخطيط الذي تم العودة إليه بعد فترة انقطاع دامت لسنتين بتنفيذ مخططين خماسيين الأول (1980-1984) والثاني (1985-1989)، كان هذه المرة بوسائل وأدوات تنظيم جديدة للاقتصاد سواء من حيث التنفيذ أو التسيير تكون مركزة على مبدأ اللامركزية وإعادة الهيكلة بأبعادها المختلفة (العضوية والمالية) التي مست المؤسسات العمومية والوحدات الزراعية وإعادة هيكلة الاستثمارات العمومية المخططة وتوزيعها بشكل متوازن سواء قطاعياً مما يعني أحداث القطيعة مع مقاربة الصناعات المصنعة لدوبرنيس التي أعطت أولوية المجهود الاستثماري لقطاع التصنيع الثقيل والمحروقات لأحداث الديناميكية الاقتصادية المطلوبة والتي تدخل في نطاق استراتيجية النمو اللامتوازن إلى تبني استراتيجية الاستثمار علم، جبهة واسعة من الاستثمار في عدة قطاعات التي تقترب من نظرية الدفعة القوية³ النمو المتوازن⁴ لرونشتاين - رودان *Rosenstein-Rodan*⁴، أو جغرافياً بين مختلف مناطق الوطن بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيها بشكل يراعي مسألة التوازن الجهوي مع ادخال بعض التعديلات الطفيفة التي جاءت لتستجيب لتغيرات المحيط الاقتصادي الذي أفرزه الوضع الجديد.

وانطلاقاً مما تقدم، نجد أن التوجه الجديد للسياسة الاقتصادية المتبناة مطلع الثمانينات، انصبت رؤيته على ضبط المبادئ العامة لتنظيم الاقتصاد الوطني من منطلق أن التقييم الذي أجرى للمرحلة السابقة أرجع أسباب الخلل الحاصل فيها إلى سلبية نظام التخطيط أو ما أطلق عليه بأزمة "التخطيط" الذي غلب عليه الطابع المركزي للقرار وما رافقه من تسيير إداري-بيروقراطي للشؤون الاقتصادية مما أثر على سير عمل المؤسسات الاقتصادية بفعل التسيير الإداري المركزي من قبل الوزارات أو الهيئات العمومية التي كانت تابعة لها⁵. وهو تفسير يبقى مشابهاً إلى حد ما لما توصلت إليه العديد من الاقتصاديات الاشتراكية السابقة التي وصلت في سبيل تصحيح بناها الاقتصادية المتعقدة التي أرجعتها إلى تكلس آليات تخطيط وإدارة الاقتصاد الأوامري وفق نمط التخطيط المركزي إلى ضرورة تبني اللامركزية باعطاء صلاحيات أوسع للمؤسسات لصياغة برامج إنتاجها وتجهيزاتها والتسويق لمنتجاتها بما يضمن استمرار التنمية وتحسين الكفاءة والنوعية.⁶ غير أن هذا التقييم لأسباب الخلل كان في حقيقة الأمر سطحياً كونه جاء كمحاولة لمعالجة الأعراض الناجمة عن الاستثمارات الضخمة في سبيل تحقيق تصنيع سريع ما بين 1967-1977⁷. فهو لم يتعمق في تحديد الأسباب الفعلية للاختلالات التي يعاني منها

¹ : ظهر التوجه العام في خطاب نظام الحكم الذي خلف الرئيس بومدين منذ سنة 1979 بتعديل مضمون الاستراتيجية التنموية دون الخروج عن الخيار الاشتراكي من خلال التراجع عن سياسة التقشف واعطاء الأولوية للاستثمار على حساب الاستهلاك التي رأت فيها محاولة لاعطاء فرص للتنمية السريعة والتي كانت سائدة في ظل المرحلة السابقة، والتحول إلى سياسة قائمة على الاستهلاك، والتي ظهرت في شعار مؤتمر الحزب المنعقد سنة 1980 لبحث الخطوط العريضة للمسار التنموي المعتمد للعشرية القادمة وهو "من أجل حياة أفضل"، حيث زعمت السلطات في ذلك الوقت أنها فهمت الحاجات الفعلية للمجتمع، وأن تغيير المسار يستمد شرعيته من العمل على إشباعها، وهكذا توقف السعي لإنشاء الصناعات الثقيلة، وعبر عن ذلك الرئيس بن جديد في خريف 1979 بقوله "لقد استثمرنا كثيراً، والآن يجب أن ننتج أكثر وأن نسير أفضل، لقد أعطينا الأولوية لارساء القاعدة الاقتصادية للبلاد، أما الآن فيجب الاهتمام أكثر بظروف حياة المواطنين. أما الشق الثاني من المسألة، فتظهر عليه بصمات عبد الحميد إبراهيمي الذي كان مهندس إعادة الهيكلة، حيث كان من أنصار الاهتمام بالصناعات الخفيفة والمتوسطة، على حساب الصناعات الثقيلة والكبيرة من حيث الحجم، مما جعله يعمل على تقنيته بهدف تحقيق القدرة على تسييرها. (انظر: إدريس بولعكيات (2002)، مرجع سبق ذكره، ص 122-123).

² : BOUDJEMA Rachid (2011a), *Op.Cit.*, pp 138-139 & pp 146-147.
³ : لمزيد من التفصيل حول مضمون نظرية الدفعة القوية *Big Push* (أو النمو المتوازن) لبول رودان-رونشتاين *Paul Rosenstein-Rodan* الراضة للأسلوب التدريجي للتنمية من منطلق أنها ترتكز على فكرة الدفعة القوية لإحداث التنمية الاقتصادية، والفرق بينا وبين نظرية النمو اللامتوازن التي تندرج ضمنها فكرة أقطاب النمو ومقاربة الصناعات المصنعة لدوبرنيس، انظر :

- عبد اللطيف مصيطفى وعبد الرحمن سانية (2014)، دراسات في التنمية الاقتصادية، مكتبة حسن العصرية، بيروت، الطبعة الأولى، ص 66-75.
- محمد كيداني (2012)، التصنيع في البلدان النامية بين مطالب التنمية والمنافسة العالمية، في فاطمة الزهراء زرواط وآخرون، كتاب الملتقى الوطني حول : الاستراتيجية الصناعية الجديدة في الجزائر - استمرارية أم قطيعة، المنظم من قبل كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير - جامعة عبد الحميد ابن باديس - مستغانم، يومي 23 و 24 أفريل - مستغانم، ص 34-40.
- محي الدين حمداني (2009)، حدود التنمية المستدامة في الاستجابة لتحديات الحاضر والمستقبل - دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية - فرع تخطيط، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير - جامعة الجزائر -، ص 32-41.
- مدحت القرشي (2007)، التنمية الاقتصادية : نظريات وسياسات وموضوعات، دار وائل للنشر، عمان، الطبعة الأولى، ص 88-97.
⁴ : محمد بلقاسم حسن بهلول (1999b)، سياسة تخطيط التنمية وإعادة تنظيم مسارها في الجزائر - الجزء الثاني : إعادة تنظيم الاقتصاد الوطني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص 6.
⁵ : ADLI Zouheir (2002), *Le processus des réformes économiques en Algérie : Impact sur les performances économiques des entreprises publiques de transformation de la filière « blés » : Cas de l'ERAD d'Alger (1983-2000)*, Thèse de Doctorat d'état en sciences économiques, faculté des sciences économiques et de gestion, Université d'Alger, p 57

⁶ : فاضل مهدي (2012)، مرجع سبق ذكره، ص 46.

⁷ : إدريس بولعكيات (2002)، مصدر سبق ذكره، ص 123.

الاقتصاد الوطني، باعتبار أنها أبعد من كونها مجرد اختلالات متعلقة بسوء التنظيم والتسيير، بل هي هيكلية مست جميع مفاصل الاقتصاد والتي أمكن الوضع المالي المريح الذي عرفته البلاد بفعل تنامي الإيرادات المالية المتأتية من صادرات المحروقات التي شهدت أسعارها انتعاشا كبيرا منذ الصدمة البترولية الثانية 1979-1980 من اخفائها لغاية نشوب الصدمة البترولية المعاكسة التي رافقها تراجع حاد لقيمة الدولار الأمريكي سنة 1986، والتي أخلطت أوراق واضعي السياسات الاقتصادية وكشافة في الوقت ذاته وبما لا يدع للشك مدى هشاشة الاقتصاد الوطني وعمق الاختلالات الهيكلية التي يعاني منها. الأمر الذي استدعى تدخل السلطات كمحاولة لتصحيح المسار الاقتصادي المتبع ولتدارك الوضع الاقتصادي والاجتماعي المتدهور أصلا بشكل عاجل وتجنب تفاقمه بشكل أكبر، من خلال اعتماد حزمة من الإصلاحات الاقتصادية غير المدعومة من قبل المؤسسات المالية الدولية، والتي اصطلاح عليها باسم الجيل الأول من الإصلاحات الاقتصادية أو الإصلاحات الذاتية على المستويين الكلي أو الجزئي (استقلالية المؤسسات العمومية، إصلاحات القطاع الزراعي، آليات الضبط الاقتصادي - الأسعار، التخطيط-، القطاع البنكي، التجارة الخارجية...). وهي إصلاحات استهدفت استرجاع التوازنات الاقتصادية والعودة الى النمو (الاستقرار)، كما وصفت بأنها كانت ممهدة أو تحضيرية لاحداث تغير جذري لطبيعة التوجه الاقتصادي المعتمد منذ الاستقلال باعتبار أنها تدخل في إطار سياسة تصحيح ضمنية غير معلنة تهدف إلى إعادة التوازنات الكلية وإدخال آليات اقتصاد السوق بشكل محتشم¹، والذي أضحى التحول اليه في نهاية المطاف الخيار الوحيد الذي بقي أمام السلطات لإصلاح الوضع القائم بعدما تأكدت بشكل قطعي من:²

- وصول النموذج التنموي المتبع الى نفاذ قدراته في احداث الحركية الاقتصادية التنموية المرجوة وتحقيق الاهداف المعلنة، وانحيار التوازنات الاقتصادية الكلية والمالية وبروز الاختلالات الاجتماعية خصوصا في ظل بداية تدهور الأوضاع السياسية والأمنية منذ أواخر الثمانينات.
- وتفاقم القيود الواردة على الاقتصاد الوطني، فمقابل زيادة الطلب الاجتماعي بمكوناته فهناك محدودية في الموارد المالية التي انعكست خصوصا في التأثير المفرط للاقتصاد الوطني بالاقتيارات ذات المنشأ الخارجي اضافة الى الآفاق الضيقة فيما يخص تطور التوازنات المالية الخارجية.

عموما سنحاول عبر جنبات محوري هذا القسم، تناول الوضعية الاقتصادية خلال عشرية الثمانينات من خلال ابراز لأهم ملامح الضعف التي بدأت تظهر على الاقتصاد الوطني نهاية السبعينات، الامر الذي ترتب عنه الشروع في تنفيذ جملة من الإصلاحات التي أخذت طابعا تنظيميا خلال النصف الأول من عقد الثمانينات في سياق التخلي عن منهج التخطيط الشامل والاعتماد على التخطيط اللامركزي، قبل أن تتفاقم الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية تحت تأثير الأزمة النفطية لسنة 1986 مما اجبر السلطات على اطلاق حزمة من الإصلاحات الاقتصادية الذاتية ومن دون طلب مساعدة الهيئات المالية الدولية كما هو الحال بالنسبة للجيل الثاني من الإصلاحات المطبقة منذ مطلع التسعينيات كما سترى ذلك لاحقا، ثم الانتقال بعد ذلك للحديث عن حصيلة هذه الإصلاحات التي يمكن القول أنها كانت متواضعة نتيجة لعدم قدرتها على معالجة مظاهر الاختلال الهيكلي في الاقتصاد الوطني.

المحور الأول : مراجعة نموذج التخطيط الشامل باعادة النظر في تنظيم الاقتصاد الوطني خلال الفترة 1980-1986.

بدأت عشرية الثمانينات على وقع خطاب ضرورة اجراء تقييم ومراجعة لسياسات التوجه التنموي المتبع في مرحلة التخطيط الشامل ومن ثم ادخال الإصلاحات الملائمة لمعالجة الاختلالات الهامة التي بدأت تظهر على الاقتصاد الوطني خلال النصف الاول من هذه العشرية، والتي غلب عليها البعد التنظيمي من خلال العمل على تجاوز نمط التسيير المركز والاداري للاقتصاد بغية الوصول الى احداث فعالية أحسن للنظام الانتاجي وضمان سير فعال ومنسجم للاقتصاد ككل بشكل عام دون المساس بالأسس المؤسساتية والتنظيمية التي ميزت الخيار الاشتراكي المتبع منذ السنوات الأولى للاستقلال والتي لم تخضع لإصلاح عميق، مما يعني أن التغييرات التي أجريت كانت ضمن الاستمرارية *changements dans la continuité*³، باعتبار أنها كانت منصبة على ضبط المبادئ العامة لتنظيم الاقتصاد الوطني ضمن تهيئة بسيطة وسطحية لهياكله وشروط عمله، وقد غذى توجه الإصلاح السطحي تحسن الوضعية المالية للبلاد بفضل تواصل الارتفاع القياسي لإيرادات المحروقات التي تضاعف متوسط سعرها خلال الفترة 1980-1981 بحوالي 12 مرة قياسا بالفترة 1970-1973 ليلاصم حدود 38 دولار بعدما كانت لا يتجاوز 3,2 دولار أمريكي.

وقبل التعرض للإصلاحات التي باشرتها الجزائر خلال النصف الأول من عقد الثمانينات، نرى من الملائم في مستهل هذا الجانب من المحور الرجوع قليلا الى الظروف التي رافقت بدء التفكير في عملية الإصلاح خلال فترة نهاية السبعينات التي خصصت كما أشرنا لتقييم عشرية التخطيط الشامل التي رغم الايجابيات العديد التي حملتها باعتبار أنها تميزت بديناميكية قوية في الاستثمار سمحت ببناء

¹ : عزيزة بن سميعة (2008)، مسار التصحيحات الهيكلية في الجزائر وانعكاساتها، مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، العدد 35- السنة 12- 1428 هـ ، جامعة الأزهر القاهرة، ص372.

² : سعدون بوكبوس (2013)، مرجع سبق ذكره، ص 192.

³ : BOUDJEMA Rachid (2011a), *Op.Cit.*, p140.

قاعدة إنتاجية (صناعية) مع تكفل بجزء هام من الاحتياجات الاجتماعية للسكان مستفيدة من الموارد المالية التي أتاحت لها من إيرادات المحروقات والاستدانة الخارجية، إلا أنها بالمقابل حملت معها العديد من السلبيات المعبر عنها بالاختلالات التي بدأت تظهر ملامحها الأولية مثلما يؤكد الأداء المسجل على مستوى المؤشرات الكلية الداخلية والخارجية، ولكن أيضا على مستوى أداء مختلف القطاعات الاقتصادية الذي كان دون مستوى الطموحات المنتظرة، بالخصوص منها تلك التي حظيت بالأولوية في المخططات التنموية المطبقة كما يظهر ذلك الأداء المتواضع للمؤسسات العمومية التي كان ينتظر منها بلوغ مستوى النضج والقيام بالدور المنوط بها وهو الدفع بحركة التنمية وليس البقاء مجرد هيئات تضمن الدولة استمراريتها ووجودها بصرف النظر عن النتائج التي تحقّقها.

لننتقل بعد ذلك، للحديث عن أبرز التدابير الإصلاحية المنفذة خلال هذه الفترة، وهي تدابير جاء كما هو معلوم كمحصلة لعملية تقييم المرحلة السابقة من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية وبناء على التوجيهات والقرارات الصادرة عن المؤتمر الاستثنائي للحزب الحاكم المنعقد منتصف جوان 1980 ثم الدورة الاستثنائية للجنة المركزية المتعلقة بتوجيهات التنمية الاقتصادية والاجتماعية المنعقدة نهاية نفس الشهر، والتي انصبت في مجملها على إعادة النظر في مسألة تنظيم الاقتصاد الوطني ضمن حدود النهج الاشتراكي باعتماد خيار اللامركزية بالانتقال من نمط التخطيط المركزي الشامل إلى التخطيط التوازني كأساس لعملية تخطيط التنمية التي شهدت عودة إليها بعد فترة انقطاع استمرت لعامين، مما يعني أن الجديد في هذه المسألة ليس في العملية في حد ذاتها وإنما في شكلها العملي بأخذه خلال هذه الفترة طابعا لا مركزيا مع إشراك واسع لمختلف الأطراف (المؤسسات، الجماعات المحلية) في الإعداد والتنفيذ بهدف تخطي جميع العقبات التي واجهت شكل التنظيم المركزي الذي كان سائدا في الفترة السابقة.¹ وكان ذلك بإطلاق المخطط الخماسي الأول للفترة 1980-1984، والذي تميز عن سابقه بالعدول عن سياسة تركيز الجهود الاستثماري بقطاعات محدودة (المحروقات-الصناعات الثقيلة) اعتبرت رائدة كفيلا بإحداث الديناميكية التنموية في باقي القطاعات وفق مقاربة دوبرنيس للصناعات المصنعة والتوجه نحو تكييف البنية القطاعية للاستثمارات المخططة وتوزيعها بحسب وظيفته بشكل نسبي يراعي تحقيق التوازن على مستوى القطاعات مع إيلاء أهمية لمشاريع البنية القاعدية الاقتصادية والاجتماعية وكذا تشجيع قطاع الفلاحة والري والاهتمام أكثر بالجوانب الاجتماعية للمواطن وتحسين معيشتة، وكذا على مستوى المناطق بهدف تلافي ما سجل من اختلال خلال الفترة السابقة، ناهيك عن العمل على تجاوز القيود التي رافقت عملية تنفيذ المخططات السابقة من خلال العمل على تقليص حجم الاستدانة خاصة الخارجية والتقليل من معضلة التأخر في إنجاز المشاريع وإعادة تقييمها وكذا العمل على ضمان التحكم الجيد في عملية التسيير . وبذلك فقد بنى المخطط المعني عملية تخصيص لاستثمارات تستجيب استنادا على ما تقدم لثلاثة أهداف متمثلة في : تحقيق التكامل الاقتصادي على مستوى القطاعات، وإشباع اشباع الطلب الخاص، والتهيئة الإقليمية مع اختيار لتحقيق هذه الأهداف نوعيات استثمارية صغيرة أو متوسطة لأنها لا تتطلب فيها الوحدة الاقتصادية الواحدة كميات مرتفعة من الاستثمارات ولا أيضا مستوى تكنولوجيا عالية يصعب التحكم فيه عند التسيير كما كان عليه في النموذج السابق الذي اعتمد بشكل رئيسي على المؤسسات العمومية الكبيرة الحجم ذات الأنشطة المتعددة شديدة التركيز عضويا وجغرافيا في مناطق محددة.²

ومن هذا المنظور، اكتست مسألة إعادة تنظيم مؤسسات القطاع العام أهمية كبيرة ضمن هذا المخطط في سياق توجيه العناية إلى تعبئة الطاقات والكفاءات كونها أحد أهم الأهداف الرئيسية التي كان يرمي لتحقيقها. إذ شكلت عملية إعادة الهيكلة ببعديها العضوي والمالي التي مست المؤسسات العمومية والوحدات الزراعية محورا رئيسيا من المحاور التي تضمنتها المقاربة الإصلاحية ذات الطابع التنظيمي التي شرع في تطبيقها خلال النصف الأول لعقد الثمانينات، وذلك عبر تجزئتها إلى وحدات أقل حجما وفق مبدأي التخصص في النشاط وإعادة التوزيع على المستوى المكاني أو الجغرافي مع تطهير لأوضاعها المالية بهدف ضمان انطلاقة جديدة لنشاطها والتحكم الأفضل في تسييرها والارتقاء به إلى مستوى الفعالية المطلوبة.

وتوازيا مع الشروع في تنفيذ هذه التدابير الإصلاحية التنظيمية لعمل الاقتصاد الوطني، تم اتخاذ إجراءات أخرى تتناسب مع هذا التوجه، والتي طالت منذ سنة 1982 نظام الأسعار وإعادة توجيه البنوك لتمويل القطاعات الاقتصادية الرئيسية بعد انشاء بعض البنوك الجديدة وإعادة هيكلة القائمة منها، ناهيك عن إعادة النظر في ضبط عمليات الاستثمار في القطاع الخاص في سياق الانفتاح المحدود على القطاع الخاص الوطني ومحاوله دمج في نظام التخطيط بعد اصدار القانون رقم 82-11، بالموازاة مع بقاء الاقتصاد الوطني خاضعا لنفس الآليات وقيود الاقتصاد الاداري بالنظر الى استمرار تكريس نفس الممارسات البيروقراطية المعبر عنها بالتدخل القوي للدولة في مختلف مفاصل الاقتصاد على غرار الاستثمار في الاحتكار التام للتجارة الخارجية والتوجيه الاداري الصارم للنظام المصرفي والتحديد الاداري للأسعار وسعر الصرف واهمال دور السياسة النقدية واتخاذ القرارات بعيدا عن منطق السوق ومقتضاياته...، و التي كانت سائدة على مدار المرحلة السابقة.

1- بروز ملامح الضعف في الاقتصاد الجزائري نهاية السبعينيات والتوجه نحو مراجعة الاستراتيجية التنموية المتبعة

من المنطقي أن يكون للظروف التي عرفت الجزائر منذ سنة 1978 أثرها البالغ على السيرة التنموية التي انطلقت منتصف الستينيات وتطورت ضمن ظروف وعوامل داخلية وخارجية خصوصا بعد تغيير منظومة الحكم التي أشرفت على اعدادها وتنفيذها، حيث ارتأت السلطات الجديدة الى ضرورة اجراء تقييم لها بهدف تشخيص النقص التي اكتنفت المسار التنموي وكانت سببا في ظهور

¹ : سعدون بوكبوس (2013)، مرجع سبق ذكره، صص 90-91.

² : محمد بلقاسم حسن بهلول (1999b)، مرجع سبق ذكره، صص 36-37 وص 111.

اختلالات متمثلة في التدهور التدريجي للتوازنات الاقتصادية الكلية ولو بشكل أقل حدة بكثير قياسا بما سيرفقه الاقتصاد الوطني في مراحل لاحقة وتفشي العديد من المظاهر السلبية الاقتصادية والاجتماعية، وهو ما تم بالفعل خلال فترة توقف مسار التخطيط (1978-1979) التي تم فيها اجراء تقييم بأبعاد تصحيحية للمرحلة السابقة بناء على توصيات المؤتمر الرابع للحزب المنعقد في جانفي 1979، والذي جاء في مجمله تقنيا بابرار الفروقات بما تم أنجز فعليا والذي لم يرقى الى مستوى المجهود المالي الضخم الذي بذلته الدولة وما رسم من أهداف للخطة التنموية المنفذة ولكن دون السماح بالتعرض أو مناقشة المحتوى الايديولوجي للخيار الاقتصادي المتبع.¹

على العموم، يتطابق ما ورد في التقرير التقييمي للوضع الاقتصادي والاجتماعي للفترة 1967-1978 الذي أعدته وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية وعرضته في ماي 1980، والذي تم الاستناد عليه في وضع المحاور الرئيسية للاصلاح ذو الطابع التنظيمي المنفذ خلال النصف الاول من عقد الثمانينات من مظاهر الاختلال التي بدأت تظهر في الاقتصاد الوطني مع البيانات التي يقدمها لنا الجدول رقم 02، والتي كان مردها نقائص النموذج التنموي المتبع أو ما سمي بالعوامل العامة لتوقف الديناميكية الداخلية للتنمية بحسب وظيفته، والمتمثلة في²:

- الاعتماد المفرط على عائدات المحروقات لتمويل التنمية، وكذا الاتجاه المتزايد والمتنوع في اللجوء الى الموارد المادية والبشرية والمالية الخارجية.
- الارتفاع المتزايد وغير المنتظم لتكاليف وأسعار الإنتاج والاستهلاك. مع النقص الملاحظ في عدة مواد ذات الاستهلاك الواسع بفعل الاختلال بين العرض والطلب، وفي التموين بالمواد الأولية والمنتجات نصف مصنعة الضرورية لسير النشاط الاقتصادي. مما ترتب عنه العديد من المظاهر السلبية كانهجيات التموين الموجه للعملية الانتاجية أو الاستهلاك النهائي والندرة وتفشي المضاربة والسوق السوداء واللجوء المتزايد للاستيراد خصوصا بالنسبة لمدخلات الجهاز الانتاجي.
- تفاقم الإختلالات القطاعية من جهة بسبب عدم الانسجام في أهداف السياسة الاقتصادية بفعل تركيز وتوجيه الموارد المادية والمالية نحو أنشطة الصناعات الثقيلة وقطاع المحروقات على حساب بقية القطاعات مما يعني حرمان الاخيرة من الاستفادة من المجهود الاستثماري والمساهمة أكثر في الحركية التنموية، والإختلالات الاقتصادية والاجتماعية الجهوية بين مختلف مناطق البلاد من جهة أخرى نتيجة عدم مراعاة التوازن الجهوي والتمركز في مناطق معينة (المدن الشمالية خصوصا).
- عدم تهيئة الإمكانيات البشرية والمادية المتاحة، والراجع من جهة لعدم تكييف احتياجات التنمية مع نظام التكوين والتربية، ومن جهة ثانية لعدم تكييف الاختيارات التكنولوجية وأشكال انجاز الاستثمارات مع إمكانيات البلاد الحقيقية والتأطير المناسب (نموذج المفتاح والمنتوج في اليد المعتمد في ارساء القاعدة الانتاجية والاقتصادية للبلاد). والتي يضاف اليها العوامل المتعلقة بسوء التنسيق بين الهيئات والادارات الوصية وصعوبة المراقبة وطبيعة التنظيم والتسيير المركزي البيروقراطي للمؤسسات وبرامج الاستثمار، و الذي كان بعيدا عن معايير المردودية والنجاعة والانفعال فقط بمراقبة التدفقات، وهو ما يتجلى في ضعف فعالية المجهود الاستثماري وعدم تحقيقه لأهدافه مثلما يتجلى في ضعف معدلات الانجاز لمختلف البرامج الاستثمارية واللجوء الى اعادة تقييمها، بالإضافة الى ضعف أداء المؤسسات المتسمة بكبر حجمها وتعدد أنشطتها في مختلف القطاعات خصوصا تلك التي حظيت بالأولوية في هذه البرامج على غرار بعض أنشطة قطاع التصنيع التي كان أدائها متواضعا مقارنة بالامكانيات والموارد المخصصة لها.
- وهكذا، ومن دون التقليل من أهمية النتائج الايجابية المحققة على صعيد ارساء قاعدة صناعية للبلاد واقامة الهياكل القاعدية، وتحقيق معدلات نمو اقتصادي مرتفعة تراوح متوسطها السنوي بين 6,5% و 9,5% خلال فترة تطبيق المخططات الثلاثة الأولى في حين بلغت 9,21% و 7,74% خلال سنتي فترة توقف التخطيط، وهي مستويات يجب التذكير أنها لم تكن في حقيقة الأمر ناجمة عن تحسن أداء قطاعات الاقتصاد المختلفة بل كانت مدفوعة بديناميكية الاستثمار والحقن المكثف للرأسمال كما يظهره مؤشر إجمالي تكوين الرأسمال الذي تجاوز حدود 50% سنة 1978، مما يعني أن تمويلها كان بواسطة الربح النفطي واللجوء المفرط للاستدانة الخارجية التي أضحت مصدر قلق منذ نهاية السبعينيات. ناهيك عن النتائج الايجابية المحققة على الصعيد الاجتماعي بالدرجة الاولى (التشغيل، تحسين الواقع المعيشي للمجتمع من خلال مشاريع التعليم والصحة)، أين تم تسجيل ارتفاعا في معدل تغطية طلبات العمل بانتقال متوسطه السنوي من 32,67% خلال فترة تطبيق المخطط الرباعي الأول الى 54,65% خلال فترة تنفيذ المخطط الرباعي الثاني ليصل الى 77% و 68% سنتي 1978 و 1979 كنتيجة للوتيرة التوسعية لعمليات الاستثمار والتشغيل خصوصا في قطاع الصناعة الذي استقطب أعداد هائلة من العمالة، حيث ارتفع المتوسط السنوي لعدد المشتغلين بالقطاع من 144,7 ألف عامل خلال الفترة 1967-1969 الى 182,6 ألف عامل خلال فترة تطبيق المخطط الرباعي الأول ثم الى 292,0 ألف عامل في فترة المخطط الرباعي الثاني ليصل الى 400 ألف عامل سنة 1979. الأمر الذي سمح بتخفيض معدل البطالة الذي انتقل من 32,7% سنة 1966 الى 22,3% سنة 1977 وتسجيل ارتفاع في الدخول الأجرية، التي انتقلت حصتها في الدخل الإجمالي من 47% سنة 1969 الى 60% سنة 1978، وتحسنا مضطربا في القدرة الشرائية للعائلات بمعدل 4% في المتوسط سنويا خلال هذه الفترة.³

¹ : BOUDJEMA Rachid (2011a), *Op.Cit.*, p140.

² : أنظر في هذا الصدد كل من : عبد اللطيف مصيطفى (2013)، *هيكمل ومؤشرات أداء الاقتصاد الجزائري خلال الفترة 1962-2012*، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد 18، جامعة غرداية، ص ص 81-82.

- عبد الله بن دعيدة (2005)، *مرجع سبق ذكره*، ص ص 358-359.

BOUDJEMA Rachid (2011a), *Op.Cit.*, pp141-142.

³ : BOUZIDI Abdelmadjid (1999), *Les année 90 de l'économie Algérienne : les limites des politiques conjoncturelles*, ENAG Editions, Alger, p17.

ينبغي القول أن الجهود الاستثمارية الهائلة التي قامت به الجزائر خلال السبعينيات اتسم بضعف الفعالية، باعتبار أن الزيادات الحاصلة في التراكم الرأسمالي كانت بعيدة عن المستويات المطلوبة من منطلق أن التكاليف الضخمة التي تم تحملها في سبيل ارساء قاعدية اقتصادية وإنتاجية لم يتبعها ارتفاع في الانتاج. ورغم تحقيق الناتج المحلي الاجمالي لمعدلات مرتفعة، غير أن تزايد المعدل المتزايد للرأسمال بالنسبة للمخرجات أو الانتاج ICOR¹ يظهر جليا غياب الفعالية بشكل مستدام للاستثمار ولقدرات الإنتاج المنجزة خلال الفترة المعنية، حيث ارتفع المتوسط السنوي لهذا المعامل من 2,91 % خلال فترة تطبيق المخطط الثلاثي إلى 5,09 % خلال مرحلة المخطط الرباعي الاول و 6,71 % خلال المخطط الرباعي الثاني، في حين قدر بنحو 5,70 خلال سنتي 1978 و 1979 ليرتفع سنة 1980 إلى حدود 48,9 % قبل أن يتراجع سنة 1981 إلى 12,37، مما يعني أن توليد 1 دج من المخرجات (الانتاج) يتطلب استثمار 5,09 دج خلال الفترة 1970-1973 و 6,71 دج خلال الفترة 1974-1977 وقاربة 5,7 دج خلال 1978-1979، ليرتفع إلى 48,9 دج خلال سنة 1980 كما هو مبين في الجدول الموالي الذي يظهر كذلك ترافق انخفاض الاستثمار مع تزايد معامل ICOR سنة 1980 مما يؤكد أن الصعوبات التي يواجهها الجهاز الانتاجي في استغلال قدراته وأداء دوره في احداث النمو بعدما يكون قد تجاوز نظريا لمرحلة الانطلاق نظرا للمشاكل المتعددة التي باتت المؤسسات الانتاجية تعاني منها مما انعكس سلبا على أداء مختلف القطاعات الاقتصادية مقابل تزايد أهمية قطاع المحروقات في الاقتصاد الوطني الذي أضحي أكثر تبعية لها.

الجدول رقم 03: تطور أداء الاقتصاد الجزائري على مستوى بعض المؤشرات الاقتصادية الكلية والقطاعية خلال الفترة 1967-1981.

المتوسط السنوي بالنسبة للفترة المذكورة	م. الثلاثي	م. الرباعي 1	م. الرباعي 2	الفترة الانتقالية	بداية م. الخماسي 1
1969-1967	1973-1970	1977-1974	1978	1979	1980
معدل نمو الناتج المحلي الاجمالي (%)	9,56	7,20	6,54	9,21	7,47
معدل تغطية طلبات العمل *	غ.متوفر	32,67	54,65	76,9	68,47
اجمالي تكوين الرأسمال (%الناتج.م. الاجمالي)	27,88	36,63	43,92	52,22	42,54
المعدل المتزايد للرأسمال بالنسبة للمخرجات أو الانتاج (معامل فعالية الاستثمار) ICOR	2,91	5,09	6,71	5,67	5,70
اهمية قطاع المحروقات في الاقتصاد الوطني					
- متوسط سعر برميل النفط دولار أمريكي	1,8	3,2	13,2	14,2	21,9
- المساهمة في الناتج المحلي الاجمالي (%)	19,37	30,24	44,37	41,9	43,05
- الحماية البترولية (% الإيرادات العامة للخزينة)	23,83	29,17	54,75	47,21	57,11
- صادرات المحروقات (% الصادرات الاجمالية)	70,5	77,4	94,3	96,1	97,7
القطاع الصناعي					
- مساهمة مجمل القطاع الصناعي في ن.م.أ (%)	42,40	47,00	54,31	53,68	54,52
- مساهمة القطاع (خارج المحروقات) في ن.م.أ (%)	23,03	16,75	9,93	11,75	11,47
التشغيل في القطاع (بالآلاف)	144,7**	182,6	292,0	375,0	401,0
الصادرات الصناعية (% من اجمالي الصادرات)	7,61	6,18	1,43	0,57	0,40
الواردات الصناعية (% من اجمالي الواردات)	75,56	77,30	75,10	78,65	75,70
القطاع الزراعي					
المساهمة في الناتج المحلي الاجمالي (%)	13,31	8,55	9,04	8,80	9,01
التشغيل في القطاع (بالآلاف)***	1240	1130	1040	1020	1000
الصادرات الزراعية (% من اجمالي الصادرات)	16,92	12,57	2,88	2,31	1,1
الواردات الزراعية (% من اجمالي الواردات)	17,68	17,57	17,44	14,60	16,0
الميزان التجاري الزراعي (مليار دج)	-0,093	-2,054	-13,81	-4,467	-4,75
المديونية الخارجية					
اجمالي المديونية (مخزون) (مليار دولار أمريكي)	--	1,685	6,178	15,34	18,506
نصيب الدين م. والطويلة الأجل منها (%)	100	96,02	87,38	89,55	88,00
اجمالي المديونية (% من الناتج المحلي الاجمالي)	25,61	35,56	61,02	57,55	47,06
خدمة الدين (مليار دولار أمريكي)	--	0,151	0,785	1,69	3,053
إجمالي خدمة الدين (% من الصادرات الاجمالية)****	--	16,99	18,36	25,1	30,2
متوسط معدل الفائدة (%)	--	5,81	7,53	8,85	9,76
متوسط فترة الاستحقاق أو السداد (سنة)	--	12,30	12,01	10,91	11,1

* معدل تغطية الطلب على العمل بواسطة العرض من الوظائف الجديدة. ** احصائيات سنة 1969، *** حسب احصائيات متوسط سنتي 1967 و 1969 بالنسبة ل (م. الثلاثي)، سنة 1973 (م. ر. الأول)، سنة 1977 بالنسبة ل (م. ر. الثاني) . **** بالنسبة لفترة تطبيق المخطط الرباعي الأول محسوب على أساس متوسط الفترة 1971-1973.

¹ : المعدل المتزايد للرأسمال بالنسبة للمخرجات أو الانتاج (معامل فعالية الاستثمار) ICOR "Incremental capital output ratio"، هو مقياس يقيس مدى فعالية الاستثمارات المنفذة لتحقيق أو توليد مستوى معين من المخرجات أو الانتاج المعبر عنه بالنمو المحقق. أي مدى كفاءة رأس المال، أو الاستثمار، في توليد دخل إضافي لمستثمره. وكلما انخفضت هذه النسبة، كان الاستثمار أكثر كفاءة في توليد الدخل. ويساوي التغير في رصيد الرأسمال dK مقسوما على التغير في الناتج المحلي الاجمالي PIB، أي اجمالي تكوين الرأسمال كنسبة من الناتج المحلي الاجمالي (معدل الاستثمار سابقا) مقسوما على معدل نمو الناتج المحلي الاجمالي وفق العلاقة التالية :

$$ICOR = \frac{\Delta K}{\Delta Y} = \frac{\frac{\Delta K}{Y}}{\frac{\Delta Y}{Y}} = \frac{\frac{\Delta K}{Y}}{\frac{\Delta PIB}{PIB}} = \frac{\frac{I}{PIB}}{\frac{\Delta PIB}{PIB}} = \frac{\text{معدل الاستثمار}}{\text{معدل نمو الناتج المحلي الاجمالي}} = \frac{\text{اجمالي تكوين الرأسمال (% الناتج المحلي المحلي)}}{\text{معدل نمو الناتج المحلي الاجمالي}}$$

مع العلم أن : الدخل Y هو PIB (الدخل ممثل بالناتج المحلي الاجمالي) ، بينما التغير في الرأسمال يمثل الاستثمار أي $\Delta K = I$. أما مقلوب ICOR فهو يمثل بدوره، متغيرا هاما في النظرية الاقتصادية، وهو الانتاجية الحدية للرأسمال MPK .

المصدر : تم اعداد الجدول بناء على المعطيات الواردة في :

- ناصر دادي عدون وعبد الرحمان العايب (2010)، البطالة واشكالية التشغيل ضمن برامج التعديل الهيكلي - من خلال حالة الجزائر-، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص 169 و ص 338.

- قاعدة بيانات مؤشرات التنمية في العالم للبنك الدولي - WDI - World Development Indicators لسنة 2015 : يمكن تحميلها من الموقع الالكتروني للبنك الدولي : <http://data.worldbank.org/data-catalog/world-development-indicators>.

- ONS (2013), *Rétrospectives statistiques 1962-2011*, Op.Cit, Alger, Chapitre 10 – Commerce Extérieur pp 177-178, & Chapitre 12 – Finances Publiques p216.
- Banque Mondiale (1982), *Algérie : le Plan de développement quinquennal et perspectives à moyen terme 1980-1984 – Volume II: Annexes*, Rapport No. 3668-AL, Banque Internationale pour la reconstruction et le développement / Banque Mondiale, washington, p 75 (prix du baril), p 78 (fiscalité pétrolière) & Tableaux A.18 – p 38, 1.2-p180 & 1.3-p181.
- World bank (1975), *World Debt Tables- Volume I : External Public Debt of LDCs*, report EC 167/75 – 31 October, International bank for reconstruction and development/world bank, washington, Table N 4 – p20.
- Banque Mondiale (1971), *Evolutions et perspectives économiques de l'Algérie – Volume III : Annexe Statistiques*, Op.Cit., Tableaux N 3.1 & N3.2 – pp14-15.

حيث تظهر مكانة المحروقات التي تعززت بشكل أكبر خلال هذه الفترة التي شهدت أسعارها ارتفاعا متواصلا منذ الصدمة البترولية لسنة 1973 بانتقال المتوسط السنوي لسعر برميل النفط من 1,8 دولار خلال الفترة 1967-1969 الى 13,2 دولار خلال الفترة 1974-1977 ثم الى قرابة 22 دولار سنة 1979 ليقفز الى 40 دولار سنة 1980. اذ تضاعفت مساهمتها في الناتج المحلي الاجمالي خلال الفترة 1974-1977 قياسا بالفترة 1967-1969 بانتقال متوسطها السنوي من 28% الى 44,37% في حين ترواحت هذه المساهمة النسبية في الناتج بين 42% و 47% خلال الفترة الممتدة ما بين 1978 و 1981، وكذا تزايد أهميتها هيكل الإيرادات العامة للخزينة التي أصبحت تشكل الجباية البترولية فيها ما بين 47% و 64% من اجمالي الإيرادات المحققة خلال الفترة 1974-1981 بعدما كان نصيبها قبل هذه الفترة لا يتجاوز 29%، فضلا عن هيمنتها المطلقة على هيكل الصادرات الاجمالية للبلاد بنسبة تعدت 94% منذ 1974.

كما نلاحظ أيضا من خلال الجدول، أنه على الرغم من الأهمية المعترية لعوائد صادرات قطاع المحروقات إلا أنها لم تكن بمقدورها ضمان تغطية كاملة لأعباء برامج الاستثمارات العمومية الضخمة المنفذة خلال هذه الفترة، الأمر الذي أدى الى اللجوء المتزايد للاستدانة الخارجية كنتيجة لقصور مصادر التمويل الداخلية التي ظلت تتبع عوامل وظروف خارجية غير متحكم فيها ذات صلة بسوق النفط العالمي، والتي كانت خلال تلك الفترة تتم بشروط ميسرة خاصة في ظل اعتقاد المسؤولين بإمكانية التمتع بمستويات استهلاك عالية في الاجلين القصير والمتوسط مع امكانية الاستمرار في تحقيق التنمية دون مشاكل ومن ثم القدرة تسديد أقساط وفوائد الديون عند حلول مواعيد استحقاقها¹.

وعليه، بدأت الجزائر تسجل حضورها في أسواق الاقتراض الدولية منذ مطلع السبعينيات، حيث عرفت مديونتها الخارجية نموا مفرطا، اذ انتقل المتوسط السنوي لمخزون الدين الخارجي من 1,685 مليار دولار (ما يعادل 25% من الناتج المحلي الاجمالي) الى 6,178 مليار دولار (وهو ما يمثل في المتوسط نحو 36% من الناتج المحلي الاجمالي) بين فترتي تنفيذ المخططين الرابعين الأول والثاني، لتصل قيمة هذا المخزون الى حدود 18,5 مليار دولار سنة 1978 و 19,36 مليار دولار سنة 1981 وهو ما يعادل 61% و 57,7% من الناتج المحلي الاجمالي لهاتين السنتين على التوالي بعدما كانت تقدر بنحو 0,939 مليار دولار سنة 1970 مما يعني تضاعفها خلال عشرية واحدة بقرابة 20 مرة. مع العلم أن هذه المديونية كانت في مجملها متوسطة وطويلة الأجل خلال المرحلة الأولى من الاستدانة (1970-1973) بينما شكلت خلال المرحلة الثانية (1974-1977) نحو 96% من اجمالي المديونية لتتراجع بشكل طفيف منذ 1978 الى حدود 88%.

وبالموازاة مع التشدد المسجل في مشروطة الاستدانة الخارجية منذ نهاية السبعينيات بتزايد تكلفتها وتقلص آجال استحقاقها، كما يبينه مؤشر متوسط سعر الفائدة الذي ارتفع من 5,81% الى 7,53% ما بين 1970-1973 و 1974-1977 ليصل ما بين 8 و 9% بداية من 1978 مقابل تقلص متوسط فترة الاستحقاق أو السداد من 12,30 سنة خلال الفترة 1970-1973 الى 12,01 سنة خلال الفترة 1974-1977، ثم الى 8,3 سنة المسجلة في عام 1982. عرفت خدمة المديونية بدورها تزايدا سريعا بتضاعفها ما بين 1970 و 1981 بحوالي 92 مرة بانتقالها من 44 مليون دولار الى 4,082 مليار دولار. حيث بلغ متوسطها السنوي خلال الفترة 1970-1973 حوالي 151 مليون دولار وهو ما يعادل 17% من قيمة الصادرات الاجمالية لهذه الفترة، ليرتفع خلال الفترة 1974-1977 الى 785 مليون دولار وهو ما يعادل 18,36% من من قيمة الصادرات الاجمالية لهذه الفترة، بينما وصلت قيمتها 1,69 مليار دولار سنة 1978 وهو ما يمثل ربع قيمة الصادرات لهذه السنة ثم الى 4,317 مليار دولار وهو ما يعادل 28,6% من قيمة الصادرات الاجمالية لهذه السنة متجاوزة بذلك الحدود المسموح بها وهي 25% من اجمالي الصادرات، مما يعد مؤشرا على بداية الاتجاه نحو حدوث ازمة المديونية في البلاد خلال السنوات اللاحقة لما اصبحت مشروطة الأسواق البترولية والمالية غير مواتية منذ النصف الثاني من عقد الثمانينيات والتي تفاقمت بشكل أكبر في النصف الاول من التسعينيات كما سنرى ذلك لاحقا.

¹ : الهاشمي بوجعادر (1999)، ازمة المديونية الخارجية للجزائر - أسبابها وآثارها، مجلة العلوم الانسانية، العدد 12- ديسمبر، جامعة منتوري قسنطينة، ص 97.

أما على المستوى القطاعي، فكان لتهميش القطاع الزراعي في المخططات التنموية المطبقة منذ 1967 التي أعطت الأولوية لأنشطة التصنيع الثقيل والمحروقات تأثيره السلبي على أداء القطاع رغم التدابير التي تم اتخاذها خلال هذه المرحلة في سبيل إعادة تنظيم وتطوير القطاع وتنمية المناطق الريفية، أين تراجعت مساهمته النسبية في الناتج من 13,31 % خلال الفترة 1967-1969 إلى ما بين 8 و 9 % منذ سنة 1974، كما تراجع إجمالي العمالة المشتغلة فيه إلى 950 ألف فلاح بعدما كان متوسط عددها الإجمالي خلال فترة تطبيق المخطط الثلاثي الأول يقدر بحوالي 1,240 مليون فلاح بفعل هجرتها لقطاعات أخرى وفي مقدمتها قطاع الصناعة الذي استقطب كما أشرنا لأعداد كبيرة من القوى العاملة، ناهيك عن التراجع الحاد المسجل في صادراتها التي باتت مساهمتها النسبية لا تتجاوز 1 % من إجمالي الصادرات خلال الفترة 1979-1981 بعدما كانت في حدود 17 % من الصادرات الإجمالية خلال الفترة 1967-1969، بل الأكثر من ذلك أضحى القطاع لا يستطيع حتى تلبية معظم احتياجات الطلب المحلي من مختلف السلع الزراعية فنوسعت عمليات الاستيراد التي شكلت ما بين 17 و 19 % من الواردات الإجمالية مما عزز التبعية للخارج مثلما يعبر عنه تفاقم العجز المتواصل المسجل على مستوى الميزان التجاري الزراعي منذ سنة 1970.

بينما كانت النتائج المحققة على مستوى القطاع الصناعي أقل بكثير من الجهود الاستثمارية الذي وجه لبعض أنشطته التي أعطيت لها الأولوية، الأمر الذي ساهم في زيادة استيعابه للأيدي العاملة وكذا تزايد المساهمة النسبية لمجموع القطاع (بما فيه المحروقات) في الناتج المحلي من 42 % خلال الفترة 1967-1969 إلى 57 % خلال الفترة 1980-1981، ولكن مقابل تسجيل تراجع لهذه المساهمة بعد استبعاد قطاع المحروقات من 23 % إلى 10 % بين الفترتين السابقتين وهو انعكاس للأداء الاقتصادي المتواضع لمعظم القطاعات التي راهنت عليها الدولة كأداة أولى لحق الثروة بحكم استفادتها من أغلفة مالية معتبرة في شكل استثمارات.

أما على صعيد أداء المؤسسات الاقتصادية التي كان ينتظر منها أن تبلغ مستوى النضج في بداية الثمانينات، فلم تقم بالدور المنوط بها،¹ رغم إبداءها لبعض مؤشرات التحسن في بداية انطلاق حركة التصنيع نتيجة الدعم المالي والمادي الممنوح من قبل الدولة، أين بقيت مجرد كيانات مرتبط مصير وجودها واستمرارها بيد الدولة بالنظر لاعتمادها الكلي عليها وعلى كافة المستويات ومتسمة بضعف الأداء الاقتصادي وقلة الفعالية، وكثرة الإختلالات: مديونية كبيرة، اختلال في هيكلها المالية، تبعية كبيرة فيما يخص مدخلات الإنتاج والتكنولوجية نحو الخارج كما يظهر ذلك في بيانات الجدول السابق التي تشير إلى أن ما بين 70 % و 80 % من إجمالي الواردات كان من المستورادات الصناعية أو تلك التي لها علاقة بالقطاع. وهو ما يمكن تلمسه من خلال الأرقام الخاصة بوضعية هذه المؤسسات²:

- في نهاية سنة 1978، بلغ إجمالي مديونية المؤسسات الصناعية حوالي 80 مليار دينار وهو ما يمثل 94 % من الناتج المحلي الإجمالي موزعة بين 63,2 مليار دج في شكل قروض استثمارية (39,4 مليار دج قروض طويلة الأجل، 4,1 مليار دج قروض متوسطة الأجل و 19,7 مليار دج قروض خارجية)، و 4,7 مليار دج قروض من الخزينة والبنك الجزائري للتنمية، في حين كانت 12,1 مليار دج المتبقية في شكل مكشوف بنكي (*le découvert bancaire*) وهو ما يمثل 57 % من رقم أعمالها بعدما كان لا يتجاوز سنة 1973 حدود 4 مليار دينار وهو ما يمثل 49 % من رقم أعمالها لتلك السنة.

- انتقال العجز المالي للمؤسسات الصناعية (خارج المحروقات) من 408 مليون دينار سنة 1973 إلى 1,88 مليار دينار سنة 1978.
- انخفاض نسبة تلبية احتياجات الطلب الوطني من الإنتاج الوطني من 48 % سنة 1967 إلى 24 % سنة 1977.
- معدل استعمال القدرات الإنتاجية للقطاع العمومي سنة 1980 والخاص بـ 130 وحدة صناعية كانت تتراوح بين 25 و 50 %، وسجلت أدنى نسبة لها في فروع البتروكيميا 12 % ترتب عن هذه الوضعية مصاعب اقتصادية عديدة خاصة في الجانب المالي الذي لم يكن قادرا على تغطية الحاجيات الصناعية.

- تبعية تكنولوجيا كبيرة نحو الخارج، ففي الفترة 1973-1977 أصبحت المؤسسات مجرد وحدات لاستهلاك التكنولوجيا الموردة من الخارج بتني الحلول السهلة في عملية نقل التكنولوجيا (صنع المنتج والمفتاح في اليد)، مع العلم بأن استيراد التكنولوجيا كان يشكل نسب معتبرة من مجموع الاستثمارات لمختلف المخططات (8 % خلال المخطط الثلاثي، 28 % و 64 % خلال المخطط الرباعي الأول والثاني على التوالي).

- ارتفاع حدة الصراعات الاجتماعية (الاحتجاجات، الإضرابات والتوقيفات عن العمل) داخل المؤسسات العمومية مما أثر سلبا على سير نشاطها لأسباب متعددة، حيث ارتفع عدد الإضرابات من 2 سنة 1969 إلى 189 إضراب سنة 1977.

2- مراجعة نموذج التخطيط الشامل من خلال الاهتمام بالجانب التنظيمي للاقتصاد الوطني.

سعيها لتدراك أوجه القصور التي اكتنفت مرحلة التخطيط الشامل المرتكزة على تهمين المحروقات والتصنيع الكثيف التي تم الإشارة إليها في الفقرات السابقة، باشرت الجزائر في تنفيذ حزمة من الإصلاحات التي استمدت مضامينها الرئيسية من التوجيهات

¹ : عبد الله بن دعيدة (2005)، مرجع سبق ذكره، ص 358.

² : انظر في هذا الصدد كل من :

- BOUYACOUH Ahmed (1988) , *La crise de la gestion dans les entreprises industrielles publiques*, article publié dans la revue : *les Cahiers du CREAD*, 4ème trimestre 1988, pp 35-49, disponible sur le CD ROM : *les cahiers du CREAD : 23 ans d'archives de la revue 1984-2006*, Centre de Recherche en Economie Appliquée pour le Développement – CREAD-, Alger, 2007.

- SADI Nacer-Eddine (2005), *Op.Cit.*, p32.

- BOUDJEMA Rachid (2011a), *Op.Cit.*, pp 173-174.

المتخضعة عن عملية تقوم حوصلة الفترة السابقة في جوانبها الاقتصادية والاجتماعية، وهي توجيهات بنيت على النقد الموجه لسياسة التصنيع الثقيل المتبعة التي اعتبرت السبب في الآثار السيئة على التنمية خصوصا في ظل ضعف التحكم في الاستثمارات الضخمة وتواضع فعاليتها لأسباب متعددة تأتي على رأسها طبيعة التنظيم الاقتصادي الوطني الذي كان مركزا على المركزية المفرطة في اتخاذ وتنفيذ جميع القرارات والعمليات الاقتصادية. وبذلك انصبت أولى طبعات الاصلاح التي عرفها الاقتصاد الوطني خلال النصف الاول من عشرة الثمانينيات في مجملها على مسألة اعادة النظر في تنظيم الاقتصاد على أسس اللامركزية والتخطيط المتوازن، أين تم الاعتماد في هذا السياق على خيار التخطيط بشكله المتوازن بتكليف البنية القطاعية والمكانية لاستثمارات المخطط الخماسي الأول 1980-1984 بهدف اصلاح الاختلالات بين القطاعات ومختلف مناطق التراب الوطني المسجلة خلال الفترة السابقة ، والذي استتبع بعملية اعادة الهيكلة العضوية والمالية التي مست المؤسسات الاقتصادية وكذا الوحدات الانتاجية الزراعية بغية تلافي الصعوبات التي أعاق أداءها و سير عملها على مدار المرحلة السابقة.

2-1- الانتقال من التخطيط الشامل الى التخطيط التوازني اللامركزي: المخطط الخماسي الأول 1980-1984-

جسد المخطط الخماسي الأول 1980-1984 بشكل جلي الخطوط العريضة للتوجه التنموي الجديد الذي جاء مواكبا للمستجدات في هذه المرحلة، والتي انصب مضمونها على ضبط المبادئ العامة لتنظيم الاقتصاد الوطني ورسمتها التوصيات الصادرة عن المؤتمر الرابع الاستثنائي للحزب الحاكم ودورته الاستثنائية المتعلقة بتوجيهات التنمية الاقتصادية والاجتماعية على الأمد الطويل في جوان 1980 كمحصلة لعملية تقوم مرحلة التخطيط الشامل بأبعاد تصحيحية دون المساس الجذري بأسس التوجه الاشتراكي للاقتصاد تحت ضغط مظاهر الاختلال الاقتصادي والاجتماعي التي بدأت تجد طريقها للظهور من ناحية وتحت تأثير التحولات التي شهدتها الجزائر بعد تغيير منظومة الحكم بعد وفاة الرئيس السابق هواري بومدين والتي كانت مغايرة تماما لظروف وضع وتطبيق التوجه التنموي السائد قبل 1978 من ناحية أخرى.

هذا ما يتبين من خلال الاطلاع على الأهداف التي رمى لتحقيقها هذا المخطط وكذا تركيبته القطاعية التي رأى واضعوه بضرورة أن تكون متوازنة نسبيا فيما يخص الاهتمام وتمويل استثمارات مختلف الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية. أين تم العدول في هذا السياق عن مقارنة الصناعات المصنعة التي أعطت أولوية الاستثمار في المحروقات وانشطة التصنيع الثقيل على حساب بقية القطاعات الاقتصادية والاجتماعية الأخرى التي تقرر عدم تهميشها بتوجيه الاستثمارات لها بما يخدم الأهداف التنموية المرسومة. مع اعادة النظر في التوزيع الجوهري لهذه الاستثمارات والأنشطة توزيعا متوازنا بين مختلف مناطق البلاد لتقليل من حدة التفاوت التنموي بين الأخيرة وصد سبل النزوح الريفي الى المدن.¹ مع مراعاة لمسألة التوازن بين المردود الاقتصادي (فعالية) للاستثمارات المخططة و الاهتمام بالجوانب الاجتماعية للمواطن وتحسين معيشته بتلبية حاجيته.²

وانطلاقا مما تقدم، تم تحديد جملة من الأهداف التي مثلت الاتجاهات العامة للتنمية للعشرية المعنية لهذا المخطط، والتي أوردها نص القانون رقم 80-11 المتعلق بالمخطط الخماسي 1980-1984، والمتمثلة في³:

- مواصلة بناء الاقتصاد الوطني وفق التوجه الاشتراكي .
- ضمان تغطية الحاجيات الأساسية للمجتمع بنهاية عشرة الثمانينات بالاعتماد بشكل رئيسي على الانتاج الوطني.
- تعبئة الطاقات المادية والبشرية وتجنيدتها بشكل فعال في عملية التنمية.
- تدعيم الاستقلال الاقتصادي للبلاد بالتحكم في التوازنات العامة للاقتصاد وتطوير النشاطات الاقتصادية المتكاملة بشكل يؤدي الى تكوين سوق داخلية نشطة ومنسجمة الى تحسين المبادلات الخارجية، وكذا تعميم التنمية الاقتصادية والاجتماعية على مختلف مناطق البلاد بحيث تخلق ظروفا متماثلة للرفي الاجتماعي عبر سائر التراب الوطني، وتضفي القيمة على الطاقات البشرية والمادية لجميع الجهات والمناطق. ولغرض انجاز أهداف هذا المخطط، كان من الضروري بحسب واضعيه تكيف شروط تنظيم وتسيير الاقتصاد المترابط بما يدعم التخطيط، وتوزيع أكبر للمسؤوليات والاستعمال الأفضل للآليات الاقتصادية في ميدان التدخل وتأطير ومراقبة الدولة لمختلف النشاطات الاقتصادية والاجتماعية. أين تم الاعتماد على خيار التخطيط اللامركزي الذي سيسمح بتوجيه الدولة لنشاطات أعوان تنفيذ المخطط وتأطيرهم ومراقبتهم في سبيل انجاز الأهداف والبرامج المدرجة في المخطط من جهة واشراك واسع للجماعات المحلية (الولايات والبلديات) والمؤسسات العمومية في المنظومة الوطنية للتخطيط سواء من حيث : الاعداد- التنفيذ- والمتابعة وفقا للصلاحيات المحددة لها قانونا من جهة أخرى. وبذلك توجه خيار التخطيط المعتمد لاعطاء الأولوية لاستخدام الآليات الاقتصادية أو الوسائل غير المباشرة (الأسعار، الوسائل المادية...) المحفزة أكثر على العمل اللامركزي كبديل للأوامر والتدخلات الادارية المركزية المباشرة في سبيل تحقيق الأهداف المرسومة مع الاعتماد على المخطط السنوي كأداة هامة لانجاز وتقييم الخطة التنموية في الأجل المتوسط.⁴ حيث اعتبر الأخير بمثابة آلية لتوجيه وتوزيع الامكانيات وفق أهداف محددة ومنظمة في تسلسلها الزمني، واداة تصحيح الاختلالات التوازنية التي يكتشفها التقييم في نهاية كل سنة، وهو تصحيح يسمح بمعالجة المشاكل في وقتها، وقبل أن تتراكم عبر السنوات المتتالية للمخطط متوسط الأجل،

¹: محمد بلقاسم حسن بهلول (1999b)، مرجع سبق ذكره، ص5.

²: سعدون بوكبوس (2013)، مرجع سبق ذكره، ص181.

³: حسب المادة 5 من القانون رقم 80-11 المؤرخ في 13 ديسمبر 1980 والمتضمن للمخطط الخماسي 1980-1984، الصادر في العدد 51- السنة 17 للجريدة الرسمية بتاريخ 16 ديسمبر 1980.

⁴: حسب المواد 6، 7، 9، 11، ومن 23 الى 29، ومن 39 الى 47 من القانون رقم 80-11 المؤرخ في 13 ديسمبر 1980 والمتضمن للمخطط الخماسي 1980-1984.

ويتعقد وضعه ويؤدي الى انحراف كبير عن الأهداف.¹

وبذلك، ترتب عن تطبيق لا مركزية التخطيط، اعطاء مكانة هامة للمخططات الولائية وتشجيع المبادرة المحلية. حيث تركز جهود التخطيط المحلي على عدد من الاجراءات منها على وجه الخصوص توسيع الكفاءات الاقتصادية للولايات والبلديات، لا مركزية بعض الطرق الخاصة بالتسجيل وتحصيل البرامج الولائية، تخفيف طريقة المراقبة المسبقة لبعض المصاريف التجهيزية، استحداث مديريات التخطيط الولائية، تواجد أكبر للهيئات المالية ²

وفيما يتعلق بحجم استثمارات المخطط المعني، فكان أكبر بكثير مما برمج في الخطط التنموية السابقة، أين بلغت تكاليف برامجه 560,5 مليار دج، والتي استهدفت استكمال برامج الاستثمارات المخططة السابقة والبالغة 196,9 مليار دج بالموازاة مع وضع برنامج استثمارات جديدة قدرها 363,6 مليار دج. بينما بلغت القيمة الاجمالية المقدرة المخصصة لانجاز هذه الاستثمارات و المعبر عنها بالترخيص المالي خلال فترة تطبيق المخطط 400,6 مليار دج وهي أقل من تكاليف البرامج الاستثمارية باعتبار أن الترخيص المالي غالبا ما يتحكم فيه عاملان وهما : الامكانيات المالية المتاحة طوال فترة التنفيذ من ناحية والقدرات الفنية التي تسمح بالانجاز من ناحية ثانية.³ مما يعني أن جزء من هذا الاستثمار بقي غير منجز بمقدار 159,9 مليار دج، والذي سيتم نقله إلى المخطط الخماسي الثاني.

أما بالنسبة للتركيب القطاعي للاستثمارات المدرجة في هذا المخطط، فتعكس بوضوح الاتجاه العام الذي حدده الأخير باعادة توجيه الاستثمارات قطاعيا ومكانيا على النحو الذي يسمح بتحقيق الأهداف الرئيسية المرسومة له غرار تطوير جهاز الانتاج الوطني بصفة تضمن تغطية مرضية للاحتياجات الاساسية وامتصاص التأخرات الكبيرة المتراكمة في بعض القطاعات وتوفير شروط الاستعمال الحسن للقدرات الانتاجية وتحقيق التكامل بين القطاعات الاقتصادية وتفادي الاختلالات المرتبة عن عمليات التخطيط السابقة وتعميم التنمية في مختلف مناطق البلاد. وهو ما يتبين من خلال تفحص التوزيع القطاعي لها سواء من حيث تكاليف هذه الاستثمارات المحدد في المادة 15 من القانون 80-11 الخاص بهذا المخطط أو من حيث الترخيص المالي لها أو حتى من حيث ما تم انجازه بصورة فعلية، والذي يرد في الجدول الموالي.

الجدول رقم 04 : برنامج استثمارات المخطط الخماسي الاول 1980-1984 وتركيبته القطاعية

(مليار دج بالأسعار الثابتة لسنة 1979).

القطاعات	تكاليف البرامج الاستثمارية			الترخيص المالي، خلال:		الاستثمار الفعلي.			
	البرامج السابقة	البرامج الجديدة	المجموع	(%)	1984-1980		القيمة	(%)	القيمة
					(%)	فيما بعد			
• قطاع الصناعة، ومنها	79,5	132,2	211,7	37,8	154,5	57,5	97,21	36,9	
- المحروقات	28,4	49,3	77,7	13,9	63,0	14,7	43,20	16,00	
• قطاع الزراعة، ومنها	17,8	41,6	59,4	10,6	47,1	11,8	29,24	10,8	
- الري	10,9	19,1	30	5,4	23,0	5,7	17,63	6,5	
- الفلاحة	6,0	17,9	23,9	4,3	20,0	5,0	8,76	3,2	
- الغابات والصيد البحري	0,9	4,6	5,5	1,0	4,1	1,0	2,854	1,07	
• مؤسسات الانجاز	3,4	21,6	25	4,4	20,0	5,0	11,35	4,2	
مجموع استثمارات القطاع المنتج	100,7	195,4	296,1	52,8	221,6	55,3	137,8	51,9	
• النقل	2,4	13,4	15,8	2,8	13,0	3,2	6,35	2,3	
• الهياكل الأساسية الاقتصادية، ومنها :	19,9	36,2	56,1	10,0	37,9	9,5	30,52	11,3	
- الطرق والسكك الحديدية	8,6	19,6	28,2	5,0	17,5	4,3	18,67	6,8	
- التخزين والتوزيع	8,8	9,0	17,8	3,2	13,0	3,2	7,85	2,9	
مجموع استثمارات النقل والهياكل الأساسية الاقتصادية *	22,3	49,6	71,9	12,8	50,9	12,7	36,87	13,6	
• السكن والتجهيزات الجماعية، حيث :	36,6	68,9	105,5	18,8	69,6	17,4	46,66	17,3	
- قطاع السكن	34,5	58	92,5	16,5	60,0	15,0	42,39	15,7	
- التجهيزات الجماعية	2,1	10,9	13	2,3	9,6	2,4	4,27	1,6	
• الهياكل الأساسية الاجتماعية الأخرى	37,0	49,7	86,7	15,4	58,5	14,6	30,97	11,4	
- التربية والتكوين	30,3	35,4	65,7	11,7	42,2	10,5	23,63	8,7	
- الصحة	3,6	6,2	9,8	1,7	7,0	1,75	4,02	1,5	
- باقي الهياكل الأساسية الاجتماعية،	3,1	8,1	11,2	2,0	9,3	2,30	3,32	1,2	
مجموع استثمارات الهياكل الأساسية الاجتماعية	73,6	118,6	192,2	34,2	128,1	32,0	77,63	28,7	
أخرى	--	--	--	--	--	--	19,93	6,6	
المجموع	196,6	363,6	560,2	100	400,6	100	270,27	100	

* بما فيها أنشطة القطاع شبه المنتج الأخرى بالإضافة إلى النقل وهي : السياحة، والمواصلات السلكية واللاسلكية.

المصدر : تم اعدادا الجدول بناء على المعطيات الواردة في : - محمد بلقاسم حسن بجلول (1999b)، مرجع سبق ذكره، ص 97.

¹ : محمد بلقاسم حسن بجلول (1999b)، مرجع سبق ذكره، ص ص 232-233.

² : سعدون بوكوس (2013)، مرجع سبق ذكره، ص 182.

³ : محمد بلقاسم حسن بجلول (1999b)، مرجع سبق ذكره، ص 10.

Banque Mondiale(1987), *Le Plan de développement 1985-1989 et les perspectives à moyen et long Terme- Annexes Statistiques*, Op.Cit, Tableau N° I-2- p12.

فكما أسلفنا الذكر، عمدت السلطات الى توقيف توقيف الاستثمارات الموجهة الى المشاريع الضخمة ومتابعة الاستثمار في المشاريع التي هي في طور الانجاز بالموازاة مع توجيه الاستثمارات الجديدة إلى تدعيم قطاعات أخرى (الزراعة، الهياكل الأساسية الاقتصادية بما فيها أنشطة القطاع غير المنتج و الهياكل الأساسية ذات الطابع الاجتماعي) لم تحظى بنفس مستوى الاهتمام الذي نالته بعض أنشطة التصنيع الثقيل والخروقات التي استحوذت مجتمعة لوحدها على 55,5 % من المبالغ الاجمالية للاستثمارات المخططة المنجزة فعليا خلال الفترة 1967-1977 و بمبلغ قدره 94,18 مليار دج كما هو موضح في الجدول رقم 01.

فرغم التراجع الملحوظ في حصة القطاعات المنتجة وبالأخص الصناعية منها من مجموع تكاليف البرامج الاستثمارية والتي بلغ 52,8 % و بمبلغ قدره 296,1 مليار دج منها 100,7 مليار دج استثمارات البرامج السابقة الباقي انجازها، وذلك بالمقارنة مع أهميتها النسبية في مجموع استثمارات المخططات التنموية الثلاثة السابقة والتي تراوحت ما بين 70 % و 82 % . إلا أن الأولوية لهذا القطاع بقيت مستمرة عكستها مواصلة الدولة لمجهودها الاستثماري الضخم كونه يشكل القاعدة المادية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ولكن ضمن توجهات جديدة تنبع من دراسة الصعوبات التي واجهتها الصناعة في المرحلة السابقة، وهو ما يفسر عملية إعادة توزيع لهذه الاستثمارات بين القطاعات الانتاجية بتقليص لحجم الاستثمارات الجديدة الموجهة للصناعات الثقيلة والخروقات مع مواصلة استكمال انجاز مشاريع البرامج التنموية السابقة لتجنب تحمل خسائر أكبر في حال التوقف، وهو ما يفسر ارتفاع حجم استثمارات القطاع الصناعي وهو ما يعادل 37,8 % من البرامج السابقة التي وصلت الى 79,5 مليار دج من أصل 211,7 مليار دج الموجهة لمجمل القطاع الصناعي وهو ما يعادل 37,8 % من مجموع تكاليف البرامج الاستثمارية، بينما قدر حجم استثمارات الخروقات الباقي انجازها 28,4 مليار دج من أصل 77,7 مليار دج المقررة ضمن هذا المخطط لصالح القطاع والتي تعادل 13,9 % من مجموع تكاليف البرامج الاستثمارية للمخطط المعني. في حين ازدادت حصة القطاع الزراعي من الاستثمارات المخططة لهذه الفترة بشكل طفيف الى 10,6 % وبقيمة قدرها 59,4 مليار دج منها 41,6 مليار دج في شكل استثمارات جديدة مع العلم أن 50,5 % من الاستثمارات الزراعية تمت توجيهها لقطاع الري متبوعا بأنشطة الزراعة النباتية وتربية الماشية بنسبة 40,2 % ثم الغابات و الصيد البحري بنسب 6,7 % و 2,6 % على التوالي. في حين تم توجيه 25 مليار دج في شكل استثمارات لصالح مقاولات الانجاز منها 21,6 مليار دج وهو ما يعادل 4,4 % من تكلفة الاستثمارات الاجمالية للمخطط لغرض تطويرها وتعزيز قدرتها حتى تستطيع أداء دورها بالشكل المطلوب وهو الدور الذي سيتعاضد بالنظر الى الاهتمام الذي أولته الاستراتيجية التنموية المطبقة لتطوير الهياكل القاعدية مثلما يتبين في التوجيه القوي للاستثمارات لقطاع الهياكل الأساسية الاقتصادية منها و الاجتماعية باعتباره وسيلة لتحقيق هدف التهيئة الاقليمية والتوازن التنموي الجهوي بين مختلف مناطق البلاد خصوصا المهمشة منها.¹

اذ بلغ الحجم الاستثماري المخصص للهياكل القاعدية الاجتماعية بمختلف فروعها حوالي 192 مليار دج من بينها 118,6 مليار دج في شكل استثمارات جديدة وهو ما يمثل نحو 34,2 % من مجموع البرنامج العام للاستثمارات خلال المخطط، حيث توزعت بين قطاعي السكن والتجهيزات أو المرافق الجماعية المرتبطة به اللذان وجه لهما معا نحو 105,5 مليار دج وهو ما يعادل 18,8 % من مجموع استثمارات المخطط وبقية القطاعات الأخرى للبنية التحتية الاجتماعية التي وجه لها 86,7 مليار دج بما يمثل 15,4 % من مجموع استثمارات المخطط المعني كان نصيب التربية والتكوين منها 65,7 مليار دج (11,7 % من اجمالي استثمارات المخطط) والصحة بحوالي 9,8 مليار دج (1,7 % من اجمالي استثمارات المخطط). أما بالنسبة للهياكل الأساسية الاقتصادية بما فيها أنشطة القطاع شبه المنتج (النقل، السياحة، المواصلات السلكية واللاسلكية...)، فكانت حصتها من تكاليف البرامج الاستثمارية قد بلغت 12,8 % وبقيمة قدرها 71,9 مليار دج كان من بينها 49,2 مليار دج عبارة عن استثمارات جديدة. والملاحظ كذلك اهتمام المخطط بكل من البنية التحتية للنقل خصوصا الطرقات وسكك الحديد التي وجه لها 5 % من اجمالي استثماراته والمقدرة بنحو 28,2 مليار دج، و قطاع التخزين والتوزيع باستثمارات قدرها 17,8 مليار دج وهو ما يعادل 3,2 % من اجمالي استثمارات المخطط وكذا قطاع النقل الذي وجه له قرابة 2,8 % من مجموع تكاليف برامج الاستثمار للمخطط المعني وبقيمة قدرها 15,8 مليار دج منها 2,4 مليار دج تتعلق بتكاليف البرامج الاستثمارية السارية الانجاز التي أدرجت ضمن المخطط التنموية السابقة.

وفيما يخص الترخيص المالي الذي اعتمد لمباشرة انجاز استثمارات المخطط (الفترة 1980-1984) والبالغ كما ذكرنا 400,6 مليار دج، فكانت بنيته القطاعية مماثلة تقريبا للهيكلة القطاعي لتكاليف البرامج الاستثمارية للمخطط. أين استحوذت القطاعات المنتجة على 55 % من اجمالي مبالغ الترخيص المالي لاستثمارات المخطط وبقيمة قدرها 221,6 مليار دج من بينها 154,5 مليار دج موجه لصالح القطاع الصناعي (38,6 % من اجمالي مبالغ الترخيص المالي لاستثمارات المخطط) ومنها 63 مليار دج وجهت لقطاع الخروقات بما يعادل 15,7 % من مجموع الترخيص المالي المقرر للمخطط المعني، بينما حصل القطاع الزراعي على 11,8 % من مجموع

¹ : محمد بلقاسم حسن بهلول (1999b)، مرجع سبق ذكره، ص 14 و ص 59.

الترخيص المالي للمخطط بقيمة قدرها 47,1 مليار دج وجه قرابة نصفها لتطوير قطاع الري، بينما حصلت مؤسسات الانجاز على 20 مليار دج وهو ما يمثل 5 % من القيمة الاجمالية المقدرة المخصصة لانجاز استثمارات المخطط محل الدراسة.

في حين وجه 32 % من الترخيص المالي المقدر لانجاز برامج المخطط لصالح الهياكل الأساسية الاجتماعية بقيمة قدرها 128,1 مليار دج حصل قطاع السكن والتجهيزات الجماعية المتعلقة به على 69,6 مليار دج في حين وجهت بقية المبالغ لتمويل استثمارات قطاعات: التربة والتكوين بنحو 58,5 مليار دج (10,5 % من مجموع الترخيص المالي)، الصحة بنحو 7 مليار دج (1,75 % من مجموع الترخيص المالي)، بينما كان نصيب باقي الهياكل الأساسية الاجتماعية 9,3 مليار دج (2,3 % من مجموع الترخيص المالي). أما نصيب الهياكل الأساسية الاقتصادية بما فيها أنشطة القطاع شبه المنتج فكان في حدود 12,7 % من اجمالي مبالغ الترخيص المالي للمخطط المعني بقيمة قدرها نحو 51 مليار دج وجه معظمها لتطوير النقل وهياكله القاعدية (الطرق وسكك الحديد) بالإضافة لتطوير أنشطة التخزين والتوزيع تبعا للأوزان النسبية من اجمالي مبالغ الترخيص المالي التي ترد في الجدول السابق.

أما على صعيد انجاز البرامج الاستثمارية بشكل فعلي خلال فترة المخطط المعني (1980-1984)، فوصل الى زهاء 270 مليار دج وهو ما يمثل 67,4 % من الترخيص المالي المعتمد كما هو معلوم بموجب قوانين المالية لسنوات المخطط الذي قدر كما أشرنا بنحو 400,6 مليار دج، والتي كانت موزعة على النحو الموالي :

- استثمارات القطاعات الانتاجية التي بلغت 137,8 مليار دج وهو ما يمثل 51,9 % من اجمالي الاستثمارات المنجزة فعليا ، كان نصيب مجمل قطاع الصناعة منها حوالي 97 مليار دج (36,9 % من اجمالي الاستثمارات المحققة فعليا)، بينما بلغت قيمة الاستثمارات المنجزة في قطاع الزراعة نحو 29 مليار دج وهو ما يعادل 10,8 % من اجمالي الاستثمارات المحققة فعليا والتي كانت في معظمها في قطاع الري بنسبة قاربت 60 %، في الوقت الذي تم فيه انجاز نحو 11,35 مليار دج من الاستثمارات المتعلقة بمؤسسات الانجاز وهو ما يمثل 4,2 % من مجموع الاستثمارات المحققة للمخطط المعني.
- استثمارات الهياكل القاعدية ذات الصلة بالجوانب الاجتماعية، بلغت 77,63 مليار دج مما يعادل 28,7 % من الاستثمارات الاجمالية المنجزة فعليا، توزعت بدورها بين السكن وما يرتبط به من تجهيزات جماعية باستثمارات منجزة قدرها 46,66 مليار دج وهو ما يعادل 17,3 % من مجموع الاستثمارات المنجزة، والهياكل القاعدية الاجتماعية الأخرى باستثمارات بلغت 30,97 مليار دج بما يمثل 11,4 % من الاستثمارات الاجمالية المنجزة، حيث بلغت الاستثمارات المنجزة قطاعات حوالي 23,63 مليار دج على مستوى التربة والتكوين و4,02 مليار دج على مستوى قطاع الصحة وهو ما يعادل 8,7 % و1,5 % من مجموع الاستثمارات المحققة خلال فترة تنفيذ المخطط.
- أما الاستثمارات المنجزة على مستوى الهياكل الأساسية الاقتصادية وأنشطة القطاع شبه المنتج، فبلغت 36,87 مليار دج بما يمثل 13,6 % من مجموع الاستثمارات المخططة المنجزة فعليا من بينها 18,67 مليار دج استثمارات منجزة على مستوى الهياكل القاعدية لشبكة النقل (الطرق وسكك الحديد) وهو ما يعادل 6,8 % من اجمالي الاستثمارات المنجزة للمخطط و7,85 مليار دج بالنسبة لأنشطة التخزين والتوزيع و6,35 مليار دج بالنسبة لوسائل النقل.

2-2- اعادة تنظيم المؤسسات العمومية ووحدات القطاع الزراعي - اعادة الهيكلة العضوية والمالية-.

اضافة الى ما تقدم عرضه من عناصر ميزت عملية التخطيط خلال النصف الاول لعشرية الثمانينيات من خلال تطبيق المخطط الخماسي الأول، ينبغي الإشارة كذلك الى أن هذا الأخير قد أولى أهمية خاصة لمسألة رفع مستويات التحكم في استخدام وسائل الانتاج ومن ثم اعادة تنظيم القطاع العام لضمان نجاح تطبيق المخطط وتحقيق أهدافه بالنظر لدور المؤسسات العمومية في عملية التنمية. وهو ما نص عليه صراحة القانون رقم 80-11 المنظم له، والذي رأى بضرورة أن تقتزن عملية تنفيذ المخطط باعادة النظر في الاطار المنظم للقطاع الاشتراكي بهدف تكييف حجم تدخل المؤسسات العمومية ونطاقه مع الطاقات والقدرات الحقيقية التي تسمح بتنظيم التسيير والتحكم فيه، بحيث تتم هذه العملية بشكل تدريجيا والتي تشمل قواعد تنظيم الانتاج والمبادلات والقرض مع تكييف النظام المالي والتجاري بما يستجيب لمتطلبات هذه العملية.

وهو ما تجسد عمليا باعادة هيكلة ببعديها العضوي والمالي شملت المؤسسات العمومية والوحدات الزراعية بالغاء التنظيم القائم المتجسد في مؤسسات ووحدات اقتصادية كبرى بتقسيمها الى وحدات أصغر حجما وأسهل ادارة وأكثر تخصصا. من أجل مواجهة الصعوبات وتخفيفها من الضغوطات التي كانت تقيدتها مع تسوية الأوضاع المالية لها حتى تتمكن من الانطلاق في نشاطها على أسس مالية سليمة.²

¹ : حسب المادتين 21 و22 من القانون رقم 80-11 المؤرخ في 13 ديسمبر 1980 والمتضمن للمخطط الخماسي 1980-1984.
² : أحمد هني (1991)، مرجع سبق ذكره، ص 30.

2-2-1- إعادة الهيكلة العضوية والمالية للمؤسسات العمومية 1981-1984 :

كما أوردنا آنفا، أرجع صناع السياسة الاقتصادية في تلك المرحلة سبب الفشل في توفير شروط تسيير الاقتصاد وعدم تحقيق فعالية أفضل للمؤسسات العمومية من خلال عملية المعاينة التقييمية التي أجريت لفترة التخطيط الشامل لمركزية اتخاذ القرار والتسيير وكذا للأحجام الكبيرة لهذه الأخيرة، وتجميع النشاطات الإنتاجية والتوزيعية والاستثمارية وحصرها في مؤسسة واحدة ومن ثم صعوبة تسييرها، هذا ما أدى بهم إلى تبني خيار إعادة الهيكلة¹. وبذلك، اندرج هذا الخيار ضمن سياق أحداث القطيعة مع نمط التنظيم السائد (مركزية التسيير والتركز العضوي والجغرافي لوسائل الإنتاج) خلال مرحلة التخطيط الشامل والقائم على قواعد التسيير العمودي الذي فرض تدخل المحيط وتوجيه الوصاية لأعمال المؤسسات الاقتصادية ذات الحجم الكبير والأنشطة المتعددة توجيها ادرايا مستبعدا في الوقت ذاته وفي أغلب الأحيان لمعايير الكفاءة والفعالية الاقتصادية، كما تميز هذا التنظيم بتركيز مقرات المؤسسات جغرافيا قرب الوصاية، لتسهيل عمليات التوجيه المباشر أين أدى هذا النمط التسييري إلى هيمنة التوجيه السياسي أو الاجتماعي على التوجيه الاقتصادي وقوانينه². وعليه، سعت السلطات لتجاوز متطلبات تسيير المؤسسات الكبرى بمحو الطابع المركزي البيروقراطي الذي كانت تتميز به علاقاتها مع الدولة بالحد من التدخل المفرط للوصاية وجعل بيئة المؤسسة أكثر حرية بإعطاءها حرية أكبر في المبادرة واستقلالية أوسع في التسيير قياسا بما كانت عليه في السابق و العمل على اخراجها من وظائفها المالية، باقرار خيار إعادة الهيكلة بموجب المرسوم رقم 80 - 242 الصادر عن وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية، والذي حدد جملة من الأهداف التي ترمي عملية إعادة هيكلة المؤسسات العمومية لتحقيقها، والتي لا تخرج بدورها عن نطاق الأهداف الرئيسية التي حددتها الاستراتيجية التنموية المزمع تطبيقها خلال العشرة المعنية وفي مقدمتها ضمان تغطية الحاجيات الأساسية للمجتمع بنهاية عشرية الثمانينيات بالاعتماد بشكل رئيسي على الإنتاج الوطني مع تعبئة الطاقات المادية والبشرية وتجنيدتها بشكل فعال في عملية التنمية خصوصا بعدما تبين أن مستوى الاستغلال للطاقات الإنتاجية في المرحلة السابقة كان ضعيف نسبيا لم يتجاوز على المستوى الوطني 40 % بفعل عوامل متعددة أهمها ثقل التحرك الذي فرضته ظاهرة المركزة العضوية والجغرافية للمؤسسات العمومية³. وبم هذه الصفة، استهدفت عملية إعادة هيكلة المؤسسات بحسب نصها القانوني، ما يلي⁴:

- تشجيع المبادرات التي تقوم بها هيئات المؤسسة ووحداتها بهدف الاستعمال العقلاني للكفاءات البشرية والتعبئة الفعلية لموارد المؤسسات المادية، سعيا لتحقيق أقصى ما يمكن من الإنتاجية والمزيد من الإنتاج الوطني كما وكيفما.
- دعم اللامركزية وتوزيع السلطة في تسيير الأنشطة الخاصة بإنتاج المواد وإسداء الخدمات بفضل تحديد مستويات الاضطلاع بالمؤسسات على اختلاف أنواعها ولاسيما على مستوى وحدات الإنتاج.
- إقامة علاقات تكاملية، سواء بين المؤسسات التابعة للقطاع الواحد، أو التابعة لقطاعات متعددة، على أساس تحديد تعاقد في علاقاتها، مع مراعاة انسجام النسب والأهداف والآجال المخصصة.
- القيام بتمويل المؤسسات والسكان بانتظام وجودة عن طريق التخطيط الدقيق والفعال للمبادلات عبر مجموع التراب الوطني، وذلك لمواجهة الاحتياجات والاحتياجات الناتجة عن تطبيق السياسة الاقتصادية والاجتماعية بصفة عامة، والتوازن الجهوي بصفة خاصة.
- وبناء على ما تقدم، سعت عملية إعادة الهيكلة إلى توفير الشروط المساعدة على الاستخدام العقلاني للكفاءات والموارد المادية من قبل المؤسسة من أجل تحقيق إنتاجية أفضل، وإدخال المزيد من المرونة بالسعي إلى تخصيص المؤسسات، والفصل بين وظائفها وتقليص أحجامها وهذا بغرض التحكم الجيد في عملية تسييرها، إضافة إلى اعتماد اللامركزية قصد النهوض بالاقتصاد المحلي والجهوي بتوزيع الأنشطة الاقتصادية وإقامة المؤسسات ونقل أخرى بكيفية متوازنة عبر مناطق البلاد⁵. وفي هذا المقام، أخذت العملية شكلين رئيسيين وهما : إعادة هيكلة المؤسسات في جانبيها العضوي في البداية لتتبع بعملية إعادة هيكلة مالية بالموازاة مع توزيع الأصول والامكانيات المادية والبشرية للمؤسسات المعاد هيكلتها ما بين المؤسسات الجديدة المترتبة عن العملية التي مرت بثلاث مراحل وهي⁶:
- المرحلة الاولى (1981- 1982) : تركزت في البداية على تنصيب الهيئة المشرفة على العملية وهي اللجنة الوطنية لإعادة هيكلة الاقتصاد CNRE، ووضع الآليات والإجراءات العملية لتنفيذها : تحويل الأصول، تمويل احتياجات الاستغلال، نقل المقرات الاجتماعية وتحويل المستخدمين بين المؤسسات، ثم الشروع بعد ذلك في تنفيذها.

¹ : OLLIVIER Marc (1985), *L'Economie Algérienne vingt ans après 1966 : l'indépendance nationale en question*, Annuaire de l'Afrique du Nord, Vol N° 24 – année 1985, Editions CNRS, Paris, p431.

² : محمد بلقاسم حسن بهلول (b1999)، مرجع سبق ذكره، ص ص 260-261.

³ : نفس المرجع السابق، ص 112.

⁴ : حسب المادة 2 من المرسوم رقم 80-242 المؤرخ في 4 أكتوبر 1980 والمتعلق بإعادة هيكلة المؤسسات الصادر في العدد 41- السنة 14 للجريدة الرسمية بتاريخ 7 أكتوبر 1980.

⁵ : أنظر في هذا الصدد كل من :

- عبد المجيد أونيس (2011)، مرجع سبق ذكره، ص 318.

- OLLIVIER Marc (1982), *Chroniques Economiques – Algérie*, Annuaire de l'Afrique du Nord, Vol N° 20 – année 1981, Editions CNRS, Paris, p 641-642.

⁶ : لمزيد من التفصيل، أنظر :

- الطيب داودي (2011)، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الزاقع والمعوقات- حالة الجزائر - ، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس - سطيف - ، العدد 11 - ، ص72.

- BOUDJEMA Rachid (2011a), *Op.Cit.*, pp 175-174.

- المرحلة الثانية (ماي 1982 – 1983): اهتمت بمتابعة تنفيذ عملية اعادة الهيكلة بالتزامن مع تهيئة الظروف المادية والاجتماعية الملائمة لضمان السير العادي لنشاط المؤسسات.
- المرحلة الثالثة التي بدأت منذ سنة 1983 واستمرت لغاية نهاية تطبيق المخطط الخماسي الأول، اهتمت بالجانب المالي للعملية من خلال الشروع في عملية اعادة الهيكلة المالية بتسوية الاوضاع المالية للمؤسسات الوطنية المعاد هيكلتها عضويا.

2-2-2- اعادة هيكلة وحدات القطاع الزراعي.

لتجاوز الوهن الذي أصاب القطاع الزراعي بالوقوف على مسببات تدهوره والعمل على تدارك أخطاء السياسات المنفذة في الفترة السابقة، وهو الذي عانى طولها من التهميش ضمن الجهود الاستثماري، ناهيك عن قصور السياسات الزراعية السابقة المنتجة (التسيير الذاتي، الثورة الزراعية منذ 1971) التي ترتب عنها ضعف محدودية النتائج المحققة من قبل القطاع وظهور عدة عراقيل حالت دون تحقيق الأهداف المرجوة وفي مقدمتها تلبية احتياجات الطلب الداخلي المتنامية بفعل التزايد السكاني وتحسن الوضع المعيشي وهو ما يتجلى في تصاعد حدة التبعة الغذائية نحو الخارج خصوصا بالنسبة للسلع الزراعية ذات الاستهلاك الواسع كالحبوب التي تراجع معدل الاكتفاء الذاتي فيها من 70 % المسجل خلال الفترة 1970-1966 الى 36 % خلال الفترة 1976-1979 وكذا الحليب ومشتقاته التي تراجع معدل الاكتفاء الذاتي منها بين الفترتين السابقتين من 70 % الى 54 %¹ الأمر الذي ترتب عنه ارتفاع وتيرة الواردات الزراعية وتفاقم العجز في الميزان التجاري الزراعي الذي انتقل من 2,054 مليار دج المسجل كمعدل متوسط خلال الفترة 1970-1973 الى 4,75 مليار دج سنة 1980 ليصل الى 7,35 مليار دج و8,42 مليار دج سنتي 1980 و1981 على التوالي كما هو مبين في الجدول رقم 03 واستفحال ظاهرة النزوح الريفي واحتواء الصناعة لعدد معتبر من اليد العاملة للقطاع وغيرها. قامت السلطات بتنفيذ بعض المحاولات الاصلاحية التي جاءت متماشية مع مضمون التوجه التصحيحي للمسار التنموي المتبع في مرحلة التخطيط الشامل عبر اعادة نظر شاملة في موضوع تنظيم الاقتصاد بمختلف قطاعاته بما فيها القطاع الزراعي.

أين كان هو الآخر عرضة لاعادة التنظيم بوضع منهجية جديدة لاستغلال الأراضي الزراعية التابعة للقطاع العام عن طريق اعادة هيكلة الوحدات الانتاجية الخاضعة للأنظمة التي كانت سائدة في السابق ودجها في نظام واحد هو المزارع الفلاحية الاشتراكية *Domaines agricoles socialistes DAS*، وهو ما اعتبر بمثابة نقلة نوعية في اتجاه التحرر من القيود الادارية المركزية، وكذا السعي الى تنمية الخدمات المساندة وفئات الانتاج وتعزيز التكامل بين القطاعات المختلفة ووضع اطار تمويلي للقطاع بانشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية سنة 1982، بل وحتى التوجه نحو اكتساب الملكية العقارية الفلاحية عن طريق الاستصلاح من قبل الفلاحين الخواص بموجب القانون 83-18 لسنة 1983 الأمر الذي اعتبر بمثابة بداية للتوجه نحو خصوصية القطاع (توسيع الخوصصة أفقيا عن طريق نقل الملكية العقارية للأراضي المستصلحة التابعة للأمولاك الوطنية في بعض المناطق) وفسح المجال أكثر لنشاط القطاع الخاص فيه. وهنا يجب ان نشير قبل استعراض لمضمون وأهداف ونتائج التدابير الرامية الى معالجة الوضع المتدهور الذي أضحى يعاني منه القطاع المنفذة خلال النصف الاول من عقد الثمانينات الواردة أعلاه، الى نقطتين :

- تتعلق الأولى بمضمون التدابير الاصلاحية، والتي لم يخرج مجال اهتمامها الرئيسي على غرار الاصلاحات التي مست القطاع منذ الاستقلال تحت عناوين التسيير الذاتي مروراً بالثورة الزراعية ووصلا الى اعادة الهيكلة واكتساب الملكية العقارية الفلاحية عن طريق الاستصلاح سنتي 1981 و1983 على التوالي عن نطاق معالجة المسألة العقارية للقطاع وما يتعلق بها من تنظيم ملكية الأراضي الزراعية وانعكاساتها على محيط التنمية الاقتصادية والاجتماعية وضبط كفاءات حيازتها واستغلالها، والتي تغير بذلك شكلها الاداري والتشريعي والتنظيمي تبعا للظروف التي مرت بها البلاد عموما والقطاع خصوصا وما تستدعيه من تكييف للسياسات العامة والقطاعية المتبعة.²
- بينما تتعلق النقطة الثانية بتزامن تنفيذ الاجراءات الاصلاحية المعنية بالدراسة في هذه الفقرات مع تزايد اهتمام السلطات بالهياكل القاعدية ذات الصلة بالقطاع مثلما يتجلى ذلك في توجيه استثمارات معتبرة نحو قطاعات الري والطرق والكهرباء كما تظهره التركيبة القطاعية للبرامج الاستثمارية المندرجة ضمن المخطط الخماسي الأول 1980-1984. ناهيك عن التدابير الأخرى المعتمدة لإبعاد التدخل الاداري المفرط في القطاع واكتفائه بالجوانب التوجيهية والتنظيمية والتقنية مما يسمح بتقليص الممارسات البيروقراطية على غرار تلك التي كانت تعرقل نقل وتداول السلع واعادة تقويم الدخول الزراعية للوحدات الانتاجية التابعة للقطاع العام الزراعي وإعادة تأهيل نشاط الخدمات الخاصة بالقطاع. أين تم في هذا السياق منح مزارعي القطاع العام حرية تسويق تامة للمنتجات الزراعية (ما عدا الحبوب والحبوب الخاففة) دون المرور على الوسطاء من دواوين التسويق والتوزيع الحكومية بهدف ازالة العوائق التي حالت دون تحقيق الاستقرار المالي وتحسين المردودية للوحدات الانتاجية بداية من جويلية 1980 بمقتضى القرار الرئاسي رقم 16

¹ : BESSAOUD Omar (1994), *L'Agriculture en Algérie : de l'autogestion à l'ajustement (1962-1992)*, Options Méditerranéennes -Série B- Etudes & Recherches N° 8 - Crises et transitions des politiques agricoles en Méditerranée, Centre International de Hautes Etudes Agronomiques Méditerranéennes- CIHEAM-, Paris, p95.

² : محمد رجراج (2005)، السياسات الاقتصادية وحتمية الأداء المميز في القطاع الفلاحي، مداخلة مقدمة للمؤتمر العلمي الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، المنظم من قبل كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح- ورقلة -، يومي 8 و9 مارس 2005، ص 217

المحدد لاجراءات تحرير تسويق الخضار والفواكه والذي تم استتباعه بعد ذلك بنصوص تكميلية سنتي 1984 و 1990،¹ وهي اجراءات توافقت مع بدء التحرير التدريجي لمستلزمات القطاع الزراعي ومدخلاته بداية من سنة 1983 خصوصا بعد تصفية التعاونيات البلدية المتعددة الخدمات التي كانت تضمن تمويل التعاونيات الانتاجية بالمدخلات اللازمة للعملية الانتاجية في سياق عملية اعادة هيكلة وحدات القطاع العام الزراعي والغاء نظام الثورة الزراعية وتعويضها بتعاونيات الخدمات المتخصصة *Coopératives agricoles spécialisées*.² كما تم اعادة النظر في مسألة تمويل القطاع، وذلك بانشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية في مارس 1982³ الذي اقتضت مهامه الرئيسية على تمويل أنشطة القطاع بمكوناته الاستثمارية والاستغلالية وكذا تمويل الهياكل والنشاطات المرتبطة بتطوير عالم الريف. وهي ما يعد بمثابة ادراك من قبل السلطات ولو بشكل متأخر لحقيقة اختلاف طبيعة التمويل الفلاحي عن تمويل القطاعات الأخرى وخطوة أولى نحو التكفل بالمشاكل المالية له مثلما أثبتته تجربة التمويل السابقة التي عجز فيها البنك الوطني الجزائري عن أداء دوره التمويلي المنوط به تجاه القطاع نظرا لشعب وظائفه وتمويله لنشاطات قطاعات اقتصادية متعددة هذا من ناحية. ومن ناحية ثانية لأهمية توسيع التمويل ليشمل الأنشطة التي من شأنها احداث التنمية الريفية التي تبقى عاملا حاسما في تحقيق تنمية زراعية ناجحة من منطلق أنها تعد الضمانة الحقيقية لوقف النزوح الريفي وتوجه العمالة الزراعية نحو القطاعات الاقتصادية الأخرى.⁴

- اعادة هيكلة الوحدات الزراعية بمختلف أنظمتها والتخلي عن نظام الثورة الزراعية سنة 1981 :

رغم أهمية الاصلاح الزراعي المتمثل في اعادة هيكلة الوحدات الزراعية، والذي جاء كإجراء تطبيقي لتوجيهات اللجنة المركزية للحزب الحاكم في دورتها الثالثة المنعقدة في ماي 1980 التي نصت على ضرورة تطهير ومنح الاستقلالية في التسيير للوحدات الانتاجية الزراعية التابعة لقطاع الدولة نتيجة للصعوبات المتعددة التي واجهتها في الفترة السابقة كي تتمكن من انجاز برامجها والاضطلاع بمهام الانتاج الموكلة اليها بعيدا عن الضغوط البيروقراطية لهياكل المحيط في المنع والمصب، والذي أخذ طابعه الرسمي بمقتضى التعليمات الرئاسية رقم 14 الصادرة في 17 مارس 1981 ووجد طريقه نحو التطبيق الفعلي بموجب المرسوم الوزاري رقم 707 بداية من 15 أكتوبر 1981⁵ باشتماله في البداية للوحدات الزراعية المسيرة ذاتيا وتعاونيات قدامى المجاهدين ليمتد بعد ذلك لتعاونيات الثورة الزراعية بداية من مارس 1982.⁶ سواء من حيث المساحة الزراعية التي مسها باشتماله لجميع الأراضي الزراعية للقطاع العام بمختلف الأنظمة الخاضعة لها (التسيير الذاتي - الثورة الزراعية) أين ألغى فعليا قطاع الثورة الزراعية الذي كان طوال سنوات العشرة الماضية محور اهتمام الأوساط الاجتماعية والريفية بصفة خاصة، بيد أنه تم في صمت ولم يثر ضجة كبيرة في تلك الفترة مثلما كان عليه الحال بالنسبة لعملية اعادة الهيكلة التي مست المؤسسات العمومية خاصة في قطاع الصناعة.⁷

والواضح مما تقدم، أن تدهور وضع الوحدات الزراعية التابعة للقطاع العام وعدم قدرتها على أداء مهامها المنوطة بها طوال الفترة السابقة كان مرده في نظر السلطات طبيعة التنظيم والسمات التي كانت تتميز بها هذه الوحدات والتي تأتي في مقدمتها كبر مساحات المزارع خصوصا المسيرة ذاتيا التي أخذت شكل *kolkhoze* وفق النمط السوفياتي وعدم تجانسها وتعدد نشاط بعضها وتشتهت جغرافيا على نحو يصعب التحكم فيها بشكل جيد مع ضعف التسيير الذي غالب عليه الطابع البيروقراطي، ومن ثم كان من الضروري أن يتم اعادة النظر في تنظيمها عن طريق اعادة هيكلتها بتحديد لمساحتها من خلال انشاء وحدات انتاجية تكون ذات فعالية اقتصادية وفي متناول التحكم البشري بما يسمح بالتحكم الجيد في تسييرها ومن ثم تحسين مردوديتها ورفع انتاجها وتعزيز استقلاليتها.⁸ وهو ما يعني بوضوح أن الطابع الاستعجالي والقرارات الارتجالية البيروقراطية (الشعوبية) التي ميزت السياسات الزراعية السابقة فيما يخص عملية تحديد وتكوين الوحدات والتعاونيات الزراعية لم يراع فيها أبسط المبادئ الاقتصادية في تكوينها وإدارتها.⁹ ولذلك تضمن الاجراء الاصلاحى المتعلق باعادة هيكلة الوحدات الانتاجية للقطاع العام الزراعي المحاور التالية :¹⁰

¹ : CHEHAT Foued(1992), *Déterminants et premiers effets de la réorganisation de l'agriculture algérienne*, Économie rurale, N°207 - Janvier / Février, p8.

² : BEDRANI Slimane(1987), *Algérie : une nouvelle politique envers la paysannerie*, Revue de l'Occident musulman et de la Méditerranée, n°45 - 1987/3- Monde arabe: la société, la terre, le pouvoir-, p62.

³ : بموجب المرسوم رقم 82 - 106 المؤرخ في 13 مارس 1982 والمتضمن انشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية وتحديد قانونه الأساسي، الصادر في العدد 11 - السنة 19 للجريدة الرسمية بتاريخ 16 مارس 1982.

⁴ : راجع زبيري (1996)، مرجع سبق ذكره، ص ص 86-87.

⁵ : نفس المرجع السابق، ص 25.

⁶ : COTE Marc(1985), *Campagnes algériennes : un héritage colonial difficile à assumer*, Revue Méditerranée, tome 55- N°3, p46.

⁷ : اسماعيل شعباني (1997)، آثار التوجه نحو خصوصية القطاع الفلاحي العمومي بالجزائر، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، ص 49.

⁸ : COTE Marc(1985), *Op.Cit.*, p46.

⁹ : راجع زبيري (1996)، مرجع سبق ذكره، ص 26.

¹⁰ : لمزيد من التفصيل، أنظر :

- راجع زبيري (1996)، مرجع سبق ذكره، ص ص 26-28.

- اسماعيل شعباني (1997)، مرجع سبق ذكره، ص 51 و ص ص 53-55.

- Banque Mondiale (1987). *Le Plan de développement 1985-1989 et les perspectives à moyen et long Terme - Rapport Principal*, Op.Cit., Tableau IV .2 -P80.

- مراجعة تنظيم الهيكل العقاري للأراضي الفلاحية والعمل على انسحاب الوحدة الانتاجية دون تشتتها وتوضيح حدودها، حتى تصبح كوحدة اقتصادية تهدف الى تحقيق الربح والاستمرارية كباقي المؤسسات الاقتصادية من خلال الغاء ازدواجية التنظيم "تسيير ذاتي /ثورة زراعية" التي كانت خضعت لها الوحدات الزراعية للقطاع العمومي بإلغاء مزارع التسيير الذاتي وتعاونيات قدامى المجاهدين والثورة الزراعية وإعادة هيكلتها الى مزارع جديدة متجانسة عقاريا وخاضعة لنظام قانوني موحد هو "نظام مزارع القطاع الفلاحي الاشتراكي DAS" عبر تقليص مساحة المزارع الكبيرة وتجميع المشتتة والمتقاربة جغرافيا مع توزيع الصغيرة منها والغير قابلة للتجميع في شكل استفادات فردية، أين كان من المفروض أن يبلغ عدد مزارع 5000 DAS مزرعة مع وضع مسير (تقني سامي أو مهندس في المجال الفلاحي) على رأس كل واحدة منها مع تخصيص مساحة هذه المزارع بحسب طبيعة نشاطها واتجاهها ومن ثم تقسيمها الى أربعة أصناف وهي: المزارع الخاصة بزراعة الخضر وتتراوح مساحتها بين 50 و 100 هكتار، والمزارع ذات الأنشطة المتعددة مع ممارسة تربية الماشية وهي ذات مساحة متراوحة بين 150 و 200 هكتار ومزارع الكروم والأشجار المثمرة بمساحة تتراوح بين 150 و 200 هكتار وأخيرا المزارع الخاصة بزراعة الحبوب وهي ذات مساحة تتراوح بين 800 و 1500 هكتار.

وقد أسفرت العملية حتى سنة 1984 عن تكوين 3455 مزرعة اشتراكية تتربع على مساحة 2,836 مليون هكتار وبمساحة متوسطة للمزرعة الواحدة قدرها 830 هكتار والتي حلت محل 2099 وحدة زراعية مسيرة ذاتيا تتربع على مساحة قدرها 2,331 مليون هكتار وبمتوسط مساحة قدره 1140 هكتار للوحدة الواحدة و5288 تعاونية للثورة الزراعية بمساحة اجمالية قدرها 1,253 مليون هكتار وبمتوسط مساحة قدره 250 هكتار للتعاونية الواحدة، حيث تركزت عملية إعادة الهيكلة بشكل خاص على الوحدات الزراعية التابعة للقطاع المسير ذاتيا التسيير الذاتي التي ترتب عنها انشاء 3415 مزرعة فلاحية اشتراكية بينما لم يتم تشكيل سوى 38 مزرعة فلاحية اشتراكية من عملية إعادة هيكلة تعاونيات الثورة الزراعية التي تم ادماج نحو 500 ألف هكتار من مساحتها في المزارع الاشتراكية الجديدة، في حين تم توزيع بقية المساحة الزراعية لهذا النظام بشكل فردي وهي مساحة لم تستغل بشكل فعلي بعد تأميم بعضها إطار الثورة الزراعية ولم توزع (400 ألف هكتار) في حين كان البعض الآخر أراضي زائدة عن الطاقة الاستغلالية للمزارع المسيرة ذاتيا والتي وزعت في شكل استفادات فردية على الفلاحين بحجة أنها عبارة عن قطع ارضية صغيرة ومبعثرة مما لا يسمح بتجميعها في شكل وحدة إنتاجية اقتصادية، لتصبح المساحة الاجمالية الموزعة في شكل استفادات فردية بحوالي 705 ألف هكتار بعد عملية الهيكلة موزعة على 103168 مستفيد بدلا من 157 ألف هكتار الموزعة قبل العملية وعلى 40634 مستفيد.

- ادخال اصلاحات على مستوى التشغيل والعمالة في الوحدات الزراعية، وذلك بإحالة العمال المسنين على التقاعد والمقدر عددهم بحوالي 40000 فلاح خلال فترة تمتد لثلاث سنوات ودمج العمال الموسمين ضمن مجموعة العمال الدائمين وتوظيف عمال جدد من شباب وتقنيين لتدعيم اليد العاملة الفلاحية.

- التسوية النهائية للنزاعات المتعلقة بالملكية والعمل على انهاء الاحتلال غير القانوني للأراضي والممتلكات التابعة لها كالمباني، حيث كشف احصاء أجري سنة 1982 عن وجود أكثر 106000 ساكن غير شرعي على مستوى الوحدات الزراعية التابعة للقطاع العام سواء بتشييدهم لسكنات فوضوية على الأراضي الزراعية أو احتلالهم لمباني تابعة لهذه الوحدات، وهم في معظمهم من العمال القدامى فيها والذي تخلوا نشاطهم الفلاحي وتوجههم للعمل في قطاعات أخرى .

- تمكين الوحدات الانتاجية الجديدة المترتبة عن عملية إعادة الهيكلة من العتاد وكافة وسائل الانتاج بحسب احتياجاتها وطبيعة نشاطها وموقعها الجغرافي، اضافة الى تعيين المسؤولين على تسييرها المزارع وكذا المحاسبين وبعض المختصين في المجال الميكانيكي والتقنيات الزراعية الحديثة بهدف ضمان التسيير الجيد والاستغلال الفعال للامكانيات المادية لهذه الوحدات ومن ثم الاضلاع بالمهام المنوطة بها بالشكل المطلوب. مع العلم أنه تم تكوين لهذا الغرض 1400 مهندسا مسيرا، 400 تقنيا ساميا، 3300 محاسبا و 1300 ميكانيكيا مسؤولا عن الحظيرة والذين تم توزيعهم على القطاعات المنتجة ابتداء من سنة 1982.

- حيازة الملكية العقارية الفلاحية عن طريق استصلاح الأراضي:

يمكن القول أن القانون رقم 38-13 لسنة 1983 كان اجراء جريئا لأنه تم المساس لأول مرة بأصل الحق المملوك للدولة بينما كانت الإصلاحات السابقة تركز على حق الانتفاع فقط من خلال فتح الباب للقطاع الخاص للاستحواذ على ملكيات الدولة عن طريق الاستصلاح ومن ثم احداث بنية عقارية جديدة تستجيب للأبعاد الاقتصادية التنموية التي رسمتها الدولة وقتئذ. وهو ما يشكل بداية توجه غير معلن نحو خصوصية القطاع بشكل غير مباشر أو غير معلن عنه بصورة صريحة مثلما يمكن تلمسه من خلال مضمون القانون المعني الذي ينص على خصوصية أفقية للأراضي الزراعية بتملكها من طرف كل شخص جزائري سواء كان طبيعي أو معنوي وفق الشروط المحددة بموجبه.

وبذلك يلاحظ منذ الوهلة الأولى، أن هذه العملية كانت ذات توجه معاكس لتوجه مضمون سياسة الثورة الزراعية التي عملت

¹ : حسب المادة 3 من القانون رقم 83-18 المؤرخ في 13 أوت 1983 والمتعلق بحيازة الملكية العقارية الفلاحية.

على تغيير البنية القانونية للأراضي الزراعية باتجاه توسيع مساحة الأراضي التي تعود ملكيتها للدولة على حساب أراضي القطاع الخاص عن طريق تحديد الملكيات المسموح تملكها من قبل الأخير وتأمين الفائض منها وبقية الأراضي الخاصة تحت ذريعة التغييب وعدم الاستغلال الفعلي لها وضمها لأراضي الأملاك الوطنية¹. ومن ثم استهدف القانون المعني تشجيع القطاع الخاص على وجه الخصوص على استصلاح واستغلال أقصى مساحة من الأراضي شريطة أن تكون أرض تابعة للملكية الوطنية العامة والواقعة في المناطق الصحراوية أو المنطوية على مميزات مماثلة وكذا على الأراضي الأخرى غير المخصصة التابعة للملكية العامة والممكن استخدامها للفلاحة بعد الاستصلاح مع استثناء بعض أنواع الأراضي (الغابات، مساحات الحلفاء، الأراضي المخصصة للجيش، الملكية الخاصة، التسيير الذاتي والصندوق الوطني للتنمية الزراعية...) مع منح فترة قدرها خمس سنوات لانجاز برنامج الاستصلاح المقرر من قبل المعنيين بالعملية، والذين يمكن لهم الحصول على بعض الامتيازات في عملية الانجاز على غرار الحصول على قروض ميسرة لتمويلها والاعفاء من بعض الرسوم المفروضة على مواد التجهيز واللوازم الضرورية لتنفيذ برنامج الاستصلاح أو استغلال الأراضي المستصلحة التي لا يجوز لمالكها تحويلها فيما بعد عن طابعها الفلاحي الا ضمن شروط محددة قانونا².

ورغم التسهيلات التي قدمها القانون لأجل اعطاء ديناميكية جديدة في مجال الاستصلاح وتوسيع المساحة الصالحة للزراعة بتشجيع انخراط أكبر للقطاع الخاص في العملية، بقيت محصلة الاخير دون المستوى المطلوب باعتبار أن عملية الاستصلاح سارت بوتيرة بطيئة لم يتم من خلالها استصلاح سوى مساحات قليلة من الأراضي قياسا بما كان مبرمج عند انطلاق العملية سنة 1984 نتيجة لتفاعل العديد من العوامل التي أعاققت سيرها الحسن كالعراقيل الادارية البيروقراطية، وضعف امكانيات الفلاحين المستثمرين وصعوبة التضاريس والعوامل المناخية لبعض مناطق الاستصلاح وغيرها. ففي هذا الصدد، تم توزيع 76569 هكتار على 18559 مستفيد سنة 1985 لتصل سنة 1987 الى حوالي 187178 هكتار وزعت على 41744 مستفيد³، قبل أن ترتفع المساحة الموزعة للاستصلاح حتى 30 جوان 1995 الى حوالي 401013 هكتار (67,6 % في مناطق الجنوب و 29,7 % في مناطق السهوب و 2,7 % في الشمال) موزعة على 70593 مستفيد، غير أن نسبة الاستصلاح الفعلية لهذه الأراضي لم تتجاوز 29,8 % من اجمالي المساحة الموزعة لغرض استصلاحها، حيث بلغت المساحة المستصلحة 119477 هكتار (منها 28,8 % في الجنوب، 31 % في السهوب، و 41,6 % في الشمال)⁴.

2-3- التوجه التدريجي نحو الانفتاح على الاستثمار الخاص مع تعزيز مبدأ التخصص في النظام المصرفي

شكلت فترة بداية الثمانينات مقدمة لجملة من التدابير المتخذة لصالح الانفتاح على القطاع الخاص سواء الوطني أو الأجنبي الذي بقي عرضة للتمهيش مع عدم وجود سياسة واضحة بخصوص عملية تأطيره وتطويره و إدماجه في مسار السياسة التنموية المتبعة القائمة على التدخل القوي للدولة في جميع مفاصل الاقتصاد بهدف تلبية تطلعات المجتمع في تنمية حقيقية وشاملة تعكس إرادة الانفصال والاستقلال عن التبعية الاقتصادية للخارج منذ عقد الستينيات، وهو توجه أكدته مضمون الأطر التشريعية المنظمة للاستثمار الخاص التي وضعت سنتي 1963 و 1966 على التوالي، والتي حملت في طياتها العديد من مظاهر التضييق والرقابة على النشاط الاستثماري الخاص رغم بعض التسهيلات والضمانات الممنوحة خصوصا للمستثمرين الأجانب، والتي لم يجد معظمها طريقه نحو التطبيق على أرض الواقع بالنظر للموقف الحذر من الرأسمال الأجنبي وعدم الاعتماد على القطاع الخاص المحلي في تحقيق المشاريع الاستثمارية في معظم القطاعات الاقتصادية والاجتماعية التي كانت محصورة فقط لمؤسسات القطاع العام دون غيرها.

فالقانون رقم 63-227 الصادر في جويلية 1963⁵ رغم أنه وضع خصيصا لتشجيع الاستثمارات الأجنبية كما تنص على ذلك مادته الثالثة لغرض معالجة الوضع الاقتصادي والاجتماعي المتأزم الموروث عن الفترة الاستعمارية، بداية بالعمل على الابقاء على الاستثمارات الأجنبية الخاصة في البلاد كي تحافظ على حركية نشاطها الاقتصادي بنفس الوتيرة السابقة للاستقلال، بالإضافة الى العمل على استقطاب الاستثمارات الأجنبية والاعتماد عليها في نقل الخبرات والتكنولوجيا ورؤوس الأموال بالنظر لمحدودية الإمكانيات المادية وضعف الكفاءات التسييرية التي تتطلبها عملية التنمية للدولة حديثة الاستقلال، وكذا تضمنه لامتيازات وضمانات سواء عامة موجهة لجميع المستثمرين الأجانب أو خاصة متعلقة بالمؤسسات الأجنبية المتعاقد معها عن طريق اتفاقية *Entreprises conventionnées* أثناء مراحل انجاز المشاريع الاستثمارية أو خلال مراحل الاستغلال. بيد أنه لم يجد اقبالا كبيرا لدى المستثمرين الأجانب بالنظر الى تشكيكهم في مصداقيته وعدم ثقتهم في المناخ الاستثماري السائد في البلد لعدم استقرار الوضع العام للبلد وتخوفهم من التوجه العام للسياسة الاقتصادية المستقبلية للبلاد التي بدأت ترسم ملامحها، والتي تتناقض تماما مع مضمون حرية الاستثمار وممارسة النشاط

¹ : راجع زبيري (1996)، مرجع سبق ذكره، ص 28.

² : انظر في الصدد : المواد 2، 4، 11، 13، 14 و 18 من القانون رقم 83-18 المؤرخ في 13 أوت 1983 والمتعلق بحيازة الملكية العقارية الفلاحية.

³ : BACI Lazhar (1999), *Op.Cit.*, p 289.

⁴ : راجع زبيري (1996)، مرجع سبق ذكره، ص ص 32-33.

⁵ : القانون رقم 63-227 المؤرخ في 26 جويلية 1963 المتضمن لقانون الاستثمارات الصادر في العدد رقم 53 للجريدة الرسمية بتاريخ 2 أوت 1963.

الاقتصادي للقطاع الخاص مثلما يتجلى في مباشرة السلطات أولى عمليات تأميم المصالح الأجنبية وعدم استتباع القانون بالنصوص التطبيقية له وعدم عدم مبادراتها في دراسة الملفات الاستثمارية التي أودعت لديها.

وقد سار قانون الاستثمار رقم 66-284 لسنة 1966 على نفس نهج سابقه رغم كونه موجها خصوصا للاستثمار الخاص المحلي مع عدم استثناء الاستثمارات الأجنبية بتشجيعه على المساهمة في تحقيق التنمية المحلية، فيما يخص تضمنه لبعض الامتيازات والضمانات (المواد من 7 إلى 19) التي بقيت هي الأخرى مجرد مواد قانونية على الورق لم تجد في معظم الحالات طريقها نحو التطبيق نتيجة التضييق الشديد الذي مارسه السلطات على مجال تدخل القطاع الخاص وضمن قطاعات حددها القانون في مادته الرابعة في أنشطة الصناعة والسياحة مع عدم السماح بالاستثمار في معظم قطاعات الاقتصاد الوطني الحيوية التي تحتكرها الدولة ومؤسسات القطاع العام دون غيرها إلا في بعض الحالات الاستثنائية، مما يعني أن الاستثمار الخاص لا يمكن تحقيقه بحرية ما دام أن التمييز بين القطاع العام والخاص قد تم تكريس في هذا القانون مع اشتراط الحصول على رخصة مسبقة وفقا للإجراءات المنصوص عليها في المواد من 20 إلى 27 من القانون المعني وذلك أما على مستوى اللجنة الوطنية للاستثمارات CNI في حال تجاوز القيمة الإجمالية للاستثمار حدود 500 ألف دج أو على مستوى لجان الاستثمار الجهوي CRI (الولائية) إذا كانت قيمة الاستثمار أقل من المبلغ السابق.¹

وعليه لم تتحسّس السلطات كثيرا وعلى مدار فترة تطبيق هذا القانون (حتى أوت 1982) على الانفتاح على القطاع الخاص، حيث سعت إلى تهميشه وتقييد نشاطه رغم بعض الضمانات والامتيازات القانونية المحدودة التي منحت له لأسباب كان حيزا هاما منها متعلقا بطبيعة السياسة التنموية المطبقة خلال هذه الفترة. لذلك تميز تدخله في مختلف المجالات المسموح له بممارسة أنشطته طيلة مرحلة التسيير المركزي بالحذر التكتيكي *Prudence tactique* لحد وصف ممارسة أعماله من قبل مارك أوليفي بأنه كان يتم ضمن أطر شبه غير رسمية *pseudo-clandestinité* مع تسجيل بعض الليونة أحيانا في تعامل السلطات معه بتسامحها لممارسته لبعض الأنشطة دون الحصول على التراخيص اللازمة مما جعل نشاط معظمه خارج المقاربة الفعلية للدولة.² فنشاطه كان مركزا على أعمال سريعة دوران الرأسمال وأكثر مردودية في الأجل القصيرة (الخدمات على رأسها التجارة، بعض أنشطة الصناعة التحويلية كالصناعات الغذائية وتحويل البلاستيك والأحذية والجلود، والعلطور...)، وهي أنشطة في معظمها أعمال صغيرة لا تتطلب كثافة رأسمالية كبيرة وتكنولوجيا عالية ويد عاملة مؤهلة مع العمل على تشتيتها بالنظر إلى خطر التأميم الذي كان يواجهها طوال هذه الفترة مما جعل مجمل وحداته الاقتصادية عبارة عن مؤسسات صغيرة ومتوسطة.

فإذا أخذنا على سبيل المثال القطاع الخاص الصناعي وكذا قطاع البناء والأشغال العمومية الذي شهد توسعا ملحوظا للمؤسسات الخاصة فيه خصوصا بعد سنة 1974 بفعل تطبيق برامج الاستثمار العمومي الضخمة في إطار تطبيق الخطط التنموية الرباعية، كما تم تسجيل بعد سنة 1978 توسعا سريعا في هذا القطاع بعد اصدار قانون احتكار الدولة للممارسة لعمليات التجارة الخارجية نتيجة توجيه العديد من الممارسين الخواص لها لانشطتهم نحو القطاع وبقية الأنشطة الأخرى.³ نجد حسب الإحصائيات الخاصة بسنة 1977 أن عدد المؤسسات الخاصة بلغ 10103 مؤسسة (6070 مؤسسة صناعية و4033 مؤسسة بناء) تشغل 172572 شخصا (66760 في الصناعة و105812 في البناء، بمعدل 22 عامل لكل مؤسسة صناعية و 58 عامل لكل مؤسسة بناء)، نصف هذه المؤسسات في الحقيقة كانت مؤسسات مصغرة مشغلة لأقل من 5 عمال في حين نجد فقط 2731 مؤسسة صناعية من أصل 6070 و2299 مؤسسة بناء من أصل 4033 مؤسسة يتجاوز عدد عمالها 5 عمال.⁴ مع التذكير بأن عدد المؤسسات الصناعية التي كانت تحوز على اعتماد من السلطات بموجب قانون 1966 سواء من طرف اللجنة الوطنية أو اللجان الجهوية للاستثمار لم يتجاوز سنة 1978 حدود 800 مؤسسة صناعية معتمدة وهو ما يمثل 13 % من العدد الإجمالي للمؤسسات الصناعية الخاصة التي تم احصاءها سنة 1977.⁵

فالرقم السابق، يظهر بوضوح عدم تحمس السلطات للانفتاح أكثر على المستثمرين الخواص حتى بالنسبة للقطاعات التي عمل قانون 1966 على تشجيع الاستثمار فيها كالأنشطة الصناعية وهو ما يمكن تأكيده عبر الاستعانة بالبيانات التي يوفرها لنا الجدول أدناه، والتي تظهر انخفاض وتيرة منح الاعتماد لهؤلاء خصوصا منذ سنة 1971، فبعد أن تم منح رخص الاستثمار لـ 252 مشروع سنة 1969 انخفض عدد المشاريع المعتمدة إلى 25 مشروع في سنة 1973.

¹ : لمزيد من التفصيل، أنظر الأمر رقم 66-284 المؤرخ في 15 سبتمبر 1966 والمتضمن قانون الاستثمارات، والصادر في العدد 80 - السنة 3 للريدة الرسمية بتاريخ 17 سبتمبر 1966.

² : OLLIVIER Marc (1985), *Op.Cit*, p436.

³ : idem..

⁴ : لمزيد من التفصيل، أنظر :

- LIABES Djillali (1980), *Etude sur l'industrie privée -actualité du secteur privé industriel - : essai d'actualisation 69-79*, Institut National d'Etude et d'Analyse pour la Palmification -INEAP-, Alger, pp55-60.

⁵ : OLLIVIER Marc (1985), *Op.Cit*, p436.

الجدول رقم 05: مشاريع القطاع الخاص المعتمدة من قبل اللجنة الوطنية واللجان الجهوية للاستثمار خلال 1967-1973

عدد المشاريع الخاصة المعتمدة من قبل اللجنة الوطنية (CNI) واللجان الجهوية للاستثمار (CRI) خلال 1967-1973								
المجموع	1973	1972	1971	1970	1969	1968	1967	
263	2	13	12	59	104	52	21	المشاريع المعتمدة من قبل CNI
533	23	16	29	78	175	168	44	المشاريع المعتمدة من قبل CRI
796	25	29	41	137	279	220	65	مجموع المشاريع
عدد مناصب الشغل		مبلغ الاستثمار 10 ⁹ دج		عدد المشاريع				
9063		282,5905		395		المشاريع الخاصة المحققة فعليا خلال الفترة 1967-1972		

المصدر : تم اعداد الجدول بناء على المعلومات الواردة في : Djillali LIABES(1980), *Op.Cit.*, pp6-7

و يرجع سبب التراجع المسجل في عدد المشاريع الاستثمارية المعتمدة لتأثير العديد من القرارات الاقتصادية المتخذة خصوصا منذ مطلع السبعينات والتي وضعت الاقتصاد الجزائري تحت الرقابة الصارمة للدولة (توسع حركة التأميم، احتكار الدولة للتجارة الخارجية، قانون المالية لسنة 1971 الذي وضع حد للمساعدات المقدمة إلى المستثمرين الخواص...)¹، ناهيك عن القصور في تنفيذ القانون واختلاف تفسير بنوده، والشروط التعسفية المفروضة على المستثمرين والمؤسسات المرشحة للحصول على الرخص. حيث نلاحظ أنه خلال الفترة 1967-1973 لم يتم اعتماد سوى 796 مشروع استثماري خاص بمبلغ قدره 783 مليون دج، في حين لم يتم إنجاز خلال الفترة 1967-1972 سوى 395 مشروع وهو ما يمثل نحو 51% من مجموع المشاريع الاستثمارية الخاصة المعتمدة خلال هذه الفترة وبمبلغ قدره 282,6 مليون والتي لم تستطع خلق سوى 9063 منصب شغل.

وفي سياق المراجعة التقويمية التي قام بها السلطات للمسار التنموي المتبع خلال المرحلة السابقة المتسمة باهمال دور القطاع الخاص في العملية التنموية، والتي انبثق عنها تبني خيار التوجه نحو اللامركزية والتخطيط المتوازن كبديل للتخطيط الشامل مع اتخاذ لتدابير اصلاحية ذات أبعاد تنظيمية للاقتصاد الوطني على غرار إعادة هيكلة المؤسسات العمومية ووحدات القطاع العام الفلاحي، تم إعادة النظر في دور القطاع الخاص والانفتاح عليه بادماجه أكثر العملية التنموية. وهنا يجب أن نشير الى أن سياسة الاهتمام بهذا القطاع بدأت تبرز ملا محمها الأولى في توصيات المؤتمر الاستثنائي للحزب المنعقد في جوان 1980 الذي قرر إعادة النظر في دوره في عملية التنمية الاقتصادية للبلاد والتي سيق لها العديد من المبررات على غرار : تعبئة الادخار الوطني الخاص، والرفع من طاقة الانتاج وخلق مناصب الشغل وتحقيق مبدأ التكامل القطاعي ودعم جهود الدولة في تحقيق التوازن الجهوي والتهيئة الاقليمية. وقد تم تأكيد التوجه الانفتاحي للسلطات على القطاع في اجتماع اللجنة المركزية للحزب في دورته السادسة سنة 1981 الذي رأى بضرورة العمل على دعم القطاع الخاص غير المستغل في نظر أصحاب القرار وقتئذ، ولكن ضمن حدود وضوابط السياسة الاقتصادية العامة للبلاد، وذلك من خلال العمل على :²

- تحديد مجالات تدخل الرأسمال الخاص بما يدعم التنمية الوطنية.
 - الزامية الحصول على الترخيص للقيام بمختلف الاستثمارات سواء على مستوى اللجنة الوطنية أو اللجان الولائية مع انشاء هيئة عمومية تتكفل بتوجيه ومتابعة استثمارات القطاع الخاص وضمان ادماج الأخير في منظومة التخطيط الوطني.
 - و وضع قوانين جديدة منظمة للقطاع الخاص مع تكييف الأطر التنظيمية الاخرى ذات الصلة بنشاطه من خلال إعادة النظر في بعض القوانين مثل احتكار التجارة الخارجية، التشريع الجبائي والاجتماعي.
- وبالفعل تم تجسيد الارادة السياسية في الاعتناء بالقطاع الخاص، وبكيفية اشراكه في السياسة التنموية وفق التدابير الواردة أعلاه، بوضع اطار قانوني له في أوت 1982 متمم بفصل التنظيم القانوني للاستثمار الخاص الوطني عن الأجنبي من خلال تخصيص كل منهما بنص تشريعي مستقل عن الآخر، أين تم اصدار القانون رقم 82-11³ الموجه خصيصا لاستثمارات القطاع الخاص المحلي والقانون رقم 82-13⁴ المتعلق بتأسيس الشركات المختلطة الاقتصاد وسيهرها الموجه خصيصا للاستثمار الخاص الاجنبي من خلال السماح بمشاركة رأس المال الأجنبي في إطار انشاء شركات مختلطة بمساهمة رؤوس أموال الدولة عن طريق الشركات الوطنية.
- ولعل أبرز ما يمكن قوله حول القانون رقم 82-11 المخصص حصرا لاستثمارات القطاع الخاص الوطني، أنه سعى لتحقيق

¹ : سمير ميموني ومحمد براق (2008)، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال مرحلة الاقتصاد الموجه دراسة تحليلية للفترة 1966-1990، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني الرابع حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كرهان جديد للتنمية في الجزائر، المنظم من قبل كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة 20 أوت 1955 -سكيكدة-، يومي 13 و 14 أفريل، ص 4.

² : OLLIVIER Marc (1985), *Op.Cit.*, pp437-438.

³ : القانون رقم 82-11 المؤرخ في 21 أوت 1982 والمتعلق بالاستثمار الاقتصادي الوطني، الصادر في العدد 34- السنة 19 للجريدة الرسمية بتاريخ 24 أوت 1982.

⁴ : القانون رقم 82-13 المؤرخ في 28 أوت 1982 والمتعلق بتأسيس الشركات المختلطة الاقتصاد وسيهرها، الصادر في العدد 35- السنة 19 للجريدة الرسمية بتاريخ 31 أوت 1982.

الأهداف التي رمت السلطات لتحقيقها من وراء دعمها لدور القطاع في التنمية الوطنية المعبر عنها في توصيات المؤتمر الاستثنائي واجتماع اللجنة المركزية في دورته الثالثة للحزب المشار إليها آنفاً، والمتمثلة بحسب المادة 8 فيما يلي :

- المساهمة في توسيع القدرات الانتاجية الوطنية وفي انشاء مناصب الشغل وتعبئة الادخار وتلبية حاجيات المواطنين من المواد والخدمات.

- تحقيق التكامل مع القطاع الاشتراكي من خلال المساهمة في أنشطة المرحلة الاخيرة من التحويل الصناعي والمقاولة من الباطن.

- المشاركة في تحقيق التنمية الجهوية المتوازنة وتثبيت السكان بالتواجد في المناطق المحرومة والمعزولة واستعمال اليد العاملة والموارد المحلية.

وعليه، تضمن العديد من الاجراءات التحفيزية الممنوحة للاستثمار الخاص المحلي في شكل امتيازات جبائية بحسب طبيعة

الاستثمار وأهميته ومكان انجازه (تتراوح في المناطق المحرومة بين الاعفاء التام من بعض الضرائب بين 5 و 10 سنوات من سنة الشروع في

استغلال النشاط المعتمد، وبين 3 و 5 سنوات بالنسبة للمشاريع الاستثمارية المنتجة للمواد، والاعفاء الجزئي أو الكلي بحسب نوع

الضريبة المعنية بالاجراءات التحفيزية خلال فترة تتراوح ما بين 3 و 10 سنوات بالنسبة لاستثمارات الخاصة الأخرى)¹، وأخرى في شكل

امتيازات مالية (تقديم قروض طويلة ومتوسطة المدى للمستثمرين، شرط أن لا تتجاوز هذه القروض المصرفية نسبة 30% من مبلغ

الاستثمار المرخص به، ما عدا المجاهدين وذوي الحقوق، وأخرى قصيرة الاجل لتمويل أنشطة استغلال هذه المشاريع بعد دخولها مرحلة

الاستغلال²، وكذا في شكل تسهيلات متعلقة بالحصول على القطع الأرضية والتموين بوسائل التجهيز والآلات ومواد البناء الضرورية

لانجاز الاستثمارات المزمعة وكذا التموين بقطع الغيار وتجهيزات التجديد ومدخلات الانتاج الضرورية للسير العادي لأنشطة المستثمرين.³

غير أنه مقابل منح أكبر للامتيازات للمستثمرين الخواص المحليين قياسا بما حددته قوانين الاستثمار السابقة من تحفيزات، تم

اخضاع الاستثمارات الخاصة الوطنية للعديد من التدابير المقيدة لحرية الاستثمار واخضاعه للرقابة الحكومية الشديدة، ومنها:⁴

- تسقيف القيم الاجمالية الاستثمارات الوطنية الخاصة عند حدود 30 مليون دج مع عدم السماح بتحقيق أي جمع أفقي أو عمودي

لنشاطات استثمارية ماثلة أو مترابطة في أيدي مالك واحد لرأسمال أو شركاء.

- اخضاع الأنشطة الاستثمارية الخاصة لتوجيهات المخطط الوطني للتنمية يجعلها تحت الاشراف والرقابة المباشرة والصارمة للهيئات

الرسمية، حيث يجب الحصول على الاعتماد المسبق والاجباري لانجاز أي مشروع استثماري (لدى اللجنة الوطنية للاستثمارات

بالنسبة للمشاريع التي تتجاوز 3 ملايين دج ولدى اللجان الولائية بالنسبة للمشاريع التي تقل عن المبلغ السابق وباجراءات ادارية

متعددة وثقيلة) والذي ينبغي أن يكون اعتمادا خاصا بنشاط استثماري واحد ومكان اقامة واحد. وكذا تحديد القطاعات أو

الميادين التي سمح للخواص بالاستثمار فيها ومن دون المساس بالنشاطات الاقتصادية الأخرى التي اعتبرت إستراتيجية ومحتكرة فقط

من قبل الدولة، وهي :

• نشاطات تقديم الخدمات والصيانة للقطاع الصناعي، والصناعات الصغيرة والمتوسطة التحويلية المكمل للقطاع العام الاشتراكي

ولاسيما في تحويل ومعالجة المواد الأولية الزراعية المصدر أو المنتوجات المعدة لاستهلاك العائلات.

• أنشطة الصيد البحري والمقاولة من الباطن، البناء والأشغال العمومية، وأنشطة النقل البري للمسافرين والبضائع والسياحة

والفندقة وما يرتبط بها من خدمات. مع العلم أن بانه لا تدخل مجال تطبيق القانون كل من الاستثمارات : التي يبادر بها أو

تنجز في القطاع الفلاحي الخاص وتجارة التجزئة، وتلك المتعلقة بالنشاط الحرفي الخاضعة لقانون خاص بها⁵، بالإضافة

الاستثمارات المنحزة من قبل رجال الفن والمهن الحرة في اطار ممارسة أنشطتهم المهنية التي تخضع بدورها لأحكام خاصة بها.

كما تم انشاء هيئة وطنية رقابية على جميع الأنشطة الاستثمارية الخاصة تحت وصاية وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية تتولى

سنة 1983 متمثلة في الديوان الوطني لتوجيه الاستثمار الخاص ومتابعته وتنسيقه OSCIP⁶ التي حددت مهامه في توجيه الاستثمارات

الخاصة الوطنية نحو النشاطات و المناطق القادرة على توفير حاجيات التنمية، و تساهم في نفس الوقت في تدعيم القطاع العمومي مع

ضمان تكامل أحسن للاستثمارات الخاصة في عملية التخطيط.

فهذه التدابير المعرقة لحرية الاستثمار الخاص الواردة أعلاه، إضافة إلى عدم الاستعداد لتقبل فكرة حرية مزاولة القطاع الخاص

لدوره في النشاط الاقتصادي في تلك الفترة سواء من قبل الإدارة العمومية أو البنوك رغم الإرادة المعبر عنها في الخطابات الرسمية، كلها

عوامل أدت مواصلة تهميش القطاع الخاص الذي استمر بدوره في تطبيق سياسة الحذر في استثماراته وذلك بتوجيهها كما أشرنا سلفا إلى

الاستثمارات الغير المنتجة والتي يغلب عليها طابع المضاربة وسريعة دوران الرأسمال. بالإضافة الى استمرار التمرکز الجغرافي للاستثمارات

الخاصة خصوصا الصناعية منها في المناطق الشمالية حول المدن الكبرى (الجزائر، وهران قسنطينة، عنابة) عكس ما كان يصبو اليه

¹ : حسب المادة 21 من القانون رقم 82-11 المؤرخ في 21 أوت 1982 والمتعلق بالاستثمار الاقتصادي الوطني.

² : حسب المادتين 22 و 23 من القانون رقم 82-11 المؤرخ في 21 أوت 1982 والمتعلق بالاستثمار الاقتصادي الوطني.

³ : حسب المادة 24 من القانون السابق.

⁴ : لمزيد من التفصيل، أنظر : المواد 2، ومن 5 إلى 7، ومن 12 إلى 18، و المواد 26، 32 و 36 من القانون السابق.

⁵ : القانون رقم 82-12 المؤرخ في 28 أوت 1982 المتضمن القانون الاساسي للحرفي الصادر في العدد 35- السنة 19 للجريدة الرسمية بتاريخ 31 أوت 1982

⁶ : الديوان الوطني لتوجيه الاستثمار الخاص ومتابعته وتنسيقه (OSCIP)، هو هيئة إدارية عمومية، أنشئت بمقتضى المرسوم رقم 83-98 المؤرخ في 29 جانفي سنة 1983.

القانون في توجيهها نحو المناطق المحرومة بهدف تحقيق التنمية المتوازنة في مختلف مناطق البلاد، حيث استقطبت حوالي 52,4 % من المشاريع الاستثمارية المعتمدة من طرف اللجان الولائية والوطنية خلال الفترة 1982 و 1988. في حين كان نصيب كل من مناطق الهضاب العليا والجنوب ب 24,3 % من إجمالي المشاريع لكل منطقة. ومرد ذلك لعدة عوامل منها ما هو متعلق بكثافة تواجد المؤسسات العمومية في المناطق الشمالية التي تعد بمثابة المون الرئيسي لعدة مؤسسات خاصة سواء بالمواد الأولية أو بمواد التجهيز المحلية أو المستوردة في إطار احتكار الدولة للتجارة الخارجية مع قرب الموانئ والمطارات في تلك المناطق. ومنها ما هو متعلق بامتلاك المزايا الخاصة في بعض الأنشطة (كالنسيج، الجلود...) في بعض المناطق دون غيرها، نظرا لتوفر الهياكل القاعدية اللازمة، والتقاليد الحرفية للمناطق التي تمد القطاع الخاص باليد العاملة المتخصصة في مجال النشاط المعني بالاستثمار.¹

وانطلاقا مما تقدم، يمكن القول أن تطبيق القانون على أرض الواقع وجد صعوبة كبيرة، وهو ما تعبر عنه بوضوح نسب الانجاز الفعلية للاستثمارات الخاصة المعتمدة من قبل الهيئات الرسمية المعنية، فعدد المشاريع المحققة خلال الفترة من ماي 1983 إلى نهاية سنة 1985 لم يتجاوز 28 % من إجمالي المشاريع المعتمدة والمقدر عددها 2800 مشروع (80 % في القطاع الصناعي) علما أن 12 % من هذه الأخيرة لم تعرف الانطلاق أصلا في حين أن 7 % منها تم التخلي عنها بمجرد الشروع في إنجازها. ويعود سبب ضعف تحقيق هذه المشاريع بحسب تحقيق أجراه الديوان الوطني لتوجيه الاستثمار الخاص و متابعتها وتنسيقه OSCIP سنة 1986 مست عينة من المؤسسات الخاصة إلى ثلاث عراقيل متعلقة بكل من²:

- التمويل : حيث توصل التحقيق الى نتيجة مفادها أن 41 % من المستثمرين لا يملكون كل الأموال اللازمة لإنجاز مشاريعهم. كما أنهم لم يتمكنوا من تعبئة القروض البنكية.
- الحيازة على العقار أو أراض البناء : فمن أصل 50 % من المستثمرين الذين قدموا طلبات للحصول على أراض لإنجاز استثماراتهم 38,2 % تلقوا رد سلبى لطلبهم.
- الحيازة على تجهيزات الإنتاج : فأكثر من نصف المستثمرين الذين تحصلوا على الاعتماد، لم ينجزوا مشاريعهم بسبب صعوبة الحصول على تجهيزات الإنتاج، نظرا لغياب رخص الاستيراد، وعدم توفر الموارد المالية بالعملة الصعبة، في حين لم يتحصل إلا 21 % من إجمالي المستثمرين المعتمدين خلال الفترة المذكورة على كامل تجهيزاتهم.
- ونفس القول ينطبق كذلك على الاستثمارات الأجنبية التي خصص لها المشرع كما أسلفنا الذكر لتنظيم تشريعي خاص بها منفصل عن الإطار القانوني المنظم لاستثمار الخاص المحلي، المتمثل في القانون رقم 83-13 المؤرخ في 28 أوت 1983، والذي رغم اقراره العديد من الضمانات والتحفيزات لفائدة الرأسمال الأجنبي³ من خلال دخوله في شراكات مع المؤسسات العمومية المحلية للرأسمال الأجنبي عن طريق انشاء شركات اقتصادية مختلطة، الا أن تفحص مضمون القانون يشير بشكل جلي الى رفض مطلق لحرية استثمار رؤوس الاموال الأجنبية بشكل مباشر في البلاد بفرض رقابة صارمة عليها رغم الاعتراف بأهمية الاستثمارات الاجنبية في التنمية الاقتصادية لاسيما في مجال نقل التكنولوجيا، هذا ما يمكن تلمسه من خلال التدابير التي جاء بها، وهي :⁴
- حصر مشاركة رأس المال الأجنبي واستثماره في انشاء شركات مختلطة بمساهمة رؤوس أموال الدولة عن طريق الشركات الوطنية على أن لا تتجاوز مساهمة المستثمر الأجنبي حدود 49 % من رأسمال الشركة المختلطة. مع احتفاظ الشركات العمومية المحلية بحق توجيه ومراقبة نشاط الشراكة المختلطة وتسييرها باعتبارها فرعا من فروعها. مع العلم أن القانون المعني لم يكن ساريا على الشركات المختلطة المنشئة بموجب معاهدات دولية ، او تلك المتعلقة بالشركات الأجنبية التي تمارس نشاطها في مجال التنقيب عن المحروقات واستغلالها أو الشركات المختلطة التي توجد مقراتها خارج التراب الوطني.
- اخضاع نشاط المؤسسات المختلطة للاقتصاد لتوجيهات المخطط الوطني للتنمية، وبذلك تندرج جميع الاستثمارات الجديدة التي تبادر بها وفقا لغرضها وقانونها الأساسي في إطار أهداف المخطط ويتم إنجازها طبقا للإجراءات المطبقة على المؤسسات الاشتراكية الوطنية. مع إلزامها بأن تتحسب وفقا لبرنامج محدد لاستخلاف المستخدمين الأجانب فيها بمستخدمين جزائريين بعد اكتسابهم المؤهلات المطلوبة والتحكم في التكنولوجيا المستوردة مع إلزام المستثمر الاجنبي بتكوين هؤلاء وضمان النقل الحقيقي للمعرفة والمهارة. وكذا ممارسة الطرف الجزائري لحق الشفعة و/أو الموافقة عند بيع الطرف الاجنبي لأسهمه في الشركة المختلطة او تحويلها أو التنازل عنها، ناهيك عن امكانية تأمين الشركة من قبل الدولة تحت ذريعة المصلحة العامة مقابل دفع تعويض مساو للقيمة الحسائية لأسهم الطرف الأجنبي في أجل أقصاه سنة واحدة.

وعليه، كان لهذا القانون أثر محدود، لأن الرأسمال الأجنبي كان متردد و حذر من هذا النوع من الشراكة، و لذلك لم يترتب

¹ : سمير ميموني ومحمد براق (2008)، مرجع سبق ذكره، ص 15.

² : نفس المرجع السابق، ص 16.

³ : حسب المادة 12 من القانون رقم 82-13 المؤرخ في 28 أوت 1982 والمتعلق بتأسيس الشركات المختلطة للاقتصاد وسيورها، الصادر في العدد 35- السنة 19 للجزيرة الرسمية بتاريخ 31 أوت 1982.

⁴ : حسب المواد 1، 2، 13، 15، 22، 35، 43، 44، و 48 من القانون السابق.

عنه انشاء سوى عدد محدود من الشركات المختلطة بموجبه، والذي لم يتجاوز 36 شركة مختلطة حتى سنة 1984، معظمها في قطاع المحروقات التي بلغ عددها 24 شركة مختلطة تراوحت نسبة المشاركة الجزائرية فيها بين 51 % و 80 %، في الوقت الذي تم فيه انشاء 4 شركات مختلطة في مجال الدراسات الهندسية بمشاركة جزائرية تراوحت بين 51 % و 70 % ، يليهما قطاع الصلب الذي أنشئت فيه شركتين مختلطتين مع الجانب الفرنسي الذي شارك بنسبة 49 % من رأسمالهما، وهو العدد نفسه للشركات التي أنشئت في مجال مواد البناء مع كل من ألمانيا الغربية وسويسرا بمشاركة جزائرية تراوحت بين 51 % و 71 % في حين توزعت الشركات الأربعة المتبقية الأخرى على قطاعات : البناء، النقل، الصناعات الميكانيكية و الدراسات الخاصة بالأشغال القاعدية لقطاع الطاقة بمشاركة جزائرية متزاوجة بين 51 % و 75 %¹.

وفي ختام هذا الجانب من المحور المدروس في هذه المطبوعة، لابد من التنويه أن التوجه نحو مراعاة تنظيم الاقتصاد بالتخلي عن التخطيط الشامل وتبني خيار اللامركزية والتخطيط المتوازن مع اعادة هيكلة المؤسسات العمومية ووحدات القطاع الزراعي قد تفاق مع تكييف النظام المصرفي مع هذا التوجه ولكن دون ادخال اصلاحات عميقة فيما يتعلق بآليات التمويل المرتكز أساسا على الدور المحوري للخرزينة العمومية والوظائف المنوطة لمختلف مؤسساته، والتي بقيت هي نفسها المعمول بها خلال فترة التخطيط الشامل التي حددت محاورها الرئيسية الاصلاحات المنفذة مطلع السبعينات، وذلك من خلال اعادة هيكلة تنظيمية للقطاع بتطبيق مبدأ لا مركزية البنوك وتخصصها بمهدف زيادة فعاليتها في الوساطة المالية وفي تعبئة الادخار على المستوى الوطني، أين تم تأسيس مؤسسات مصرفية جديدة متخصصة في تمويل القطاعات الاقتصادية، حيث تم انشاء كما أشرنا سابقا لبنك الفلاحة والتنمية الريفية الذي انبثق عن اعادة تنظيم البنك الوطني الجزائري بتاريخ 13 مارس 1982 الذي أسندت اليه مهمة تمويل القطاع الفلاحي بمختلف أنشطته. كما نتج عن اعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائري بتاريخ 30 أفريل 1985 انشاء بنك التنمية المحلية الذي تولى مهمة تمويل التجارة الخارجية وتمويل الجماعات والمؤسسات المحلية، بينما كلفت البنوك الأخرى بتمويل القطاعات الاقتصادية الأخرى في اطار تطبيق مبدأ التخصص البنكي كالبنك الخارجي الجزائري الذي اختص في تمويل في تمويل قطاعي الطاقة والنقل البحري ، في حين تولى البنك الوطني الجزائر مهمة تمويل قطاعات الصناعة الثقيلة والنقل، بينما كانت مهمة القرض الشعبي موجهة لتمويل أنشطة فروع الصناعة الخفيفة و قطاع الخدمات.

وبالموازاة مع ما تقدم عرضه من تدابير اصلاحية غلب عليها الجانب التنظيمي للاقتصاد الوطني خلال النصف الأول لعشرية الثمانينيات كمحاولة لتصحيح المسار التنموي المتبع منذ منتصف الستينيات، ينبغي الاشارة ولو بإيجاز الى استمرار خضوع الاقتصاد الوطني لنفس الآليات المعمول بها على مدار مرحلة التخطيط الشامل ومن ثم استمرار تكريس منطق التدخل المفرط للدولة وتحكمها في جميع مفاصل الاقتصاد الوطني، أين بقيت الدولة تمارس احتكارها الكلي لجميع عمليات التجارة الخارجية وذلك في اطار المخطط الوطني للتنمية والبرامج السنوية العامة للتجارة الخارجية، والذي تعزز باصدار المرسوم التطبيقي لهذا الاحتكار سنة 1984 وهو المرسوم رقم 84-390². كما واصلت كذلك تبنيها لسياسة التحديد الاداري لأسعار السلع والخدمات وسعر الصرف التي تزامنت مع تبني سياسة تحريض الاستهلاك الخاص ومحاولة تغطية الطلب الداخلي عن طريق اللجوء المكثف للاستيراد في اطار برنامج " مكافحة الندرة (PAP) *le programme anti-pénurie* " في الأسواق المحلية، والذي شرع في تطبيقه سنة 1980 لاستيراد مختلف السلع الاستهلاكية النهائي قصد تغطية العجز المزمع المسجل في عرض الجهاز الانتاجي الوطني تماشيا مع الشعار الرسمي للخطاب السياسي السائد حينئذ " من أجل حياة أفضل " الذي رفعه المؤتمر الخامس الاستثنائي للحزب الحاكم في جوان 1980 واعتبر كما أشرنا في بداية هذا المحور بمثابة اعلان عن نهاية مرحلة التقشف والاستثمار التي اتسمت بها مرحلة التخطيط الشامل وفتح الباب واسعا أمام الاستيراد غير الموجه وغير المنتج الممول من عائدات المحروقات المتنامية منذ 1979 قبل التخلي عنه سنة 1983 والعودة من جديد لسياسة تقييد الواردات³ التي سوف تشهد تشديدا أكبر عقب الأزمة النفطية المعاكسة لسنة 1986 التي أظهرت مدى الاختلالات الهيكلية العميقة التي كان يعاني منها الاقتصاد الجزائري طوال ربع قرن وبقيت مخفية وراء الموارد المالية المتأتية من قطاع المحروقات مع ادراك صناع القرار بأن الاصلاحات التي ينبغي مباشرتها ينبغي أن تكون أكبر من احداث بعض التعديلات التنظيمية على مستوى الاقتصاد الوطني، الأمر الذي استدعى تنفيذ حزمة أخرى من الاصلاحات الذاتية خلال النصف الثاني من العشرية المدروسة بمهدف التخفيف من التبعات السلبية للأزمة النفطية ومحاولة تصحيح أوجه الاختلال التي يعاني منها الاقتصاد الوطني، والتي ستكون محور اهتمام فقرات المحور الموالي.

¹ : عبد الرحمان تومي (2011)، مرجع سبق ذكره، ص 35-36.

² : المرسوم 84-390 المؤرخ في 22 ديسمبر 1984، والمتعلق بتطبيق احتكار الدولة للتجارة الخارجية ، الصادر في العدد 70-السنة 21 للجريدة الرسمية بتاريخ 29 ديسمبر 1984.

³ : AOURAGH Lhaocine(1996), *L'Economie Algérienne à l'épreuve de la démographie*. Les Études du CEPED-N°11, Centre Français sur la Population et le Développement-CEPED-Paris, 91.

المحور الثاني: الصدمة البترولية المعاكسة لسنة 1986 والشروع في تنفيذ الإصلاحات الذاتية للاقتصاد الوطني (الفترة 1986-1989).

لم يضع راسمي السياسة الاقتصادية للبلاد في الحسبان أن فترة الرخاء المالي المترتب عن الصدمة البترولية لنهاية السبعينات ومطلع الثمانينيات ستكون نهايتها في أقرب الآجال رغم أن تصميم النموذج التنموي المعتمد بالكيفية المعمول بها طوال العقود السابقة باعتداده على مداخيل المحروقات كان من المفروض التوقع له بصابة الاقتصاد الوطني بهزات عنيفة من حين لآخر بالموازاة مع التقلبات الحاصلة باستمرار في أسواق النفط العالمية وانعكاسات ذلك على موارد البلاد المالية المحدودة وغير المستقرة.¹ فالرخاء النسبي الذي تحقق بفضل ارتفاع مداخيل صادرات المحروقات غذى بشكل قوي الوهم باستمرارية الوضع القائم وبذلك المواصلة في تطبيق نفس السياسة الاقتصادية المنتهجة منذ مطلع العشرينيات بآلياتها وأهدافها مثلما يتجلى ذلك عند تفحص مضمون المخطط الخماسي الثاني المؤطر للعملية التنموية للبلاد خلال الفترة 1985-1989، والذي اعتبر امتدادا للمخطط الخماسي الذي سبقه، حيث لم يكد المخطط المعني ينهي عامه الأول حتى جاءت الصدمة البترولية المعاكسة لتطفو معها الاختلالات الهيكلية العميقة التي كان يعاني منها الاقتصاد الوطني على السطح والتي لطالما بقيت مخفية على مدار الفترة السابقة وراء مداخيل المحروقات من ناحية وكاشفة بما لا يدع للشك عن عيوب السياسة الاقتصادية المنتهجة رغم محاولات التصحيح السطحية ذات الطابع التنظيمي التي قامت بها السلطات في سبيل معالجة عيوب نظام التخطيط المركزي الشامل التي سبق تناولها في فقرات سابقة من ناحية أخرى.

وكرر فعل للانقلاب العنيف في الظرف الاقتصادي الذي أفرزته صدمة انهيار أسعار النفط التي تراكمت مع انهيار سعر صرف الدولار الأمريكي، عمدت السلطات إلى اتخاذ في مرحلة أولى حزمة من الإجراءات ذات الطابع الاستعجالي التثبتي لوقف الانهيار الحاصل على مستوى التوازنات الماكرو اقتصادية من تقليص في الانفاق الاستهلاكي والاستثماري (الواردات)، الاستثمار، تقليص الانفاق على الخدمات الاجتماعية... دون اللجوء إلى سياسة تعديل سعر الصرف لتستكمل بتدابير إصلاحية ذاتية غير مدعومة من المؤسسات المالية الدولية خصوصا منذ سنة 1987 كمحاولة لمعالجة التشوهات الهيكلية العميقة التي يعاني منها الاقتصاد الوطني والنهوض به من جديد، أين استهدفت تحرير أكبر له من قبضة الإدارة البيروقراطية وعدم اقتصادها فقط على التعديلات التنظيمية كما كان عليه الحال في النصف الأول من هذه العشرينيات الأمر الذي جعل هذه الإجراءات الإصلاحية أكثر عمقا وشمولية قياسا بسابقتها باعتبار أنها شملت قطاعات ومجالات أوسع سواء على المستوى الكلي أو الجزئي لدرجة وصفها بأنها إصلاحات مندرجة في إطار سياسة تصحيح ضمنية غير معلنة لادخال آليات اقتصاد السوق ولو بشكل محتشم لغرض تهيئة مناخ استبدال كلي للنموذج الاقتصادي المتبع منذ الاستقلال بالتخلي التدريجي عن الاقتصاد الموجه والتحول إلى اقتصاد السوق.

1- ظروف تنفيذ الإصلاحات الاقتصادية الذاتية خلال النصف الثاني لعشرينيات الثمانينات :

لعل أبرز ما ميز المشهد الاقتصادي قبيل الشروع في تطبيق الجيل الأول من الإصلاحات خلال النصف الثاني من العشرينيات المدروسة، هو مواصلة السلطات في تطبيق نفس السياسة الاقتصادية المنتهجة منذ مطلع العشرينيات باطلاق المخطط الخماسي الثاني 1985-1989 الذي خصص له برامج استثمارية ضخمة قياسا بالخطة التنموية التي سبقتها بفعل أجواء الاطمئنان السائدة لدى أصحاب القرار بشأن مستقبل الوضع المالي المريح الذي كان يبدو في نظرهم أنه سيستمر على نفس المنوال على مدار سنوات تطبيق المخطط رغم أن الملامح الأولى الدالة على انهيار وشيك لأسعار النفط بدأت بالظهور للعيان منذ 1983. وقد تجلت رغبة المواصلة في نهج نفس الاستراتيجية التنموية المتبعة عند تفحص مضمون الشق الاقتصادي للميثاق الوطني الصادر في جانفي 1986 الذي أكد صراحة على ضرورة الاستمرارية في تطبيق مبدأ التخطيط المتوازن واللامركزية في اتخاذ القرار والتسيير والمراقبة وتكييف أدوات عمل الاقتصاد وتنظيمه بما يخدم أهداف العملية التنموية للعشرينيات التي تستهدف في نهاية المطاف بناء المجتمع الاشتراكي وهي أهداف اصدت في نهاية المطاف بوضع مناقض تماما لما كانت تصبو إليه أفرزته الصدمة النفطية المعاكسة لسنة 1986.²

1-1- الشروع في تطبيق المخطط الخماسي الثاني كتعبير على الاستمرارية في نفس السياسة المنتهجة مطلع الثمانينيات

استهلّت الجزائر النصف الثاني من عقد الثمانينيات باطلاق المخطط الخماسي الثاني الذي اعتبر آنذاك كمكمل للمخطط الخماسي الأول مما جعل أهدافه التي رمى لتحقيقها لا تختلف عن الأهداف الرئيسية التي سطرها المخطط السابق مثلما يؤكد القانون رقم 84-22 المتضمن للمخطط الخماسي 1985-1989 في مادته الخامسة³، بالإضافة إلى اعتماده في تحقيق هذه الأهداف على

¹ : سعدون بوكبوس (2013)، مرجع سبق ذكره، ص 192.

² : لمزيد من التفصيل، انظر : سعدون بوكبوس (2013)، مرجع سبق ذكره، ص 90-93 و ص 96-97.

³ : القانون رقم 84-22 المؤرخ في 24 ديسمبر 1984 المتضمن المخطط الخماسي 1985-1989 والصادر في العدد 2- السنة 22 للجريدة الرسمية بتاريخ 2 جانفي 1985.

الأدوات ذاتها المستخدمة في المخطط الخماسي الأول وفي مقدمتها كما أشرنا سياسة التخطيط اللامركزي بإشراك لجميع الفعاليات من مؤسسات اقتصادية عمومية وجماعات محلية في منظومة التخطيط الوطنية مع العمل على ضمان التحكم في التوازنات المالية الداخلية والخارجية وتحسين كفاءة الجهاز الانتاجي والاجتماعي وتعزيز فعالية الاستثمارات المنجزة وتحسين مردودية المؤسسات من خلال رفع الانتاجية والاستخدام الأفضل للوسائل والطاقات الانتاجية المتوفرة، وكذا مواصلة انتهاز سياسة التوازن التنموي الجهوي بالتوزيع المتوازن للمجهود الاستثماري والوسائل المادية والبشرية بين مناطق البلاد بشكل يقلل من حدة التفاوت التنموي فيما بينها.¹

وقد بلغ اجمالي تكاليف البرامج الاستثمارية للمخطط نحو 828,4 مليار دج من بينها 306,73 مليار دج تم تخصيصها لبرنامج برامج الاستثمار المدرجة في المخطط السابق و521,65 مليار دج في شكل برامج استثمارية جديدة، بينما قدرت القيمة الاجمالية المخصصة للبرنامج هذه الاستثمارات التي يعبر عنها بالترخيص المالي على مدار فترة تطبيق المخطط بحوالي 550 مليار دج وهو مبلغ أقل من تكلفة برامج استثمارات المخطط بالنظر الى أن الترخيص المالي غالبا ما يتحدد كما أسلفنا الذكر استنادا الى محددات متعلقة بمدى وفرة الموارد المالية والمادية وقدرات البرنامج. كما نلاحظ أيضا أن المجهود الاستثماري للمخطط كان أكبر بكثير قياسا ما تضمنته الخطط التنموية السابقة نتيجة للوضع المالي المريح الذي عرفته البلاد طوال فترة تطبيق المخطط الخماسي الأول بفعل زيادة الموارد المتأتية من الصادرات النفطية التي ترواح السعر الشهري لبرميل النفط ما بين 27 و42,5 دولار ، وهو ما جعل التفاؤل بشأن بقاء الوضع على حاله مستقبلا يسيطر على راسمي السياسة الاقتصادية في البلاد ومن ثم مواصلة نفس الاستراتيجية التنموية المتبعة منذ مطلع العشرية المعنية.

أما بالنسبة للتركيب القطاعي لاستثمارات المخطط، فحافظت هي الأخرى على نفس التوزيع القطاعي الذي ميز المخطط الخماسي الأول، والذي عكس الأهداف الرئيسية التي توخى تحقيقها في طليعتها تطوير مختلف الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية بتوزيع الاستثمارات المخططة بشكل متوازن نسبيا ودون التركيز الكلي على قطاعات بعينها على حساب تهميش القطاعات الأخرى خصوصا تلك التي تساهم بشكل مباشر في تحقيق الأهداف التنموية المرسومة على غرار القطاع الفلاحي والهياكل القاعدية الاقتصادية والاجتماعية لما لها من دور في تحقيق التنمية الجهوية المتوازنة بين مختلف مناطق التراب الوطني مع ضرورة توزيع هذه الاستثمارات والانشطة بشكل متوازن بين هذه المناطق كما هو موضح في الجدول الموالي.

الجدول رقم 06: برنامج استثمارات المخطط الخماسي الثاني 1985-1989 وتركيبته القطاعية (مليار دج)

القطاعات	برامج المخطط السابق	البرامج الجديدة	تكاليف البرامج الاستثمارية		الترخيص المالي		الاستثمار الفعلي	
			المجموع	(%)	القيمة	(%)	القيمة	(%)
• قطاع الصناعة، ومنها	52,9	198,7	251,6	30,4	174,2	31,7	85,5	23,1
- المحروقات	15,0	26,5	41,5	5,0	39,80	7,2	28,8	7,8
• قطاع الزراعة، ومنها	34,34	81,08	115,42	13,9	79,0	14,4	42,30	11,4
- الري	24,00	36,72	60,72	7,3	41,0	7,5	28,7	7,7
- الفلاحة	9,00	35,0	44,00	5,3	30,0	5,5	13,6	3,7
• مؤسسات البرنامج	8,20	25,00	33,20	4,1	19,00	3,5	15,25	4,1
مجموع استثمارات القطاع المنتج	95,44	305,45	400,22	48,4	272,2	49,5	143,05	38,6
• النقل	6,41	15,41	21,82	2,6	15,00	2,7	6,78	1,8
• الهياكل الأساسية الاقتصادية، ومنها :	38,14	45,60	83,74	10,1	61,7	11,2	52,06	14,1
- الطرق والسكك الحديدية	15,62	25,80	41,42	5,0	36,3	6,6	34,35	9,3
- التخزين والتوزيع	13,65	11,3	24,95	3,0	15,85	2,9	8,94	2,4
مجموع استثمارات النقل والهياكل الأساسية الاقتصادية*	44,55	61,01	105,56	12,7	76,7	13,9	59,4	16,0
• السكن والتجهيزات الجماعية، حيث:	94,09	89,5	183,26	22,1	138,1	25,1	52,31	14,1
• الهياكل الأساسية الاجتماعية الأخرى	54,64	66,78	121,42	14,7	63,00	11,5	115,7	31,3
- التربية والتكوين	33,30	31,50	64,8	7,8	45,00	8,2	31,72	8,6
- الصحة	13,27	21,50	34,77	4,2	10,00	1,8	ع.م.	ع.م.
- باقي الهياكل الأساسية الاجتماعية،	8,06	13,78	21,84	2,6	8,00	1,5	ع.م.	ع.م.
مجموع استثمارات الهياكل الأساسية الاجتماعية	148,73	156,28	304,68	36,8	201,1	36,6	168,05	45,4
أخرى	18,06	--	18,6	2,2	--	--	--	--
المجموع	306,73	521,65	828,38	100	550,0	100	370,5	100

* بما فيها أنشطة القطاع شبه المنتج الأخرى بالإضافة إلى النقل وهي : السياحة، والمواصلات السلكية واللاسلكية.

المصدر : تم اعداد الجدول بناء على المعطيات الواردة في :

- محمد بلقاسم حسن بملول (b1999)، مرجع سبق ذكره، ص223.

Banque Mondiale (1987), *Le Plan de développement 1985-1989 et les perspectives à moyen et long Terme- Annexes Statistiques*, Op.Cit, Tableau N° II-1- p33.

وفيما يخص الترخيص المالي الذي اعتمد لبرنامج استثمارات المخطط والبالغ 550 مليار دج، فكانت بنيته القطاعية مماثلة تقريبا

¹ : حسب المادتين 6 و8 من القانون رقم 84-22 المؤرخ في 24 ديسمبر 1984 المتضمن المخطط الخماسي 1985-1989.

للهيكل القطاعي لتكاليف البرامج الاستثمارية للمخطط. أما على صعيد الانجاز الفعلي خلال فترة المخطط المعني (1985-1989)، وصل الى قرابة 370,5 مليار دج وهو ما يمثل 67,36 % من الترخيص المالي المعتمد (550 مليار دج) موزعة بين الاستثمارات المنجزة على مستوى القطاع المنتج بقيمة اجمالية قدرها 143,05 مليار دج وهو ما يعادل 38,6 % من القيمة الاجمالية للاستثمارات الفعلية المنجزة للمخطط (85,5 مليار دج في قطاع الصناعة بما فيها المحروقات، و42,3 مليار دج في قطاع الفلاحة والري و15,25 مليار دج استثمارات خاصة بمؤسسات الانجاز)، والاستثمارات المنجزة على مستوى الهياكل الأساسية الاقتصادية وأنشطة القطاع شبه المنتج البالغة 59,4 مليار دج بما يمثل 16 % من مجموع الاستثمارات المخططة المنجزة فعليا وتلك المحققة على مستوى الهياكل القاعدية ذات العلاقة بالجوانب الاجتماعية، والبالغة 168,05 مليار دج مما يعادل 45,4 % من الاستثمارات الاجمالية المنجزة فعليا، توزعت بدورها بين السكن وما يرتبط به من تجهيزات جماعية باستثمارات منجزة قدرها 52,31 مليار دج وهو ما يعادل 14,1 % من مجموع الاستثمارات المنجزة، والهياكل القاعدية الاجتماعية الأخرى باستثمارات التي بلغت 115,7 مليار دج بما يمثل 31,3 % من الاستثمارات الاجمالية المنجزة.

وهنا يجب التنويه الى أن انجاز البرامج الاستثمارية للمخطط عرف صعوبات متعلقة أساسا بنقص الموارد المالية اللازمة بفعل التراجع الحاد الذي عرفته الإيرادات المالية المتأتية من قطاع المحروقات جراء نشوب الأزمة البترولية المعاكسة التي أثرت سلبا في القدرات التمويلية للاقتصاد الوطني بعد مرور قرابة سنة على انطلاق تطبيقه من ناحية وصعوبة الحصول على التمويل الخارجي بفعل تزايد ثقل عبء المديونية الخارجية واشتداد مشروطيتها، الأمر الذي نجم عنه الغاء وتأجيل للعديد من المشاريع مع تسجيل توقف وتأخير في انجاز مشاريع أخرى. وهو ما يمكن تلمسه من خلال تتبع معدلات الاستثمار التي تراجعت سنة 1987 بحوالي 17,9 % قياسا بسنة 1986 وبنحو 20,3 % مقارنة بسنة 1985. فبعدما كان متوسطها السنوي يقدر بـ 36,77 % خلال الفترة 1980-1985 و بنحو 34,57 % سنة 1985 تراجع بشكل طفيف الى 33,55 % سنة 1986 ثم الى 27,55 % سنة 1987 كما هو مبين في الجدول رقم 07.

1-2- الصدمة البترولية المعاكسة لسنة 1986: تحليل للأسباب والتداعيات على الاقتصاد الوطني .

ان الصدمة البترولية المعاكسة لسنة 1986 التي كان لها وقعا سلبيا شديدا ليس فقط على وتيرة انجاز المشاريع الاستثمارية للمخطط المعني، بل جميع مفاصل الاقتصاد الوطني بالنظر لدرجة حساسيته المفرطة للتغيرات التي تحدث لأسعار المحروقات باعتبار أن الصدمات النفطية الايجابية أو السلبية لطالما شكلت المحدد الرئيسي لدورات الرخاء والركود فيه مثلما أثبتته أدائه طوال فترتي الطفرتين النفطيتين الأولى والثانية الممتدتين من 1973 لغاية 1985 وأيضا الصدمة المعاكسة التي أظهرت أن النقص في حصيلة صادرات المحروقات كانت له عواقب وخيمة عليه، أين كشفت مدى هشاشة البنيان الاقتصادي والاجتماعي للبلاد وباتت مظاهر الاختلال والجمود في الاقتصاد واضحة للعيان بعدما كانت متخفية وراء الوضعية المالية المريحة والهشة الناجمة عن ارتفاع أسعار النفط، وهو ما يتجلى في تدهور مجمل مؤشرات الاقتصادية الكلية وتراجع أداء مختلف القطاعات الاقتصادية وتقلص دائرة النشاط الاقتصادي استهلاكا واستثمارا نتيجة اشتداد ضغوط ضيق الحيز المالي للبلاد وزيادة عبء المديونية ومشروطيتها مما يؤدي الى ارتفاع مستوى الضغط الاجتماعي ومحدودية القدرة على الوفاء باحتياجاته التي كان معتمدة كلياً على ريع المحروقات.

1-2-1- ظروف وأسباب وقوع الصدمة البترولية المعاكسة لسنة 1986 :

قبل الحديث عن تداعيات الصدمة المعاكسة على الاقتصاد الوطني، نرى من الملائم تقديم صورة عن الظروف السائدة في السوق النفطية العالمية التي سبقت نشوبها ومن ثم تحديد العوامل الرئيسية التي كان لها دورا في انهيار أسعار النفط في الأسواق العالمية سنة 1986 والتي تعتبر بحق سنة سوداء بالنسبة للدول المنتجة والمصدرة للنفط، حيث تدهورت أسعار النفط إلى أقل من 10 دولارات للبرميل الواحد. مع العلم ان تتبع المسار الذي سلكته خلال الفترة التي سبقت الانهيار الحاد للأسعار يظهر أن رحلة هبوطها كانت في حقيقة الأمر قد بدأت اعتبارا من جانفي 1983 حيث انتقل متوسط سعر خامات سلة أوبك من 30,9 دولار إلى حدود 27 دولار خلال الفترة الممتدة من جويلية 1984 وديسمبر 1985 ليتواصل التراجع الحاد سنة 1986 بانتقال سعر البرميل من قرابة 16 دولار شهر فيفري الى 9,04 في جويلية من نفس السنة قبل أن ترتفع بشكل محسوس ولكن دون تجاوز سقف 20 دولار أمريكي ومن ثم العودة للمستويات المسجلة قبل سنة 1984 لغاية شهر أوت 1990 بفعل تداعيات حرب الخليج الثانية.¹

فكما هو معلوم، شهد العالم منذ خلال عقدي السبعينيات والثمانينيات ثلاث صدمات نفطية اثنتين منها ايجابية في حين كانت الأخرى سلبية بالنسبة للدول النفطية تخلصتها العديد من التحولات ذات أبعاد اقتصادية وجيوسياسية كان لها دورا رئيسي في التأثير على توجهات السوق النفطية العالمية تبعا لحسابات ومصالح القوى العالمية من منتجين ومستهلكين. بحيث أن التشابه المسجل بين الطفرتين النفطيتين الأولى (1973) والثانية (1979-1980) من حيث تأثرهما بأحداث جيوسياسية وأثرهما في الأسعار لا ينبغي أن

¹ : لمزيد من التفصيل حول بيانات تطور الأسعار المرجعية الشهرية والسنوية لبرميل النفط لسلة خامات منظمة أوبك *Spot OPEC Reference Basket Price*، انظر : <http://www.opec.org/library/Annual%20Statistical%20Bulletin/interactive/2005/FileZ/pricestbl.htm> (تاريخ الاطلاع على الموقع 30 أكتوبر 2017).

يخفي وجود اختلاف بينهما في أمرين يتعلق الأول بكون أغلب الارتفاع في الأسعار المسجل في الطفرة الثانية كانت نتيجة عوامل نفسية أكثر من كونها بسبب نقص المعروض من النفط بينما يتعلق الأمر الثاني بكون وقوع الطفرة الثانية تم بعدما تمكنت العديد من الدول المنتجة من تنحية شركات النفط العالمية عن قيادة قطار الصناعة النفطية لاسيما فيما يتعلق بسياسات الانتاج والتسعير، وملكية أصول الشركات المنتجة بفعل سياسات تأميم القطاع التي مست العديد من هذه الدول على غرار الجزائر سنة 1971.¹

كما استطاعت كذلك منظمة أوبك على مدار عشرية السبعينات ولغاية مطلع الثمانينيات بصفتها اللاعب الأساسي والضابط لأسعار النفط التحكم في السوق النفطية العالمية وفق لما يخدم مصالح الدول المنتجة بالنظر الى تحكمها في انتاج أكثر من 51% من مجموع الانتاج العالمي للنفط خلال الفترة 1973-1976 قبل أن تتراجع بشكل محسوس سنة 1979 الى 46%،² الأمر الذي سمح بزيادة الإيرادات المتأتية من الصادرات النفطية للدول الأعضاء في المنظمة بما فيها الدول العربية الأعضاء فيها التي تضاعفت إيراداتها المالية من النفط مجتمعة بأكثر من 45 مرة بين سنتي 1970 و 1980 بانتقالها من 4,534 مليار دولار الى 205,726 مليار دولار.³ بيد أن هذا الوضع في السوق النفطية العالمية لم يستمر على النحو الذي كان في صالح المنتجين خصوصا على مستوى دول المنظمة أو خارجها (بالنسبة لبعض الدول وليس كلها) باعتبار أن هذه السوق سرعان ما بدأت تشهد تحولات متسارعة منذ السنوات الأولى لعقد الثمانينات تصب كلها في تحويلها لصالح الدول المستهلكة التي هي في غالبيتها من الاقتصاديات المتقدمة لمجموعة دول التعاون والتنمية الاقتصادية على حساب الدول المنتجة التي فقدت السيطرة عليها فأصبحت سوقا حرة تخضع للتقلبات الفورية وفقا لميكانيزمات العرض والطلب التي تتحكم فيها عوامل هي في معظمها خارج سيطرة الدول المنتجة، حيث سرعان ما بدأت الأسعار تسلك مسلكا تنازليا فوجدت أوبك نفسها لأول مرة منذ تأسيسها في 1960 مجبرة على على القبول بتراجع نصيبها من الانتاج والأخذ بنظام الحصص الذي تبنته سنة 1982 وتحديد الأسعار المرجعية في سبيل إيقاف تراجع الأسعار الذي لم تنجح فيه نتيجة تضافر العديد من العوامل التي جعلتها عاجزة حتى على ضمان انضباط تصرفات أعضاءها بممارستهم حرب أسعار مع أطراف عديدة لحسابات سياسية واقتصادية معبر عنه بالتجاوز في حصص الانتاج وتخفيض الأسعار بأشكال مباشرة وغير مباشرة.⁴ فكانت النتيجة انهيار الأسعار بشكل حاد في 1986 لم تعرفه السوق النفطية العالمية منذ الفترة التي سبقت سنة 1973.

على العموم، يمكن استعراض أبرز العوامل التي تتداخل فيها الأبعاد الاقتصادية بالجيو سياسية التي دفعت بالأسعار نحو الهبوط الحاد منذ مطلع الثمانينيات ومن ثم وقوع الصدمة النفطية المعاكسة لسنة 1986 على النحو الموالي :

• العوامل المتعلقة بسياسات منظمة أوبك وتصرفات أعضائها في ظل تصاعد خلافاتهم وحرب الأسعار بينهم:

لم يكدر أكثر من عامين على نشوب الصدمة البترولية الثانية سنة 1979 حتى بدأت الضغوط تنهال على منظمة أوبك وأعضائها، وبدأ الضعف يزحف على فعاليتها لعوامل متعددة ساهمت في عدم قدرتها على الحفاظ على حصتها ومن ثم عدم تمكنها من ابقاء تأثيرها على السوق بما يخدم مصالحها. وقد بدأت أولى ملامح ضعف موقف المنظمة باللجوء ولأول مرة سنة 1982 الى خفض انتاجها وتحديد حصص الدول الأعضاء فيها بالنظر الى نقص الطلب العالمي من النفط مقابل زيادة المعروض النفطي خاصة من دول خارج المنظمة وبأسعار منخفضة عن الأسعار المرجعية التي حددتها بغية الضغط على الأسعار التي بدأت تشهد تراجعا ملموسا منذ 1981 بما يتناسب مع التطورات الحاصلة في الاقتصاد العالمي. حيث بقيت سياسة المنظمة طوال الفترة الممتدة من مارس 1982 ولغاية ديسمبر 1985 مرتكزة أساسا على :

- العمل على تسقيف حصص انتاج الأعضاء وحثهم على احترام قرارات المنظمة، أين تم تحديد حصصهم مثلا في اجتماع لندن يوم 14 ديسمبر 1983 في حدود 17,5 مليون برميل يوميا ثم تخفيضها تحت ضغط تراجع الأسعار الى مستوى 16 مليون برميل يوميا في اجتماع جنيف في أكتوبر 1984 نتيجة تخفيض حصص جميع الأعضاء فيها بنسب تراوحت بين 4,1% و 14,3% مع اعفاء العراق ونيجيريا.⁵
- والاعتماد على دور المنتج المتأرجح *Swing Producer* أو التوزاني الذي قامت به السعودية منذ 1982 بقبولها القيام بنخفيض مستوى انتاجها بشكل كبير عن حصتها الانتاجية دفاعا على سياسة الاسعار المرتفعة لأوبك بتفادي انهيار أكبر للأسعار بتقليل حجم العرض من النفط المترتب عن الزيادة الحاصلة في انتاج دول خارج المنظمة على وجه الخصوص. وبالفعل قامت المملكة بخفض انتاجها من 9,9 مليون برميل في 1979 الى 6,483 مليون برميل في 1982 ثم الى 4,539 مليون برميل سنة 1983 و 4,649 مليون

¹ : يوسف خليفة اليوسف (2015)، الاقتصاد السياسي للنفط : رؤية عربية لتطورات، مجلة المستقبل العربي، العدد 435- أيار/ مايو، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ص 115.

² : ADDA Jacques (1986), *La baisse du prix du pétrole : quelles perspectives pour l'OPEP et quelles retombées pour le Tiers Monde*, revue de l'OFCE - Observations et diagnostics économiques, n°16- Juillet 1986, p118.

³ : BICHARA Khader (1985), *L'Arabie Saoudite et l'Algerie face la crise pétrolière de 1986*, Annuaire de l'Afrique du Nord, Tome 24, 1985, Editions du CNRS, p288.

⁴ : يوسف خليفة اليوسف (2015)، مرجع سبق ذكره ص 116.

⁵ : BICHARA Khader (1985), *Op.Cit*, Tableau N° 2- p 287 & p 288.

برميل في 1984.

غير أن المنظمة لم تستطع خلال هذه الفترة ضبط تصرفات بعض الدول الأعضاء فيها، باعتبار أن انتاجها كان فيه كثير من التجاوز سواء بشكل مباشر بزيادة الانتاج أو بشكل غير مباشر من خلال مقايضة النفط بما تحتاجه الدول من سلع كالسلاح والسلع الصناعية¹، وهو ما يعكس عمق الخلافات الموجودة بين أعضاء الأوبك التي كانت تصرفاتهم تعمل أحيانا ضد مصالح المنظمة بتغليب مصالحهم ووقوعهم تحت ضغط العوامل الجيوسياسية (الحرب الباردة، حرب الخليج الأولى...) مما أدى إلى تمزيق وحدة المنظمة وإضعافها بالإضافة إلى تراجع سيطرتها على السوق البترولية. حيث لم تلزم العديد من الدول الأعضاء بالخصص والأسعار الرسمية ومثال ذلك قيام ايران منذ 1982 بتجاوز حصة انتاجها تحت ذريعة تمويل نفقات الحرب مع العراق وتقليص السيطرة السعودية على المنظمة مع تخفيض سعر نفطها بمقدار 5 دولارات، كما قامت نيجيريا بخفض أسعار نفطها بمقدار 5,5 دولار للبرميل من أجل مواجهة انخفاض أسعار بترول بحر الشمال الذي يعد منافسا للبحر النيجيري.

وقد أضرت تصرفات بعض الدول الاعضاء في الأوبك بمصالح المنظمة التي تأثرت سلبا أيضا بصعود دور المنتجين الآخرين من خارجها وفقدان سيطرتها على السوق البترولية من ناحية والظروف الاقتصادية للدول المستهلكة لاسيما المتقدمة والسياسات الطاقوية المنتهجة من قبلها منذ الصدمة البترولية الأولى، الأمر الذي تسبب في نهاية المطاف بالنظر الى عدم فعالية سياسة المنظمة و عجزها عن منع انهيار الأسعار الى:²

- تخلي السعودية في ظل عدم احترام الأعضاء الآخرين في المنظمة لالتزامهم فيما يخص الخصص والأسعار عن سياسة المنتج المتأرجح بشكل رسمي في أوت 1985 خصوصا وأنها سببت لها خسائر موارد مالية كبيرة ، والعودة تدريجيا الى حصتها أين ارتفع انتاجها اليومي من 4,335 مليون برميل في أكتوبر 1984 الى 5,8 مليون برميل خلال شهر جويلية 1986 ثم الى 6,2 مليون برميل في شهر أوت من نفس السنة الأمر الذي أدى الى تزايد انتاج أوبك (ماعدا العراق) خلال نفس الفترة من 16 مليون برميل (تجاوز سقف الانتاج المحدد بـ 14,8 مليون برميل) الى 19,6 مليون برميل (تجاوز سقف الانتاج المحدد بـ 17,8 مليون برميل) ليصل حجم الانتاج الى 20,84 مليون برميل (تجاوز السقف المحدد بنحو 16,78 مليون برميل). مع العلم أن السعودية كانت تسعى من وراء تراجعها عن دور المنتج المتأرجح أو المرن بالإضافة الى تعويض الخسائر التي لحقت بها جراء عمليات التخفيض في الانتاج ، الى : تخفيض الاستهلاك العالمي للنفط بعد خفض الأسعار، وتقليص انتاج الدول خارج المنظمة، ومحاربة برامج وسياسات الاستثمار في مجال الطاقات البديلة عن النفط، بالإضافة الى السيطرة على قرارات المنظمة وضمان انضباط الدول الأعضاء بما يخدم المصالح السعودية.
- عدم اتفاق الدول الأعضاء على استراتيجية موحدة لمواجهة انهيار الأسعار من خلال قرارهم بتغيير استراتيجيتهم بالتوجه أكثر نحو الدفاع عن مصالحهم القطرية والخضوع لضغوط بعض القوى العظمى من خلال دفاعهم عن حصص انتاجهم ورفعها أحيانا بشكل مفرط بدلا من العمل على المحافظة على مستويات الأسعار التي تخدم مصالح دول المنظمة مجتمعة، وهو ما تأكد في اجتماع المنظمة في ديسمبر 1985، وقد استمر الخلاف بين الأعضاء لدرجة الاعلان عن التوقف عن العمل بنظام الخصص في سبتمبر 1986.

• العوامل المتعلقة بالمنافسة بين المنتجين من داخل وخارج دول منظمة الأوبك :

لجأت منظمة الأوبك خاصة منذ سنة 1982 الى خفض الانتاج سعيا منها لابقاء الأسعار عند مستوى عال بعد التراجع الحاد المسجل على مستوى الطلب على النفط من قبل الدول المستهلكة وخصوصا دول منظمة OCDE، غير أن ذلك لم يتحقق كون الأسعار سرعان ما واصلت انهيارها بسبب تزايد المعروض النفطي من الدول المنتجة من خارج الأوبك التي أغرقت بدورها السوق النفطية وأضحت باستطاعتها تعويض الكميات التي يمكن سحبها من قبل دول OPEC بالموازاة مع التخفيضات المتتالية التي أجرتها لأسعارها منذ 1983 على غرار ما قام به منتجو نفط بحر الشمال (بريطانيا والنرويج) بخفض أسعار نفطها بمقدار 5,5 دولار للبرميل. فمقابل تراجع حصة مجمل دول منظمة الأوبك من 53,3 % سنة 1973 الى 28,1 % سنة 1985 من الانتاج العالمي للنفط مما أدى الى تراجع صادراتها بنحو 43 % بانتقالها من 30,9 مليون برميل يوميا الى 17,3 مليون برميل سنة 1983، ارتفعت حصة المنتجين من خارج المنظمة من 27,8 % الى 53,4 % من الانتاج العالمي للنفط ، حيث نجد أن انتاج المكسيك على سبيل المثال قد تضاعف بين 1979 و 1983 بانتقاله من 1,6 الى 3 مليون برميل يوميا، بينما ارتفع انتاج دول خارج المنظمة بين 1979 و 1985 من 20,1 مليون برميل سنة 1979 الى 25,9 مليون برميل يوميا.³

• العوامل المتعلقة بالسياسات الطاقوية للدول المستهلكة وظروف اقتصادياتها :

¹ : يوسف خليفة اليوسف (2015)، مرجع سبق ذكره ص 116.

² : أنظر في هذا الصدد :

- DE LESTRANG Cédric & al (2005), *Geopolitique du Pétrol : Nouveau marché , de nouveau risque & des nouveaux mondes*, Editions Technip, Paris, p234.

- BICHARA Khader (1985), *Op.Cit*, Tableau N° 3- p 288, p 291, Tableau N° 8- p 292 & p 293.

³ : أنظر في هذا الصدد :

- ADDA Jacques (1986), *Op.Cit*, p118 & p120.

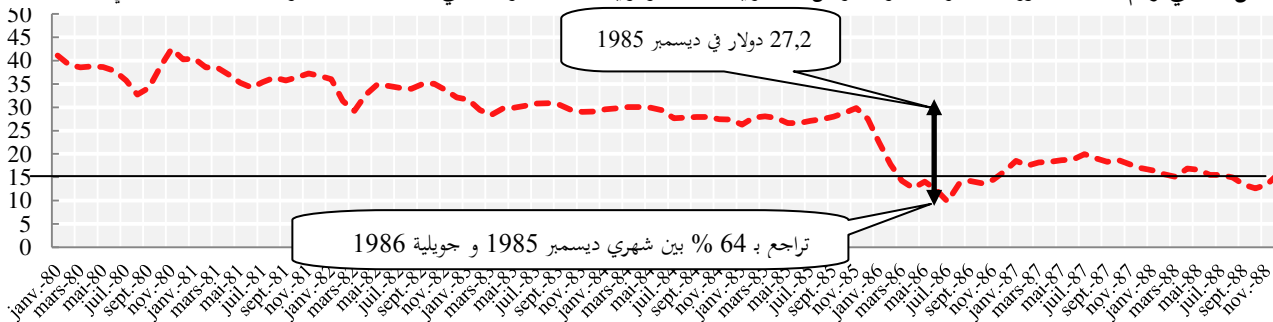
- BICHARA Khader (1985), *Op.Cit*, p 286, p 288 & Tableau N° 5- p 289.

كان للظروف الاقتصادية تأثيرا مباشرا على تراجع اسعار النفط تدريجيا منذ السنوات الأولى لعشرية الثمانينيات لتصل الى أدنى مستوياتها في جويلية سنة 1986 بفعل استمرار تداعيات أزمة التضخم الركودي التي مست الاقتصاديات الغربية وبالحصوص دول مجموعة OCDE، الأمر الذي تسبب في تقلص الطلب على النفط نتيجة تراجع النشاط الاقتصادي فيها، حيث تناقص استهلاك النفط في دول مجموعة OCDE بأكثر من 27 % سنة 1985 قياسا بـ 1979 وبنحو 34 % مقارنة بمستواها لسنة 1973، مما جعل كمية البترول الخام المستهلكة من قبل هذه الدول سنة 1983 تعادل مستواها لسنة 1971.¹ ومن جانب آخر بدأت السياسات النفطية التي أخذت بها الدول الصناعية بعد الصدمة النفطية الأولى لسنة 1973 تؤتي أكلها، حيث أحدثت تحولات هيكلية مهمة في اقتصادياتها تمثلت في تعميق الجهود المبذولة لتطوير بدائل الطاقة وترشيد استهلاكها والعمل على زيادة انتاج نفط دول خارج منظمة الأوبك وتكوين المخزونات الاستراتيجية... وهي تدابير سارعت معظم الدول الغربية في تبنيها منذ 1974 التي أنشئت خلالها الوكالة الدولية للطاقة *l'Agence Internationale de l'Energie* التابعة لمنظمة OCDE بهدف تقليل الاعتماد على النفط مع العمل على تطوير مصادر جديدة للطاقة وتكون أكثر أمنا وأقل تكلفة.²

كل هذه الأسباب، جعلت منظمة الأوبك عاجزة عن وقف نزيف انخيار الأسعار خصوصا منذ نهاية 1985 لتصل الى أدنى مستوياتها منتصف 1986 (حدود 9 دولار للبرميل) قبل أن تستعيد وتيرة تعافيا الهشة دون تجاوزها سقف 20 دولار لغاية احتياح العراق للكويت في أوت 1990 ثم اندلاع حرب الخليج، فنزيف الأسعار مس جميع أنواع خامات سلة الأوبك بما فيها النفط الجزائري الذي فقد 64 % من قيمته بين ديسمبر 1985 وجويلية 1986، إذ تراجع سعر برميل نفط صحاري بلند كما هو مبين في الشكل البياني رقم 03.

من 27,2 دولار الى 9,78 دولار، مع العلم أن الأسعار الشهرية للبرميل تراوحت بين شهري جانفي 1980 و 1982 بين 34 و 42,5 دولار باستثناء شهر أوت 1980 التي سجل فيها سعر أقل من 32 دولار، قبل أن تتراجع مستوياتها خلال الفترة ما بين فيفري 1982 وديسمبر 1985 الى مستويات متواضعة بين 26 و 35 دولار للبرميل، لتواصل تدهورها الحاد خلال 1986 بأسعار تراوحت بداية من مارس ما بين 9,78 و 16 دولار، قبل أن ترتفع بشكل طفيف على غرار بقية أسعار الخامات الأخرى لسلة الأوبك ما بين جانفي 1987 وجويلية 1988 بسعر تراوح ما بين 15 و 19,95 دولار قبل أن تعاود تراجعها خلال النصف الثاني لسنة 1988 الى مستويات متواضعة ما بين 12,5 و 15,7 دولار للبرميل الواحد مع استمرارها دون 20 دولار للبرميل أي دون المستويات التي كانت سائدة قبل 1984 لغاية أوت 1990.

الشكل البياني رقم 04 : تطور الأسعار الشهرية لبرميل صحاري بلند الجزائري خلال الفترة جانفي 1980 - ديسمبر 1988 دولار أمريكي.



المصدر : تم اعداده بناء على بيانات الأسعار المرجعية لسلة خامات أوبك خلال الفترة 1980-2005 الواردة على الموقع الالكتروني لمنظمة أوبك *OPEC* وهو :

<http://www.opec.org/library/Annual%20Statistical%20Bulletin/interactive/2005/FileZ/pricestbl.htm>

وبالنظر الى الطبيعة الرعية للاقتصاد الوطني التي جعلته يقيم دائما على درجة عالية من الحساسية تجاه الصدمات الخارجية الايجابية والسلبية الناجمة عن تقلبات أسعار النفط. كان من الطبيعي أن يكون لانهيار الأخيرة أثرها السلبي عليه وتضرره بشكل غير مسبوق بفعل الضائقة المالية الناجمة عن تراجع عوائد صادرات المحروقات التي صاحبها تفاقم عبء المديونية الخارجية واشتداد مشروطيتها في أسواق الاقتراض الدولية.

¹ : ADDA Jacques (1986), *Op.Cit.*, p117.

² : أنظر في هذا الصدد :

- MOUHOUBI Aissa (2009), *Booms Pétroliers & basculement du rapport de force*, Les Cahiers du CREAD , N° 87-2009 , Centre de Recherche en Economie Appliquée pour le Développement – CREAD- ,p9.
- ADDA Jacques (1986), *Op.Cit.*, pp 117-118.
- BICHARA Khader (1985), *Op.Cit.*, p 286.

1-2-2- تداعيات الصدمة البترولية المعاكسة لسنة 1986 على الاقتصاد الوطني

ومن أجل تقديم صورة عن بعض التأثيرات السلبية لهذه الصدمة النفطية على الاقتصاد الوطني، والتي لم تكن سوى تعبيراً صارخاً لعظم الأزمة التي يعاني منها الاقتصاد ومن ثم مضمون الخيار الاشتراكي المتبع منذ الاستقلال الذي بدأ يصل فعلاً إلى مرحلة فقدان مقدرته في أحداث الحركة التنموية المرغوبة. سنستعين بالبيانات التي يوفرها لنا الجدول الموالي الذي يظهر لنا الأداء المسجل على مستوى بعض المؤشرات الاقتصادية الكلية عقب الأزمة النفطية (1986-1987) مع مقارنتها بالفترة التي سبقتها (1980-1985).

الجدول رقم 07: أثر الصدمة البترولية المعاكسة لسنة 1986 على بعض المؤشرات الاقتصادية

التغير بين			1987	1986	1985	1980-1985	المؤشرات الاقتصادية الكلية
1985 و 1987	1985 و 1986	الفترة 1986 و 1985					
-16,25%	-40,14%	-42,43%	9,277 (97,4%)	7,98 (97,5%)	13,332 (97,5%)	13,863 (97,9%)	الصادرات النفطية (مليار دولار) (% من الصادرات الاجمالية)
			-2,76 (-4,14%)	-6,57 (-10,3%)	-1,83 (-3,16%)	4,13 (1,14%)	رصيد الميزان التجاري (مليار دولار أمريكي) (% من ن.م. اجمالي)
-56,2%	-54,17%	-50,22%	20,48 (22,0%)	21,44 (23,9%)	46,78 (44,2%)	43,07 (52,9%)	الحماية البترولية (مليار دج) (% من الإيرادات العامة)
			-10,993	-12,127	6,01	8,450	رصيد الميزانية (مليار دج)
			-0,70	-0,2	5,16	4,15	معدل نمو الناتج المحلي الاجمالي (%)
			27,55	33,55	34,57	36,77	اجمالي تكوين الرأسمال (% من ن.م. اجمالي)
34,1%	24,04%	28,33%	24,49	22,65	18,26	17,65	اجمالي المديونية (مخزون) (مليار دولار أمريكي)
9%	3,2%	11,45%	5,45	5,16	5,00	4,63	خدمة الدين (مليار دولار أمريكي)
			55,55	58,4	35,43	31,60	إجمالي خدمة الدين (% من الصادرات الاجمالية)
			76,39 (31,78)	76,63 (34,14)	75,86 (37,08)	76,83 (43,86)	تركيبة عملات المديونية الأربعة الرئيسية * (%) (الدولار الأمريكي %)
			1,412	-2,229	1,014	1,933	رصيد الحساب الجاري لميزان المدفوعات (مليار دولار أمريكي)

ن.م.أ : الناتج المحلي الاجمالي بالأسعار الجارية، * العملات الرئيسية المكونة لاجمالي المديونية الخارجية هي : الدولار الأمريكي، الفرنك الفرنسي، الين الياباني والمارك الألماني.

المصدر : تم اعداد الجدول بناء على المعطيات الواردة في :

- قاعدة بيانات مؤشرات التنمية في العالم للبنك الدولي - WDI - World Development Indicators لسنة 2015 : يمكن تحميلها من الموقع الإلكتروني للبنك الدولي : <http://data.worldbank.org/data-catalog/world-development-indicators>
- ONS (2013), *Rétrospectives statistiques 1962-2011*, Op.Cit, Alger, Chapitre 10 – Commerce Extérieur p178, & Chapitre 12 – Finances Publiques p216.

تظهر بيانات الجدول أعلاه بوضوح الآثار السلبية التي تركها هبوط أسعار النفط على الاقتصاد الوطني الذي أصيب بنكسة عنيفة انهارت معها التوازنات الاقتصادية والمالية الكلية وتقلصت قدرته التمويلية بسبب نقص حصيلة صادرات المحروقات مما كان له من عواقب وخيمة على الانفاق الاستثماري والاستهلاكي، فتدهورت بذلك أداء مختلف قطاعات الاقتصاد الذي دخل في حالة ركود بالتزامن مع تدهور الأوضاع الاجتماعية بالنظر لعدم القدرة على مقابلة الطلب الاجتماعي وتلبية احتياجاته المتنامية مقابل محدودية موارد الربع التي طالما كانت أداة تجنب المجتمع ككل أعباء التقشف والركود و تعطية عدم قدرة الجهاز الانتاجي عن القيام بدوره باللجوء الى الاستيراد. عموماً يمكن الوقوف على هذا الوضع المتردي من خلال :

- تراجع الصادرات النفطية (97,5 % من الصادرات خلال الفترة 1980-1987) بين سنتي 1985 و 1986 بحوالي 40 % بانتقالها من 13,33 مليار الى 7,98 مليار دولار فقط، وبحوالي 16,25 % سنة 1987 قياساً بالمستوى المسجل في 1985، في حين قدر تراجع الصادرات النفطية للبلاد سنة 1986 مقارنة بالمتوسط السنوي المسجل خلال النصف الأول من الثمانينيات بحوالي 42,43 % والمقدر بنحو 13,863 مليار دولار. ونتيجة للتدني الملحوظ في قيمة الصادرات سجل الميزان التجاري عجزاً قياسياً في 1986 قدر بنحو 6,57 مليار دولار مما يعادل 10,3 % من الناتج المحلي قبل أن يتراجع الى 2,76 مليار دولار في 1987 ما يشكل 4,14 % من الناتج المحلي الاجمالي بفعل الزيادة الملموسة في صادرات المحروقات خلال هذه السنة قياساً بسنة الصدمة المعاكسة وكذا التدابير المتخذة في سبيل تقليص فاتورة الواردات بشكل قوي كرد فعل لندرة وسائل الدفع الدولية خصوصاً في الفترة 1986-1988، وذلك بعدما كان في حالة فائض خلال النصف الاول من العشرية قدر متوسطه السنوي بـ 4,13 مليار دولار (1,14 % من متوسط الناتج المحلي الاجمالي للفترة المعنية) مع استثناء سنة 1985 التي سجل فيها عجزاً بلغ 1,83 مليار دولار (3,16 % من الناتج المحلي الاجمالي) نتيجة الارتفاع المسجل في الواردات.
- كنتيجة للتراجع الحاد في إيرادات صادرات، تراجعت بدورها مداخيل الحماية البترولية التي تعتبر الرافد الرئيسي للإيرادات العامة للخزينة باعتبار أنها شكلت في المتوسط خلال الفترة التي سبقت نشوب الصدمة النفطية (1980-1985) قرابة 53 % من

الايادات العامة وبقية متوسطة بلغت 43,7 مليار دج. حيث قدرت نسبة التراجع في مداخيل الجباية البترولية بين متوسط الفترة 1980-1985 وسنة 1986 بحوالي 50,22 % بينما بلغت نسبة التراجع سنة 1986 قياسا بسنة 1985 بحوالي 54,17 % وبقية قدرها 21,44 مليار دج (23,9 % من الايرادات العامة للخزينة). وقد ترتب عن الانخفاض الشديد الذي عرفته ايرادات الجباية البترولية رغم محاولات ضبط النفقات العامة حدوث عجز في رصيد الميزانية العامة قدر بحوالي 12,12 مليار دج سنة 1986 و 11 مليار دج سنة 1987 بعدما كان سجل فائضا على مدار سنوات الفترة 1980-1985 بلغ متوسطه السنوي بنحو 8,450 مليار دج و بحوالي 6 مليار دج في 1985 على سبيل المثال.

ركود النشاط الاقتصادي الذي تجلى في تسجيل معدلات نمو سلبية للناتج المحلي الاجمالي بلغت 0,2 % و 0,7 % سنتي 1986 و 1987 بعدما كان معدل النمو خلال الفترة 1980-1985 عند حدود 4,15 % والذي كان مدفوعا بزيادة المجهود الاستثماري والحقن المكثف للرأسمال في سياق تطبيق برامج الاستثمار العمومي المدرجة ضمن المخططين الخماسيين الأول والثاني وليس كونها ناجمة عن توسع النشاط الاقتصادي، والممول بواسطة الربح والاستدانة، وهو ما يمكن تأكيده من خلال تتبع معدلات الاستثمار التي كانت مستقرة عموما عند حدود 36 % في الفترة 1980-1985 قبل ان تتراجع تحت ضغط نقص الموارد المالية الى 33,5 % سنة 1986 ثم الى 27,5 % سنة 1987.

تزايد الوضع الاقتصادي تأزما نتيجة الثقل المفرط لعبء المديونية الخارجية واشتداد مشروطينها، حيث اتسمت الفترة 1986-1989 باستثناء سنة 1987 بتدهور رصيد الحساب الجاري لميزان المدفوعات الذي سجل عجزا بلغ سنة 1986 نحو 2,23 مليار دولار ومن ثم أبدى عجزا في تحصيل النقد الاجني وباتت الجزائر في حاجة ماسة له لمواجهة المدفوعات الفورية المستحقة بعدما كان في حالة فائض طوال الفترة 1980-1985 التي بلغ متوسطه السنوي 1,93 مليار دولار بفعل تنامي حصيله ايرادات المحروقات التي صاحبها ارتفاع سعر صرف الدولار الأمريكي مقابل العملات الأخرى، مما سمح للجزائر بالولوج بسهولة لأسواق الاقتراض الدولية وتحمل عبء المديونية والوفاء بالالتزامات المترتبة عنها وبالتالي تأجيل انفجار الأزمة إلى حين. غير أن هذا الوضع سرعان ما انقلب بعد الصدمة المعاكسة التي دخلت بعدها المديونية الخارجية للبلاد مرحلة أكثر صعوبة نتيجة تدهور وضعيتها المالية الخارجية التي تراكمت مع انخفاض قيمة الدولار الأمريكي، اذ ازداد عبء المديونية لدرجة باتت الجزائر تجد صعوبة في تعبئة القروض الجديدة منذ 1987 نتيجة تنامي حالة عدم الثقة في أوساط مقرضيها التقليديين وشكوكهم المتزايدة في قدرتها على الوفاء بالتزاماتها بعد تدهور وضعها المالي نتيجة تدهور أسعار النفط العالمية.

ويمكن تلمس زيادة ثقل المديونية الخارجية ودخولها في مأزق شديد خلال السنوات اللاحقة من خلال المؤشرات التالية:

- ارتفاع مخزون الدين الخارجي: بين سنتي 1985 و 1986 ارتفع بحوالي 24 % بانتقاله من 18,26 مليار دولار الى 22,65 مليار دولار ليصل 24,49 مليار دولار في 1987، وهو ما يعني ارتفاعا بأكثر من 34 % قياسا بسنة 1985، في حين كان يقدر متوسط مخزون الدين في الفترة 1980-1985 بحوالي 17,65 مليار دولار. ويعود سبب الارتفاع للعديد من العوامل كتفاقم عبء خدمة الديون و زيادة التبعثات الجديدة من القروض خصوصا من مصادر تجارية تكون في الغالب ذات تكاليف باهضة وشديدة المشروطة، ولكن أيضا انحصار عملات الدين الخارجي المتبناة من قبل الجزائر في أربع عملات رئيسية هي: الدولار الأمريكي، الفرنك الفرنسي، المارك الألماني، الين الياباني. وقد نتج عن ذلك عدة مخاطر منها: انخفاض قيمة الدولار في 1987-1988 وما نتج عنه من ارتفاع في حجم الديون بالعملات الثلاثة الأخرى بنسبة 30 % أو ما يعرف بعامل "تتمين الديون" وهي نسبة كبيرة زادت من عمق حجم الديون الخارجية¹. فمن خلال تفحص تركيبة العملات المكونة للمديونية الخارجية للجزائر خلال الفترة 1980-1988 الموضحة في الجدول السابق نجد زهاء 76 % من المديونية مقومة بالعملات الأربعة سابقة الذكر مع تسجيل تراجع في حصة عملة الدولار الأمريكي في التركيبة منذ 1986 الى 34,14 % ثم الى 31,78 % سنة 1987 نتيجة تراجع سعر صرف الدولار مقارنة بالعملات الأخرى بعدما كان متوسط المساهمة النسبية السنوية للدولار في تركيبة عملات المديونية خلال الفترة 1980-1985 تقدر بنحو 43,86 %.

- تزايد عبء خدمة المديونية الخارجية: أضحت تستنزف نسبة كبيرة من حصيله الصادرات، حيث ارتفعت قيمتها بحوالي 11,5 % سنة 1986 مقارنة بمتوسط الفترة 1980-1985 البالغ 4,63 مليار دولار وهو ما يعادل 31,6 % من اجمالي الصادرات لتصل الى 16,5 مليار دولار وهو ما يعادل 58,4 % من اجمالي الصادرات ثم الى 5,45 مليار دولار وهو ما يمثل 55,55 % من الصادرات الاجمالية سنة 1987.

- تدهور شروط الاقتراض اللجوء المتزايد الى القروض قصيرة الأجل من المصادر الخاصة: ففي ظل صعوبة تعبئة القروض من المصادر الرسمية التي تتسم بمشروطة ميسرة نسبيا من حيث: الانخفاض النسبي في سعر الفائدة وبفترتي استحقاق وسماح طويلتين نسبيا. وهذا بفعل تردي الوضع المالي للبلاد نتيجة تناقص الايرادات النفطية وفقدان ثقة المقرضين التقليديين في قدرة الجزائر على الوفاء بالتزاماتها في الآجال المحددة نحو المصادر التجارية أو الخاصة، وهي استدانة تعتبر أكثر عبئا وتكلفة عليها من تلك الممولة من مصادر رسمية سواء من خلال أسعار الفائدة من جهة وانخفاض متوسط فترة السداد من جهة أخرى.

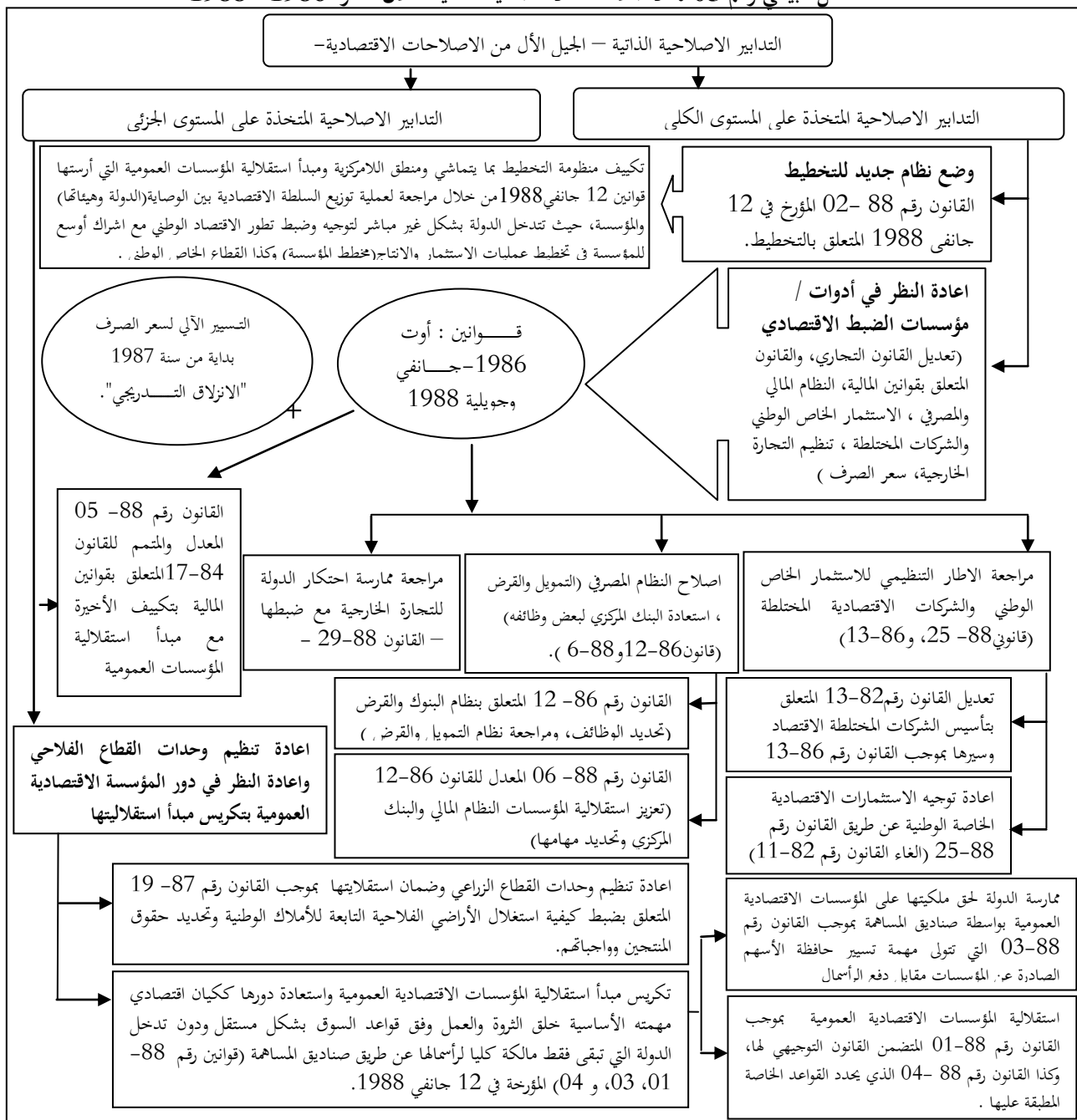
¹ : عبد الحفيظ صدوقي (2015)، التضخم الركودي في الجزائر ومدى فعالية السياسة المالية والنقدية في علاجه خلال الفترة 1985-2012، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير - قسم العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، ص 222.

وبالنظر لعُمق الاختلالات الهيكلية التي بات يعاني منها الاقتصاد الوطني نتيجة الصدمة و النتائج الهزيلة للتدابير الإصلاحية التي أُجريت في سياق مراجعة سياسة التخطيط الشامل خلال النصف الأول من الثمانينيات. أدرك أصحاب القرار بأن وقف نزيف تدهور الوضع الاقتصادي والاجتماعي بداية ثم بعث الاقتصاد الوطني من جديد وفق أسس سليمة يستدعي تنفيذ حزمة من الإصلاحات الاقتصادية التي ينبغي أن تكون بحسب تصورهم أكثر عمقا وعدم حصرها فقط في الجوانب التنظيمية للاقتصاد.

2- الإصلاحات الاقتصادية الذاتية عقب الأزمة البترولية المعاكسة- الجيل الأول للإصلاحات الاقتصادية 1986- 1989 :

دفع اشتداد تدهور الظرف الاقتصادي والاجتماعي المترتب عن الصدمة النفطية لسنة 1986 بالجزائر الى الانخراط في موجة جديدة من الإصلاحات الاقتصادية خلال الفترة 1986-1989. وهي تدابير ذاتية جاءت دون استشارة أو مساعدة لهيئات وأطراف خارجية ، شملت المستويين الاقتصاديين الكلي والجزئي كما هو مبين في الشكل البياني أدناه، ناهيك عن كونها اعتبرت بمثابة اصلاحات ممهدة للقيام باصلاحات أخرى أكثر عمقا ، والتي شرع في تنفيذها بعد الوصول الى قناعة تغيير كل النمط الاقتصادي المنتهج بالتحول التدريجي الى اقتصاد السوق كما سنرى ذلك لاحقا.

الشكل البياني رقم 05 : الاصلاحات الاقتصادية الذاتية خلال الفترة 1986-1988 .



2-1- التدابير الإصلاحية الذاتية على المستوى الجزئي: توجه تدريجي نحو خصوصية غير معلنة لوحدة

القطاع الزراعي مقابل تكريس مبدأ استقلالية المؤسسات الاقتصادية العمومية .

تجسدت الإصلاحات الاقتصادية (على المستوى الجزئي) المنفذة خلال الفترة 1987-1988 والتي تمحورت على وجه الخصوص حول تهيئة الظروف للانسحاب التدريجي والجزئي للدولة من الحقل الاقتصادي بداية بالقطاع الزراعي سنة 1987 ثم بقية القطاعات الاقتصادية الأخرى مطلع سنة 1988 (قوانين 12 حانفي) من خلال إخضاع الوحدات الاقتصادية لمقاربة تنظيمية جديدة قائمة على فرضية أن استقلالية التسيير تمكن المؤسسات من التحرر من العراقيل الإدارية والسياسية التي كانت موجودة في السابق والتي اعتبرت في نظر السلطات كأسباب رئيسية في المشاكل التي كانت تعاني منها هذه المؤسسات¹ ومن ثم السعي لتوفير المحيط المناسب والكفيل بتجسيد الغايات مع الأخذ بالحسبان واقع التجربة المتحققة في السابق²، عن طريق منحها الاستقلالية أو بالأحرى نوعا من الحرية لإدارة شؤونها بعيدا عن كافة أشكال التدخل باستثناء احتفاظ الدولة على حق ملكيتها بهدف فتح المجال أمامها لممارسة دورها كجهات إنتاجية وليست مجرد مرافق عمومية مكلفة بتنفيذ السياسة التنموية للدولة مع انصباب مجمل اهتمامها على خدمة الجوانب الاجتماعية.

2-1-1- إعادة تنظيم وحدات القطاع الفلاحي بالتوجه نحو خصوصيته غير المعلنة عبر انشاء المستثمرات

الفلاحية سنة 1987

قبل الخوض في مضمون الإصلاح الذي مس القطاع الفلاحي سنة 1987، لابد من التنويه بأن الإصلاحات التي عرفها القطاع لم تكن نابعة من تكفل خاص بالقطاع من قبل الدولة بقدر ما أنها كانت مجرد إصلاحات تأتي في غالب الأحيان ضمن سياق إعادة تنظيم مجمل الاقتصاد الوطني، وهو ما ينطبق أيضا بالنسبة لإصلاح 1987 الذي ارتبط بدوره بالتوجه عن إرساء مبدأ الاستقلالية الذي شمل القطاعات الأخرى³، دون إهمال للظروف الاقتصادية التي تمر بها البلاد وكذا استمرار نفس المظاهر السلبية والعوائق التي حالت دون تحقيق السياسات الزراعية السابقة لأهدافها المنشودة.

وبهدف التخلص من عبء تسيير القطاع وخسائره التي ظلت تثقل كاهل الخزينة التي لم تعد قادرة على تحملها جراء تردي الوضع المالي للبلاد من ناحية ومحاولة تخطي الوهن الذي أصاب القطاع وتحريره من مختلف العقبات التي وقفت في وجه تطوره وتحقيق الأهداف التي رسمتها مختلف السياسات الزراعية المتعاقبة التي تأتي في مقدمتها اشباع الطلب المحلي والتقليل من فاتورة الاستيراد ومن ثم حدة التبعية للخارج في هذا المجال من ناحية ثانية. بادرت السلطات إلى إعادة هيكلة ثانية للقطاع لم يخرج مضمونها في الأساس عن إعادة تنظيم البنية العقارية الفلاحية ولكن في إطار مقارنة مبنية على مبدأ استقلالية الوحدات الإنتاجية الزراعية ونشاطها بحرية (الانتاج، التسويق...) ضمن قواعد الربحية ودون تدخل أي طرف وفسح المجال لخصوصية القطاع عن طريق تثبيت حق الانتفاع الدائم والمستمر للفلاحين على الأراضي المستغلة من قبلهم باستثناء حق التنازل عن الأرض التي تبقى ملكيتها للدولة بإصدار القانون رقم 87-19 في ديسمبر 1987 الذي حدد كيفية استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأموال الوطنية وكذا حقوق وواجبات المنتجين⁴. مع العلم أن انطلاق تطبيق مضمون هذا القانون سبق صدوره باعتباره أن العملية التي بدأت في شكل تعليمة وزارية في أوت 1987 مست عينة مكونة من 318 مزرعة اشتراكية الأكثر عجزا قبل تعميمها لتشمل جميع الوحدات الزراعية الاشتراكية بعد صدور القانون⁵.

والملاحظ من خلال تفحص مضمون القانون المعني، أنه سعى لتحقيق نفس الأهداف الرئيسية التي لطالما رمت السلطات لتحقيقها من وراء رسمها لمختلف السياسات الزراعية المنفذة في السابق، والمتعلقة أساسا بـ : ضمان الاستغلال الأمثل للأراضي الفلاحية ورفع الإنتاج بهدف تلبية احتياجات البلاد من المنتجات الغذائية مع إضافة هدف آخر ذي صلة مباشرة بطبيعة المقاربة التي اعتمدها والمتمثل في تمكين المنتجين من ممارسة مسؤولياتهم في استغلال الأراضي مع ضمان الاستقلالية الفعلية للمستثمرات الفلاحية وإقامة صلة خاصة بين دخول المنتجين وحواصل إنتاجهم⁶. وكذا وضع إطار تنظيمي جديد للوعاء العقاري الفلاحي العمومي وحدته الأساسية هي المستثمرات الفلاحية كبديل للمزارع الاشتراكية المترتبة عن عملية إعادة الهيكلة مطلع الثمانينات التي أعيد توزيعها وتنظيمها في شكل مستثمرات فلاحية جماعية مكونة من ثلاثة فلاحين فأكثر أو فردية⁷ يتمتع مستغليها بحق استغلالها وتسيير نشاطها بشكل مستقل دون أن يحق لأحد التدخل فيها⁸، وكذا بحق الانتفاع الدائم على مجمل الأراضي التي تتألف منها هذه المستثمرات مقابل دفع إتاوات من طرف المستفيدين تتحدد أوعيتها وكيفية تحصيلها وتخصيصها في قوانين المالية مع منح حق امتلاك جميع الممتلكات المكونة لذمتها باستثناء ملكية الأرض شريطة مشاركتهم المباشرة في العمل على خدمة مجموع المساحة والمحافظة على الوجهة الفلاحية للأرض واحترام

¹ : DAHMANI Ahmed (1998), *L'expérience algérienne des réformes problématique d'une transition à l'Economie de marche*, Annales de l'Afrique du Nord, Tome XXXVII (37)- 1998, CNRS Editions, Paris, pp128-129.

² : عبد الرحمان بن عنتر (2002)، مرجع سبق ذكره، ص 114.

³ : راجح زبييري (1996)، مرجع سبق ذكره، ص 36.

⁴ : القانون رقم 87-19 المؤرخ في 8 ديسمبر 1987 المتضمن لكيفية ضبط كيفية استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأموال الوطنية وتحديد حقوق المنتجين وواجباتهم، الصادر في العدد 50 - السنة 24 بتاريخ 9 ديسمبر 1987.

⁵ : BACI Lazhar (1999), *Op.Cit.*, p290.

⁶ : حسب المادة 1 من القانون رقم 87-19 المؤرخ في 8 ديسمبر 1987 المتضمن لكيفية ضبط كيفية استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأموال الوطنية وتحديد حقوق المنتجين وواجباتهم.

⁷ : حسب المواد 3 و 11 من القانون رقم 87-19 المؤرخ في 8 ديسمبر 1987 المتضمن لكيفية ضبط كيفية استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأموال الوطنية وتحديد حقوق المنتجين وواجباتهم.

⁸ : حسب المادة 43 من القانون السابق.

تجانسها ووحدها مع قابلية نقل الحقوق العينية العقارية والتنازل والحجز بعد مرور 5 سنوات (أصبحت 10 سنوات بموجب القانون 90-25 المتعلق بالتوجيه العقاري لسنة 1990) مع عدم التنازل سوى لفائدة عمال القطاع مع امتلاك الدولة في كل الحالات حق الشفعة في ذلك.¹ وبذلك اكتسبت المستثمرات الفلاحية المترتبة عن القانون أهلية قانونية في التعاقد والالتزام والقيام بمختلف العمليات بعيدا عن كافة أشكال التدخل الإداري في تسييرها.

ورغم الاستقلالية التي منحتها عملية إعادة تنظيم القطاع بموجب القانون رقم 87-19 فيما يخص نشاط وتسيير المستثمرات الفلاحية وضمان حقوق الانتفاع الدائم لمستغليها، غير أن هذه العملية اصطدمت بدورها على غرار التدابير الإصلاحية السابقة بالعديد من الصعوبات والنقائص التي أعاقَت تحقيق الأهداف التي رمت لتحقيقها ومن ثم بعث التنمية الزراعية خصوصا وأنه غلب عليها طابع التسرع في عملية التنفيذ، ولعل أبرز هذه النقائص المسجلة مايلي²:

- التجاوزات المرتكبة في تطبيق القانون المعني الذي فسح المجال أمام الاستفادة غير القانونية لأشخاص غير معينين به مثلما كشفه تحقيق أجرته الوزارة الوصية الذي أظهر حتى تاريخ 8 نوفمبر 1990 وجود 13952 استفادة غير قانونية من أصل 156548 مستفيد وهو ما يمثل نحو 9% من العدد الإجمالي للمستفيدين وهي إحصائيات متعلقة فقط بـ 28 ولاية، الأمر الذي تسبب بالموازاة مع إهماله لمسألة معالجة الأراضي المؤممة لصالح الثورة الزراعية التي وزعت في بداية الإصلاح على مستثمرين في شكل مستثمرات جماعية وفردية بمطالبة الملاك الأصليين لها باسترجاعها أو منح الأولوية لهم في استغلالها بموجب التنظيم المعمول به وفق هذا القانون.
- التوزيع غير العادل لوسائل الإنتاج، حيث أسفرت العملية عن وجود 9263 مستثمرة لم تكن تتوفر على أدنى وسائل الإنتاج، مع عدم انسجام مجموعات المستفيدين من المستثمرات الجماعية فيما بينهم مما أدى إلى شلل نشاطها في الوقت الذي حول بعضها عن طابعه الفلاحي جراء مخالفات المستفيدين الذين بلغ عددهم 11900 مستفيد لديهم قضايا عالقة على مستوى المحاكم من أجل ممارسات غير قانونية أهمها تحويل الأراضي الفلاحية وبيعها لأشخاص آخرين.
- التأخر المسجل في إعداد وتسليم العقود الإدارية التي تثبت حق الانتفاع مما صعب التعامل مع هياكل المحيط على غرار تمكين المستثمرين من الاستفادة من التمويل المصرفي. بالإضافة إلى تأزم الوضعية المالية الموروثة عن فترة تسيير المزارع الاشتراكية لكثير من المستثمرات الفلاحية ونقص التأطير بفعل تركز الإطارات في عدد قليل من المستثمرات (المزارع النموذجية) والتوجه أكثر نحو العمل على مستوى الإداري وإهمال الجانب الميداني.

ومن خلال ما تقدم، يتبين أن نتائج تطبيق القانون المعني كانت دون مستوى الأهداف المسطرة له باعتبار أنه لم يحدث الديناميكية المطلوبة في القطاع الذي يعاني من نفس المشاكل والعراقيل وهو ما يعكس ضعف الأداء ومحدودية تلبية الطلب الداخلي وارتفاع فاتورة الواردات من السلع الزراعية، ناهيك عن عدم نجاحه في معالجة معضلة البنية العقارية الفلاحية التي بقيت تعاني بدورها من التعديات والنزاعات وما ترتب عنها من إهمال للأراضي الفلاحية وعدم استغلالها وتحويلها غير المشروع عن طابعها الفلاحي بشكل، الأمر الذي استدعى تدخلا آخر للسلطات في سبيل معالجة مسألة تنظيم حقوق الملكية العقارية الفلاحية في سياق الإصلاحات السياسية والاقتصادية التي عرفتها الجزائر بعد سنة 1989 عن طريق وضع إطار قانوني استهدف تطهير وتنظيم الملكية العقارية الفلاحية وضبطها من خلال تحديد مجال الملكية العمومية والخاصة وتطهير التعامل في العقار الفلاحي من المضاربات والتصرفات الفوضوية وحمايته من أشكال التعدي وتحديد طبيعة الأراضي الفلاحية أو ذات الوجهة الفلاحية مع العمل على إرجاع الأراضي الفلاحية المؤممة للملاك الأصليين وذلك بموجب القانون رقم 90-25 لسنة 1990 الخاص بالتوجيه العقاري،³ وهو ما يعد استجابة من السلطات للمطالب التي رفعها هؤلاء الملاك في سبيل استرجاع أراضيهم منذ اصدار قانون المستثمرات الفلاحية.

2-1-2- إعادة النظر في دور المؤسسة الاقتصادية العمومية بتكريس مبدأ استقلاليتها سنة 1988

جاءت النتائج المتولدة عن عملية إعادة هيكلة المؤسسات العمومية خلال النصف الأول من الثمانينيات دون مستوى الأهداف التي كانت تشهدها السلطات وفي مقدمتها معالجة أوجه الاختلال التي كانت تعاني منها المؤسسات وحالت دون أدائها للمهام المنوطة بها حيث بقيت مجرد هياكل تابعة للدولة معتمدة كلياً في استمراريتها على أموال الخزينة مع مواصلة اهتمامها بالجوانب الاجتماعية على حساب الاقتصادية لدرجة غدت بمثابة مراكز لمعالجة المشاكل الاجتماعية للعمال أكثر من كونها مراكز لإنتاج القيم المضافة على حد تعبير الأستاذ الشيخ الداوي رغم ما كانت تتوفر عليه من إمكانيات اقتصادية مما أدى بها لأن تصبح في معظمها مستهلكة للأموال سالبة المردودية مختلفة هيكلية لا متوازنة اقتصادياً.⁴

بل أكثر من ذلك، تزايدت خسائر معظمها، مما جعلها تتخبط في أزمة هيكلية اشتدت حدتها بعد الصدمة النفطية بالنظر لعدم

¹ : حسب المواد من 6 إلى 9 والمواد 17، 14، 18، 24، 23 و 38 من القانون السابق.

² : انظر في هذا الصدد :

- زهير عماري (2013)، إشكالية تنظيم العقار الفلاحي وأهم الخيارات الممكنة لتطوره، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 13- جوان، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر - بسكرة، ص ص 147-148.

- رابح زيري (1996)، مرجع سبق ذكره، ص ص 41-42.

- BACI Lazhar (1999)، *Op.Cit.*, p290.

- CHEHAT Foued (1992)، *Op.Cit.*, p10.

³ : لمزيد من التفصيل، انظر : القانون رقم 90-25 المؤرخ في 18 نوفمبر 1990 الخاص بالتوجيه العقاري الصادر في العدد 49- السنة 27 للجزيرة الرسمية بتاريخ 18 نوفمبر 1990.

⁴ : الشيخ الداوي (2009) الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر وإشكالية البحث عن كفاءة المؤسسات العامة، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 25- العدد 2، جامعة دمشق، ص 262.

قدرة الدولة على مواصلة توفير التمويلات اللازمة لسير نشاطها وتحمل أعباءها المتنامية لأسباب كثيرة منها ما يتعلق على وجه الخصوص بالتركة الثقيلة التي ورثتها عن مراحل التسيير السابقة (العمالة الزائدة، سوء استخدام الموارد والطاقات الإنتاجية المتاحة والتبعية التكنولوجية والتمويلية للخارج...)، وهي عراقيل تتطلب إصلاحات أكثر عمقا وشمولية من مجرد تدابير متعلقة بإعادة النظر في حجمها وفصل أنشطتها وتصحيح مؤقت لأوضاعها المالية.

وتماشيا مع الظروف الصعبة المترتبة عن الصدمة النفطية، ارتأى القائمون على رسم السياسة الاقتصادية منذ ديسمبر 1986، إلى وضع مقارنة إصلاحية جديدة استهدفت المؤسسة العمومية بغية تجاوز مشاكلها وتعديل علاقتها بالدولة بإرجاعها إلى مسارها الحقيقي المرتبط أساسا بوظيفتها الإنتاجية¹ باعتبارها كيان اقتصادي مهمته الرئيسية هي إحداث التراكم وإنتاج الثروات وخلق مناصب الشغل، قائمة على فكرة استقلاليتها التي تجسدت بموجب القوانين الصادرة في جانفي 1988 وما ترتب عنها من تدابير تم إدخالها عليها، والمتمثلة في :

- ترسيخ هوية وشخصية المؤسسة العمومية وضمان نشاطها بحرية ضمن قواعد الرخية بعيدا عن مختلف أشكال الوصاية البيروقراطية. فبموجب القانونين رقم 01-88 المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية ورقم 04-88 المعدل للقانون التجاري والمحدد للقواعد الخاصة المطبقة على المؤسسات العمومية الاقتصادية. أضحت الأخيرة تتمتع بالشخصية المعنوية واستقلال ذمتها المالية تسري عليها قواعد القانون التجاري بأخذها شكل إما شركات للمساهمة (بالنسبة للمؤسسات الوطنية) أو شركات ذات مسؤولية محدودة (المؤسسات المحلية) التي تعود ملكية رأسمالها كليا للدولة أو الجماعات المحلية مع جواز اكتساب المؤسسات الاقتصادية العمومية دون سواها أسهم أو حصص في رأسمال مؤسسات أخرى و عدم تدخل أي هيئة في إدارتها أو تسييرها خارج الأجهزة المشكلة قانونا والعاملة في إطار الصلاحيات الخاصة بالجمعية العامة و مجلس الإدارة مع وجود أجهزة أو أطقم التسيير الميداني التي تشرف عليها المديرية العامة باعتبارها مكتسبة للأهلية القانونية الكاملة التي تضمن لها تسيير ممتلكاتها التي تبقى قابلة للتنازل والحجز والتصرف فيها وكذا ضمانها لحق التعاقد والالتزام بصفة مستقلة عبر أجهزة المؤهلة قانونا طبقا للقواعد التجارية والأحكام التشريعية المعمول بها في مجال الالتزامات المدنية والتجارية مما يجعلها عرضة لإمكانية الإفلاس والتصفية مع إمكانية اتخاذ تدابير إنفاذية لها من قبل الدولة إذا كانت ذات أهمية كبيرة من النواحي الاقتصادية، الأمنية والاجتماعية.²
- الفصل بين حق ملكية الدولة لرأسمال المؤسسات الاقتصادية العمومية وصلاحيات إدارة وتسيير هذه الأخيرة الذي أضحي بشكل مستقل تماما عنها وفق مبدأي الاستقلالية والمتاجرة³. ذلك أنه مقابل ابتعاد الدولة عن التدخل المباشر في تسييرها لهذه المؤسسات، بقيت تحتفظ لنفسها بحق ملكية رؤوس أموالها التي تمارسها نيابة عنها وعن الجماعات المحلية صناديق المساهمة التي أسند إليها تسيير حافظة الأسهم التي تصدرها المؤسسات الاقتصادية العمومية والحصص مقابل دفع الرأسمال بوصفها متعاملا ائتمانيا لها يتولى تسيير أموالها ومحافظة قيمها المنقولة والقيام باستثمارها لحسابها كما ينص على ذلك القانونين رقم 01-88 ورقم 03-88 المتعلق بصناديق المساهمة.⁴ كما تم ادخال تعديلات على القانون رقم 84-17 المؤرخ في 7 جويلية 1984 المتعلق بقوانين المالية تسمح بادراج المدفوعات التي تقوم بها صناديق المساهمة بصدد تسيير حافظة الاسهم التي تسندها لها الدولة.⁵
- وقد جاء إنشاء هذه الصناديق بهدف إعادة تنظيم مؤسسات الدولة بغية السماح لها بأداء دورها بوصفها قوة عمومية بشكل أكثر فعالية سواء من حيث التنظيم، الرقابة والتسيير دون التدخل المباشر في سير عمل المؤسسات الاقتصادية العمومية باعتبارها المالك الوحيد لها، حيث يشرف كل صندوق على تسيير المحافظ المالية للمؤسسات التي تقع تحت مسؤوليته والتي تنتمي إلى نفس الفرع أو النشاط الاقتصادي.⁶ وقد بلغ عدد الصناديق التي تم إنشاؤها لهذا الغرض 8 صناديق (الصناعات الغذائية، المناجم - الري - المحروقات، أدوات التجهيز، البناء، الكيمياء - البتروكيميا - الصيدلة، الكهرباء - المعلوماتية - والاتصالات، صناعات مختلفة، والخدمات) تشرف على 343 مؤسسة اقتصادية عمومية،⁷ والتي بدأت نشاطها الفعلي في 23 أوت 1988،⁸ قبل أن يتم حلها سنة 1995 وتعويضها بالشركات القابضة Holding.⁹

¹ : نفس المرجع السابق، ص 260.

² : أنظر في هذا الصدد :

- المواد 2 و 3، من 5 إلى 8، 10، 19، 20، 26، 29، 31، 36، 55 و 58 من القانون رقم 88-01 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المتضمن القانون التوجيهي لمؤسسات العمومية الاقتصادية الصادر في العدد 2 - السنة 25 للجريدة الرسمية بتاريخ 13 جانفي 1988.

- المواد من 2 إلى 6، و 8 و 16 من القانون رقم 88-04 المؤرخ في 12 جانفي 1988 والمعدل والمتمم للأمر 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 والمتضمن القانون التجاري ويحدد القواعد الخاصة المطبقة على المؤسسات العمومية الاقتصادية الصادر في العدد 2 - السنة 25 للجريدة الرسمية بتاريخ 13 جانفي 1988.

³ : عبد المجيد أونيس (2011)، مرجع سبق ذكره، ص ص 319-320.

⁴ : أنظر في هذا الصدد :

- المواد من 11 إلى 13 من القانون رقم 88-01 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية .
- المواد 1، 2، 4، ومن 22 إلى 24 من القانون رقم 88-03 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المتعلق بصناديق المساهمة الصادر في العدد 2 - السنة 25 للجريدة الرسمية بتاريخ 13 جانفي 1988.

⁵ : حسب المادة 1 من القانون ارقم 88-05 المؤرخ في 12 جانفي 1988 والمعدل والمتمم للقانون رقم 84-17 المؤرخ في 7 يوليو 1984 والمتعلق بقوانين المالية الصادر في العدد 2 - السنة 25 للجريدة الرسمية بتاريخ 13 جانفي 1988.

⁶ : MEKIDECHE Mustapha (2000), *L'Algérie entre économie de rente et économie émergente*, Edition Dahlab, Alger, p36

⁷ : SADI Nacer-Eddine (2005), *Op.Cit.*, p52.

⁸ : الشيخ الداوي (2009)، مرجع سبق ذكره، ص 265.

⁹ : الطيب داودي (2011)، مرجع سبق ذكره ، ص 73.

أما فيما يخص محصلة التغييرات التي حملتها قوانين جانفي 1988 المتعلقة باستقلالية المؤسسات. فيمكن القول أنها لم تحقق ما كانت تصبو إليه من أهداف سواء من ناحية تحسين فعالية تسيير هذه المؤسسات وتأدية وظائفها على النحو المطلوب أو فيما يخص تصحيح أوضاعها المالية المتدهورة (المديونية، عجز الميزانية ...) أو على الأقل التقليل من حدتها نتيجة الظروف الصعبة وغير الملائمة التي لازمت مرور هذه المؤسسات إلى الاستقلالية.

2-2- التدابير الإصلاحية الذاتية على المستوى الكلي

في سبيل معالجة التشوهات الهيكلية العميقة التي يعاني منها الاقتصاد الوطني والنهوض به من جديد، أقدمت السلطات على تنفيذ حزمة من الإصلاحات الاقتصادية على المستوى الكلي وفق مقاربة أكثر عمقا وشمولا من الإصلاحات ذات الطابع التنظيمي المطبقة في سياق مراجعة خيار التخطيط الشامل خلال النصف الأول من العشرية المعنية وصفت بأنها أكثر تحررا من خلال انسحاب الدولة من بعض مجالات تدخلها الاقتصادي المفرط ولو بشكل محتشم عبر تكريس نمط الاستقلالية في سير عمل الوحدات الانتاجية والزراعية للقطاع العام على مستوى الجزئي، وهو التوجه رافقه إعادة النظر في منظومة التخطيط وكذا مراجعة الكثير من الآليات المتحكمة في سير الاقتصاد لجعلها تتلائم ومتطلباته، حيث مست مجالات متعددة على غرار: التخطيط (1988)، سياسات سعر الصرف (1987) والتجارة الخارجية (1988)، نظام التمويل والقرض (سنتي 1986 و 1988)، بالإضافة إلى فسخ المجال أمام المبادرة الخاصة ورفع بعض القيود المفروضة عليها من خلال مراجعة الاطار التنظيمي للاستثمار الخاص الأجنبي والوطني (سنتي 1986 و 1988). والتي سنحاول استعراض لأهم مضامينها على النحو الموالي :

2-2-1- تكييف منظومة التخطيط الوطنية مع التوجه نحو استقلالية المؤسسات الاقتصادية العمومية :

وهذا من خلال إصدار القانون رقم 88-03 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المتعلق بالتخطيط، أين قام بتحديد الإطار العام لتوجيه المنظومة الوطنية للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي ، وفق خيار التخطيط المتوازن واللامركزي المعتمد في المخططين الخماسيين الأول (1980-1984) والثاني (1985-1989) مع الأخذ بعين الاعتبار للتوجه الجديد على مستوى تنظيم الوحدات الاقتصادية العمومية القائم على مبدأ استقلاليته في نشاطها وذمتها المالية بعيدا عن كافة أشكال التدخل المباشر للوصاية في تسييرها وسير عملها. حيث كان من اللازم صياغة منظومة وطنية جديدة للتخطيط تسند فيها للدولة مهمة توجيه نشاطات أعوان تنفيذ المخطط وتأطيرهم ومراقبتهم في سبيل انجاز الأهداف والبرامج المدرجة في المخطط من جهة واشراك واسع للجماعات المحلية (الولايات والبلديات) والمؤسسات العمومية في المنظومة الوطنية للتخطيط سواء من حيث : الاعداد- التنفيذ- والمتابعة وفقا للصلاحيات المحددة لها قانونا من جهة أخرى، أي منظومة تسمح باعطاء مكانة هامة للمخططات الولائية وتشجيع المبادرة المحلية وكذا هامشا أكبر من الحرية للمؤسسة، لكي تصبح قادرة على اتخاذ القرارات والاختيارات بصورة مستقلة عن المركز والتي تراها مناسبة لتحقيق أهدافها .

وعليه ذهبت إعادة صياغة منظومة التخطيط التي حددها القانون المعني في اتجاه توسيع فضاء القرار في المؤسسة خصوصا مع إصدار القانون الخاص باستقلالية المؤسسات، أي إعطاء مكانة كبيرة لـ مخطط المؤسسة *Plan d'entreprise* من خلال التراجع النسبي للمركز فيما يخص التخطيط المركزي للاستثمار والإنتاج الخاص بالمؤسسات من جهة وتزايد التزامات المؤسسة الاقتصادية العمومية في تخطيط عمليات الاستثمار والإنتاج وتضاعف مسؤولياتها في تحديد الأهداف وتحقيقها من جهة أخرى. أي بتعبير آخر نجد أن نظام التخطيط الجديد بدا وكأنه مراجعة لعملية توزيع السلطة الاقتصادية بين المركز والمؤسسة. ذلك أن الدولة تتدخل بطريقة غير مباشرة لتوجيه وضبط تطور الاقتصاد باستعمال وسائل اقتصادية مناسبة مع احترام مبادئ اللامركزية بدليل وجود مستويات مختلفة لعملية التخطيط (الوطني، الجماعات المحلية والمؤسسات) والمسؤولية أو الاستقلالية في عملية التنفيذ مع محاولة التوفيق بين مسؤوليات المركز في توجيه الاقتصاد الوطني وضمان حد أدنى من الانسجام في اطار المخطط الوطني وبين أعمال الاعوان الآخرين (الجماعات المحلية والمؤسسات الاقتصادية العمومية) بغية تحقيق الأهداف التنموية للبلاد بالاعتماد على المخططات المتوسطة والقصيرة الأجل.²

هذا ما يمكن تلمسه بوضوح من خلال تفحص نص القانون المعني الذي يشير صراحة إلى ضرورة تحمل جميع الاطراف لمسؤولياتها بداية بالدولة التي تتدخل بشكل غير مباشر من خلال اسنادها مهمة التوجيه والاشراف على تنفيذ المخططات التنموية عبر مراقبة وضبط تطور الاقتصاد الوطني علاوة على تدخلها في اتخاذ القرارات الإستراتيجية التي تتطلب وسائل كبيرة وموارد مالية كبيرة وكذا السهر على ضمان التنسيق والانسجام على مستوى القطاعات وفيما بينها مع الإشراف على تقييم نتائج المؤسسات وأعمال الأعوان الاقتصاديين والاجتماعيين المساهمين في عملية التخطيط وهم الجماعات المحلية والمؤسسات العمومية بتأكيد القانون على الزامية تحملهم لمسؤوليتهم في اطار لا مركزي وضمن مبدأ استقلالية التسيير في تنفيذ مخططاتهم وتحقيق الأهداف التي يسطرها كل متعامل لنفسه، مع العلم أن عملية التخطيط تستند على المخططات المتوسطة الأمد (الخماسية) بوصفها المرجع الأساسي لاعداد المخططات على جميع

¹ : حسب المادة 1 من القانون رقم 88 - 03 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المتعلق بالتخطيط الصادر في العدد 2 - السنة 25 للجريدة الرسمية بتاريخ 13 جانفي 1988.

² : لمزيد من التفصيل، انظر :

- BOUDJEMA Rachid (2011a), *Op.Cit.*, 187-189.

- الطاهر لطرش(2005)، مرجع سبق ذكره، ص ص 299-300.

مستويات التخطيط الأخرى والأداة الأساسية للإشراف على الاقتصاد الوطني وسيره المخطط بغية تحقيق الأهداف الاستراتيجية الطويلة الأمد بينما تمثل المخططات السنوية أداة للتعديلات الاجمالية للمخططات الوطنية المتوسطة الأمد مع ادراج نشاط القطاع الاقتصادي الخاص الوطني وتوسيع مشاركته في تحقيق أهداف عملية التخطيط.¹

2-2-2- إعادة النظر في تنظيم احتكار الدولة لعمليات التجارة الخارجية وضبطها:

استدعى التراجع الحاد في مداخيل صادرات المحروقات منذ منتصف 1986 واشتداد القيد المالي الخارجي للبلاد، تدخل السلطات من أجل البحث عن آليات تصب في اتجاه ضبط المعاملات الخارجية بغية التقليل من حدة الاختلالات المسجلة ومنها مراجعة نظام الاحتكار الشامل لعمليات التجارة الخارجية من قبل الدولة الذي أسسه القانون 78-02، وكان ذلك باصدار القانون رقم 88-29² الذي ألغى القانون السابق والمستوحى بحسب الاستاذ حسين بن يسعد من قانون التنازلات الخاصة بعمليات الاستيراد البولوني لسنة 1982³ تماشيا مع الظروف الصعبة التي أفرزتها الصدمة النفطية والتوجهات الجديدة للسياسة الاقتصادية المترتبة عنها والتي وصفت بالانفتاحية ولو بشكل محتشم على غرار الانسحاب الجزئي للدولة من الحقل الاقتصادي عبر تطبيق مبدأ استقلالية المؤسسات العمومية وتكريس الاطار التجاري لمعاملاتها من ناحية والعمل على تشجيع الصادرات خارج المحروقات ومحاوله الفك التدريجي لارتباط الاقتصاد الوطني بهذا المورد وكذا مراجعة آلية ممارسة الاحتكار من قبل الدولة التي أضحت تتم بشكل غير مباشر خصوصا في مجال الاستيراد من ناحية ثانية.

فحسب هذا القانون، أضحت الدولة تمارس حق احتكارها للتجارة الخارجية وضمن البرامج السنوية الشاملة لها التي تتحدد وفقا لضغوط الطلب وتبعا لأهداف التنمية (حسب السلع والأنشطة الاقتصادية) عن طريق تفويضه للمتعاملين الاقتصاديين من هيئات عمومية ومجموعات المصالح المشتركة *Groupements d'intérêts communs* والمؤسسات العمومية بمنحهم امتياز بالتراضي وفق دفتر شروط يحدد حقوق والتزامات صاحب الامتياز، بينما يتم تسليم رخص للاستيراد للمؤسسات الاقتصادية العمومية وكذا المؤسسات الخاصة الوطنية المدرجة ضمن أولويات المخطط وذلك بالنسبة لقوائم السلع والخدمات غير المعنية بإجراءات الاحتكار الخاضعة للامتياز في الوقت الذي يبقى استيراد السلع المخصصة للبيع على حالتها من اختصاص اصحاب الامتياز لاحتكار الدولة للتجارة الخارجية وحدهم والذين لهم كذلك حرية اختيار شركائهم التجاريين ومنح في اطار تعاقدى لرخص استيراد للمؤسسات العمومية والخاصة الوطنية التي لا تتمتع بحق امتياز الاحتكار وكذا للمؤسسات الأجنبية التي تتدخل من خلال عقود تربطها مع الدولة أو أنها تعمل لحساب الهيئات والمؤسسات العمومية ولكن دون اللجوء الى الوسطاء والسماسة أثناء القيام بالعمليات التجارية باستثناء الاستعانة بخدمات الاستشارة أو الدراسة والمساعدة (سواء أشخاص طبيعيين أو معنويين) في ظل التشريعات القانونية المعمول بها بالموازاة مع حصر صلاحية ابرام عقود الوكالة التجارية أو التمثيل بهدف استيراد بضائع مع المؤسسات الأجنبية في المؤسسات الاقتصادية العمومية لوحدها ولصالحها فقط.⁴

وبذلك، نجد أن الدولة، فتحت بموجب القانون المعني امكانية المنافسة في مجال التبادل التجاري الدولي بين المؤسسات الاقتصادية العمومية ووضع تنظيميا جديدا يسمح بربط احتكار الدولة لهذا التبادل مع استقلالية هذه المؤسسات ونشاطها وفق قواعد الربحية وذلك بإعادة تنظيم الواردات ووضع سياسة ترقية الصادرات. وهو ما أكدته أيضا المراسيم التنفيذية لهذا القانون على غرار المرسوم 88-201 المؤرخ في 18 أكتوبر 1988 الذي ألغى بشكل صريح الاحكام التنظيمية التي تحول للمؤسسات الاشتراكية ذات الطابع الاقتصادي التفرد بأي نشاط اقتصادي أو احتكار تسويق منتجات أو خدمات الذي كان معمولا به في السابق⁵، وكذا المرسوم التنفيذي رقم 89-01 المؤرخ في 15 جانفي 1989 الذي قام بضبط كفاءات تحديد دفاتر الشروط المتعلقة بالامتياز في احتكار الدولة للتجارة الخارجية وكذا كل من آليات، حقوق وواجبات صاحب الامتياز الذي ينجز تحت مسؤولياته الخاصة وحسب أنسب الصيغ لمصالحه عمليات التجارة الخارجية المطابقة لمخططة المتوسط الأمد ضمن احترام البرامج العامة للتجارة الخارجية ودفتر شروط حصوله على الامتياز لمدة المخطط الخماسي المتوسط الأجل (5 سنوات) دون يكون له الحق في مطالبة الدولة أو الحصول على أي تعويض منها بسبب منحها امتيازات مماثلة للمؤسسات عمومية أخرى. علما أن المرسوم المعني الذي أكد على أنه ينبغي على المؤسسات العمومية البحث بمفردها أو بمساعدة البنوك التي تتعامل معها على تجنيد وسائل الدفع الضرورية لعملياتها التجارية وتنفيذ ميزانيتها الخاصة بالعمله الصعبة بوصفها جزءا لا يتجزء من مخططاتها المتوسطة الأمد، قد ميز بين ثلاث أنواع من الامتيازات الممنوحة لها على أساس دفتر الشروط تختلف وفقا لطبيعة المتعاملين وكذلك وفقا للوجهة التي تتخذها المنتجات، والمتمثلة في : امتيازات ممارسة التجارة الخارجية الموجهة للوفاء باحتياجات ونشاط المؤسسات الاقتصادية العمومية التي تتوفر على ميزانية بالعمله الصعبة، والامتيازات الخاصة بممارسة

¹ : لمزيد من التفصيل، انظر المواد 3 و4، 6، من 8 إلى 11، من 13 إلى 15، من 18 إلى 22، 26، ومن 34 إلى 37 من القانون رقم 88-03 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المتعلق بالتخطيط.

² : القانون رقم 88-29 المؤرخ في 19 جويلية 1988 المتعلق بممارسة احتكار الدولة للتجارة الخارجية الصادر في العدد 29 - السنة 25 للجريدة الرسمية بتاريخ 20 جويلية 1988.

³ : BENISSAD Hocine (2004), *Op.Cit.*, p98.

⁴ : حسب المواد 3، من 5 إلى 17 من القانون رقم 88-29 المؤرخ في 19 جويلية 1988 المتعلق بممارسة احتكار الدولة للتجارة الخارجية.

⁵ : حسب المادة 1 من المرسوم رقم 88-201 المؤرخ في 18 أكتوبر 1988 المتضمن إلغاء جميع الأحكام التنظيمية التي تحول للمؤسسات الاشتراكية ذات الطابع الاقتصادي التفرد بأي نشاط اقتصادي أو احتكار للتجارة الصادر في العدد 42 - السنة 25 للجريدة الرسمية بتاريخ 19 أكتوبر 1988.

التجارة الخارجية الموجهة لتموين الجهاز الانتاجي للمؤسسات العمومية المحلية والقطاع الخاص الوطني والحرفيين وأخيرا الامتيازات الموجهة لاستيراد منتجات لحساب الدولة و الموجهة للاستهلاك النهائي باعادة بيعها على حالها.¹

كما تم استحداث بموجب التنظيم الجديد للتجارة الخارجية آلية الموازنات بالعملية الصعبة للمؤسسات العمومية الاقتصادية كأداة لتسيير العملة الصعبة التي ترصدها الدولة لتلك المؤسسات في سياق قيامها بعملياتها التجارية مع الخارج، أين يتم وضعها لعدة سنوات *Pluri-annuels* لتتناسب مع فترة المخطط المتوسط الأمد الخاص بنشاط وتنمية المؤسسات المعنية مع ضبطها سنويا تبعا للضغوط المالية الخارجية ومراعاة مدى وفرة وسائل الدفع الخارجية وبحسب الأولويات والاختيارات المعبر عنها في المخططات السنوية. وعليه سمحت هذه الآلية برفع بعض القيود التي كانت تواجه المؤسسات العمومية خلال انجاز عملياتها الخارجية بآلة تدابير الرقابة المسبقة الادارية والمالية للدولة تجاه هذه المؤسسات في تعاملاتها عبر الغاء التدابير التي كان قائمة في السابق مثل: الاشعار بالصرف، والترخيص الاجمالي للاستيراد والتصدير، الأمر الذي عزز دور البنوك التجارية في قيامها بدور الرقابة اللاحقة للبرنامج العام للتجارة الخارجية بتفويض من البنك المركزي الذي أضحي بدوره يقتسم الرقابة على الصرف مع وزارة المالية التي كانت تحتكرها بمفردها في الوقت السابق. كما اعتبرت هذه الآلية كأداة فعالة لضبط عمليات التصدير والاستيراد من منطلق أنها تشكل جانبا هاما من مخطط المؤسسات العمومية السنوي وفي الأجل المتوسط يمكن استخدامها لضمان التناسق بين مستوى الموارد المخصصة لهذه المؤسسات وأهدافها سواء فيما يخص الإنتاج والاستثمار والاستيراد والتصدير لاسيما وأن تسيير هذه الميزانيات من العملة الصعبة يكون من قبل المؤسسات العمومية المعنية التي تتحمل لوحدها مسؤولية النتائج والمخاطر المترتبة عن تعاملاتها التجارية والمالية الخارجية كما يؤكد على ذلك المرسوم 167-88 المؤرخ في 6 سبتمبر 1988 الذي يحدد شروط برمجة المبادلات التجارية الخارجية وكيفيات إيجاد ميزانيات بالعملة الصعبة لفائدة المؤسسات العمومية ضمن البرنامج العام للتجارة الخارجية.²

وفيما يتصل بالشق الآخر من مراجعة تنظيم احتكار الدولة لعمليات التجارة الخارجية الذي جاء به القانون رقم 29-88 و مراسيمه التنفيذية والمتمثل في جانب الصادرات، نجد أن السلطات سعت تحت اشتداد الضغوط التي أفرزتها الصدمة النفطية الى تشجيع الجهاز الانتاجي الوطني على التصدير خارج المحروقات، وهي مهمة رأت بأنها تقع على جميع المتعاملين الاقتصاديين من مؤسسات عمومية وخاصة والتي ينبغي أن يصاحبها توفير الظروف الملائمة لتحقيق الهدف سواء من حيث الدعم والمرافقة بمختلف أشكالها. أين أعطيت لهؤلاء المتعاملين كامل الحرية في القيام بعمليات تصدير السلع والخدمات في اطار البرنامج العام للتصدير شريطة حصولهم على بطاقات مصدر صالحة لمدة 5 سنوات بالنسبة للمتعاملين الذين يمارسون اعمال التصدير بصورة منتظمة وشهادات تصدير بالنسبة لهؤلاء الذين يتعاطون هذه الاعمال بشكل ظرفي والتي تمكنهم من الحصول على امتياز احتكار الدولة في مجال التصدير، مع استثناء تصدير المنتجات التي لها وضعية تنظيمية خاصة التي تبقى من اختصاص مؤسسات عمومية تعين لهذا الغرض، هذا ما أعطى للمؤسسات العمومية حرية أكبر في تبني أشكال تنظيمية ملائمة أكثر من أجل تنمية صادراتها سواء لوحدها أو مع المؤسسات الأخرى، دون المرور بأي احتكار للصادرات كما يتجلى من خلال الترخيص لها في اطار عمليات التبادل مع الخارج بانشاء مؤسسات في الخارج أو الاسهام في رأسمال مؤسسات أجنبية لتسهيل القيام بعملية التصدير.³

2-2-3- اعادة النظر في تنظيم سعر الصرف بتبني سياسة "الانزلاق التدريجي" منذ مارس 1987 :

استوجب التدهور الحاد لأسعار النفط الذي ترافق مع انهيار سعر صرف الدولار الأمريكي، تطبيق العديد من التدابير الاصلاحية بما فيها الاصلاحات ذات الطابع النقدي والمالي بهدف استعادة الاستقرار على المستوى الاقتصادي الكلي، ومن أبرزها نجد مراجعة سياسة سعر صرف الدينار. إذ أرغمت السلطات على ادخال تعديلات عليه بغية العودة بالدينار الى قيمته الحقيقية وايصاله الى مستوى توازن الطلب الوطني على السلع والخدمات الأجنبية مع المتاح من العملة الصعبة في ظل الشح الشديد في وسائل الدفع الخارجية وقلة الاحتياطات من العملة الصعبة، وذلك بتبني سياسة الانزلاق التدريجي بشكل مراقب لسعر صرف الدينار منذ مارس 1987، وهي سياسة تتمثل في اجراء سلسلة من التخفيضات المتتالية غير المعلنة والصريحة لقيمة الدينار بشكل تدريجي، وقد استمر العمل بها لغاية نهاية 1991 التي شهدت الدخول في مرحلة التخفيض الصريح والمعلن لقيمة العملة الوطنية بموجب اتفاق الاستعداد الائتماني الثاني الموقع مع صندوق النقد الدولي كما سنرى ذلك لاحقا، لتتواصل عملية التخفيض الرسمية لغاية التخلي النهائي عن نظام الربط بسلة

¹ : أنظر في هذا الصدد :

- المواد من 2 الى 9 من المرسوم التنفيذي رقم 89 - 01 المؤرخ في 15 جانفي 1989 يضبط كيفية تحديد دفاتر الشروط المتعلقة بالامتياز في احتكار الدولة للتجارة الخارجية الصادر في العدد 3- السنة 26 للجريدة الرسمية بتاريخ 18 جانفي 1989 .

- المواد من 2 الى 5 من الملحق رقم 1 الخاص بدفتر الشروط النموذجي المطبق على المؤسسات العمومية الاقتصادية المتضمنة في المرسوم التنفيذي رقم 89 - 01 المؤرخ في 15 جانفي 1989 يضبط كيفية تحديد دفاتر الشروط المتعلقة بالامتياز في احتكار الدولة للتجارة

² : لمزيد من التفصيل، أنظر :

- المواد من 1 الى 9 ، من 11 الى 13، ومن 17 الى 18 من المرسوم رقم 167-88 المؤرخ في 6 سبتمبر 1988 المتعلق بشروط برمجة المبادلات التجارية الخارجية وإيجاد ميزانيات بالعملة الأجنبية لفائدة المؤسسات العمومية الصادر في العدد 36 السنة 25 للجريدة الرسمية بتاريخ 7 سبتمبر 1988.

- عبد الرشيد بن ديب (2003)، مرجع سبق ذكره، ص ص 311-312 وص ص 314-316 .

- BENISSAD Hocine (2004), *Op.Cit.*, p98.

³ : حسب المواد من 19 الى 23 من القانون رقم 29-88 المؤرخ في 19 جويلية 1988 المتعلق بممارسة احتكار الدولة للتجارة الخارجية.

العملات في أكتوبر 1994 والاعتماد على نظام جلسات التثبيت *le fixing* الذي اعتبر مرحلة تمهيدية لنظام التعويم المدار الذي تبنته الجزائر رسميا في جانفي 1996 من خلال انشاء سوق ما بين البنوك المعمول به لغاية اليوم.¹

2-2-4- تعديل الاطار المنظم للاستثمار الخاص الأجنبي والوطني سنتي 1986 و 1988 :

رغم اقرار قانوني أوت 1982 (82-12 و 82-13) الموجهين للاستثمار الخاص الوطني والأجنبي على التوالي) للعديد من الضمانات والتحفيزات (جبائية، مالية وامتيازات أخرى متعلقة بالحصول على الأراضي ووسائل ومداخلات العملية الانتاجية الأخرى) لفائدة المستثمرين الخواص المحليين واضفاء بعض المرونة على اجراءات تكوين وتسيير الشركات المختلطة المنشئة من قبل المؤسسات العمومية بالاشتراك مع الرأسمال الأجنبي، الا أنها لم تكن كافية في نظر هؤلاء المستثمرين باعتبار أنها كانت تتضمن في الوقت ذاته العديد من الاجراءات التقييدية لحرية النشاط الاستثماري واخضاعه الصارم للرقابة الادارية (تحدد مجالات تدخل الرأسمال الخاص في نشاطات محددة، الزامية الحصول على التراخيص الادارية وثقل الاجراءات الادارية، تسقيف القيم الاجمالية الاستثمارات الوطنية الخاصة عند حدود 30 مليون دج، تحديد سقف مساهمة الأجانب في المشاريع الاستثمارية المشتركة في حدود 49 %...) ناهيك عن استمرار مزاوله القطاع الخاص لنشاطاته الاستثمارية ضمن بيئة أعمال معيقة لم يكن لدى العديد من أطرافها الاستعداد لتقبل فكرة حرية ممارسة القطاع الخاص للأعماله سواء من قبل الإدارات العمومية أو البنوك. مما أعاق كثيرا تطبيق هذين القانونين اللذين كان أثرهما محدود على مستوى زيادة استقطاب رؤوس الأموال الأجنبية أو حتى استثمارات القطاع الخاص المحلي التي بقيت موجهة نحو الأنشطة غير المنتجة سريعة الدوران ويغلب عليها طابع المضاربة.

وقصد تغطية هذه النقائص وتماشيا مع التدابير الإصلاحية المنفذة لتجاوز تبعات الصدمة النفطية المعاكسة، عمدت السلطات الى ادراج بعض التعديلات على القانون رقم 82-13 المتعلق بتأسيس الشركات المختلطة للاقتصاد وسيورها بموجب القانون 86-13 المؤرخ في 19 أوت 1986 التي أضفت بموجبه لبعض المرونة على اجراءات تكوين وتسيير الشركات المختلطة والتي تمحورت تحديدا حول اخضاع المؤسسة المختلطة التي تأخذ شكل شركة ذات أسهم لقواعد القانون التجاري وتمديد مدة حياتها من 15 الى 99 سنة مع منح بعض التسهيلات المتعلقة بتحويل رؤوس الاموال للخارج وبعض الامتيازات الجبائية وكذا ضمان حرية استقلالية تسيير نشاطها واستثماراتها واخضاعها لاهداف المردودية الاقتصادية والمالية مع منح مشاركة أوسع للطرف الأجنبي في أجهزة التسيير واتخاذ القرار في حدود مقدار مساهمته في الرأسمال وبما يكفله له القانون الأساسي الخاص بالشركة لاسيما في مجالي تعديل قيمة الرأسمال وتخصيص النتائج.² وهي تعديلات لم ترق للمستوى الذي يضمن التدخل المباشر الحر للرأسمال الأجنبي باعتبار أن التدابير التقييدية السابقة الممارسة عليه استمر العمل بها، والتي تأتي في مقدمتها حصر مجالات وشكل الاستثمار ضمن اطار الشركات المختلطة مع المتعاملين الاقتصاديين العموميين دون سواهم والابقاء على سقف مساهمة الشريك الأجنبي فيها عند 49 % ومواصلة العمل بنفس الاجراءات الرقابية البيروقراطية المفروضة على هذه المؤسسات رغم بعض الاستقلالية الممنوحة لها في تسيير أنشطتها.

على العموم، وجد القانون المعني كسابقيه صعوبات كبيرة في التطبيق مما جعل أثره محدودا على صعيد استقطاب رؤوس الأموال الأجنبية باستثناء قطاع المحروقات الذي كان ولايزال المقصد الوحيد للاستثمارات الأجنبية، حيث ارتأت السلطات الى استغلال هذا التوجه بالنظر لأهمية القطاع من جهة ولصعوبة مواصلتها الاستثمار في جميع مجالاته بغية تطوير قدرات التنقيب (الاستكشاف) والاستغلال والنقل بنفس الوتيرة السابقة نظرا لشح الموارد المالية للبلاد بعد تدني أسعاره في الأسواق العالمية مما أدى الى تراجع الانتاج من جهة ثانية، الى وضع اطار تنظيمي يتمثل في القانون رقم 86-14 لسنة 1986³ الذي فتح الباب أمام الرأسمال الأجنبي للاستثمار في القطاع بالشراكة مع سوناطراك بشكل أوسع قياسا بما كان يسمح به بعد عملية التأميم.⁴ التي ألغت كما هو معلوم بموجب القانون رقم 71-22 لسنة 1971 لنظام الامتيازات التقليدية الممنوحة للشركات الأجنبية وبالخصوص الفرنسية منها واستبداله بنظام يركز على احتكار القطاع من قبل شركة سوناطراك مع الاستعانة بالشركات الأجنبية وفق صيغة عقود المشاركة المبرمة معها أو عقود الخدمات بنوعيتها (عقود تحمل المخاطر كاملة من قبل الطرف الأجنبي وعقود المساعدة التقنية الخاصة بالتنقيب والانتاج بمقابل عيني أو نقدي متفق عليه).⁵

¹ : لمزيد من التفصيل، أنظر :

- محمد أمين بربري (2009)، مرجع سبق ذكره، ص ص 35-37.

- محمد راتول (2006)، مرجع سبق ذكره، ص 245.

² : أنظر المواد 2، 3، 5، 7، 8 و 14 من القانون رقم 86-13 المؤرخ في 19 أوت 1986 المعدل والمتمم القانون رقم 82-13 المؤرخ بتأسيس الشركات المختلطة للاقتصاد وسيورها، الصادر في العدد 35- السنة 23 للجريدة الرسمية بتاريخ 27 أوت 1986.

³ : القانون رقم 86-14 المؤرخ في 19 أوت 1986 المتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بالأنابيب. الصادر في العدد 35- السنة 23 للجريدة الرسمية بتاريخ 27 أوت 1986.

⁴ : MEKIDECHE Mustapha (2008), *L'Economie Algérienne à la croisée des chemins : Repères actuels et éléments prospectifs*, Editions DAHLAB , Alger, pp35-36.

⁵ : حدد القانون رقم 71-22 الاطار الذي تمارس فيه الشركات الأجنبية لنشاطها في القطاع المعني بتكريسه للتوجه الاحتكاري التام لشركة سوناطراك لجميع أنشطة استغلال النفط في مرحلتي النقل (أنشطة النقل) والمصب (نشاطات تحويل المحروقات وهي: التكرير والتحويل، التوزيع والتسويق، والصناعة البتروكيمياوية) التي لم تدخل حيز الشراكة مقابل اشراك الشركات الأجنبية في بعض أنشطة مرحلة المنبع (المسح، الاستكشاف، حفر الآبار الاستكشافية، اعداد الحقول وتنميتها، وحفر واستخراج النفط وصيانة الآبار وتنشيطها...) عن طريق انشاء شركات تجارية مع سوناطراك التي لا تقل نسبة مساهمتها فيها عن 51 % مع العلم أن دور شريك الأجنبي حصرت مهامه في مرحلة التنقيب التي تنتهي بمجرد اكتشاف النفط. (لمزيد من التفصيل أنظر: المواد من 1 إلى 8 من القانون رقم 71-22 المؤرخ في 22 أفريل 1971 المتضمن لتحديد الاطار الذي تمارس فيه الشركات الأجنبية نشاطها في ميدان البحث عن الوقود السائل واستغلاله، الصادر في العدد 30- السنة 8 للجريدة الرسمية بتاريخ 13 أفريل 1971).

وهكذا، نجد أنه رغم اقرار القانون رقم 86-14 صراحة بيميننة شركة سوناطراك على جميع أنشطة القطاع التي تسند لها الدولة مهمة احتكارها انطلاقاً من الاقرار الدستوري بملكية الأخيرة لجميع موارد المحروقات المكتشفة وغير المكتشفة عن طريق منحها دون سواها للرخص المنجمية *Mining title holder* التي تمكنها من مزاولة أعمال التنقيب والبحث دون ملكية الأرض، إلا أنه مقابل ذلك فسح المجال للشركات الأجنبية في ظل عدم قدرة سوناطراك لوحدها على التكفل بجميع أنشطة الصناعة النفطية بالاستثمار في أنشطة التنقيب، البحث والاستغلال أو الانتاج (على مستوى أنشطة المنبع على وجه الخصوص) واستبعاد النشاط الغازي والحقول النفطية المستغلة من خلال الدخول في شراكة مع شركة سوناطراك (لا تقل فيها نسبة مساهمتها في جميع الاحوال عن 51 %) بعد استكمال الاجراءات التي يتطلبها تنظيم العملية بداية من عقد بروتوكول الاتفاق مع الدولة يحدد اطار الأعمال المزمع القيام بها مع الشريك الجزائري مع تحديد التزامات وحقوق كل شريك ثم عقد اتفاق الشراكة بين المؤسسة النفطية الوطنية والطرف الأجنبي الذي يحدد قواعد الشراكة لاسيما ما تعلق منها بالمساهمة في الأعباء والمخاطر والنتائج المحصل عليها من قبل طرفي الشراكة.¹

ومما تقدم، يمكن القول ان القانون المعني جعل شركة سوناطراك في وضع مؤسسي معقد من خلال المسؤولية الملقاة على عاتقها في ادارة القطاع، اين أضحت تضطلع بدورين متناقضين في فحواهما، الأول تظهر فيه على انها متعامل اقتصادي يمارس نشاطه الاقتصادية مثله مثل أية شركة نفطية في العالم، والثاني تظهر فيه وكأنها تؤدي دور سلطة الضبط والتنظيم للقطاع ككل وهو دور منوط في العادة للدولة من خلال نسبة المساهمة في العقود التي لا تقل كما أشرنا عن 51 % وهو ما كانت تصبو لتحقيقه السلطات من خلال سعيها للمراقبة كل العقود التي تبرم في مجال المحروقات بالإضافة الى تحقيق هدف استقطاب أكبر للاستثمارات الأجنبية لتمويل أنشطة القطاع.²

أما على صعيد التدابير التي أدرجت على الاطار المنظم لاستثمارات القطاع الخاص الوطني التي حملها القانون رقم 88-25 الذي حدد كفاءات توجيه الاستثمارات الاقتصادية الخاصة الوطنية، فجاءت في سياق التخفيف من العوائق المسجلة على مستوى القانون رقم 82-11 على غرار الغاء القيود ذات الصلة بتسقيف مبالغ الاستثمار والحصول على الاعتماد والزام المستثمرين الخواص على الاستثمار في قطاعات ذات الأولوية بغية الاستفادة من الامتيازات الجبائية والمالية وبقيّة التسهيلات المتعلقة بالحصول على الأراضي ووسائل الانتاج ومدخلاته خصوصاً في المناطق المحرومة، ولكن دون المساس بالمجالات التي تعتبر إستراتيجية ومحتكرة من قبل الدولة وهي: أنشطة القطاع المصرفي والتأمينات، المناجم والمحروقات، الصناعة القاعدية للحديد والصلب والنقل الجوي والبحري والسكك الحديدية. في الوقت الذي تواصل فيه المؤسسات الخاصة القائمة استفادتها من التسهيلات والامتيازات الممنوحة لها بموجب قانون سنة 1982.³

2-2-5- اصلاحات النظام المصرفي سنتي 1986 و 1988 :

شهد النظام المصرفي عقب الصدمة النفطية على غرار مجالات أخرى من الاقتصاد، إدخال إصلاحات عليه وصفت بأنها عميقة من منطلق أنها أحدثت قطيعة مع منطق التخطيط الشامل والتسيير الإداري المفرط الذي خضع له منذ إصلاح مطلع السبعينيات الذي كانت له تداعيات سلبية على أداء البنوك والمؤسسات وسلوك المدخرين وأصحاب رؤوس الأموال باعتبار أنه جرد كل من البنك المركزي والبنوك التجارية من معظم وظائفهم الاعتيادية الموكلة لهم في ظل تعاظم دور الخزينة العمومية في عملية تمويل الاقتصاد وتعميش لدور السياسة النقدية وسيطرة التخطيط الكمي وإخضاع الظواهر المالية والنقدية له وانتقال سلطة تسيير النقد والقرض إلى هيئات إدارية خارج دائرة النظام المالي التي كانت تتخذ على مستواها كل القرارات ذات الصلة بالعمل المالي والمصرفي بشكل إداري .

فالقانون رقم 86-12 الصادر في 1986 المتعلق بنظام البنوك والقرض، تضمن أبرز التدابير الإصلاحية التي مست المنظومة المصرفية، باعتبار أنه استهدف إحداث إصلاح جذري لها، أين حدد بوضوح مهام ودور البنك المركزي والبنوك التجارية، مع إعادة الاعتبار لدور وأهمية السياسة النقدية في تنظيمها لحجم الكتلة النقدية المتداولة، ومراقبتها تماشياً وتحقيقاً لأهداف السياسة الاقتصادية الكلية. ناهيك عن كونه حاول إرساء المبادئ العامة للبنوك العمومية وتوحيد الإطار القانوني الذي يسير المؤسسات المصرفية، حيث تم اعتماد مقاييس الربحية والمردودية في تسيير البنوك العمومية خاصة في مجال منح القروض بمختلف أنواعها، أين أصبحت سياسة الإقراض المصرفي تخضع لمتطلبات وحاجات الاقتصاد الكلي وليس لاحتياجات المؤسسات، الأمر الذي نتج عنه نوع من الاستقلالية و المرونة في تعديل هيكل أسعار الفائدة الاسمي المطبقة من طرف البنوك، مع ضبط وتعديل إجراءات التعامل مع المؤسسات فيما تعلق بشروط منح الائتمان.⁴

عموماً، يمكن لنا إيجاز أهم ما حمله القانون المعني من تدابير إصلاحية للنظام المصرفي في النقاط الموالية :

- استرجاع البنك المركزي لبعض وظائفه الرئيسية التي كانت قد استحوذت عليها في الفترة السابقة كل من الخزينة العمومية ووزارة المالية مع العمل على إقامة نظام بنكي على مستويين بالفصل بين أدوار البنك المركزي ونشاط البنوك التجارية. إذ حددت بعض مواد القانون المعني مهام البنك المركزي من خلال تكفله بتأطير عمليات الإصدار النقدي بأمر من الدولة وتحديد شروطها والتحكم فيها

¹ : حسب المواد من 1 الى 13، 20 و 21 من القانون رقم 86-14 المؤرخ في 19 أوت 1986 المتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بالأنابيب

² : قوي بوجنية و محمد خميس (2013)، قانون المحروقات في الجزائر واشكالية الرهانات المتضاربة : قراءة في تطور الاطر القانونية والمؤسسية لقطاع المحروقات في الجزائر، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 9- جوان، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، ص 149.

³ : حسب المواد 1، من 4 الى 7 و 12 من القانون رقم 88-25 المؤرخ في 12 جويلية 1988 المتعلق بتوجيه الاستثمارات الاقتصادية الخاصة الوطنية، الصادر في العدد 28 - السنة 25 للجريدة الرسمية بتاريخ 13 جويلية 1988.

⁴ : بلعزوز بن علي وعاشور كنوش (2004)، مرجع سبق ذكره، ص 494.

باستخدام أدوات السياسة النقدية المتعارف عليها تبعا للظرف الذي يمر به الاقتصاد، كما أسندت له مهمة المتابعة والمشاركة في صياغة وإعداد كل القوانين المنظمة لعمليات الصرف والتجارة الخارجية، والحرص الدائم على استقرار العملة الوطنية، كما أنيطت له مسؤولية تنظيم ومراقبة عملية الإقراض من خلال إعداد ما يسمى بالمخطط الوطني للقرض والحرص على تنفيذه ومتابعته ميدانيا وهو المخطط الذي يندرج ضمن المخطط الوطني للتنمية ويحدد كل الأهداف المطلوب تحقيقها في الواقع خاصة فيما يتعلق بجمع الموارد وتحديد وجهات تخصيصها.¹

- إشراك المنظومة المصرفية في توفير الموارد المالية اللازمة لتمويل التنمية مقابل العمل على تقليص مجال تدخل الخزينة في تمويل الاستثمارات العمومية. وتقر هذه المشاركة الفعالة للمنظومة في عملية تمويل الاقتصاد عبر استعادة المؤسسات البنكية لوظيفتها الرئيسية وهي الوساطة المالية بعد إلغاء مبدأ التخصيص البنكي الإلزامي وتكريس منطق لامركزية تسييرها وتدعيم استقلالها في اتخاذ قراراتها وقيامها بوظائفها المصرفية، حيث أعاد لها القانون دورها في تعبئة الادخار وحرية استلام الودائع مهما كان شكلها ومدتها وضمان حقوق المودعين ومنح الائتمان في إطار المخطط الوطني للقرض دون تحديد مدته أو للأشكال التي يأخذها، كما استعادت حق متابعة استخدام القرض وكيفية استرجاعه و الحد من مخاطره لاسيما عدم السداد.²
 - تدعيم النظام المصرفي بمجموعة من الآليات لضمان حسن سيره، والمتمثلة في كل من :
 - إدخال بعض التغييرات على مستوى الهياكل الاستشارية والرقابية بغية إعطاء دور أكبر لضبط وتوجيه النظام المصرفي، تتمثل في إنشاء المجلس الوطني للقرض (تحت وصاية وزارة المالية) ولجنة لرقابة العمليات المصرفية (تحت وصاية البنك المركزي) حسب المادة 29 من القانون المعني كبديل لمجلس القرض واللجنة التقنية للمؤسسات المصرفية المنشئة سنة 1971 على التوالي.
 - ووضع المخطط الوطني للقرض بوصفه أداة تطبيق السياسة التي تقرها الحكومة في مجال جمع الموارد وترقية الادخار وتمويل الاقتصاد حسب المادة 26. أين يعد عبارة عن ترجمة فعلية للوسائل والأهداف التنموية التي سطرتها الحكومة في المجال المالي ليحدد، في إطار المخطط الوطني للتنمية، الأهداف المطلوب تحقيقها في مجال جمع الموارد والعملية وفي مجال الأولويات والقواعد التي ينبغي مراعاتها في توزيع القرض.³ ومن ثم يمكن تحديد مما تقدم بحسب الأستاذ الطاهر لطرش لبعدين أساسيين للمخطط الوطني للقرض هما علاقة بنشاطات مؤسسات القرض من جهة والوضع النقدي العام من جهة أخرى :⁴
 - إذ يعكس البعد الأول الإطار العام الذي يمثله المخطط الوطني للقرض في برجة الموارد والقروض. فهو يحدد المخطط الوطني لتعبئة موارد التمويل من حيث طبيعتها وحجمها ومصدرها، ويتضمن الإجراءات المحفزة لذلك. كما يحدد من جهة ثانية شروط وقواعد تخصيص هذه الموارد عبر القروض الممنوحة لتمويل النشاط الاقتصادي ويحدد في الحالتين دور المؤسسات المالية.
 - أما على المستوى البعد الثاني، فيدمج المخطط المعني النقود كعامل نشط في النشاط الاقتصادي، وانطلاقا من ذلك فهو أداة لضمان الانسجام بين التخطيط العيني والتخطيط المالي. وضمن هذا المنظور، يعد المخطط إطارا لرسم وتنفيذ السياسة النقدية في غياب وسائل الضبط غير المباشرة في فلسفة الإصلاحات (معدل الفائدة) .
- والملاحظ من خلال ما تقدم، أن القانون 86-12 رغم ما جاء من تدابير اعتبرت بمثابة تمهيد حقيقي لتخلي الدولة عن مركزية القرارات والابتعاد عن نمط تمويل الاقتصاد المعتمد منذ الإصلاح المصرفي لمطلع السبعينيات، والاعتماد على نظام تمويل بديل أساسه البنوك التجارية التي يتعين أن تكون على استعداد لأداء دورها على مستوى تمويل مستوى الاقتصاد بدلا من الاعتماد على الخزينة العمومية وتقبل مستجدات الفترة المقبلة والتي تحمل الكثير من التوجهات المخالفة تماما لسابقتها، إلا أنه حمل في مضمونه نوعا من التناقض، فمن جهة نجده ينص على ضرورة التقيد بالحدود التي يرسمها المخطط الوطني للقرض وفق الأهداف التنموية المخططة، إلا أنه من جهة أخرى ينادي بتطبيق اللامركزية في اتخاذ قرارات التمويل ويدعو البنوك إلى الاستقلالية في اتخاذ مثل هذه القرارات، وبالتالي نلاحظ استمرار نظام التخطيط في توجيه وتخصيص الموارد نتيجة استمرار التسيير الإداري الموجه وعدم حصول البنوك على استقلاليتها. ويهدف مواكبة المستجدات التي طرأت على مستوى التنظيم الاقتصادي مطلع سنة 1988 بإصدار قوانين 12 جانفي التي أرست مبدأ استقلالية المؤسسات الاقتصادية العمومية، بادرت السلطات إلى إجراء تعديل للقانون 86-12 بواسطة القانون 88-06 حتى تصبح المؤسسات المالية والمصرفية متكيفة مع متطلبات التوجه الجديد لتسيير المؤسسات العمومية وهو الهدف الرئيسي من وضع هذا القانون.⁵
- ولعل أهم العناصر التي جاء بها الأخير نذكر: ⁶
- اعتبار البنك المركزي والبنوك التجارية طبقا للمادة الثانية من التشريعي المعني، مؤسسات اقتصادية عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية

¹ : حسب المواد 2، من 8 إلى 10، 14، 15 و 19 من القانون رقم 86-12 المؤرخ في 19 أوت 1986 المتعلق بنظام البنوك والقرض، الصادر في العدد 34 - السنة 23 للجريدة الرسمية بتاريخ 20 أوت 1986.

² : حسب المواد من 10 إلى 13، 15، 17، 18، 21، 22، 24 ومن 31 إلى 50 من القانون رقم 86-12 المؤرخ في 19 أوت 1986 المتعلق بنظام البنوك والقرض.

³ : الطبيب ياسين (2003)، النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية، مجلة الباحث، العدد 03، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، ص 52.

⁴ : الطاهر لطرش (2005)، مرجع سبق ذكره، ص 302.

⁵ : حسب المادة 1 من القانون رقم 88-06 المؤرخ في 12 جانفي 1988 والمتمم للقانون رقم 86-12 المتعلق بنظام البنوك والقرض الصادر في العدد 2 - السنة 25 للجريدة الرسمية بتاريخ 13 جانفي 1988.

⁶ : انظر في هذا الصدد : المواد 2، 3، 6 و 7 من القانون رقم 88-06 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المعدل والمتمم للقانون رقم 86-12 المتعلق بنظام البنوك والقرض.

والاستقلال المالي وتقوم بمقتضى وظيفتها الاعتيادية بالعمليات المصرفية. ويكون رأسمال البنك المركزي ملكا للدولة في حين تسرى على رأسمال البنوك التجارية أحكام القانون رقم 88-01 المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية. وبذلك أدرج نشاط هذه البنوك ضمن دائرة المتاجرة باخضاع تعاملاتها مع مختلف الأطراف بما فيها المؤسسات العمومية لقواعد الربحية .

- تعزيز دور البنك المركزي في ضبط واستخدام أدوات السياسة النقدية بما فيها تحديد الحدود القصوى لعمليات إعادة الخصم المخصصة للبنوك التجارية بهدف مراقبة وحصر مستوى الائتمان على مستوى الاقتصاد مع احترام مبادئ المجلس الوطني للقرض وفق ما نصت عليه المادة 3 من القانون السالف الذكر. وهكذا لم يعد تحديد مستوى الائتمان المقدم وخصوصا القصير الأجل يخضع لاحتياجات المؤسسات العمومية والقطاعات التي لم تعد بمقدورها الحصول عليه تلقائيا لاسيما في ظل إلغاء التخصيص البنكي الإجباري، كما أن تقييد البنك المركزي لعملية إعادة الخصم للقروض القصيرة الأجل جعل البنوك ملزمة على تعزيز قدرتها على تعبئة الادخار الوطني والبحث عن مصادر تمويل أخرى على غرار إمكانية اللجوء إلى الجمهور بهدف الاقتراض منه في حال الاحتياج للسيولة النقدية سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي حسب المادة السابعة من القانون المعني، كما يمكن كذلك للمؤسسات المالية غير المصرفية القيام بتوظيف نسبة من أصولها المالية في اقتناء أسهم أو سندات ذات عوائد صادرة عن مؤسسات تعمل داخل التراب الوطني أو خارجه وفق المادة السادسة من القانون 88-06.

رغم أن الإصلاحات الذاتية التي باشرتها الجزائر عقب الصدمة النفطية لسنة 1986، استهدفت الارتقاء بأداء البنوك وبقية القطاعات الاقتصادية الأخرى، إلا أن الاقتصاد الوطني ظل يشكو عجزا في التمويل وضعفا في الأداء واستمرار تفاقم الاختلالات الاقتصادية وتدهور شروط التكفل بالاحتياجات الاجتماعية والتشغيل بما يفسر فشلها ووصولها لطريق مسدود نتيجة لتضايف عدة عوامل حالت دون نجاحها ، مما جعل السلطات في نهاية المطاف تدرك أنه لم يتبقى لها من خيار لوقف تدهور الوضع الاقتصادي للبلاد المتأزم أصلا سوى حسم التردد بشأن أحداث تغيير جذري للتوجه الاقتصادي القائم بالتخلي عن الأسلوب الموجه للاقتصاد والتحول الى اقتصاد السوق وهو ما سيتم التعرض له بالتفصيل في القسم الموالي من هذه المطبوعة.

القسم الثالث : ملامح تطور الاقتصاد الجزائري خلال مرحلة تطبيق برامج الإصلاح

المدعومة من مؤسسات بروتون وودز

في خضم اشتداد تأزم الوضع الداخلي على كافة الأصعدة لاسمياً بعدما أثبتت الجهود الإصلاحية الذاتية التي أقدمت السلطات على تنفيذها في أعقاب الصدمة النفطية المعاكسة لسنة 1986 بغية إصلاح الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية مع محاولة إدخال آليات اقتصاد السوق بشكل محتشم وغير معلن، محدوديتها كونها لم تحقق أهدافها المرسومة، والتي يضاف إليها التحولات المتسارعة على المستوى الدولي من تفكيك المنظومة الاشتراكية وتسارع وتيرة تحول دولها نحو اقتصاد السوق والتوجه المتنامي من قبل الدول النامية نحو تبني برامج الإصلاح الاقتصادي (التثبيت والتعديل الهيكلي) ذات الطبيعة الليبرالية المدعومة من قبل المؤسسات المالية الدولية.

أدرك أصحاب القرار في البلاد وقتئذ أن تجاوز الصعوبات التي كان سببها في إخفاق المسار التنموي المنتهج والتقليل من حدة الاختناقات الهيكلية التي عانى منها الاقتصاد الوطني ومحاولة النهوض به من جديد لن يمر سوى على طريق وحيد متمثل في أحداث قطعية جذرية مع النهج الاشتراكي بدلا من أسلوب المعالجات الجزئية الذي طبقته في السابق. وبذلك أضحي التحول إلى اقتصاد السوق أمرا حتميا رغم الأضرار الكبيرة المترتبة عن العملية، والتي تمت كما هو معلوم تحت وصاية مؤسسات بروتون وودز واستجابة لمشروطينها بعدما لجأت إليها الجزائر مجبرة منذ 1989 كمحاولة منها لتجاوز مأزقها المالي بعدما صدت أبواب التمويل الدولية في وجهها أملا في الحصول على القروض والتسهيلات التمويلية التي توفرها بغية تغطية جزء من احتياجات التمويل الخارجية وكذا مساعدتها في عملية إعادة جدولة ديونها الخارجية مع نادي باريس ولندن في وقت لاحق مقابل التزامها بالتنفيذ الصارم لحزمة التدابير الإصلاحية المقترحة منها والتي لا تخرج عن محتويات ما تتضمنه برامج التثبيت والتعديل الهيكلي الكفيلة في نظر هذه المؤسسات باحتواء المشاكل الاقتصادية والمالية لمختلف بصرف النظر عن خصوصياتها وما تواجهه من ظروف ومعطيات متعلقة بها.

فهذا التوجه عبر عنه صراحة دستور فيفري سنة 1989 الذي تخلت من خلاله الدولة الجزائرية عن طابعها الاشتراكي مثلما كان عليه الحال في الميثاق السابقة (1964، 1976 و 1986)، حيث لم تعد الجزائر بموجب ملزمة ايدولوجيا من الناحية الرسمية ببناء مجتمع اشتراكي عبر اقامة نظام اقتصادي اشتراكي مما يفسح المجال بتغيير شكل الدولة باتجاهات أخرى قد تكون رأسمالية¹، ولكن أيضا في محتوى خطاب النوايا الذي قدمته الحكومة عن طريق وزيرها للمالية وقتئذ لصندوق النقد الدولي في مارس سنة 1989، والذي تعهدت فيه بالالتزام في الانخراط في مسار التحول الى اقتصاد السوق والتأكيد على المضي قدما في عملية انسحاب الدولة من دواليب الاقتصاد عبر فتح الاسواق وتغيير تنظيمها والعمل تحقيق الاستقرار وفق مقارنة التثبيت مع العمل على توسيع دور القطاع الخاص باعتباره عنصرا رئيسيا للإصلاح الاقتصادي المزمع تنفيذه².

وفي هذا المقام، قامت الجزائر بتنفيذ ثلاثة اتفاقيات للاستعداد الائتماني تضمنت برامج للتثبيت لفترات قصيرة الأجل تراوحت بين 10 و 12 شهر (اتفاق 31 ماي 1989 لمدة 12 أشهر، اتفاق 3 جوان 1991 لمدة 10 أشهر، واتفاق 10 أبريل 1994 لمدة سنة واحدة) واتفاق سهيل الصندوق الموسع مقابل تنفيذ برنامج متوسط الأجل للتعديل الهيكلي لمدة 3 سنوات خلال الفترة 1995-1998، والتي كانت مشروطة بتطبيق حزمة من التدابير الإصلاحية التي توزعت بين الإجراءات ذات الطابع التثبيتي والإجراءات ذات الطابع الهيكلي. هذا ما جعل الفعل الاقتصادي وما تم الخوض فيه من اصلاحات اقتصادية على المستويين الكلي والجزئي على مدار الفترة 1989-1998 مسألة غير اختيارية كونه كان محكوما بما أملته السياسات الأرثوذكسية التي تضمنتها هذه البرامج الإصلاحية مع استثناء فترة التراجع عن تنفيذ الإصلاحات المتماشية مع توصياتها خلال فترة حكومة بلعيد عبد السلام التي عارضتها بشدة وفق لاءاتها الثلاثة المعروفة " لا لتخفيض قيمة الدينار - لا لاعادة الجدولة و لا لخصوصية المؤسسات العمومية المنتجة" بين شهري جويلية 1992 و 1993 بمحاولتها تطبيق سياسات اصلاحية غير أرثوذكسية عادت من خلالها الدولة للتدخل القوي في الحقل الاقتصادي محاولة بذلك استعادة السيادة الوطنية في القرار الاقتصادي تحت شعار اقتصاد الحرب.

إذن، فتجربة التحول الى اقتصاد السوق الجزائرية رغم ما ميزها من تسارع احيانا و تباطؤ وتقطع أحيانا أخرى بل وحتى التردد وعدم القدرة على الاستمرار والتراجع عن بعض التدابير الإصلاحية لاسيما خلال فترة التردد أو الانقطاع عن الإصلاحات الاقتصادية المدعومة من مؤسسات بروتون وودز (الفترة 1992-1993)، تبقى تجربة مماثلة للعديد من التجارب الانتقالية نحو اقتصاد السوق التي انخرطت فيها الدول النامية والاشتراكية السابقة التي تخلت عن نخط الاقتصاد الموجه سواء من حيث:

- محتوى مقارنة التحول واجراءاتها المعتمدة من قبل الجزائر عبر الممازجة بين أسلوب العلاج بالصدمة والتحول التدريجي تبعا للظروف المصاحبة لها، والتي كانت كما أوردنا آنفا استجابة لمشروطة واشراف مباشر لمؤسسات بروتون وودز .
- أو من حيث محصلتها بخروجها بقليل من النتائج الإيجابية وبتكاليف باهضة سجلت آثارها على كافة النواحي تقريبا لاسيما على الصعيد الاجتماعي نتيجة تركيزها على استعادة التوازنات الماكرو اقتصادية والمالية دون الاهتمام بالتداعيات السلبية المرتبة عنها.

¹ : أنظر في هذا الصدد :

- سعدون بوكوس (2013)، مرجع سبق ذكره، ص 11 و ص 98.

- عمار عمري (2000)، الاقتصاد الجزائري، الماضي القريب والمستقبل، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 14 - ديسمبر، جامعة منتوري "قسنطينة"، ص 194

² : علي بطاهر (2004)، سياسات التحرير والإصلاح الاقتصادي في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 1، مخبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا - كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف، ص 181 - 182.

المحور الأول : فشل الاصلاحات الذاتية وحتمية التحول إلى اقتصاد السوق بدعم من مؤسسات بروتون وودز " تحليل للوضع الاقتصادي خلال الفترة 1989-1993"

على ضوء استمرار تدهور الوضع الاقتصادي والمالي للبلاد لاسيما بعد فشل مسار الاصلاحات الاقتصادية الذاتية التي باشرتها الجزائر خلال النصف الثاني من عقد الثمانينيات الذي رافقه اشتداد ضغوط ضيق الحيز المالي لها، لم يكن للجزائر من خيار سوى الإرتقاء في أحضان صندوق النقد الدولي باللجوء إليه أملا في الحصول على مساعدته لتغطية جزء من احتياجاتها التمويلية الخارجية مقابل التعهد بتنفيذ برامج التثبيت التي يشترطها للحصول على تسهيلات التمويل قصيرة الأجل والمضي قدما في مسار الاصلاحات باحداث القطيعة مع النظام الاشتراكي وهي القناعة التي تكرست - كما أشرنا إلى ذلك آنفا - بعد فشل محاولات الإصلاح الذاتية في تحقيق أهدافها والإدراك بأن معالجة الاختلالات الهيكلية في الاقتصاد الوطني كانت أكبر من أن يحلها إصلاح ظرفي لقطاع معين، وأن حتمية تغيير النمط الاقتصادي الاشتراكي المتبنى طيلة ثلاث عقود والتحول إلى اقتصاد السوق أمر بات لا مفر منه.

وبالفعل، قامت خلال الفترة 1989-1992 بتنفيذ حزمة من التدبير الاصلاحية المدعومة من الصندوق في اطار اتفاقين للاستعداد الائتماني، أين شرع في تنفيذ الاول بداية جوان 1989 لمدة سنة تلاه تنفيذ اتفاق ثان للاستعداد الائتماني يوم 3 جوان 1991، والذي مدته على غير العادة 10 أشهر، مع تسجيل وقف التمويل المقدم من جانب الصندوق والمتمثل في دفع الشريحة الرابعة المقدرة بـ 75 مليون وحدة سحب خاصة من القرض الممنوح في اطار الاتفاق الثاني نتيجة لعدم التزام السلطات الجزائرية في نظر الصندوق بما تعهدت به في رسالة النية التي وجهتها له في 27 أفريل 1991 طالبة مساعدته مقابل اجراء اصلاحات عميقة للاقتصاد الوطني متمثلة في تقليص درجة تدخل الدولة في الاقتصاد وزيادة التحرير الاقتصادي والتجارة الخارجية وتفعيل دور القطاع الخاص والعمل على تحقيق قابلية الدينار للتحويل وغيرها¹.

سنحاول عبر فقرات هذا المحور، التعرض لأبرز ما ميز المشهد الاقتصادي الوطني خلال الفترة 1989-1993 من خلال التعرف على ظروف التي رافقت عملية لجوء الجزائر لطلب دعم صندوق النقد الدولي ومرافقته لمسار الاصلاح الاقتصادي الذي اعتمدته بتخليها عن النمط الاقتصادي الموجه والتحول إلى اقتصاد السوق كما عبرت عنه صراحة منذ سنة 1989 ثم استعراض لأهم التدابير الاصلاحية التي كان الاقتصاد الوطني عرضة لها والمتماشية مع التوصيات الصارمة لمؤسسات بروتون وودز خلال فترتي تطبيق برنامجي التثبيت (اتفاقي الاستعداد الائتماني لجوان 1989 وجوان 1991) لنتقل بعد ذلك للحديث عن فترة الانقطاع عن تطبيق الاصلاحات المدعومة بمحاولة استعادة السيادة الوطنية في القرار الاقتصادي بعيدا عن مشروطة هذه المؤسسات بالعودة مجددا لاستخدام بعض أساليب الاقتصاد الموجه في إدارة الشأن الاقتصادي بتطبيق توجه اصلاحي غير أرثوذكسي *Hétérodoxe* سار عليه البلد بعد تولي بلعيد عبد السلام رئاسة الحكومة بين جويلية 1992 وأوت 1993.

1- ظروف توجه الجزائر نحو تطبيق برامج الاصلاح الاقتصادي المدعومة من مؤسسات بروتون وودز : فشل الاصلاحات الذاتية وبقاء مظاهر الاختلال ملازمة للاقتصاد الوطني.

لتسهيل عملية تقويم محصلة الإصلاحات الذاتية التي شرعت السلطات في تنفيذها خلال النصف الثاني من عقد الثمانينيات، سنعتمد على خواتم الفترة أو النتائج المحصل عليها على مستويات: المؤشرات الاقتصادية الكلية، وأداء القطاعات الاقتصادية والمؤشرات المحققة على صعيد الجانب الاجتماعي. أين يتبين لنا من خلال تفحص الأداء المسجل الذي تظهره البيانات التي يوفرها لنا كل من الجدولين رقم 08 و 09، مدى محدودية نتائج هذه الاصلاحات باعتبار أنها استهدفت وقف انهيار التوازنات الداخلية والخارجية الكلية للاقتصاد ومحاولة استعادة وتيرة النمو من جديد وضمان استدامتها على المدى الطويل مع تحرير أكبر لنشاط مختلف القطاعات من قبضة الادارة البيروقراطية، حيث بقيت الاختلالات ملازمة للاقتصاد ككل ومن ثم مواصلة تردي الوضع الاقتصادي والاجتماعي، الأمر الذي شكل في الوقت ذاته الدوافع التي كانت تقف وراء الانتقال الى تنفيذ الجيل الثاني من الاصلاحات التي صاحبت عملية التحول لاقتصاد السوق على مدار عقد التسعينيات.

¹ : رايح شريط (2002)، الاقتصاد الجزائري والعولمة : خمس قضايا في الميزان، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، الجزء 39- رقم 3، كلية الحقوق والعلوم الادارية، جامعة الجزائر، ص 133.

الجدول رقم 08: تطور أداء الاقتصاد الجزائري على مستوى بعض المؤشرات الاقتصادية الكلية وبعض القطاعات الاقتصادية خلال الفترة 1990-1985

1990	1989	1988	1987	1986	1985	المؤشرات
28,59	30,07	27,64	27,55	33,55	34,57	اجمالي تكوين الرأسمال (% من ن.م. الاجمالي)
16,65	9,30	5,91	7,44	12,37	10,48	معدل التضخم (%)
61,77	72,79	83,82	79,67	75,79	76,84	معدل السيولة في الاقتصاد (M2 % من ن.م. الاجمالي)
16,00	-8,100	-26,20	-10,993	-12,127	6,009	رصيد الميزانية العامة (مليار دج)
2,703	3,085	3,19	4,34	3,84	4,64	احتياطي الصرف (مليار دولار)
2,60	3,14	3,61	5,17	3,91	4,24	احتياطي الصرف (شهر من الواردات)
9,60	11,32	12,22	17,76	16,96	25,43	احتياطي الصرف (% من إجمالي الدين الخارجي)
28,15	27,25	26,10	24,49	22,65	18,26	اجمالي المديونية (مخزون) (مليار دولار أمريكي)
46,95	50,70	45,73	37,49	36,37	32,39	إجمالي المديونية الخارجية / PIB (%)
208,01	268,71	319,80	251,95	257,8	132,74	إجمالي المديونية الخارجية (% من صادرات السلع والخدمات)
8,81	7,00	6,55	5,45	5,16	5,00	خدمة الدين (مليار دولار أمريكي)
65,08	69,10	80,26	56,22	58,4	35,43	إجمالي خدمة الدين (% من الصادرات الاجمالية)
1,42 (2,29%)	-1,081 (-1,94%)	-2,04 (-3,45%)	1,412 (0,211%)	-2,229 (-3,50%)	1,014 (-1,75%)	رصيد الحساب الجاري لميزان المدفوعات (مليار دولار أمريكي) (% من ن.م. الاجمالي)
24,34	18,53	15,14	18,36	14,53	27,63	سعر برميل النفط الجزائري (المتوسط السنوي - دولار أمريكي)
-1,3	4,9	-1,9	-0,70	-0,2	5,6	معدل نمو الناتج المحلي الاجمالي (%)
• معدل نمو القطاعات الاقتصادية الرئيسية (%)						
-9,3	18,4	-8,9	17,3	-1,9	23,8	الزراعة
0,6	-4,4	-1,4	-0,8	5,2	3,5	الصناعة، ومنها :
-14,1	-11,3	-7,7	-12,6	4,6	1,9	- الصناعة التحويلية
4,3	8	-1,9	7,1	1,2	5,7	- المحروقات والمناجم
-1	1,5	-8,3	-9,2	0,3	-0,5	البناء والأشغال العمومية BTP
-5	3,1	1,4	-3,5	-4,6	5,1	الخدمات، ومنها :
3,5	3,4	3,7	4,2	5,5	7,2	- الإدارات العمومية
• معدل استخدام الطاقات الانتاجية للقطاع الصناعي (%)						
59,1	59,2	65,9	66,2	69,7	70,5	مجموع فروع القطاع الصناعي، ومنها :
71,5	69,8	70,8	74,2	79,2	70,7	- المحاجر والمناجم
53,5	54,7	67,0	68,8	72,3	71,6	- الصناعات التعدينية، الالكترونيات والميكانيك
61,1	62,8	67,4	66,4	65,3	65,5	- مواد البناء والزجاج
46,2	47,9	45,7	474	51,1	53,8	- الصناعات الكيماوية والبلاستيك
54,9	54,9	56,8	57,9	66,2	69,5	- النسيج
42,0	38,0	33,6	33,7	37,2	43,6	- الخشب والورق

المصدر : تم اعداد الجدول بناء على المعطيات الواردة في :

- قاعدة بيانات مؤشرات التنمية في العالم للبنك الدولي - WDI - World Development Indicators لسنة 2015 : يمكن تحميلها من الموقع

الالكتروني للبنك الدولي : <http://data.worldbank.org/data-catalog/world-development-indicators>

- بيانات الأسعار المرجعية لسنة خامات أوبك خلال الفترة 1980-2005 الواردة على الموقع الالكتروني لمنظمة الدول المصدرة للبترول OPEC وهو :

http://www.opec.org/library/Annual%20Statistical%20Bulletin/interactive/2005/FileZ/prices_tbl.htm

- ONS (2013), *Rétrospectives statistiques 1962-2011*, Op.Cit, Chapitre 12 – Finances Publiques p216.

- GHERNAOUT Mohamed (2004), *Crises Financières et Faillites des banques algériennes*, Editions GAL, Alger, Tableaux N°3, N°4, N°6 et N°7 du l'annexe I.

- CNES (1999b), *Rapport préliminaire sur les effets économiques et sociaux du Programme d'ajustement structurel*, Conseil National Economique et Social –CNES-, Alger,p9.

- Banque Mondiale (1994b), *Algérie –Memorandum economiae : la transition vers une economie de marché – Volume II –*. Rapport No.12048-AI– 25 Mai. Banque Internationale pour la reconstruction et le développement/Banque Mondiale , washington, Tableaux N° 1.4 – p7, N°1.6-p9, & N°2.16-p29.

من خلال قراءة البيانات الواردة في الجدول أعلاه، يتبين لنا أن الإصلاحات المنفذة لتدارك تبعات الأزمة التي أفرزتها الصدمة النفطية، لم تتمكن من تصحيح الاختلالات المسجلة على مستوى المؤشرات الماكرواقتصادية التي ازدادت حدتها لتكون مقدمة لدخول البلاد في أزمة أكثر عمقا ذات أبعاد اقتصادية واجتماعية وسياسية. فالالاقتصاد الوطني أضحى في ظل استمرار محدودة وسائل الدفع الدولية بفعل قلة المداخيل من العملة الصعبة المتأتية كليا من صادرات المحروقات التي لم تتجاوز أسعارها حاجز 19 دولار للبرميل لغاية

أوت 1990، عاجزا حتى على توفير السيولة اللازمة للوفاء بالتزاماته تجاه الدائنين بالموازاة مع اشتداد عبء المديونية الخارجية ومشروطيتها لدرجة بات مجرد اقتصاد تسيير للديون الخارجية، أين أضحي من خلاله راسمو السياسة الاقتصادية منشغلين بكيفية البحث عن كفاءات الوفاء بخدمة الدين عبر تعبئة قروض جديدة من الأسواق المالية الخارجية¹ بدلا من توجيه الأخيرة لتوليد التراكم و تمويل التنمية. إذ ارتفع اجمالي المديونية الخارجية للبلاد بين سنتي 1985 و 1990 بحوالي 54 % بانتقالها من 26,18 مليار دولار سنة 1985 (ما يعادل 32,4 % من الناتج المحلي الاجمالي و 132,74 % من الصادرات الاجمالية للبلاد لهذه السنة) الى 26,1 مليار دولار في 1988 (50,7 % من الناتج المحلي الاجمالي و 268,71 % من الصادرات الاجمالية) لتصل الى 28,15 مليار دولار سنة 1990 (46,95 % و 208,01 % من الناتج المحلي الاجمالي و اجمالي الصادرات لهذه السنة)، كما ازداد ثقل عبء خدمة المديونية (الفوائد + الأقساط) بشكل خطير لدرجة أنها أضحت تلتهم ما بين 65 و 80 % من حصيلة الصادرات منذ 1988 بعدما كانت لا تتجاوز 36 % في 1985، أين ارتفعت قيمتها بحوالي 76 % بين سنتي 1985 و 1990 بانتقال قيمتها من 5 مليار دولار الى 8,81 مليار دولار أمريكي.

وقد أسهم هذا الثقل المفرط لخدمة المديونية مع تراجع الإيرادات المتأتبة من صادرات المحروقات في تسجيل تراجع ملموس في احتياطات البلاد من العملة الصعبة بحوالي 37 % بين سنتي 1987 و 1990 بانخفاضها من 4,34 مليار دولار الى 2,703 مليار دولار وتقلصت معها مدة تغطيتها لأشهر الواردات من 5,17 الى 2,60 شهر بينما لم تعد تغطي سوى 9,6 % من اجمالي المديونية الخارجية لسنة 1990 بعدما كانت تشكل زهاء 25,43 % و 17,8 % من اجمالي المديونية الخارجية لسنتي 1985 و 1987 على التوالي. وكمحصلة لما تقدم، أبدى رصيد ميزان المدفوعات عجزا متواصلا في تحصيل النقد الأجنبي مما يدل على أن البلاد كانت في حاجة ماسة للعملة الصعبة لمواجهة المدفوعات الفورية المستحقة، اذ سجل رصيد حسابه الجاري عجزا على مدار الفترة المعنية تراوحت قيمته ما بين 1,01 و 2,04 مليار دولار باستثناء سنتي 1987 و 1990 اللتان سجل فيهما فائضا قدره 1,4 مليار دولار نتيجة التحسن الملموس المسجل في أسعار النفط خصوصا سنة 1990 التي وصلت الى حدود 24 دولار تحت تأثير تداعيات أزمة الاجتياح العراقي للكويت.

وقد كان لاستمرار تدهور الوضعية المالية الخارجية للبلاد تأثير سلبي على أداء الاقتصاد على مستوى مؤشرات التوازن الداخلي وهو ما يعكس محدودية نتائج التدابير التثبيتية التي باشرتها الجزائر عقب الصدمة النفطية في سبيل احداث الاستقرار على مستوى الاقتصاد الكلي، هذا ما يمكن تلمسه من خلال تفاقم العجز الذي واصلت اليه الخزينة العمومية مع تسجيل ارتفاع هام في حجم السيولة النقدية لاسيما في ظل اللجوء لتغطية هذا العجز المفرط في الموازنة للتمويل التضخمي عن طريق الإصدار النقدي (أو التوسع النقدي)، وهو ما يترجم ارتفاع مؤشر سيولة الاقتصاد عن المستوى المطلوب والذي تجاوز عتبة 75 % من الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة 1985-1989، مع العلم بأن النمو المتزايد للكتلة النقدية دون أن يقابلها إنتاج حقيقي أدى بدوره مع عوامل أخرى مرتبطة بالاستيراد المكثف وضعف الهياكل الانتاجية إلى ارتفاع الضغوط التضخمية التي انتقل معدلها من 10,48 % سنة 1985 إلى 16,7 % سنة 1990 رغم بعض التراجع المسجل بين سنتي 1987 و 1988.

أما اذا نظرنا الى النتائج المحققة على مستوى القطاع الحقيقي، فلم تكون بدورها أفضل حالا من منطلق أن الوضع ازداد تأزما باعتبار أنه سار في اتجاه الركود الذي تجلّى من خلال الوتيرة السلبية التي سلكها النمو الاقتصادي المعبر عنه بمعدل نمو الناتج المحلي الإجمالي الذي كان سلبيا طيلة الفترة 1986-1990 باستثناء سنة 1988 التي سجل فيها نسبة نمو موجبة قدرت بـ 4,9 % بفعل الأداء الجيد للقطاع الفلاحي، في حين أن نسبة نمو الناتج خارج المحروقات، فلم تتجاوز في أحسن الأحوال 2 % والمحققة في 1988. ونفس القول ينطبق أيضا على أداء القطاعات الاقتصادية منفصلة، والتي يظهر الجدول السابق مدى التراجع الذي تحملت وطأته على وجه الخصوص فروع الصناعة و البناء و الأشغال العمومية بتسجيلها لمعدلات سلبية في معظم السنوات التي تلت سنة 1986 وهي الفروع الأكثر استهلاكاً للمدخلات و سلع التجهيز المستوردة بشكل كبير والتي انخفضت وادائها بشكل قوي بعد الصدمة مع استثناء قطاع الإدارة العمومية (الخدمات الحكومية) الذي سجل معدلات نمو موجبة خلال الفترة المذكورة.

وهكذا، نجد أن القطاع الفلاحي سجل معدلات نمو متذبذبة بشكل قوي من سنة لأخرى، وهو ما يدل على قوة ارتباط أدائه بالظروف المناخية، مع التنويه أن تحقيق القطاع لنتائج ايجابية لا يعني بتاتا أنه كان متواجدا في وضع جيد بل كان عكس ذلك من منطلق أنه بقي عاجزا حتى على تغطية جزء من الطلب الداخلي للسكان من السلع الغذائية مثلما تبرزه الاحصائيات الخاصة بالواردات الغذائية من الخارج التي تضاعفت قيمتها من 7,261 مليار دج إلى 19,965 مليار دج بين 1986 و 1989.² بينما سجل قطاعي الصناعة والأشغال العمومية معدلات نمو سلبية خصوصا خلال الفترة 1987-1989، رغم المبالغ المستثمرة في القطاع الصناعي والإصلاحات التي قامت بها السلطات منذ مطلع الثمانينات (إعادة الهيكلة العضوية والمالية، استقلالية المؤسسات) لتصحيح وضعيته

¹ : عبد الحفيظ صدوقي (2015)، مرجع سبق ذكره، ص ص 734-735.

² : ONS (2013), *Rétrospectives statistiques 1962-2011*, Op.Cit , p 178.

خصوصا فروع الصناعات التحويلية. فوضعية الاخيرة ازدادت تدهورا لاسيما بعد أزمة 1986 التي كان لها عواقب سلبية على القطاع سواء على مستوى حجم الاستثمار فيه الذي تراجع بأكثر من 35 % سنة 1988 قياسا بسنة 1980 بانتقاله من 16,290 مليار دج الى 11,308 مليار دج سنة 1986 ثم الى 10,509 مليار دج سنة 1988¹، أو على مستوى ضمان تمويله من سلع التجهيز ومدخلات الإنتاج اللازمة لنشاطه بسبب سياسة التقليل من الواردات التي اعتمدتها السلطات عقب الصدمة، أين انخفضت الواردات الخاصة بتمويل القطاع من 31,01 مليار دج سنة 1985 إلى 21,361 مليار دج سنة 1987²، الأمر الذي أدى خلال السنوات اللاحقة الى تآكل الجهاز الانتاجي على المستويين الاقتصادي والتكنولوجي وما تبقى منه صار مهترئا بسبب غياب تجديد دوري وفعلي للاستثمارات وتفاقم العجز المالي للمؤسسات العمومية وعدم مقدرة الدولة على الحفاظ على الجهاز الانتاجي وخلق شروط تدعيمه وبعثه من جديد بتحمل أكبر لأعباءه في ظل محدودية مداخلها الريعية.

وكنتييجة لما تقدم، تراجع معدل استخدام الطاقات الانتاجية لمجمل القطاع الصناعي الى 59 % سنتي 1989 و 1990 بعدما كانت تقدر سنة 1985 بحوالي 70 % ، ويعد قطاع الخشب والورق أكثر الفروع الصناعية التي عانت من نقص مزمن في استعمال الطاقات الانتاجية باعتبار أنه كان يشتغل ما بين 33 % و 43 % من طاقاته الانتاجية بينما ترواحت معدلات استغلال الطاقات الانتاجية لبقية الفروع الأخرى ما بين 47 % و 72 % باستثناء قطاع المحاجر والمناجم الذي استخدم بين 70 % و 79 % من قدراته الانتاجية خلال الفترة 1985-1990.

كما تراجعت معدلات نمو قطاع البناء والأشغال العمومية الى مستويات وصلت الى حدود ما بين 8 و 9 % سنتي 1987 و 1988، بفعل العديد من المشاكل المتراكمة عليه، والتي ازدادت حدة مع تراجع الموارد الاستثمارية الموجهة له، مما انعكس سلبي على معدلات أدائه ومن ثم عدم القدرة على تحقيق الأهداف المخططة وتأخير مواعيد التنفيذ والتسليم لمختلف مشاريع القطاعات سواء ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي التي تأثرت سلبي نتيجة لذلك.

من البديهي أن يؤدي تدهور وضعية الاقتصاد الوطني واختيار توازناته وضعف أداء قطاعاته بالموازاة مع عدم كفاية موارد الربيع النفطي على مقابلة الطلب الاجتماعي وتغطية احتياجاته المتزايدة الى أن تضرب الأزمة بكل قوتها الجانب الاجتماعي للمواطنين، والتي يمكن رصدتها من خلال بروز العديد من المشاكل الاجتماعية المتمثلة في ارتفاع معدلات البطالة وقلة فرص التشغيل في الوقت الذي كان يتزايد فيه عدد السكان الذين هم في سن العمل بمعدل 4 % سنويا بسبب عدم القدرة على انجاز مختلف المشاريع الاستثمارية نظرا لقلة الموارد المالية ناهيك عدم قدرة المؤسسات العمومية التي كانت أصلا تعاني من معضلة تضخم العمالة الزائدة على استيعاب المزيد من الايدي العاملة كما يظهر ذلك من خلال التراجع الحاد في عدد الوظائف المستحدثة في مختلف القطاعات بنسبة قاربت 69 % خلال الفترة 1986-1989 مقارنة بتلك المستحدثة خلال الفترة 1980-1985 والبالغ مجموعها قرابة 824700 منصب شغل والذي تراجع الى 569700 منصب شغل خلال الفترة الثانية مع التنويه بأن نسب التراجع الكبيرة في عدد الوظائف المستحدثة كانت بشكل رئيسي في قطاع البناء والأشغال العمومية الذي تراجعت مستويات التوظيف فيه بحوالي 91 % متبوعا بقطاعي الخدمات والصناعة بنسب قدرها بنحو 76 % و 73,5 % على التوالي. كل هذا ما أدى الى رفع معدلات البطالة من 13,9 % سنة 1985 الى 23,9 % سنة 1989 كما هو مبين في الجدول الموالي.

الجدول رقم 09 : المقارنة بين عدد الوظائف المستحدثة في الفترتين 1985-1980 و 1986-1989، مع تطور معدلات البطالة

خلال الفترة 1985-1990

الفرق بين الفترتين 1985-1980 و 1986-1989		مجموع الوظائف الجديدة في الفترة 1989-1986		مجموع الوظائف الجديدة في الفترة 1985-1980		
النسبة التراجع	العدد	(الحصة %)	العدد	(الحصة %)	العدد	
-73,50%	-77000	11%	28000	12,8%	105700	الصناعة
-90,95%	-201000	7,8%	20000	26,8%	221000	البناء والأشغال العمومية
-75,95%	-139000	17,3%	44000	22,3%	183000	الخدمات
-49,82%	-142000	56,1%	143000	34,6%	285000	الادارات العمومية
-33,33%	-10000	7,8%	20000	3,6%	30000	الفلاحة
-69,07%	569700-	100%	255000	100%	824700	المجموع
1990	1989	1988	1987	1986	1985	السنوات
19,76	23,9	21,9	22,5	15,9	13,9	معدل البطالة %

المصدر : تم اعداد الجدول بناءا على المعطيات الواردة في .:

- بالنسبة للمقارنة بين عدد الوظائف المستحدثة خلال فترتي الدراسة: BOUDJEMA Rachid (2011a), *Op.Cit*, p217

- بالنسبة لتطور معدل البطالة : عبد الحفيظ صدوقي (2015)، مرجع سبق ذكره، الجدول رقم 6-1 - ص 223.

¹ : DAHMANI Ahmed (1999), *L'Algérie à l'épreuve : Economie politique des réformes*, Editions Casbah, Alger, Tableau N° 01 du l'annexe.

² : ONS (2013), *Rétrospectives statistiques 1962-2011*, Op.Cit , p 178

وقد أدى الإرتفاع الحاد للبطالة علاوة على مظاهر أخرى معبرة عن التدهور الحاد في الوضع الاجتماعي للبلاد مثل إنخفاض المستوى المعيشي وارتفاع المستويات العامة للأسعار والندرة في مختلف السلع خصوصا الاستهلاكية منها بسبب سياسة التقشف والتقليل من الواردات التي طبقتها السلطات آنذاك مقابل عجز الجهاز الانتاجي على تلبية الطلب المحلي منها لاسيما وأن الاقتصاد الوطني كان في جوهره اقتصاد ندرة وهي إحدى السمات الرئيسية التي تميز الاقتصاديات المخططة مركزيا وضعف مستوى خدمات الصحة والتعليم و تعميق أزمة السكن، الى تفاقم مظاهر الفقر والتهمة في المجتمع الذي لم يتقبل الوضع الجديد ودفعه الى التعبير عن رفضه له مع عوامل أخرى ذات طابع سياسي بالخروج الى الشارع في أكتوبر 1988، وهي الأحداث التي ستكون بمثابة المنبه عن خطورة الوضع والمنطلق لاصلاحات اقتصادية وسياسية عميقة سيشروع فيها منذ 1989 تحت تأثير الضغوط الداخلية المشار الى البعض منها آنفا (الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية والأمنية) والخارجية التي شكلت في مجملها عوامل حاسمة في خلق ارادة قوية لدى اصحاب القرار لتجاوز الأزمة عبر خيار واحد بات متاحا أمامهم وهو الانتقال الاجباري من الاقتصاد الاشتراكي إلى اقتصاد السوق.

2- مكونات برامج الإصلاح الاقتصادي المدعومة من قبل مؤسسات بروتون وودز

مما لا ريب فيه، أن مسألة تنفيذ برامج الإصلاح الاقتصادي تبقى مسألة طبيعية تنشأ الحاجة إليها إذا ما تبين أن السياسات والآليات التي اعتمد عليها اقتصاد ما في السابق بدأ يظهر عليها نوعا من الإنهاك أو الفشل الذي يستدعي إعادة نظر فيها سواء بصورة جزئية أو كلية، وهو الأمر الذي يتطلب بدوره فتح المجال واسعا للتفكير والنقاش من أجل وضع اليد على مواطن الاختلال والخطأ¹، وتحديد أحسن السبل الكفيلة بإعادة تشكيل سلوك النشاط الاقتصادي وبعث انطلاقة جديدة لعمل الاقتصاد بشكل سليم ومن ثم الانتقال بالوضع الاقتصادي من حال غير مرغوب فيه إلى حال تنموي أفضل متمسم بالأداء الجيد والفعالية في التسيير بما ينعكس ايجابيا على بقية المجالات التنموية الأخرى للمجتمع، والتي يأتي في مقدمتها الجانب الاجتماعي رغم ما يمكن أن يترتب عن العملية الإصلاحية من آثار غير مرغوب فيها في الأمد القصير والطويل من جهة أو تواضع نتائج العملية الإصلاحية وعدم تحقيقها لأهدافها المرسومة لأسباب ذات صلة بقصور السياسات الإصلاحية نفسها أو بالظروف التي رافقت تطبيقها بشقيها الداخلي والخارجي أو بالأسباب الخاصة بمدى توفر الجدية والكفاءة في تنفيذ ومواصلة العملية الإصلاحية ومدى استيعاب وتقبل مختلف الأطراف النشطة في المجال الاقتصادي وبقية الفئات الأخرى للمجتمع لهذه السياسات من جهة ثانية.²

وبما أن محور اهتمام هذا الجانب من المطبوعة متعلق بدراسة مسار الاصلاحات الاقتصادية التي باشرتها الجزائر خلال الفترة الانتقالية نحو اقتصاد السوق تحت اشراف هيئات بروتون وودز، نرى من الملائم تفحص - و لو بإيجاز - لمكونات برامج الإصلاح المقدمة أو بالأحرى المفروضة وفق مبدأ المشروطة المعمول به من قبل هذه الهيئات كوصفات علاجية موحدة لجميع الدول التي تتوخى اعانتها في عملية اصلاح اقتصادياتها و/ أو تسهيل مسارات انتقالها الى اقتصاد السوق (الدول ذات التوجه الاقتصادي الاشتراكي). والمتمثلة في كل من: برامج التثبيت والتعديل الهيكلي .

فبالنسبة لبرامج التثبيت التي يتكفل بها صندوق النقد الدولي، فهي برامج قصيرة الأجل تهدف أساسا الى الضغط على الطلب الكلي لتكييفه مع مستوى الموارد المتاحة في البلد من خلال تدابير تداير ترمي في مجملها إلى إحداث الاستقرار على مستوى أداء الاقتصاد، فالبلد الذي يسجل عجز لا يمكنه الاستمرار فوق إمكانيته المتاحة ويجب عليه الرجوع إلى حدود إمكانياته.³ أي أنها ترتبط بالسياسات الانكماشية قصيرة المدى، الهدف منها خفض الطلب المتنامي والعمل على احتوائه، بغية الاستيعاب المحلي، وذلك من أجل تحقيق جملة من الأهداف، في مقدمتها رفع النمو الاقتصادي، وخفض معدلات التضخم، والعمل على توازن الموازنة العامة وميزان المدفوعات. وعليه فقد دأبت هذه البرامج تقليديا على تحقيق ثلاث أهداف رئيسية، وهي :

- ضبط أوضاع المالية العامة بتطبيق السياسة المالية الانكماشية الهادفة إلى احتواء العجز في الموازنة العامة للدولة عبر تنفيذ توليفة من الإجراءات التي تتعلق بجانب الإيرادات والنفقات وأسلوب تمويل العجز. ففي جانب النفقات العامة ينبغي التحلي بالانضباط الصارم فيما يتعلق بمسألة الإنفاق العام الذي يتعين خفضه سواء بشقه الجاري أو الاستثماري. أما في جانب الإيرادات فينبغي العمل على زيادتها من خلال تنويع مصادرها لاسيما الجبائية. أما فيما يخص أسلوب معالجة العجز، فيتعين تمويله عن طريق موارد حقيقية بالامتناع عن التمويل التضخمي والاقتراض من النظام المصرفي والمصادر الخارجية بل اللجوء إلى الأسواق النقدية والمالية بأوعيتها الادخارية المختلفة للاقتراض منها بمعدل الحد من الاستدانة ومحاربة التضخم.⁴

¹ : أمين شفير (2001)، الإصلاحات الاقتصادية وآثارها على البطالة والتشغيل - حالة الجزائر -، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية - فرع التحليل الاقتصادي -، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير - جامعة الجزائر -، ص 11.

² : رمضان بطوري (2006)، منطلقات الإصلاح الاقتصادي في الدول النامية بين متطلبات الخصوصية و شروط المؤسسات الدولية، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي الأول حول أبعاد الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية في الدول النامية، المنظم من قبل كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية - جامعة أحمد بوقرة " بومرداس " - بمساهمة الوكالة الوطنية للتنمية البحث الجامعي، يومي 4 و 5 ديسمبر، بومرداس، ص 3.

³ : بلقاسم العباس (2004)، التثبيت والتصحيح الهيكلي، سلسلة جسر التنمية، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الاقطار العربية، العدد 31-مايو/أيار، السنة الرابعة، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، ص 13.

⁴ : طارق فاروق الحصري (2007)، الآثار الاجتماعية لبرامج الإصلاح الاقتصادي (البطالة، الفقر، والتفاوت في توزيع الدخل)، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، المنصورة، الطبعة الأولى، ص 55-57.

- تطبيق سياسة نقدية انكماشية بغية التحكم في المعروض النقدي وضبطه من ثم تفادي الضغوط التضخمية.¹ ولهذا تتضمن برامج التثبيت سياسات نقدية صارمة بهدف الحد من الإصدار النقدي والضغط على الكتلة النقدية أهمها: تحرير أسعار الفائدة ورفعها بهدف زيادة الادخار وزيادة كلفة الاقتراض ووضع سقف للائتمان المصرفي لايحوز تعديلها خلال فترة تنفيذ البرامج لاسيما الموجه للحكومة والقطاع العام ووضع تدابير من شأنها تحسين أداء السياسة النقدية.²
- سياسة تخفيض سعر صرف العملة المحلية، وهي أحد أهم المحاور التي تركز عليها برامج التثبيت، أين يعد تحديد سعر صرف واقعي شرطا ضروريا لنجاح برنامج الإصلاح الاقتصادي لإزالة التشوهات في الأسعار مما يجعل من تخفيض قيمة العملة المقترح وفق هذا البرنامج تخفيضا إصلاحيا *dévaluation réparatrice* لإلغاء أي تقويم زائد لسعر الصرف. حيث تؤدي سياسة التخفيض الى رفع تكلفة الاستيراد بغرض الحد منه وزيادة الطلب على بدائل الواردات، اضافة الى تحفيز التصدير نتيجة تخفيض السعر الخارجي للصادرات بما يؤدي الى زيادة الطلب الاجني عليها وتكون المحصلة النهائية هي زيادة حصيلة الاخيرة من العملة الصعبة وخفض مدفوعات الواردات بشكل يؤدي الى استقرار أوضاع التجارة الخارجية والنقد الاجني في البلد المعني ويجعل الوضع في المدفوعات الخارجية قابلا للاستمرار وهو ما يمكنه من الاستغناء على المساندة التي يقدمها صندوق النقد الدولي في نهاية فترة تطبيق برامج التثبيت.³
- أما فيما يتعلق ببرامج التعديل الهيكلي المقترحة من قبل البنك الدولي بالتعاون مع الصندوق (المشروطة المتقاطعة) ، فهي تشير في الجمل إلى مجموع التحولات الواجب إدخالها على مختلف المستويات (معدل الفائدة، الأسعار، إلغاء الطابع التنظيمي للنشاط الاقتصادي...)، وعليه فمصطلح التعديل يستعمل للدلالة على تلك العملية التي تهدف إلى مقارنة الاقتصاد الوطني المعني بالنموذج العام لاقتصاد السوق. وبذلك، فهي عبارة عن مجموعة من السياسات التصحيحية ذات أبعاد داخلية وخارجية للاقتصاد يتم تنفيذها خلال الأمدين المتوسط والطويل⁴، وتتم على الهياكل الانتاجية والسعرية وإعادة تخصيص الموارد باعتبار أن المشكلة الاقتصادية التي تعانيها الاقتصاديات النامية أعمق من مجرد كونها ناتجة عن فائض في الطلب الذي ينبغي كبحه.⁵
- لذلك يذهب محتواها أبعد من حدود برامج التثبيت لتشمل تفاصيل العملية الاقتصادية (بأبعادها الانتاجية والمالية والمؤسسية) مما يجعل التدابير التي تتضمنها ذات طابع جزئي وقطاعي بالتركيز على سياسات جانب العرض مع تضمنها أيضا بعضا من الاجراءات التي تتخذ على المستوى الاقتصادي الكلي، والتي تستهدف في نهاية المطاف وضع الاقتصاد على مسار النمو المتناسك بضمان الظروف الملائمة لتحقيق ذلك وزيادة قدرته على امتصاص الصدمات الخارجية والداخلية من خلال العمل على رفع الكفاءة الانتاجية للاقتصاد وتحسين كفاءة تخصيص الموارد بازالة التشوهات التي تعيق عمل الأسواق وفك القيود التي تكبل انطلاق الاقتصاد نحو مزيد من التحرر بوضع الأطر المؤسسية والقانونية التي تتلائم والنموذج العام لاقتصاد السوق.⁶ ولعل أبرز هذه الإجراءات:⁷
 - تحرير التجارة الخارجية من القيود الكمية، وخفض القيود غير الكمية عبر إصلاح النظام الجمركي ورفع كفاءته.
 - تحرير نظم الأسعار من كافة أساليب التدخل الإدارية وترك عملها لتفاعل قوى السوق.
 - تخفيض الاستثمار المحلي والأجنبي مع إزالة كافة القيود أمام تدفقات الاستثمار الأجنبي، وتحرير تدفقاته الخارجة من كل القيود.
 - إعادة توجيه تدخل الدولة في الحقل الاقتصادي من خلال الارتكاز على المبدأ المزدوج " سوق حرة مقابل حكومة صغيرة " من خلال تعيين مجال وحدود تدخلها بقصر أدوارها على الحد الأدنى من المسؤوليات والواجبات⁸، و تتم إعادة تشكيل دور الدولة في الاقتصاد في برامج التعديل الهيكلي من خلال عدة محاور منها :
- توسيع قاعدة ملكية القطاع الخاص بتسريع تنفيذ برامج حوصصة مؤسسات القطاع العام التي تتسم بحسب البنك بعدم الكفاءة وهدر الموارد بمختلف أشكالها بشكل كلي أو جزئي مما يكرس منطق إبعاد الدولة عن دائرة النشاط الاقتصادي التي تبدأ عادة بالابتعاد التدريجي عن ميدان التسيير المباشر وتنتهي بنقل ملكية رؤوس أموال هذه المؤسسات إلى القطاع الخاص مع ضرورة توفير الظروف الملائمة التي ترافق العملية.⁹
- سياسات تحفيز راس المال المحلي والأجنبي بتقديم التيسيرات والاعفاءات المختلفة لدعم الاستثمارات الخاصة وتوفير بيئة قانونية ومؤسسية مشجعة لممارسة الأعمال مساندة لتنمية القطاع الخاص والمنافسة دون أية قيود أو عراقيل وفتح مختلف المجالات التجارية والانتاجية التي كانت مغلقة من قبل أمامه.

¹ : أحمين شفير (2001)، مرجع سبق ذكره ، ص 133.

² : طارق فاروق الحصري (2007)، مرجع سبق ذكره، ص 57.

³ : نفس المرجع السابق، ص 57-58.

⁴ : BERDOT Jean pierre (1998) ، *l'ajustement structurel dans les pays en développement une analyse de la faisabilité*، revue économique، Vol 49 -N°4 -Juillet، pp1158-1159.

⁵ : RAFFNOT Marc (1991)، *Dette extérieure et ajustement structurel*، EDICEF-AUPELF، Paris ، p125.

⁶ : الطاهر لطرش (2005)، مرجع سبق ذكره، ص 308.

⁷ : محمد عمر باناجة (2009)، *الإصلاحات الاقتصادية في الجمهورية اليمنية وأثرها على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر*، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد 45- ربيع 2009، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ص 130.

⁸ : إبراهيم العيسوي (2011) ، نموذج التنمية المستقلة - البديل لتوافق واشنطن وإمكانية تطبيقه في زمن العولمة، مجلة التنمية والسياسات الاقتصادية، المجلد 13- العدد 1- يناير، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، ص 14.

⁹ : الطاهر لطرش (2005)، مرجع سبق ذكره، ص 309.

- تعديل الاطار المؤسسي والقانوني في اتجاه تهيئة الظروف الموضوعية لعمل الأسواق وأدائها بشكل فعال وإزالة العوائق البيروقراطية والاتجاهات التدخلية للسلطات في مجال الاقتصاد ليتوافق مع متطلبات اقتصاد السوق.¹

3- الإصلاحات الاقتصادية في اطار اتفاقي الاستعداد الائتماني لسنتي 1989 و1991

سنحاول عبر الفقرات الموالية، استعراض محتوى برنامجي التثبيت لسنتي 1989 و1991 اللذان الجزائر مع إبراز لأهم التدابير الإصلاحية التي مست الاقتصاد الوطني والتي لم تخرج أغلبها في حقيقة الامر عن نطاق هذين البرنامجين .

3-1- الإصلاحات الاقتصادية المنفذة خلال فترة تطبيق اتفاق الاستعداد الائتماني الاول لـ 31 ماي 1989

لجأت الجزائر لطلب مساعدة مؤسسات بروتون وودز لأول مرة منذ عضويتها فيها سنة 1963، وهي التي طالما تحاشت التعامل معها وخصوصا صندوق النقد الدولي الذي اعتبرته عاملا للإمبريالية² وكذا لتدخلها المفرط في صياغة ومراقبة تنفيذ السياسات الاقتصادية للدول التي تتوخى مساعدتها لدرجة التحكم التام في قرارها الاقتصادي، وهذا تحت ضغوط تفاقم الأزمة الاقتصادية الحادة التي مرت بها في أعقاب الصدمة النفطية لسنة 1986. فكان ذلك بفتح باب التفاوض مع الصندوق بشكل سري سنة 1988³ بهدف الحصول على تمويل قصير الأجل لمعالجة العجز في ميزان المدفوعات شريطة اتخاذ التدابير ذات الطابع الانكماشى للضغط على الطلب التي تتضمنها برامج التثبيت الهادفة الى احداث الاستقرار على المستوى الاقتصادي الكلي، وهو ما تعهدت الجزائر القيام به مع الدفع بحركة الإصلاحات صوب تعزيز آليات اقتصاد السوق في خطاب النوايا الموجه للصندوق في مارس 1989.

إذ توصل الطرفين لعقد اتفاق في نهاية ماي من نوع الاستعداد الائتماني *Stand by* الذي يعد أحد الركائز الرئيسية لسياسة الاقتراضية للصندوق ناهيك عن كونه يعد بمثابة تأكيد من قبل الأخير للبلد المعني بالاتفاق بأنه يستطيع السحب من موارده بشكل أكبر من سحب الشريحة الاحتياطية والى حد معين على فترة تتراوح ما بين 12 و 15 شهرا في العادة لمعالجة ما يواجهه من مشكلات قصيرة الأجل في ميزان المدفوعات، والذي يبقى مشروطا بتبني برنامج التثبيت. وهو ما قامت الجزائر بتنفيذه مقابل حصولها على تمويل إجمالي قدره 470,95 مليون وحدة سحب خاصة (حوالي 619 مليون دولار أمريكي) موزعة بين :

- سحب الشريحة الاحتياطية للجزائر بشكل آلي، وقيمتها 155,75 مليون وحدة سحب خاصة (218 مليون دولار أمريكي) تمثل 25 % من حصتها في الصندوق المقدرة بـ 623 مليون وحدة سحب خاصة مع نهاية 1988. علما أن السماح بسحب شريحة الاحتياطيات لا يتطلب استعمالها شروطا مسبقة، بل يتطلب فقط من البلد المعني تقديم تصريح بحاجته لتمويل عجز في ميزان مدفوعاته ووصف عام للإجراءات المالية والاقتصادية المزمع إتباعها من أجل تسوية وضعيته المالية الخارجية.
- التمويل المقدم في اطار تسهيل التمويل التعويضي *Mécanisme compensatoire* بقيمة 315,2 مليون وحدة سحب خاصة (ما يعادل 401 مليون دولار) نظرا لتراجع أسعار النفط سنة 1988 بحوالي 17,5 % ببلوغ متوسطها السنوي 15,14 دولار للبرميل مقابل 18,36 دولار سنة 1987 من جهة و ارتفاع أسعار المستوردات من الحبوب من جهة أخرى. وهو تمويل آجال استحقاقه تتراوح بين 3 و 5 سنوات، يكون مشروطا باعتماد سياسات تقوم بتوفير الثقة لحل مشكلات ميزان المدفوعات خلال فترة تنفيذ الاتفاق حسب التعبير المستخدم من الصندوق، والمقصود هنا تطبيق برنامج التثبيت المتفق على تطبيقه لمدة 12 شهرا وهدفه القيام بإدارة صارمة لجانب الطلب بالاعتماد على مجموعة من التدابير المتمثلة في : إتباع سياسة نقدية أكثر حذرا وتقييدا، العمل على تخطي العجز في الموازنة العامة بغية تحسين وضع المالية العامة و مواصلة التخفيض التدريجي لسعر العملة الوطنية وكذا إدخال نظام مرن للأسعار بتحريرها من خلال الإزالة التدريجية للتنظيم الإداري لها.⁴

وهي تدابير اعتبرت في مجملها مقبولة الى حد ما لدى الجزائر، نظرا لعدم تضمنها لتدابير اصلاحية هيكلية يصعب عليها تنفيذها في ذلك الوقت، وتمس عمق عملية اتخاذ وتنفيذ القرار الاقتصادي الذي لا يزال في يد الدولة⁵. وبذلك، فهي لم تخرج التدابير الإصلاحية المنفذة عن المحاور الأربعة للبرنامج التي استهدفت تحقيق الاستقرار الاقتصادي، أين يمكن استعراض أهمها على النحو الموالي :

- وضع نظام جديد للأسعار بعد مرور شهرين فقط على بدء تنفيذ البرنامج بموجب القانون رقم 89-12 المؤرخ في 5 جويلية 1989 والمتعلق بالأسعار، وكان يهدف إلى تحديد شروط تكوين أسعار السلع والخدمات والقواعد العامة لتسيير الأسواق وآليات التنظيم الاقتصادي بواسطة الأسعار⁶. أين تم تبني نوع من المرونة في تحديدها بالتخلي عن التحديد الإداري الكامل لها مثلما كان في السابق ورفع الدعم عنها تدريجيا بهدف الوصول الى التحرير الكلي لها في وقت لاحق، باعتماد نظامين رئيسيين، وهما: نظام الأسعار الإدارية (المقننة) *les prix réglementés* ونظام التصريح بالأسعار (الأسعار الحرة) *les prix libres*.⁷
- تخفيض سعر صرف العملة الوطنية والعودة به الى قيمته الحقيقية، إذ تم مواصلة تطبيق سياسة "الانزلاق التدريجي" المعمول بها منذ

¹ : نفس المرجع السابق، ص 309 - 310.

² : BENISSAD Hocine (1997), *Le plan d'ajustement structurel*, Revue Confluences Méditerranée, N°23- Automne, p109.

³ : SADI Nacer-Eddine (2005), *Op.Cit.* p48.

⁴ : BENISSAD Hocine (1997), *Op.Cit.* p109.

⁵ : idem.

⁶ : حسب المادة الأولى من القانون رقم 89-12 المؤرخ في 5 جويلية 1989 المتعلق بالأسعار، الصادر في الجريدة الرسمية، العدد 29- السنة 26 بتاريخ 19 جويلية 1989.

⁷ : حسب المادة 11 من القانون رقم 89-12 المؤرخ في 5 جويلية 1989 المتعلق بالأسعار.

1987 وهي سياسة متمثلة في اجراء سلسلة من التخفيضات المتتالية لقيمة الدينار بشكل تدريجي. وتبعاً لذلك عرفت قيمة الدينار تخفيضاً مقابل الدولار الأمريكي بـ 28,7 % بين 1988 و 1989، و 17,7 % بين 1989 و 1990، و 105,6 % بين 1990 و 1991 لينتقل سعر صرف الدولار من 5,9 دج سنة 1988 إلى 7,6 دج سنة 1989 ثم 9 دج سنة 1990 ليصل إلى 18,5 دج سنة 1991.

- الضغط على الاستيعاب المحلي بما يسمح بالتخلص من عجز الموازنة العامة والضغط على المعروض النقدي والتحكم فيه بامتصاص فائض السيولة بغية تخفيض معدلات التضخم، وذلك بـ :
- الاعتماد على السياسة المالية الانكماشية، وترمي للتوفيق بين التقشف الشديد في الانفاق ورفع موارد الخزينة وتنويعها. غير أن جل اهتمامها بقي منصب على خفض أبواب الانفاق العام مع تفادي اللجوء إلى التمويل التضخمي .
- انتهاج سياسة نقدية متشددة بغية تقليص الاصدار النقدي وامتصاص الفائض من الكتلة النقدية باستعمال العديد من الادوات المخصصة لذلك على غرار رفع أسعار الفائدة المطبقة وسياسة تأطير القرض وتقليص حجم الاقراض الموجه للحكومة و المؤسسات العمومية. وهذا بعدما استعادت لدورها في التأثير على النشاط الاقتصادي وتحقيق الاستقرار الاقتصادي لاسيما بعد اصدار قانون النقد والقرض في 1990.

كما ينبغي التنويه أيضاً، بأنه خلال تنفيذ اجراءات التثبيت الهادفة إلى استعادة الاستقرار الاقتصادي بموجب اتفاق الاستعداد الائتماني مع صندوق النقد الدولي، قامت الجزائر بتنفيذ بعض الاصلاحات التي شملت خصوصاً قطاع الفلاحة من خلال اصدار القانون رقم 90 - 25 المتضمن التوجيه العقاري وكذا اصلاح المنظومة المالية والمصرفية بموجب القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض. فـ قانون التوجيه العقاري الصادر في 18 نوفمبر 1990 جاء لتصحيح الثغرات التي حملها قانون 87-19 التي ترافقت مع العديد من التجاوزات التي تخللت تطبيق أحكامه التي أسئ فهمها، مما أدى إلى خروجه عن مسلكه الصحيح وعدم بلوغ الأهداف المنشودة لا من حيث زيادة الإنتاج وتخفيض المستفيدين منه على العمل بسبب التفسير المخالف لمفهوم التصرف في المستثمرات وعدم تدخل الدولة مباشرة في عمله ولا من حيث حل النزاعات التي كانت قائمة بسبب العقار التي تزايدت وأدت إلى تعطيل حركة نمو القطاع و بعث التنمية الزراعية بفعل النقائص المترتبة عن التجاوزات المسجلة في عملية إعادة تنظيم الوعاء العقاري الفلاحي في شكل مستثمرات فلاحية ناهيك عن مطالبة ملاك الأراضي المؤممة أو المتبرع بها في اطار الثورة الزراعية لسنة 1971 باسترجاع أملاكهم. كما جاء أيضاً في سياق جعل التشريع العقاري يتطابق مع توجه تبني اقتصاد السوق باعتبار أن مسألة تنظيم حق الملكية العقارية الفلاحية وضبط كيفية استعمالها وحمايتها من كافة أشكال الاعتداءات دائماً ما كانت مسألة هامة وحساسة لما لها من ارتباط بين طبيعة النظام المنتهج والملكية العقارية في الدولة على اعتبار أن الأخيرة تعتبر من الثروات الأساسية التي يعتمد عليها النظام الاقتصادي المنتهج لتحقيق التنمية وضمن القواعد التي يضبطها المشرع حسب التوجه السياسي والأيدولوجي السائد.¹ بالإضافة إلى كون المسألة العقارية كانت ولا تزال العنوان الرئيس لبعث التنمية الفلاحية من منطلق أن التحولات والتطورات التي يشهدها النشاط الفلاحي اقتصادياً واجتماعياً تبقى دائماً متعلقة بالعامل العقاري.² وبذلك، حدد القانون رقم 90-25 مسألة تحديد القوام التقني والنظام القانوني للأموال العقارية وأدوات تدخل الدولة والجماعات والهيئات العمومية في الأراضي و الاوعية العقارية غير المبنية كهدف رئيسي له.

ويبقى أهم إجراء إصلاحي تم تنفذه خلال فترة تطبيق اتفاق الاستعداد الائتماني الأول، هو إصدار القانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد والقرض⁴ الذي شكل منعطفاً حاسماً في مسار انتقال الاقتصاد الجزائري من نمطه الموجه إلى اقتصاد مبنى على ميكانيزمات السوق، بالنظر لاتساع نطاق مجالات الإصلاح والتدابير التي تضمنها والتي يسمح تنفيذها بإحداث تغيير بشكل جذري لمسار عمل المنظومة النقدية و المصرفية عبر إرسائه لأسس وقواعد جديدة لها تكون متمشية مع متطلبات التوجه الليبرالي للاقتصاد الوطني.⁵ إذ شكل انطلاقة تحرير هذه المنظومة مثلما يتجلى من خلال التعديلات الجوهرية التي أتت بها على صعيد آليات تمويل الاقتصاد وعلى مستوى هياكل وأنشطة المؤسسات المالية والمصرفية في البلاد، أين حمل في طياته أفكار ومبادئ جديدة وضعت المنظومة على مسار تطور جديد يساير طبيعة المرحلة الجديدة التي كانت تمر بها الجزائر آنذاك من ناحية وما هو معمول به في مختلف دول العالم من ناحية ثانية سواء على مستوى القواعد والإجراءات أو على مستوى تغيير المفاهيم وتحديد الصلاحيات المخولة لمكوناتها⁶ بعدما استعادت كل منها لوظائفها التقليدية سواء بالنسبة للبنك المركزي أو مختلف المؤسسات المالية مع إعادة النظر في طبيعة العلاقة القائمة بينها بإبعاد أي تدخل أو تدخل في صلاحياتها سواء فيما بينها أو مع بقية الأطراف الأخرى (الحقل الحقيقي، الحقل الموازي، الوصاية ...) لاسيما بعد إنهاء عهد الأوامر الإدارية المعمول بها في السابق لتسيير النظام المالي والمصرفي بتخلي السلطة بشكل أكثر جرأة قياساً بما جاءت به الإصلاحات المصرفية للنصف الثاني من الثمانينيات عن أسلوب التسيير الإداري للقرض عن طريق الإقرار بفصل الجهاز التنفيذي عن هيئات القرض والنقد

¹ : حسناء بوشريط (2014) ، آليات تطهير الملكية العقارية الفلاحية في قانون التوجيه العقاري، مجلة المفكر، العدد 11- سبتمبر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر - بسكرة-، ص 396.

² : زهير عمري (2013)، مرجع سبق ذكره، ص 136.

³ : حسب المادتين 1 و 2 من القانون رقم 90-25 المؤرخ في 18 نوفمبر 1990 والمتضمن التوجيه العقاري الصادر في العدد 49 - السنة 27 للريدة الرسمية بتاريخ 18 نوفمبر 1990.

⁴ : القانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أبريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض، الصادر في العدد 16- السنة 27 للريدة الرسمية بتاريخ 18 أبريل 1990.

⁵ : ILMANE Mohamed-Chérif (2012), *Les trois phases de développement du système bancaire et monétaire algérien*, Communication présentée au Colloque international " Algérie : Cinquante ans d'expériences de développement -Etat -Economie - Société -", organisé par le Centre de Recherches en Economie Appliquée pour le Développement -CREAD-, Alger Le 8 & 9 Décembre, p13.

⁶ : مبروك رايس (2011)، البيئة التشريعية والقانونية للنظام المصرفي الجزائري، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 21- مارس، جامعة محمد خيضر - بسكرة-، ص 110.

- ومنح استقلالية فعلية لها.¹ هذا ما جعل الأهداف التي سعى لتحقيقها التشريع المعني متمثلة في:²
- وضع حد لكل تدخل إداري في القطاع المالي والمصرفي مع تحرير الخزينة العمومية من عبئ منح القروض وجعل ذلك من مهام البنوك التي تم توضيح المهام المناطة بها، وكذا تنويع مصادر تمويل الأعوان الاقتصاديين، لاسيما المؤسسات عن طريق إنشاء السوق المالية مع العمل على تطهير الوضعية المالية للمؤسسات القطاع العام والخروج بها من دائرة الاختلالات المالية التي تتخبط فيها.
 - رد الاعتبار لدور البنك المركزي في تسيير النقد و القرض من حيث كونه بنكا للحكومة ومصدرا للاصدار وبنكا للبنوك.
 - استرجاع قيمة الدينار الجزائري بوضع حد لمختلف الأنظمة الخاصة بالعملية في مختلف دوائر الصفقات، فضلا عن تدابير تتيح فرصة مزاوله العمل المالي والمصرفي من طرف القطاع الخاص المحلي أو الأجنبي أو بشكل مختلط.
- وانطلاقا من هذه الأهداف، جاءت المحاور الرئيسية التي شكلت محتوى القانون المعني على النحو الموالي:
- وأخيرا، ينبغي التنويه الى أن القانون رقم 90-10 تعرض الى ثلاث تعديلات رئيسية استجابة للتغيرات التي مست المحيط الاقتصادي بشكل عام والظروف التي صاحبت تطور النظام المالي والمصرفي منذ مطلع التسعينات مع محاولة سد الثغرات المسجلة في مضمون بعض أحكام التشريع المعني التي ترتب عنها سوء استخدامها من قبل بعض المؤسسات المصرفية الخاصة، مما هدد بشكل مباشر استقرار المنظومة المصرفية التي تأثرت مصداقيتها لاسيما بعدما شهدت موجة من الافلاسات المتتالية التي مست العديد من المؤسسات المصرفية الخاصة المحلية والتي انتهت بانسحابها القصري أو الإرادي من الساحة المصرفية، وهذه التعديلات تتمثل في :
- **التعديل الأول بموجب الأمر 01-01 الصادر في فيفري 2001،³** وصف بأنه كان تعديلا محدودا لم يمس بجوهر القانون رقم 90-10، باعتبار أن مجمل اهتمامه انصب على إجراء بعض التعديلات على الجوانب الإدارية والتنظيمية لأجهزة تسيير بنك الجزائر من قبيل : تحديد عهدة المحافظ بنك الجوائز وكيفية تعيينه وتعيين نوابه و توسيع مجلس النقد والقرض والفصل بينه كسلطة نقدية وبين مجلس إدارة بنك الجزائر الذي يشرف على تسيير أموره الإدارية بغية تحسين مستوى أداء البنك خصوصا بتعزيز السلطة النقدية وإعطائها قدرا أكبرا من الاستقلالية.⁴
 - **التعديل الثاني كان بموجب الأمر 03-11 الصادر في 2003،⁵** واعتبر تعديلا شاملا لإعادته صياغة النص الأصلي بشكل كامل كما تأكدته المادة 142 رغم حفاظه على القواعد والمبادئ الأساسية التي جاء بها النص الأصلي (90-10)،⁶ وقد أتى في ظل ما شهدته الساحة المصرفية الوطنية من تجاوزات بعد الفضائح المتعلقة بإفلاس بنك الخلفية والبنك الصناعي والتجاري التي زرعت جوا من عدم الثقة بين عموم الجمهور والمؤسسات المالية وأظهرت بشكل جلي محدودية عمل هيئات وآليات الرقابة التابعة لبنك الجزائر ومتابعة الأخير للأنشطة المالية الممارسة من قبل البنوك، مما استدعى إعادة النظر فيها بتشديد دور الرقابة على عملها ومدى احترامها الصارم للوائح التنظيمية والقانونية المعمول بها بغية اضاء نوع من الشفافية في أنشطتها وتجنب الوقوع في نفس الانحرافات المسجلة في الفترة السابقة.
- وهكذا لم يخرج نطاق الأهداف التي سعى لتحقيقها التشريع المعدل لقانون النقد والقرض عن بلوغ الغايات التالية :⁷
- تمكين بنك الجزائر من ممارسة صلاحياته بشكل أفضل بفصل المشرع وبشكل أكثر دقة في صلاحيات كل من مجلس إدارة البنك المكلف بتسييره ومجلس النقد والقرض الذي يمارس صلاحيات جوهرية على صعيد السياسة النقدية وسياسة الصرف والتنظيم والإشراف ونظم الدفع، وكذا توسيع صلاحيات المجلس لتمتد إلى التدخل في وضع سياسات النقد والصرف وتسيير الاحتياطات والمديونية الخارجية ومتابعتها، وكذا تدعيم هيئات الاشراف والرقابة المصرفية بتعزيز لدورها وصلاحياتها خصوصا اللجنة المصرفية.
 - العمل على استعادة الثقة في النظام المصرفي، أين أوكلت لبنك الجزائر مهمة حماية زبائن البنوك والمؤسسات المالية في مجال المعاملات المصرفية، عن طريق تعزيز ضمان حماية أموال المودعين، وذلك : بإنشاء صندوق التأمين على الودائع وتقوية شروط ومعايير اعتماد البنوك ومسيري البنوك وتشديد العقوبات الجزائية للمخالفات والانحرافات ذات العلاقة بالنشاط المالي والمصرفي، ومنع تمويل الاستثمارات والأنشطة التي لها علاقة بأصحاب ومدراء البنوك واقاربهم من الدرجة الأولى، ناهيك عن تدعيم وتوضيح شروط عمل مركزية المخاطر.

¹ : الجيلالي عجة(2006)، الإصلاحات المصرفية في القانون الجزائري في إطار التسيير الصارم لشؤون النقد والمال، مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا، العدد 4- جوان، جامعة حسيبة بن بوعلي، ص 302 وم 305.

² : CNES (1999a), *Problématique de la reforme du système bancaire : Eléments pour un debat social*, Conseil National Economique et Social – CNES- . 16^{em} Session Plénière, p18.

³ : الأمر رقم 01-01 المؤرخ في 27 فبراير 2001 المعدل والمتمم للقانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أبريل 1990 والمتعلق بالنقد والقرض، الصادر في العدد 14- السنة 38 للجريدة الرسمية بتاريخ 28 فبراير سنة 2001.

⁴ : مبروك رايس (2011)، مرجع سبق ذكره ، ص116.

⁵ : الأمر رقم 11-03 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض، الصادر في العدد 52- السنة 40 للجريدة الرسمية بتاريخ 27 أوت سنة 2003.

⁶ : الطاهر لطرش (2005)، مرجع سبق ذكره، ص 316.

⁷ : انظر في الصدد كل من :

- عبد الرزاق حبار (2011)، تطور مؤشرات الأداء ومسار الإصلاحات في القطاع المصرفي الجزائري، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية ، العدد 11 – ديسمبر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر –بسكرة-، ص ص40-41.

- مبروك رايس (2011)، مرجع سبق ذكره ، ص ص 118-119.

- تدعيم الدور الاعلامي لبنك الجزائر بإثراء مضمون وشروط إعداد التقارير حول تطور الاوضاع المالية والنقدية للبلاد وتدعيم التشاور بينه وبين السلطة التنفيذية ممثلة في وزارة المالية بإنشاء لجنة مشتركة تعنى بتسيير احتياطات الصرف والمديونية الخارجية وضمان تبادل المعلومات بينهما.

- أما التعديل الثالث، فجاء بموجب الأمر رقم 10-04 المؤرخ في 26 أوت 2010 ، وأدخل بعض التعديلات الجزئية على الأمر 11-03 بتركيزه على جوانب ذات صلة بتحسين أداء البنك المركزي على مستوى ضمان السير الحسن لسير المعاملات المالية الداخلية والخارجية للاقتصاد الوطني بتفعيل آلية سير نظام الدفع وتحديد القواعد والاجراءات اللازمة لضمان سلامة هذا النظام من ناحية وتكييف التشريع المنظم للعمل المالي والمصرفي مع طبيعة التنظيم الذي بات يحكم الاستثمار الأجنبي المباشر في البلاد القائم على قاعدة 49- 51 التي أرساها قانون المالية التكميلي لسنة 2009 بفرض نسبة المساهمة الوطنية حسب المادة 6 بما لا يقل عن 51 % من رأس المال بالنسبة للترخيص بالمساهمات الخارجية في البنوك والمؤسسات المالية التي تخضع للقانون للجزائري، وهو من شأنه الحد من تدفق رؤوس الاموال الأجنبية الذي يضاف إليه قضية امتلاك الدولة للسهم النوعي ضمن المؤسسات المستحدثة في محاولة من الدولة التواجد بصفة المراقب وهو ما يمكن أن يمثل لدى المستثمرين تدخلا في نشاطهم، ناهيك حرص القانون على تعزيز الرقابة الداخلية داخل المؤسسات المالية والمصرفية بإلزام الأخيرة بوضع أجهزة رقابة داخلية بهدف التحكم في أنشطتها المالية وضمان السير الحين لعملياتها والتأكد من صحة معلوماتها المالية.

3-2- الاصلاحات الاقتصادية المنفذة خلال فترة تطبيق اتفاق الاستعداد الائتماني الثاني ل03 جوان 1991

أدى تواصل الظرف الاقتصادي والاجتماعي في التدهور خلال الفترة 1989-1990 والذي أثر سلبا على فعالية الاصلاحات الاقتصادية المطبقة في سياق تنفيذ برنامج التثبيت الأول فضلا عن اشتداد وطأة المديونية التي وصلت حدود 28 مليار دولار، بالسلطات الى طلب المساعدة مرة ثانية من صندوق النقد الدولي خصوصا وأن أبواب الاقتراض من الأسواق المالية بقيت موصدة كليا بوجه الجزائر،² التي تعهدت وفق ما ورد في خطاب النوايا الموجه من الحكومة للصندوق بتاريخ 27 أفريل 1991 بالمضي قدما في تعميق هذه الاصلاحات الاقتصادية وتسريع وتيرتها بالعمل على :³

- تقليص الدور التدخل في الأنشطة الانتاجية وترك مهام بعث النمو الاقتصادي وتنويع الصادرات للدفع باتجاه رفع قدرة الاقتصاد الوطني على امتصاص الصدمات السلبية الخارجية الناجمة عن تقلبات أسعار المحروقات للمؤسسات الاقتصادية .
- اتخاذ التدابير التي من شأنها تصحيح التشوهات المسجلة في استخدام الموارد الناجمة عن التحديد الإداري للأسعار، وتقييد الصرف والتحديد الإداري لقيمة الدينار...
- فرض حدود قصوى على الائتمان الموجه للمؤسسات العمومية ورفع تكاليفه مع العمل على التحكم في الكتلة النقدية وضبط المالية العامة بتقليص الانفاق العام وتجميد الأجور.
- تحرير التجارة الخارجية و الداخلية مدعم بقابلية أكبر لتحويل الدينار مع مواصلة إصلاح النظام البنكي الجبائي والجمركي بمساعدة البنك العالمي.

وقد استجاب الصندوق لطلب الجزائر مقابل التزامها بتطبيق برنامج ثان للتثبيت في اطار اتفاق الاستعداد الائتماني المتوصل اليه يوم 3 جوان 1991 مع العلم أن فترة تنفيذ البرنامج المعني كان على غير العادة لمدة 10 أشهر (حتى 31 مارس 1992)، وهي فترة قصيرة يرجع سببها الى حسابات سياسية للحكومة مترتبة باستعجالها التوصل الى الاتفاق في أسرع وقت قبيل الاستحقاق الانتخابي المبرمج نهاية الشهر من تلك السنة.⁴

و هكذا تحصلت الجزائر بموجب الاتفاق على قرض قيمته 300 مليون وحدة سحب خاصة (404 مليون دولار) موزع على أربع شرائح قيمة كل واحدة 75 مليون وحدة سحب خاصة (تسدد الشريحة الأولى في جوان 1991، وكل من الثانية والثالثة في شهري سبتمبر و ديسمبر تاليا في حين تندفع الشريحة الرابعة بانتهاء تنفيذ البرنامج في مارس سنة 1992) مع إمكانية الحصول على قرض في اطار تسهيل التمويل التعويضي بقيمة 210 مليون وحدة سحب خاصة في حال انخيار أسعار النفط مع توجيه الصندوق لنداء للأسرة المالية الدولية لمرافقة ودعم التيار الإصلاحية *l'élán réformateur* في الجزائر.⁵ كما تحصلت أيضا على قرض للتعديل الهيكلي من البنك الدولي في نفس الشهر (تحت رقم 3352) بقيمة 350 مليون دولار لدعم عمليات التطهير المالي واعادة هيكلة المؤسسات الاقتصادية العمومية والقطاع المالي.⁶

¹ : حسب المواد من 2 الى 8 من الأمر 10-04 المؤرخ في 26 أوت 2010 المعدل والمتمم للأمر رقم 11-03 المؤرخ في 26 أوت 2003 والمتعلق بالنقد والقرض الصادر في العدد 50 - السنة 47 للجريدة الرسمية بتاريخ 1 سبتمبر 2010.

² : BENISSAD Hocine (2004), *Op.Cit*, p141.

³ : Idem, pp142-143 & BENISSAD Hocine (1997), *Op.Cit*, p109.

⁴ : BOUDJEMA Rachid (2011b), *Economie du Développement de l'Algérie - des accords de l'Algérie avec le FMI 1989-1998 à la relance Autonome du développement 1999-2010 - Volume 2*, Dar el khaldounia, Alger, p97.

⁵ : BENISSAD Hocine (2004), *Op.Cit*, p.140.

⁶ : Banque Mondiale (1994a), *République Algérienne Démocratique et Populaire - Memorandum Economique : la transition vers une économie de marché*, Volume I - Rapport principal - . Division des Opérations Géographiques - Bureau Régional Moyen Orient et Afrique du Nord , Banque Mondiale , washington, p9.

أما فيما يخص التدابير الإصلاحية التي عمدت الجزائر لتنفيذها خلال فترة تطبيق برنامج التثبيت الثاني بهدف الوفاء بالالتزامات التي تعهدت القيام بها بموجب خطاب النوايا المرسل للصندوق، فيمكن استعراض أهمها من خلال النقاط الموالية :

- إجراءات التثبيت المعروفة التي تستهدف إحداث الاستقرار على المستوى الاقتصادي الكلي بالضغط على الطلب بمواصلة الاعتماد على أدوات السياسة النقدية والمالية الانكماشية المرفقة بسياسة تخفيض العملة. أين نسجل في هذا الصدد الاستمرار في تخفيض قيمة سعر صرف الدينار طبقا للالتزام الجزائري المتضمن في رسالة النية بتقليص الفارق الموجود بين سعر الصرف الرسمي والموازي (1 دولار يعادل 30 دج) الذي يجب ان لا يتجاوز 25% من قيمة العملة¹، وعليه تم تخفيض سعر صرف الدينار مقابل الدولار وفق صيغة التخفيض الصحيح بنسبة 20,73 % في 29 سبتمبر 1991 وذلك بانتقال سعر الصرف من 18,636 دج مقابل دولار واحد إلى 22,50 دج.

كما سجل مواصلة الالتزام بالصرامة لاسيما خلال الفترة الممتدة لغاية نهاية سنة 1991 فيما يتعلق بضبط المالية العامة وتحسين وضعيتها بتقليص بنود الانفاق العام بنوعيه الجاري والتجهيزي وكذا العمل على استيعاب السيولة الفائضة في الاقتصاد والتحكم في الضغوط التضخمية بتشديد أدوات السياسة النقدية التي تجلت في : فرض قيود قصوى على الائتمان المقدم لمؤسسات القطاع العام بشكل مباشر ورفع تكلفة التمويل من خلال التأثير على المقدرة الاقتراضية للمؤسسات المصرفية عن طريق رفع معدل إعادة الخصم لدى بنك الجزائر الذي انتقل من 7% السائد خلال الفترة بين شهري ماي 1989-1990 إلى 10,5% ما بين 22 ماي 1990 و 30 سبتمبر 1991 ثم إلى 11,5% بداية من 1 أكتوبر 1991 مع استمرار العمل به لغاية 9 أفريل 1994، بالإضافة إلى فرض حدود قصوى على تدخلات بنك الجزائر في السوق النقدية (قانون النقد والقرض) وتحديد سعر التدخل بلغ متوسطه السنوي سنة 1992 بنحو 16,88% قبل أن يرتفع إلى 17,48% سنة 1993.³

- تنفيذ عمليات التطهير المالي للمؤسسات الاقتصادية العمومية والبنوك العمومية التي تكفلت بها الخزينة العمومية في حدود الصلاحيات المخولة لها بهدف تصحيح أوضاعها المالية المختلة رغم عديد الإجراءات التي قامت بها خلال عقد الثمانينيات (إعادة الهيكلة العضوية والمالية والانتقال بعد ذلك إلى الاستقلالية) ومن ثم ضمان استمرارية نشاطها في انتظار اتخاذ تدابير أخرى بشأنها في وقت لاحق. أين استهلكت بوضع الأطر القانونية المنظمة لها في مارس 1991 بإصدار المرسومين التنفيذي رقم 91-74 و 91-75 المحددان لكل من شروط شراء الخزينة العمومية لديون المؤسسات العمومية المستحقة للبنوك والمؤسسات المالية وهي ديون على شكل قيم منقولة في صيغة التزامات و/أو سندات مساهمة قابلة للتداول الحر بالنسبة للالاول ولكيفيات سير حساب التخصيص الخاص بصندوق تطهير المؤسسات العمومية الذي يكمن دوره في إعادة تكوين رأس المال المؤسسات العمومية المعنية بالعمليّة بشراء ديونها بواسطة إيرادات الصندوق بالنسبة للمرسوم الثاني⁴. ففي ها المقام، تم تخصيص لعملية التطهير المبالغ المالية التالية : 16,9 مليار دج سنة 1991، 42,5 مليار دج سنة 1992 و 83,5 مليار دج سنة 1993.⁵

- مواصلة اجراءات التحرير التدريجي للتجارة الخارجية التي بدأت بتفكيك احتكار الدولة والمؤسسات العمومية لعمليات التجارة الخارجية لاسيما الاستيراد وفسح المجال للقيام بها أمام الوسطاء والمتعاملين أو الوكلاء المقيمين الذين يمارسون أنشطة البيع بالجملة وفقا لما جاء به قانون المالية التكميلي لسنة 1990⁶، وقد تدعم هذا التوجه بحزمة من النصوص التشريعية والتنظيمية التي عززت مبدأ حرية ممارسة أنشطة التجارة الخارجية.⁷

وهكذا أصبح بداية من أفريل 1991 بإمكان أي شخص طبيعي أو معنوي مدرجا في السجل التجاري الجزائري، القيام باستيراد أية سلع ليست ممنوعة أو مقيدة بمجرد أن يكون له محل مصرفي ودون أية موافقة أو رخصة قبلية بموجب النظام رقم 91-03 الصادر عن بنك الجزائر بتاريخ 20 فيفري 1991 والمتعلق بشروط القيام بعمليات استيراد السلع للجزائر وتمويلها، مما يعني إزالة جميع القيود

¹ : BENISSAD Hocine (2004), *Op.Cit*, p145.

² : BABA AHMED Mustapha (1999), *L'Algérie : Diagnostic d'un non développement*, Editions l'Harmattan, Paris, p233.

³ : Banque d'Algérie (2007), *Bulletin Statistique Trimestriel - Septembre 2007*, Tableaux : N°6-1 (Principaux taux sur le marché monétaire) - p 11 & N°6-2 (Taux de réescompte de la Banque d'Algérie) - p14.

⁴ : لمزيد من التفصيل حول الاطار القانوني لعمليات التطهير المالي للمؤسسات العمومية والبنوك، انظر : المرسومين التنفيذي رقم 91-74 و 91-75 المؤرخين يوم 16 مارس 1991 المحددين لشروط شراء الخزينة لديون المؤسسات العمومية المستحقة للبنوك والمؤسسات المالية و سير حساب التخصيص الخاص رقم 302-063 الذي عنوان "صندوق تطهير المؤسسات العمومية" الصادرين في العدد 12 - السنة 28 للجريدة الرسمية بتاريخ 20 مارس 1991.

⁵ : BENBITOUR Ahmed (1998), *L'Algérie au Troisième Millénaire : Défis et Potentialités*, Editions Marinoor, Alger, p 90.

⁶ : حسب المادة 41 من القانون رقم 90-16 المؤرخ في 7 غشت 1990 المتمضن لقانون المالية التكميلي لسنة 1990 الصادر في العدد 34- السنة 27 للجريدة الرسمية بتاريخ 15 غشت سنة 1990.

⁷ : نغني بها كل من :

- النظاميين رقم 90-02 و 90-04 اللذان أصدرهما بنك الجزائر في سبتمبر 1990، أين حدد الأول شروط فتح وسير حسابات العملة الصعبة الخاصة بالأشخاص المعنويين لغرض المساح بإجراء مختلف العمليات ذات الصلة بممارسة نشاطهم مع الخارج لا سيما التزود بالوسائل والمعدات. في حين حدد النظام الثاني شروط اعتماد الوكلاء وتجار الجملة بالجزائر، سواء تعلق الأمر بالأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين يقومون باستيراد السلع وإعادة بيعها على حالتها مع تحديد الوثائق الواجب تقديمها لمجلس النقد والقرض للحصول على الترخيض بفتح حساب أو أكثر بالعملة الصعبة لتسهيل تسوية معاملاتهم التجارية مع الخارج.

- والمرسوم التنفيذي رقم 91-37 المؤرخ في 20 فيفري 1991 الصادر عن بنك الجزائر والمتعلق بشروط القيام بعمليات استيراد السلع للجزائر وتمويلها. الذي أعطى حق ممارسة أنشطة التجارة الخارجية لأي كيان طبيعي أو معنوي مدرج في السجل التجاري الجزائري يمارس نشاط تجارة الجملة وله اعتماد من مجلس النقد والقرض بموجب النظام رقم 90-04 أو كان مؤسسة تنتج سلعاً وخدمات أو كان مؤسسة عمومية بالسماح له باستيراد السلع لإعادة بيعها بالجملة، وهو الأمر الذي يساعد من جهة على زيادة المنافسة وتحرير التجارة الخارجية من جهة أخرى مع ضبط السلطات لعمليات توريد السلع الأساسية الواسعة الاستهلاك بهدف ضمان انتظام المخزونات منها ومراقبة عمليات توزيعها وتسعيرها.

المعمول بها سابقا من تراخيص مسبقة للاستيراد ومراقبة الصرف القبلية المرتبطة بعمليات التجارة الخارجية لاسيما تلك المتعلقة بميزانيات العملات الصعبة ومخططات التمويل، حيث أصبحت عمليات الاستيراد تتم عبر بنوك وسيطة معتمدة في الجزائر بإجراء توطن اجباري فيها وتدفع قيمتها بالعملة الوطنية بتطبيق السعر الرسمي مع السماح للمستوردين بدفع ثمنها أيضا عن طريق اقتطاعات من حساباتهم المفتوحة بالعملات الصعبة لدى البنوك الجزائرية.

كما تم في نفس السياق احداث تعديلات على منظومة التعريفة الجمركية بموجب القانون 91-25 المؤرخ في 18 ديسمبر سنة 1991 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 1992 الذي خفض الحد الأقصى للتعريفة الجمركية المطبقة على المستوردات المعمول بها منذ قانون المالية التكميلي لسنة 1986 الذي جاء في سياق الصدمة البترولية والمقدر بـ 120% إلى 60%، كما تم تخفيض عدد المعدلات التعريفية المطبقة من 19 إلى 7 معدلات.

- إدخال إصلاحات عميقة على النظام الضريبي سنة 1992²، والذي جاء ترجمة لتوصيات اللجنة الوطنية التي تم وضعها لهذا الغرض في مارس سنة 1987 والتي قدمت تقريرها الذي حدد المحاور الرئيسية لهذا الإصلاح سنة 1989. إذ استهدف تحقيق جملة من الاهداف متمثلة في :³

- تحقيق نمو اقتصادي عن طريق ترقية الادخار وتوجيهه نحو الاستثمار الإنتاجي، مع تخفيف الضغط الضريبي المفروض على المؤسسات، الناجم عن تعدد الضرائب من جهة وارتفاع معدلاتها من جهة أخرى.
- خلق الشروط الملائمة لتحقيق توازن خارجي عن طريق تنويع الصادرات، لكون هذه الأخيرة مهيمنة عليها بالمنتجات البترولية في ظل أوضاع أصبحت فيها السوق النفطية تتمتع بعدم الاستقرار.
- إعادة توزيع المداخل بشكل عادل والعمل على حماية القوة الشرائية للعملة بدفع الضريبة لكي تكون عاملا من عوامل التحكم في التضخم، بالنظر إلى معدلات التضخم العالية التي كان يعرفها الاقتصاد الوطني آنذاك.
- المساهمة في تحقيق أهداف جهود اللامركزية السياسية والاقتصادية للبلاد، إدراكا من السلطات بأن هناك حالة من عدم التوازن الجهوي، وتباين الاستفادة من جهود التنمية بين مناطق وجهات البلاد.
- تحسين شفافية النظام الضريبي بتبسيط إجراءاته، ومكوناته بشكل يسهل التحكم فيه، بالنظر إلى تواضع مستوى تأهيل الإدارة الضريبية.

وانطلاقا من الاهداف التي رعى الإصلاح الجبائي لتحقيقها من تبسيط للنظام الجبائي وتحسين الحصيلة الجبائية واتخاذ التدابير اللازمة للتقليل من حالات التهرب الضريبي، فقد اشتمل على جملة من التدابير التي مست الهيكل التنظيمي للنظام الضريبي، علاوة على التعديلات الكبيرة التي مست جوهر التشريع الضريبي وذلك في اتجاه السعي الى الفصل بين الجبائية البترولية والجبائية العادية كنتيجة حتمية لضرورة البحث عن بدائل لايادات النوع الأول من الجبائية المتسم أصلا بعدم الاستقرار من جهة، والعمل على الفصل بين الضرائب العائدة للدولة والضرائب العائدة للجماعات المحلية بتمكين كل منها بضرائب خاصة لتمويل أعبائها من جهة أخرى.⁴

ونظرا للصعوبات التي واجهت السلطات في الالتزام الصارم لبنود اتفاق الاستعداد الائتماني الثاني بفعل تأزم الوضع الاقتصادي والاجتماعي لاسيما في ظل التوتر السياسي والأمني الحاد الذي شهدته البلاد منذ منتصف 1991. فقد تخلت عن العديد من تدابير سياسات التشديد المالي والنقدي، وهو ما شكل في نظر صندوق النقد الدولي تراجعا من قبل الجزائر عن مواصلة تنفيذ التزاماتها مما أدى به الى تجميد الشطر الرابع والاخير من القرض الممنوح بموجب الاتفاق المبرم معه والمقدر بـ 75 مليون وحدة سحب خاصة والذي كان من المفروض سحبه من قبل الجزائر في مارس 1992، كما أقدم البنك الدولي على الخطوة التي قام بها الصندوق بتجميده للشطر الثاني المقدر بـ 175 مليون دولار من القرض الموجه لتطهير وإعادة هيكلة المؤسسات العمومية والقطاع المالي الذي منحه في جوان 1991.⁵

4- مرحلة التراجع عن الإصلاحات الاقتصادية المدعومة خلال الفترة 1992-1993

لم يكن بوسع السلطات بعد الانزلاق الأمني الخطير الذي عرفته البلاد بعد إلغاء المسار الانتخابي مطلع 1992 وتوجيهها التدرجي نحو السقوط في براثن العنف المسلح مواصلة تنفيذ التدابير الإصلاحية المتماشية مع التوصيات الصارمة لمؤسسات بروتون وودز، إذ عمدت إلى اتباع مسار آخر يتنافى ومسار الإصلاحات السابق عبر التوجه نحو تبني سياسات إدارة الطلب التوسعية ومحاولة استعادة السيادة الوطنية في القرار الاقتصادي بعيدا عن مشروطة هذه المؤسسات بالعودة مجددا لاستخدام بعض أساليب الاقتصاد الموجه في إدارة الشأن الاقتصادي واستبعاد خيار إعادة الجدولة في معالجة أزمة المديونية، وهو توجه اصلاحي غير أرثوذكسي *Hétérodoxe*

¹ : حسب المواد من 1 إلى 5 والمادة 9 من النظام رقم 91-03 المؤرخ في 20 فيفري 1991 الصادر عن بنك الجزائر والمتعلق بشروط القيام بعمليات استيراد السلع للجزائر وتمويلها.

² : وهي الإصلاحات التي جاء بها القانون القانون رقم 91-25 المؤرخ في 18 ديسمبر 1991 والمتضمن قانون المالية لسنة 1992 الصادر في العدد 65- السنة 28 للجريدة الرسمية بتاريخ 18 ديسمبر 1991.

³ : عبد المجيد قدي (2002)، النظام الجبائي وتحديات الألفية الثالثة، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة المنظم من قبل كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب -البلدية-، يومي 21 و22 ماي..

⁴ : عبد المجيد قدي ورايح شريط (2003)، الإصلاح الضريبي في الجزائر : السياق والمضمون، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول السياسة الجبائية الجزائرية في الألفية الثالثة المنظم من قبل كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب -البلدية-، يومي 11 و12 ماي، ص 306.

⁵ : Banque Mondiale (1994a), *Op.Cit.*, p9.

سار عليه البلد بعد تولي بلعيد عبد السلام المدافع عن نخط الاقتصاد الموجه رئاسة الحكومة بين جويلية 1992 وأوت 1993¹. وبذلك، فقد اتسمت هذه الفترة على الصعيد الاقتصادي، بمحاولة الحكومة الجديدة إيجاد بديل عن نهج الإصلاحات الليبرالية المدعومة من قبل مؤسسات بروتون وودز، أين رأت ضرورة وقف مساره وتعويضه بمقاربة اصلاحية تعتمد على تشخيص اقتصادي يربط الأزمة بارتفاع مدفوعات خدمة الدين وليس جمود الهياكل الانتاجية. وبالتالي، فإن الحلول التي رفعها الفريق الحكومي لم تخرج عن ضرورة الاعتماد على الذات بتبني سياسة تقشفية صارمة تنقلص معها النفقات بالعملة الصعبة الى الحد الأدنى الضروري وتضمن موارد المحروقات مع تقبل التضحيات اللازمة لتطبيق منهج اقتصاد الحرب، والتي سوف تكون بتقوية الدور التدخلية للدولة في تنظيم وإدارة الاقتصاد الوطني²، ومحاولة تصحيح الاختلالات فيه واستعادة استقراره بعيدا عن المحرمات الثلاث الرئيسية لهذه السياسة: تخفيض العملة، إعادة الجدولة و خصوصية المؤسسات الاقتصادية العمومية المنتجة.

وبالفعل، عمدت الحكومة خلال فترة تنفيذها لبرنامجها الاقتصادي الى العودة من جديد الى تبني السياسات النقدية والمالية التوسعية والاعتماد على الحلول التضخمية لتمويل العجز الموازي لغرض دعم النشاط الاقتصادي، إلى جانب العمل على تقييد عمليات التجارة الخارجية التي تم تشديد ضوابطها ومراقبتها من قبل الدولة تبعا للتعليمات رقم 625 المؤرخة في 18 أوت 1992. وكذا وضع القيود على عمليات الدفع الخارجية وعدم السماح للمؤسسات والبنوك بالاقتراض من الخارج سوى لتمويل العمليات الانتاجية الموجهة للتصدير التي تبقى محصورة في قطاع المحروقات.⁴

مع التنويه بأن الحكومة كانت قد راهنت على مداخليل قطاع المحروقات لانجاح برنامجها الاقتصادي كما كان عليه الحال دائما عند رسمها لمختلف السياسات الاقتصادية، وهو البرنامج الذي ارتكز على مجموعة من التوقعات التي تتحدد على أساسها جملة الأهداف المراد تحقيقها والقائمة على ضرورة وجود سعر ملائم يتراوح ما بين 20,5 و 23 دولار للبرميل الذي يسمح بزيادة مداخليل صادرات المحروقات من 10,90 مليار دولار سنة 1993 الى 15,12 مليار دولار، الأمر الذي سيسهم بدوره في تغطية الواردات المتوقعة خلال الفترة المذكورة من ناحية ويسمح الوفاء باستحقاقات المديونية الخارجية التي تتوقع الحكومة تراجع عبئها نتيجة التدابير المتخذة في سياق تطبيق البرنامج خصوصا مع تقليص اللجوء الى الاستدانة الخارجية كما يعبر عنها مؤشر تعبئة القروض الجديدة من المصادر الخارجية التي من المنتظر ان تنتقل من 5,78 مليار دولار الى 3,85 مليار دولار بين سنتي 1993 و 1997، حيث ستراجع خدمة المديونية من 9,96 مليار دولار سنة 1993 وهو ما يعادل 77,6 % من القيمة الاجمالية للصادرات لتلك السنة الى 6,68 مليار دولار سنة 1997 وهو ما يشكل نحو 39,6 % من اجمالي الصادرات لهذه السنة.⁵

والملاحظ من خلال ما تقدم، أن المقاربة المطروحة التي طبعها تفاؤل مفرط في مقدرتها على معالجة أوجه الاختلالات في الاقتصاد الوطني ووضعه على مسار النمو المستدام كانت في حقيقة الأمر تحمل في طياتها أسباب فشلها بالنظر لكونها أسقطت في الحسبان عامل الطبيعة الريعية له من منطلق أنها استندت على معطيات غير جازمة فيما يتعلق بالمنحى التصاعدي الذي ستتسلكه أسعار النفط، وهو ما لا يمكن ضمانه باعتبار أنها تتحدد في غالب الاحيان بعوامل خارجة عن سيطرة الدول المصدرة ومنها الجزائر، وأن أي انخفاض فيها سيؤدي لا محالة الى الاحتناق المالي وتدهور الوضع الاقتصادي للبلاد والذي سستنهار معه التوازنات الكلية الهشة أصلا وتشتد حدة أزمة المديونية الخارجية التي يمكن أن تصل بالبلد الى وضع عدم القدرة على الاستمرار في الوفاء بالتزامات خدمة الدين. وهو ما حصل بالفعل، إذ لم تكد مقاربة الإصلاح لحكومة عبد السلام تنهي عامها الأول حتى انهار سعر برميل النفط الجزائري من 20,7 دولار المسجلة في جويلية 1992 الى ما بين 14 و 17 دولار خلال السداسي الثاني لسنة 1993 كاشفا معه محدودية السياسات التوسعية والتدخل الحكومي المفرط في بلوغ أهدافها. بل أن تطبيقها بات يشكل عبئا أكبر على الاقتصاد من حيث أنها أفرزت نتائج عكسية لما كان منتظرا منها، مما تسبب في تأزيم أكبر للوضع .

اين أدى استمرار شح مداخليل العملة الصعبة المتأنية كليا من صادرات المحروقات بفعل تدهور أسعارها الذي ترافق مع استقرار نسبي لاحتياطات الصرف الأجنبي عند مستويات لا تزيد عن 4,8 مليار دولار والتي لا تسمح بتغطية لأكثر من 4 أشهر من الواردات و ما بين 12 % و 16 % من إجمالي المديونية الخارجية، إلى اشتداد القيد المالي الخارجي للبلاد وتدهورت ملاءمتها المالية لدرجة باتت غير قادرة على الاستمرار في توفير السيولة اللازمة للوفاء بالتزاماتها تجاه الدائنين بالنظر الى الثقل المفرط لمديونيتها رغم محاولة السلطات معالجتها بتجنب إعادة جدولتها، إذ ارتفع مخزونها رغم التراجع الملموس المسجل سنة 1993 الى حدود 29,9 مليار دولار سنة 1994 وهو ما يمثل

¹ : BENISSAD Hocine (2004), *Op.Cit*, p 159.

² : BOUDJEMA Rachid (2011b), *Op.Cit*, p97.

³ : عبد الله بلوناس (2005)، مرجع سبق ذكره، ص 174.

⁴ : BENISSAD Hocine (2004), *Op.Cit*, pp 161-164.

⁵ : لمزيد من التفصيل حول توقعات الحكومة لأداء بعض المؤشرات الاقتصادية خلال فترة تنفيذ البرنامج الاقتصادي للفترة 1992-1997، انظر :
- المرسوم التشريعي رقم 93-07 المؤرخ في 24 أفريل 1993 المتعلق بالاهداف العامة للفترة 1993-1997 والمتضمن المخطط الوطني لسنة 1993 وكذا الآفاق على الأمد المتوسط والتوازنات الاقتصادية الكلية والمالية لسنة 1993، الصادر في العدد 26- السنة 30 للجريدة الرسمية بتاريخ 26 أفريل 1993.

74,3 % من الناتج المحلي الاجمالي و 308,3 % من الصادرات الاجمالية، في حين أضحت خدمة المديونية تلتهم بحلول سنة 1993 نحو 82,8 % من حصيللة الصادرات وبقيمة قدرها نحو 9 مليار دولار لتصل الى 93,4 % سنة 1994 قبل عملية إعادة الجدولة. وأمام هذه المعطيات السلبية التي تنذر بوصول الجزائر إلى حالة التوقف عن دفع مستحقات خدمة ديونها الخارجية ابتداء من 1994، والتي تزامنت مع تأزم في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية وانفلات حاد للوضع الأمني على نحو غير مسبوق، لم يبق من بدائل أمام أصحاب القرار للخروج من المأزق لاسيما بعد مجيء حكومة رضا مالك في أوت 1993 سوى قطع التردد والارتقاء مجددا في أحضان الهيئات المالية الدولية وتوخي مساعدتها مقابل انخراطها في مسار إصلاح هيكلي عميق وشامل للاقتصاد مقيد ضمن نطاق تنفيذ صارم لمحتوى برنامجي الثبوت والتعديل الهيكلي خلال الفترة الممتدة من ماي 1994 إلى أفريل 1998 على أمل تصويب مسار الاقتصاد وإنعاشه من جديد كما ستوضح ذلك بالتفصيل في فقرات المحور القادم لهذه المطبوعة .

المحور الثاني: تحليل لوضعية الاقتصاد الوطني في ظل تطبيق سياسات التعديل الهيكلي " الفترة 1994-1998 "

جاء الظروف غير المواتية التي مرت بها الجزائر والمتمدة بنضوب التمويل الخارجي مع استفحال أزمة المديونية رغم محاولة السلطات التخفيف من عبئ الأخيرة بعيدا عن خيار إعادة الجدولة عبر التفاوض مع بعض الجهات الدائنة لاعادة هيكلة لجزء من مديونيتها (سياسة إعادة تمويل الدين) *Reprofilage* لتمديد آجال استحقاق جزء من مبالغ خدمة الدين¹، والذي صاحبه تدهور خطير للأوضاع الاقتصادية والأمنية وذلك بعد فشل محاولة الإصلاح الذاتية المنفذة خلال الفترة 1992-1993 في بلوغ أهدافها، اضطرت السلطات العودة مجددا إلى كنف المؤسسات المالية الدولية مناشدة إياها المساعدة في إعادة جدولة مديونيتها التي طالما حاولت تجنبها والحصول على التسهيلات التمويلية التي كانت مشروطة بإجراء حزمة من الإصلاحات التي تتضمنها برامج الثبوت والتعديل الهيكلي. أين تم التوصل بعد مفاوضات بين الطرفين إلى اتفاق ثالث للاستعداد الائتماني في 8 أفريل 1994 يقضي بتنفيذ برنامج للثبوت قصير الأجل لمدة سنة واحدة (ماي 1994 - أفريل 1995) شبيه من حيث محتواه بالاتفاقيين السابقين لسنتي 1989 و 1991 على اعتبار أنه ينطوي على إجراءات مستهدفة في مجملها إلى إحداث الاستقرار على مستوى الأداء الاقتصادي الكلي بإزالة التشوهات المترتبة عن السياسات الاقتصادية الداخلية الخاطئة عبر ضبط الاستيعاب بما يتوافق مع الموارد المتاحة في الاقتصاد من خلال تبني سياسة نقدية صارمة وتطهير وضع المالية العامة للقضاء على عجز الموازنة بالإضافة إلى التحكم في سعر صرف العملة مع تميزه عنهما باشتماله لتدابير متعلقة بإعادة جدولة المديونية الخارجية، والذي سيتبع بتنفيذ برنامج متوسط الأجل للتعديل الهيكلي (اتفاق تسهيل الصندوق الموسع) لمدة ثلاث سنوات مرفق بدوره بآليات لاعادة جدولة المديونية حيث يبدأ سريان مفعوله من ماي 1995 لغاية أفريل 1998 لتعميق وتوسيع نطاق الإصلاحات لتضمنه كما أوردنا في وقت سابق من هذه المطبوعة لجملة من التغييرات الواجب إحداثها في أسلوب إدارة الاقتصاد والعمل على توفير شروط وضعه على مسار النمو المستدام وضمان عمله وفق آليات اقتصاد السوق.

على العموم، سينصب اهتمام فقرات هذا المحور على دراسة مسار تطور الاقتصاد الوطني خلال الفترة 1994-1998، وهي فترة كان فيها الفعل الاقتصادي الوطني محكوما بشكل كلي بما تضمنه برنامجي الثبوت والتعديل الهيكلي سالف الذكر من تدابير لم تخرج الإصلاحات الاقتصادية المنفذة خلال ذات الفترة عن نطاقهما مع العلم بأن هذه الإجراءات رغم صرامتها فقد مالت من حيث عمقها أو حدتها نحو التشدد تارة واللين تارة أخرى تبعاً لما آلت إليه أسعار النفط في الأسواق العالمية بالنظر للطبيعة الريعية الاقتصاد الوطني. كما ستعرض للمحصلة تطبيق سياسات التعديل الهيكلي في جانبيها الاقتصادي والاجتماعي وهي حصيللة لم تكن مختلفة عن بقية تجارب الإصلاح المدعومة المماثلة لها المطبقة في الدول النامية والمتحولة باعتبار أنها خرجت بقليل من النتائج الإيجابية تكاد محصورة في استعادة التوازنات على مستوى بعض المؤشرات الاقتصادية الكلية وكثير من النتائج السلبية المسجلة خصوصاً على مستوى الجانب الاجتماعي الذي يبقى الأكثر تحملاً لعبء التبعات السلبية الناجمة عن تطبيق الإجراءات التثبيتية والهيكلية الصارمة للبرنامج.

1- إعادة جدولة المديونية الخارجية في سياق تطبيق اتفاق الاستعداد الائتماني لأفريل 1994 :

ارتكز برنامج الثبوت المنفذ في أفريل 1994 لمدة سنة واحدة بموجب اتفاق الاستعداد الائتماني الثالث، والذي تحصلت بموجبه الجزائر على تسهيل تمويلي بقيمة 1,25 مليار دولار (731,5 مليون وحدة سحب خاصة) لدعم وضعية ميزان مدفوعاتها تمتد فترة سدادها لخمس سنوات مع اعفاء لثلاث سنوات² موزع على شطرين : الأول بقيمة 389 مليون وحدة سحب خاصة يسلم مباشرة عند الشروع في تنفيذ الاتفاق بينما يسلم الشطر الباقي على دفعات أثناء فترة البرنامج تبعاً للتقييم الدوري الذي يجريه الصندوق النقد الدولي بشأن مدى إنجاز التدابير المتفق عليها (سبتمبر 1994 وماي 1995)³، على محورين رئيسيين، وهما :⁴

¹ : BENISSAD Hocine (2004), *Op.Cit*, p 146, pp 149-150 & p152.

² : CNES (1999b), *Op.Cit*, Alger, p26

³ : Banque Mondiale (1994a), *Op.Cit*, p17.

⁴ : أنظر في هذا الصدد كل من :

- BENISSAD Hocine (2004), *Op.Cit*, pp 188-189.
- Banque Mondiale (1994a), *Op.Cit*, pp18-22.

- إعادة جدولة المديونية الخارجية للبلاد بعد التفاوض مع ناديي باريس ولندن بعد وصول الجزائر لحافة عدم المقدرة على سداد مدفوعات الدين المستحقة عليها.
- ومن ناحية أخرى العمل على إعادة الاستقرار الى الاقتصاد من خلال الميكانيزمات الكلاسيكية التي تعتمد عليها برامج التثبيت الاقتصادي بالاعتماد على سياسات نقدية ومالية تقييدية تصب كلها في اتجاه الضغط على الطلب من أجل تحقيق التوازنات الداخلية والخارجية للاقتصاد. وبذلك لم تخرج الاهداف الرئيسية التي رعى البرنامج لبلوغها عن ثالث: تخفيض قيمة العملة ومعالجة العجز الموازي وتحرير الاسعار.
- إذن، سمح شروع الجزائر سنة 1994 في تنفيذ برنامج التثبيت المدعوم من قبل صندوق النقد الدولي باستعادتها لثقة دائنيها العموميين في نادي باريس والخواص في نادي لندن في مقدرتها على الوفاء بالتزاماتها تجاههم على أساس الرزمة الجديدة التي حددتها نادي باريس بالنسبة للديون العمومية ونادي لندن بالنسبة للديون غير المضمونة للبنوك التجارية (المصادر الخاصة)، بعد تصحيح الاختلالات الهيكلية في اقتصادها الذي يتوفر في نظره على مصادر مداخيل وامكانيات اقتصادية وبشرية معتبرة تكمنها من تسير أفضل لمديونيتها، وهو ما جعل نادي باريس يوافق على مبدأ إعادة جدولة المديونية الخارجية بطلب من الجزائر في أبريل سنة 1994، ثم تبعه نادي لندن باعلان موافقته على العملية في جويلية 1996 بعدما تقدمت الجزائر بطلب مراجعة آجال استحقاق ديونها لدى الدائنين الخواص في أكتوبر سنة 1994.¹
- وقد سمحت هذه العملية بإعادة جدولة قرابة 16 مليار دولار أمريكي (اضافة الى القروض المقدمة في اطار برنامجي التثبيت والتعديل الهيكلي)، مع تمديد متوسط مدة استحقاقها من 3,2 سنة خلال الفترة 1993-1994 الى أكثر من 7 سنوات سنة 1997 ثم الى 9 سنوات خلال الفترة 1996-1997.² وهي موزعة على النحو الموالي :³
- إعادة الجدولة مع نادي باريس : مست العملية نحو 12 مليار دولار من الديون من المصادر الرسمية، والتي تمت على مرحلتين :
 - المرحلة الأولى : وجاءت بعد اتفاق الاستعداد الائتماني الثالث المبرم في أبريل 1994 وتم من خلالها التوقيع على 17 اتفاقية ثنائية مع الدائنين الرسميين (أولها مع كندا في سبتمبر 1994 وآخرها مع إيطاليا في فيفري 1995) شملت إعادة جدولة 4,4 مليار دولار من الديون المتوسطة والطويلة الأجل المعبئة قبل نهاية سبتمبر 1993 التي حددت فترة تجسيدها *Consolidation* بين 1 جوان 1994 و 31 ماي 1995 وهي فترة تطبيق برنامج التثبيت (أقساط وفوائد الدين المستحقة قبل 31 مارس 1994 و الأقساط من 1 جوان 1994 الى 31 ماي 1995 و الفوائد المستحقة من 1 جوان 1994 الى 31 أكتوبر 1994)، بإطالة فترة سدادها إلى 16 سنة منها أربع سنوات معفاة من الدفع واعتماد طريقة التسديد المختلط بسداد استحقاقين في السنة الواحدة (أحدهما في 30 ماي والثاني في 30 نوفمبر). وعليه فإن تسديد خدمة الديون بمقتضى المبالغ المعاد جدولتها لا يستأنف إلا في شهر ماي 1998، وهو ما أدى إلى تخفيف عبء خدمة الدين التي انتقل مؤشرها (خدمة الدين/ إجمالي الصادرات) سنة 1994 من 94% إلى 55,3 %.
 - أما المرحلة الثانية ، فجاءت عقب بدء الجزائر تطبيق برنامج التعديل الهيكلي (1995-1995)، أين اتفقت مع نادي باريس في 21 جويلية 1995 على إعادة جدولة مليار دولار من الديون التي لم تشتملها العملية الأولى والمحددة فترة تجسيدها (المستحقة) بين 1 جوان 1995 و 30 أبريل 1998 والتي تتزامن مع فترة تطبيق البرنامج بإطالة فترة سدادها إلى 16 سنة بنفس شروط العملية الأولى من حيث فترة السداد والاعفاء مما يجعل تسديد مدفوعات خدمة الدين يبدأ من السداسي الثاني لسنة 1999 ويستمر على أساس 25 دفعة سداسية لغاية سنة 2011 (تم تسديدها بالكامل بشكل مسبق سنة 2007).
- إعادة الجدولة مع نادي لندن: وتخص الديون الخاصة المعبئة من المصادر التجارية، وتمت بموجب الاتفاقين المتوصل إليهما في 27 جوان و 17 جويلية 1996 ويشملان الديون الخاصة المحصل عليها قبل 30 سبتمبر 1993 المستحقة الآجال بين مارس 1994 و 31 ديسمبر 1997، التي كان من المفروض أن تشمل على نحو 5 مليار دولار قبل أن يتراجع المبلغ الدين المعاد جدولته إلى 3,23 مليار دولار بما فيها المديونية التي كانت موضوع إعادة تشكيل أو تمويل سابقة *Reprofilage* والتي أشرف عليها القرض الليوني بقيمة 1,1 مليار دولار التي خصت عملية جدولتها فترة استحقاق لمدة 12,5 سنة منها فترة إعفاء من التسديد مقدرة بـ 6,5 سنة في الوقت الذي خصت فيه الديون الخاصة المتبقية بشروط أفضل من حيث فترة التسديد المقدرة بـ 15,5 سنة مع الحفاظ على نفس فترة السداد السابقة. وبذلك، قدرت مبالغ الدين المعاد جدولتها من العمليتين والتي وصلت عند الانتهاء من تنفيذ برنامج التعديل الهيكلي سنة 1998

¹ : علي بطاهر (2004)، مرجع سبق ذكره، ص ص 181 و 183.

² : SARI Camille (2011), *Algérie et Maroc : Quelle Convergences Economiques*, Editions Cabrera , Paris, p211.

³ : أنظر في هذا الصدد كل من :

- علي بطاهر (2004)، مرجع سبق ذكره، ص ص 183-186

- SADI Nacer-Eddine (2005), *Op.Cit*, p49.

- BENISSAD Hocine (2004), *Op.Cit*, pp 188-189.

- GUENDOUZI Brahim & KABRI Khelifa (1999), *retombées de l'ajustement structurel sur le développement local en Algérie : cas de la wilaya de TiziOuzou*, Cahiers du CREAD , N°46-47 -4ème trimestre 1998 et 1er trimestre 1999 , p 143.

- CNES (1999b), *Op.Cit* , Alger, p26 & p28.

- BARIKI Slaheddine (1996), *Algérie : Chronique Intérieure* , Annuaire de l'Afrique du Nord, Tome XXXV, CNRS Editions, Paris , p431.

نحو 15,226 مليار دولار وهو ما يعني اشتغالها تقريبا نصف قيمة الدين الخارجي الاجمالي البالغ 30,473 مليار دولار امريكي¹، وتمكنها من الحصول على تمديد آجال الاستحقاق بشكل ملائم نسبيا تتراوح ما بين 12,5 و16 سنة شريطة مواصلة الجزائر في احترام إلتزاماتها المتعلقة بتطبيق محتوى برنامجي التثبيت والتعديل الهيكلي (1994-1998) من ناحية والعمل على تطبيق سياسات اقتصادية تسمح لها بتسديد مستحققاتها دينها في المستقبل وتفادي الوقوع في وضع التوقف عن السداد مرة ثانية من ناحية أخرى.

أما بالنسبة للتدابير الاصلاحية التي رافقت عملية إعادة جدولة المديونية خلال فترة تطبيق اتفاق التثبيت لأفريل 1994، فقد صب معظمها في اتجاه الضغط على الطلب في سبيل تحقيق الاستقرار الاقتصادي الكلي عن طريق سياسات ظرفية مالية ونقدية انكماشية صاحبها تخفيض سعر صرف العملة الوطنية وفضلا عن تطبيق بعض التدابير الاصلاحية الاخرى المتعلقة بتحرير نظام الأسعار والمنافسة وبعض الاصلاحات الهيكلية التي تخص المستوى الجزئي، فيمكن استعراض أهمها على النحو الموالي :

- تشديد عمل السياسة النقدية التي تدعمت بتاريخ 9 أفريل 1994 باصدار بنك الجزائر للتعليمية رقم 16-94 المتعلقة بأدوات السياسة النقدية وإعادة تمويل البنوك² وهي المرة الأولى منذ إصدار قانون النقد والقرض سنة 1990 التي تم فيها تخصيص نص قانوني صريح للسياسة النقدية يتضمنه في ذات الوقت لكل من أهدافها وأدواتها والذي تم صياغته في سياق تطبيق برنامج الاستقرار الذي تشكل السياسة النقدية أحد الركائز الرئيسية التي يستند عليها مما يتطلب تقديم توضيحات حول أهدافها ووسائلها وهو ما تكفلت به التعليمية المعنية³.

- ضبط أوضاع المالية العامة من خلال تبني سياسة صارمة مخالفة تماما لتلك التي سادت في السنتين السابقتين (فترة التراجع عن الاصلاحات المدعومة) تسمح بتقليص العجز الموازي في مرحلة أولى ثم القضاء عليه وبدء التوجه نحو تحقيق فائض مثلما هو مسطر كهدف لبرنامج التثبيت. فكان الجهد في هذا الخصوص متركز على : تحسين إيرادات الجباية العادية و توليد موارد ضرورية لتمويل إعادة هيكلة الشركات العمومية والبنوك، كما ان الفائض الموازي المحصل عليه سيخصص لخدمة الدين العمومي الداخلي و الخارجي وتفادي اللجوء الى التمويل التضخمي للعجز، وهذا من خلال إعادة النظر في هيكلة المعدلات الضريبية على الأفراد والمؤسسات بما يضمن توسيع نطاق الوعاء الضريبي دون ازدياد العبء الضريبي على المكلفين في الوقت ذاته. وكذا الالتزام بالصرامة فيما يخص ضبط الانفاق العام وإبطاء وتيرة نموه باللجوء الى تخفيضه ليشمل كل بنوده بدون استثناء سواء الجارية أو الاستثمارية مع إعادة ترتيب أولوياته بشكل صارم بما في ذلك إلغاء الإعانات المقدمة لدعم السلع الاستهلاكية التي تم تحرير أسعارها و تطبيق سياسة متشددة على الدخول التي تم بموجبها تجميد التوظيف في القطاع العام والزيادات في الأجر الوطني الأدنى المضمون منذ مطلع 1994 عند مستوى 4000 دج ولمدة 3 سنوات (لغاية 1 ماي 1997 التي رفعت فيها إلى 4800 دج)⁴.

- إلغاء إجراءات التقييد المفروضة على الصرف منذ سنة 1992 ومواصلة تحريره بإجراء خفض كبير لسعر صرف العملة الوطنية مقابل الدولار الأمريكي (بنسبة 75,5 %) سنة 1994 على خطوتين : الأولى، وكانت على مرحلتين خلال الفترة ما بين مارس وأفريل وبنسبة 8,7% و 40,17% على التوالي ليصبح سعر الدولار الأمريكي يعادل 36 دج بعدما كان يقدر متوسطه السنوي لسنة 1993 بنحو 23,36 دج مقابل دولار واحد. أما خطوة التخفيض الثانية فكانت في سبتمبر التي أضحت بموجبها الدولار الواحد يعادل 41 دج⁵. لتتواصل عملية التخفيض سنة 1995 ليلبلغ المتوسط السنوي لسعر صرف الدينار 47,7 دج مقابل دولار واحد⁶. كما اعتبرت هذه المرحلة بمثابة إعلان عن بداية مرحلة التحرير الفعلي للدينار، التي تزامنت مع قرار التحلي في أواخر سبتمبر 1994 على نظام الربط إلى سلة من العملات المعمول به منذ 1974 (رغم التعديلات التي ادخلت على سعر صرف العملة - الانزلاق التدريجي منذ 1987 والتخفيض الصريح خلال الفترة 1991-1992-) والتوجه التدريجي نحو تبني نظام التعويم المدار بإرساء نظام جلسات التثبيت *fixing sessions* التي دخلت حيز التطبيق في بداية أكتوبر 1994، حيث يتحدد سعر الصرف من خلال الجلسات المناقصات (نظام التسعير بالمزاد العلني) الأسبوعية التي سرعان ما تحولت إلى يومية والمنظمة من قبل بنك الجزائر الذي يبادر عند فتح كل جلسة بعرض المبلغ المتاح من العملات الأجنبية معبرا عنه بالعملة الارتكازية (الدولار الأمريكي) على اساس سعر صرف أدنى، ثم تقوم البنوك بطلب المبلغ المراد الحصول عليه، وهكذا يتم تعديل سعر صرف الدينار تدريجيا من خلال عرض بنك الجزائر للعملات الصعبة، وطلب المصارف التجارية عليها عن طريق المناقصة، وبهذا يتم تحديد سعر صرف الدينار عند اقل عرض⁷.

- مواصلة سياسة تحرير أسعار السلع والخدمات، بما فيها أسعار المواد الأساسية والأدوية مع إلغاء الدعم الموجه لمعظم السلع وتوسيع ذلك حتى على المواد الأساسية. وفي هذا السياق، تم اتخاذ العديد من الاجراءات خلال النصف الثاني من سنة 1994 ومنها : إلغاء الضوابط على هوامش الربح بالنسبة لمعظم السلع وتصحيح أسعارها والتي مست نحو 98 % من أسعار السلع المدعومة

¹: Banque d'Algerie (2005), *Evolution de la dettes exterieure de l'Algerie 1994-2004*, Tableaux N° 1 & 2 - pp 1-2.

²: Instruction n° 16-94 du 09 avril 1994 relative aux instruments de conduite de la politique monetaire et au refinancement des banques: les Instructions année 1994 (http://www.bank-of-algeria.dz/html/legist10_5.htm).

³: Pargraphe N° 04 du Instruction n° 16-94 du 09 avril 1994 relative aux instruments de conduite de la politique monetaire et au refinancement des banques

⁴: ONS (2013), *Rétrospectives statistiques 1962-2011*, Op.Cit, Chapitre 3 – Salaires- p80.

⁵: علي بطاهر (2004)، *مرجع سيق ذكره*، ص 189

⁶: BOUDJEMA Rachid (2011b), *Op.Cit*, p101.

⁷: محمد أمين بربري (2009)، *مرجع سيق ذكره*، ص 36.

وتحويل مجمل المنتجات من فئة السلع المحددة أسعارها إداريا إلى فئة السلع ذات الهوامش المسقفة مع اعتماد مراجعة فصلية لأسعار الطاقة (الكهرباء والغاز) تبعا لمعدلات التضخم وتخفيض أسعار المدخلات الزراعية و تخفيض أسعار بناء السكنات الاجتماعية وغيرها...¹.

- اتخاذ تدابير استهدفت تخفيض شامل للتجارة الخارجية التي تم تقييدها خلال مرحلة التراجع عن الإصلاحات المدعومة من قبل المؤسسات المالية الدولية بموجب كل من التعليمات رقم 625 الصادرة في 18 أوت 1992 عن رئيس الحكومة آنذاك وكذا التعليمات رقم 58-92 الصادرة عن بنك الجزائر في 27 أكتوبر من نفس السنة السابقة والمحددة لشروط وقواعد تمويل عمليات الاستيراد²، واللتان تم إلغاؤهما بواسطة التعليمات رقم 94-20 لبنك الجزائر المؤرخة في 12 أبريل 1994 والمحددة لشروط تمويل عمليات الاستيراد، حيث ألغت الأخيرة معظم القيود المفروضة على عمليات التجارة الخارجية (لجنة *ad Hoc*، قائمة السلع الممنوعة من الاستيراد وتقييد عمليات الحصول على العملة الصعبة...) بتكريسها لمبدأ حرية الحصول على العملة الأجنبية لكل كيان أو متعامل اقتصادي تتوفر فيه الشروط القانونية لتمويل عمليات الاستيراد (المادة 1 من التعليمات) ورد الاعتبار للبنوك التجارية في أداء وظائفها كممول رئيسي لعمليات التجارة الخارجية سواء من حيث تقلص التمويل للعملاء أو تحديد شروطه كونها مسؤولة على تطبيق رقابة ملائمة على حسن تنفيذ نشاط الاستيراد لاسيما ما تعلق منها بقدرة العملاء على الوفاء بالتزاماتهم *La solvabilité* مع جميع الأطراف (المادتين 2 و3 من التعليمات)³.

- إدخال تعديلات على منظومة الحماية الاجتماعية وتفعيل أدائها بالشكل الذي يسمح بتخفيف الآثار السلبية للإصلاحات على الوضع الاجتماعي وبالأخص ما تعلق منها بالتداعيات المترتبة عن خفض قيمة الدينار وتخفيض الأسعار والضبط الصارم لمختلف بنود الانفاق العام خصوصا الاجتماعية، ومنها مراجعة الشبكة الاجتماعية التي تم وضعت بموجب المادة 113 من القانون رقم 91-25 المؤرخ في 18 ديسمبر 1992 المتضمن لقانون المالية لسنة 1992 والمرسوم التنفيذي رقم 92-46 الصادر سنة 1992 والمتعلق بشروط تطبيق الدعم المباشر لمداخيل الفئات الاجتماعية المحرومة.

2- الإصلاحات الاقتصادية المنفذة في ظل تنفيذ برنامج التعديل الهيكلي "التمويل الموسع- الفترة 1995-1998"

حصلت الجزائر بمقتضى اتفاق تسهيل الصندوق الموسع على قرض بقيمة 1169,28 مليون وحدة سحب خاصة (ما يعادل 1,8 مليار دولار أمريكي) تمتد مدة استحقاقه لعشر سنوات مع فترة إعفاء مقدرة بخمس سنوات موزع على خمس شرائح تسلم بحسب التقدم المحرز في تنفيذ الإصلاحات التي تضمنها برنامج التعديل الهيكلي⁴، حيث قامت الجزائر بسحب القسط الأول منه بمجرد دخول الاتفاق حيز التطبيق بقيمة 156,4 وحدة سحب خاصة وهو ما يعادل نحو 240 مليون دولار أمريكي⁵ على أن يتم سحب القيمة المتبقية للقرض على الأقساط الباقية خلال فترة تطبيق الاتفاق (القسط الثاني في ديسمبر 1995، القسطين الثالث والرابع في شهري فيفري وماي 1996، والقسط الخامس والأخير نهاية ماي 1997).⁶ مع التنويه بأن الاتفاق المعني سمح للجزائر بتعبئة مزيج تمويلي لعملية التعديل الهيكلي و محاولة تخطي مرحلة التحول المدعومة بأقل الأضرار سواء من الموارد المالية المحصل عليها من مصادر إقراضية أخرى (البنك الدولي، الاتحاد الأوروبي...) أو الاستفادة من مبالغ أقساط خدمة الدين الخارجي التي لم تدفع خلال فترة السماح المترتبة عن عمليات إعادة جدولة مديونيتها الخارجية التي رافقت تطبيق برنامج التعديل الهيكلي (العملية الثانية لإعادة الجدولة مع نادي باريس في جويلية 1995 بقيمة مليار دولار، وإعادة جدولة الديون المعبئة من المصادر التجارية بالاتفاق مع نادي لندن بقيمة 3,23 مليار دولار أمريكي في جوان وجويلية سنة 1996) المشار إليها سابقا.

أما فيما يخص محتوى البرنامج، فلم يخرج عن المحاور الرئيسية التي تتضمنها برامج التعديل التي تذهب كما أشرنا سابقا إلى أبعد من ما تشتمله برامج التثبيت من تدابير حازمة للضغط على جانب الطلب عبر تقييد السياسات المالية والنقدية وخفض سعر صرف العملة (سياسات ظرفية *Politiques Conjoncturelles*) لتتضمن التدابير الإصلاحية ذات الطابع الجزئي والقطاعي بالتركيز على سياسات جانب العرض التي تستهدف وضع الاقتصاد المعني بتنفيذ البرنامج على مسار النمو المستدام (السياسات الهيكلية) من خلال توفير الظروف المناسبة لذلك برفع أداء مختلف القطاعات والأنشطة الاقتصادية وتحسين كفاءة تخصيص الموارد فيه عبر توفير شروط العمل وفق آليات اقتصاد السوق بتحرير انتقال عوامل الانتاج والتبادل التجاري وتوسيع نطاق الملكية الفردية وإعادة توجيه تدخل الدولة في الحقل الاقتصادي بتقليصه إلى حدوده الدنيا وتعديل التركيبة المؤسسية والتشريعية للاقتصاد لتتوافق مع متطلبات عمل آليات السوق وهو

¹ : عبد الحفيظ صدوقي (2015)، مرجع سبق ذكره، ص ص 384-385.
² : Instruction N° 58-92 du 27 Octobre 1992 fixant les conditions et regles de financement des operations d'importation, Banque d'Algérie : les Instructions année 1992 (http://www.bank-of-algeria.dz/html/legist10_3.htm)

³ : Instruction N° 20-94 du 12 Avril 1994 fixant les Conditions Financieres des Operations d'importations, Banque d'Algérie : les Instructions année 1994 (http://www.bank-of-algeria.dz/html/legist10_5.htm).

⁴ : KASMI - BELKACEM Djamil (2011), *Diagnostic économique et financier des programmes de stabilisation et l'ajustement structurel de l'économie algérienne*, Thèse de doctorat en sciences économiques, UFR Sciences économiques et de gestion - Équipe de recherche Triangle- , Université Lumière Lyon 2, p 141.

⁵ : BARIKI Slaheddine (1995), *Op.Cit.* p548.

⁶ : KASMI BELKACEM Djamil (2008), *Op.Cit.* p142.

ما بادرت إليه الجزائر في حقيقة الامر قبل تطبيق برنامج التعديل الهيكلي بسنوات عديدة من خلال حزمة التدابير العديدة وسيل النصوص التشريعية والتنظيمية المتتالية التي أصدرتها منذ أواخر عقد الثمانينيات.

لذلك، فقد توزعت التدابير الإصلاحية المنفذة خلال فترة تطبيق برنامج التعديل الهيكلي (22 ماي 1995 - 21 ماي 1998) بين الإجراءات الظرفية قصيرة الأجل ذات الطابع التثبتي، والإجراءات ذات الطابع الهيكلي التي استهدفت كامل المنظومة الاقتصادية لجعلها تتماشى ومتطلبات اقتصاد السوق، والتي سوف نتعرض لها بشكل موجز من خلال النقاط الموالية :

■ بالنسبة للإجراءات الإصلاحية الظرفية ذات الطابع التثبتي :

وتتمثل أساسا في مواصلة تشديد السياسات المالية والنقدية بالاعتماد على نفس التدابير الصارمة المستخدمة أثناء تطبيق اتفاق الاستعداد الائتماني الثالث التي أوردناها آنفا، فضلا عن متابعة تحرير سعر صرف العملة الوطنية بتعزيز نظام التعويم المدار بإقامة سوق الصرف ما بين البنوك الذي انطلق نشاطه رسميا في 2 جانفي 1996 كبديل لجلسات التثبيت بموجب كل من النظام رقم 95-08 المتعلق بسوق الصرف والتعليم رقم 95-79 المتضمنة لتنظيم وعمل سوق الصرف بين البنوك الصادرتين عن بنك الجزائر نهاية 1995.¹ ناهيك عن إقدام السلطات على اتخاذ خطوات أخرى لإصلاح نظام الصرف من خلال بعض التدابير التي استهدفت على وجه الخصوص تدعيم قابلية تحويل العملة الوطنية وتسهيل وصول الجمهور إلى النقد الأجنبي، وهي إجراءات لم يجد بعضها طريقه للتنفيذ الفعلي لغاية اليوم ومنها إنشاء مكاتب الصرف بموجب تعليمات بنك الجزائر رقم 96-08 لسنة 1996 المحددة لشروط إنشاء ومنح الاعتماد لمكاتب الصرف² التي بقيت أحكامها مجرد حبر على ورق.

■ بالنسبة للتدابير الإصلاحية ذات الطابع الهيكلي :

استهدفت الإجراءات ذات الطابع الهيكلي كامل المنظومة الاقتصادية لجعلها تتماشى ومتطلبات اقتصاد السوق من ناحية ووضع الاقتصاد الوطني على مسار النمو المستدام والمتناسك مع توفير الشروط اللازمة لذلك من ناحية ثانية، لكن مع إيلاء عناية خاصة في هذا البرنامج بإصلاح القطاع العام الذي كانت المؤسسة العمومية محور الاهتمام الرئيسي. ففي هذا في الصدد بادرت السلطات إلى اتخاذ العدد من الإجراءات الإصلاحية التي يمكن استعراض أبرزها على النحو الآتي:

2-1- مواصلة مسار تحرير كل من التجارة الخارجية ومنظومة الأسعار الداخلية.

فبالنسبة للتجارة الخارجية التي شرعت في تحريرها منذ تطبيق برنامج التثبيت الثالث (1994-1995) من خلال إزالة جميع القيود المفروضة خلال فترة التراجع عن الإصلاحات المدعومة، واصلت السلطات اتباع المسار ذاته عبر مراجعة هيكل التعريفات الجمركية خلال الفترة 1996-1997 بتقليص عدد معدلاتها من 7 إلى 5 وتخفيض نسبها العليا من 60 % المعمول بها منذ 1992 إلى 50 % سنة 1996 ثم 45 % سنة 1997.³ كما سعت إلى ترقية الصادرات خارج المحروقات بإقامة هيئات ووكالات مخصصة لهذا الغرض سنة 1996 مع تقديم العديد من الامتيازات للمؤسسات المصدرة لاسيما منها الجبائية التي حملتها قوانين المالية على مدار سنوات تطبيق البرنامج وبعده. ناهيك عن التوجه نحو تبني خيار الانفتاح الاقتصادي عبر فتح أبواب التفاوض بهدف الانخراط في العديد من المسارات التكاملية كفتح مفاوضات عقد اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي سنة 1997 وطلب العودة إلى التفاوض الذي وجه لمنظمة التجارة العالمية سنة 1998 بغية الانضمام إليها مع الإشارة إلى أن مفاوضات الانضمام لا تزال متواصلة لغاية كتابة أسطر هذه المطبوعة. أما فيما يخص منظومة الأسعار الداخلية، فتم استكمال تفكيك كافة أشكال الرقابة المفروضة على أسعار جميع السلع والخدمات التي تم تحريرها بالكامل خصوصا بعد إزالة الدعم المقدم لها وهوامش الربح المقننة المتعلقة بها باستثناء عدد محدود من السلع الغذائية الأساسية والطاوقية بحلول سنة 1996 بشهادة البنك الدولي⁴.

2-2- تفعيل النصوص التشريعية أو بعض أحكامها التي تم إصدارها منذ مطلع التسعينيات في سياق إرساء دعائم اقتصاد السوق:

إذ شهدت فترة تطبيق برنامج التعديل الهيكلي تفعيل العديد من النصوص التشريعية أو بعض أحكامها التي تم إصدارها منذ مطلع التسعينيات في سياق إرساء دعائم اقتصاد السوق وما يتطلبه ذلك من تكييف للمنظومة القانونية والتنظيمية للاقتصاد الوطني لغرض إخضاعه ومسارته للقواعد التي تفرضها السوق والاحتكام لآلياتها، والتي تتعلق على وجه المثال لا الحصر بـ :

■ استكمال الأطر التنظيمية والمؤسسية لبورصة القيم المنقولة لغرض إدخالها مرحلة النشاط الفعلي :

¹ : لمزيد من التفصيل حول نليات عمل سوق الصرف ما بين البنوك وكيفية تحديد سعر الصرف :
 - النظام رقم 95-08 المؤرخ في 23 ديسمبر 1995 المتعلقة، بسوق، الصرف، الصادر في، العدد 33 للحد دية الرسمية بتاريخ 21 جانفي 1995.
 - Articles du 2 à 9 du Instruction N° 79/95 du 27 Décembre 1995 Portant organisation et fonctionnement du marché interbancaire des changes .les Instructions année 1995 : (<http://www.bank-of-algeria.dz/html/legist11.htm>)
 - محمد أمين بربري (2009)، مرجع سبق ذكره، ص 37.
² : Instruction N° 96-08 du 18 Décembre 1996 fixant les conditions de creation et d'agrement des bureaux de change : les Instructions année 1996 (<http://www.bank-of-algeria.dz/html/legist11.htm>)
³ : تم خلال الفترة 1996-1998 إدخال العديد من التعديلات على منظومة التعريفات الجمركية التي وردت في قوانين المالية لسنوات من 1996 إلى 1998 والتي ترد في :
 - القانون 95-27 المؤرخ في 30 ديسمبر 1995 و المتضمن قانون المالية لسنة 1996.
 - الأمر رقم 96-31 المؤرخ في 30 ديسمبر سنة 1996، المتضمن قانون المالية لسنة 1997.
 - الأمر رقم 97-02 المؤرخ في 31 ديسمبر 1997، المتضمن قانون المالية لسنة 1998
⁴ : BENISSAD Hocine (2004), *Op.Cit*, p190.

ينبغي أن نشير إلى أن بورصة القيم المنقولة التي ستأخذ اسم بورصة الجزائر فيما بعد، قد وجدت طريقها نحو التجسيد بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 93-10 المتعلق ببورصة القيم المنقولة التي وضع أطرها المؤسساتية ووظائفها¹ بعدما سبق وأن حدد المرسوم التشريعي رقم 93-08 لمختلف أنواع القيم المنقولة التي يمكن طرحها للاكتتاب وإعطائه إمكانية طلب الادخار لدى الجمهور². بينما تعتبر فترة تطبيق برنامج التعديل الهيكلي لاسيما سنتي 1996 و1997، بمثابة مرحلة استكمال بناء بورصة الجزائر من حيث التنظيم والتسيير من خلال مواصلة وضع الأطر التشريعية المنظمة للمعاملات على القيم المنقولة المقبولة للتداول فيها مع توفير الوسائل التقنية وتنصيب الهيئات المنظمة و المشرفة على إدارتها في سبيل تحيئة الظروف الملائمة لإدخالها مرحلة النشاط الفعلي بهدف إعطاء دفعة لمسار الإصلاحات الاقتصادية التي كانت بصدد تنفيذها لاسيما مسار الخوصصة الذي كانت بصدد وضعت أطرها التشريعية منذ 1995 على اعتبار أن البورصة هي من الأدوات الهامة المساعدة على نقل ملكية المؤسسات العمومية للقطاع الخاص عن طريق فتح رأس مالها بشكل كلي أو جزئي بطرح أسهمها للاكتتاب في البورصة تبعا للصيغة التي تراها مناسبة³.

■ وضع الأطر القانونية والتنظيمية للتدابير التحفيزية للاستثمارات الخاصة المحلية والأجنبية التي جاء بها المرسوم التنفيذي رقم 93-12 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993 والمتعلق بترقية الاستثمار⁴ مع فتح مجال الاستثمار في القطاع المالي والمصرفي : كما كانت فترة تطبيق برنامج التعديل الهيكلي أيضا بمثابة استكمال وضع الأطر القانونية والتنظيمية للتدابير التحفيزية للاستثمارات الخاصة المحلية والأجنبية التي جاء بها المرسوم التنفيذي رقم 93-12 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993 والمتعلق بترقية الاستثمار. حيث أحدث هذا القانون كما هو معلوم قطيعة مع القوانين السابقة للاستثمار كونه يعد أول نص تشريعي كرس مبدأ حرية الاستثمار وعدم التمييز من خلال المعاملة المماثلة التي يحظى بها المستثمرين سواء كانوا أشخاصا طبيعيين أم معنويين، أو من القطاع العام أو الخاص، أو كانوا محليين أم أجانب⁵، فضلا عن كونه حمل العديد من الضمانات والامتيازات المقدمة للمستثمرين . فبهذه وضع هذه الامتيازات التحفيزية التي جاء بها التشريع المعني موضع التطبيق الفعلي لها، بادرت السلطات إلى اتخاذ العديد من التدابير التي تصب في هذا الاتجاه، والتي من شأنها توفير مناخ استثمار يسمح باستقطاب أكبر لرؤوس الأموال الخاصة المحلية والأجنبية، وهي التدابير التي شرع في تطبيقها في الحقيقة منذ سنة 1994، والتي تواصلت خلال مرحلة تنفيذ برنامج التعديل الهيكلي، ولعل من أهمها هذه التدابير نجد :

- وضع الإطار المؤسساتي لترقية الاستثمار طبقا لأحكام المادة 7 من المرسوم التنفيذي رقم 93-12، والمتمثل في إنشاء وكالة ترقية ودعم الاستثمار ومتابعتها APSI التي توضع تحت وصاية رئيس الحكومة (عوضت لاحقا بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI بموجب قانون الاستثمار لسنة 2001) بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94-319 المؤرخ في 17 أكتوبر سنة 1994 المتضمن لصلاحياتها وتنظيمها وسيرها والتي تتمثل مهامها في الدعم والمساعدة في تنفيذ مشاريع الاستثمارات وترقيتها والاشراف واتخاذ قرار منح المزايا المرتبطة بها طبقا للتنظيم المعمول به والتوجيهات المحددة في إطار السياسة الاقتصادية الوطنية مقابل متابعة مدى احترام المستثمرين للالتزاماتهم وتعهدهاتهم فيما يخص سيرورة انجاز استثماراتهم في مختلف مراحلها⁶.
- ضبط الآليات التنظيمية والقانونية الخاصة بالمناطق الحرة طبقا لأحكام المادة 34 من المرسوم 93-12 بالشكل الذي يسمح بتنشيطها

¹ : المرسوم التنفيذي رقم 93-10 المؤرخ في 23 ماي 1993 المتعلق ببورصة القيم المنقولة، الصادر في العدد 34 السنة 30 للجريدة الرسمية بتاريخ 23 ماي 1993 .
² : لمزيد من التفصيل، انظر الفصل الثالث - القسم الثاني : تأسيس شركات المساهمة (الفقرة الأولى، - المواد من 595 إلى 604 المتعلقة بالتأسيس بالجوء العلم، للادخار) والقسم الحادي عشر : القيم المنقولة المصدرة من شركات المساهمة من المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أبريل 1993 يعدل ويتمم الأمر رقم 59-75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون التجاري الصادر في العدد 27- السنة 30 للجريدة الرسمية بتاريخ 27 أبريل 1993.
³ : كما هو معلوم تجمع الخوصصة وأسواق الأوراق المالية علاقة مزدوجة، فوجود سوق منقولة للأوراق المالية يكون دافعا فعالا لبرنامج الخوصصة، وفي المقابل يتيح هذا البرنامج أمام سوق الأوراق المالية فرصة هامة للنمو والتوسع، حيث تؤدي سوق الأوراق المالية دورا هاما في نقل ملكية مؤسسات القطاع العام للقطاع الخاص من خلال انتقال الأموال النقدية من المخبرين إلى الدولة البائعة، ويتم عملية التحويل هذه عن طريق شراء المنخرين شراء مباشرا (بأنفسهم) أو غير مباشر (بالوسطاء) الأوراق المالية التي تصدرها المؤسسات الاقتصادية محل الخوصصة، وبذلك يتحول الادخار النقدي إلى ادخار مالي يزيد مستوى السيولة في السوق المالية، مما يتيح للمؤسسات عموما الحصول بسهولة كبيرة على التمويل المباشر من سوق الأوراق المالية مما يقلل من اعتمادها على القروض البنكية. لعملية دخول إلة البورصة تتضمن عددا من الصيغ الإلزامية التي يتعين على المؤسسة التي تريد فتح رأس مالها أمام الجمهور عن طريق البورصة اختيار الصيغة التي تراها مناسبة لها وفقا للكيفية التي تريد من خلالها نشر أو توزيع رأس مالها بين الجمهور، والتي غالبا ما تكون :

- التسجيل في الشفرة *inscription à la carte* وتقتصر هذه الطريقة على السماح بتنازل حر لأسهم المؤسسة وذلك بالمشاركة في رأس مال المؤسسة من خلال شراء أسهمها، فينتسب، للخواص المساهمين بمتابعة وتولم، مراقبة و ملكية المؤسسة بدل الحكومة.
- العرض العمومي، للبيع *offre publique de vente*، فهذه التقنية تختلف من حالة لأخرى، ومن بلد لأخرى، وتتم، الخاصة المشتركة متمثلة في، أهمية الاشهار التي تتبعها في ظل الشفافية المعمول بها، وتقتصر على وضع كل أو جزء من الأسهم الخاصة بالحكومة في المؤسسة في متناول الجمهور وفق إحدى الصيغ التالية :
- أسلوب عرض البيع العمومي بسعر أدنى OPM . - العرض العمومي بسعر مفتوح OPO . - الإجراء العادي أو التسعيرة المباشرة.
- أسلوب العرض العمومي للبيع بسعر ثابت OPF : يعد هذا الإجراء حديث الاستعمال، وهي تقنية تستعمل كثيرا في الخوصصة، وهو يتمثل في وضع تحت التصرف كمية من الأوراق المالية، بسعر ثابت ومحدد مسبقا. وهو الأسلوب الذي تم من خلاله إدراج المؤسسات المعنية بالخوصصة في بورصة الجزائر (لمزيد من التفصيل أنظر : محمد زرقون(2013)، العرض العمومي في البورصة وأثره على الأداء المالي للمؤسسات الاقتصادية -دراسة حالة مؤسسات اقتصادية مدرجة في بورصة الجزائر.-، مجلة الباحث، العدد 13، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة قاصدي مرباح- ورقلة، ص ص 106-107).
- ⁴ : خضع قانون الاستثمار لسنة 1993 لاحقا للعديد من التعديلات، بداية بالمرم رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار، ثم بالمرم رقم 06-08 المؤرخ في 15 جويلية 2006 ثم بموجب أحكام المواد من 57 إلى 62 من 09-01 المؤرخ في 22 جويلية 2009 والمتضمن لقانون المالية التكميلي لسنة 2009 الذي كرس قاعدة 49- 51 بالنسبة للاستثمارات الأجنبية المباشرة، ثم التعديل الأخير الذي مسه بموجب القانون رقم 16-09 المؤرخ في 3 أوت 2016 المتعلق بترقية الاستثمار.
- ⁵ : حسب المواد من 1 إلى 3 من المرسوم التنفيذي رقم 93-12 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993 المتعلق بترقية الاستثمار الصادر في العدد 64- السنة 30 للجريدة الرسمية بتاريخ 10 أكتوبر 1993
- ⁶ : حسب المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 94-319 المؤرخ في 17 أكتوبر سنة 1994، والمتضمن صلاحيات وتنظيم وسير وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها، الصادر في العدد 67- السنة 31 للجريدة الرسمية بتاريخ 19 أكتوبر 1994.

(دون أن يتحقق ذلك على أرض الواقع بعد إلغاء مشروع المنطقة الحرة لبلارة سنة 2006 وتحويلها إلى منطقة صناعية) من خلال تحديد لخصائصها وطبيعة الأنشطة التي مزاولتها فيها وتحديد موقعها الجغرافي والامتيازات الخاصة باستغلالها وتسيير وتحديد طبيعة النظام الجمركي الخاضعة فيه وكذا نظام التشغيل المطبق على مستواها.¹

- تبيان آليات منح الامتيازات بأشكالها المختلفة لدعم وترقية الأنشطة الاستثمارية وفقا للأنظمة المعمول بها التي جاء بها قانون الاستثمار لسنة 1993 من خلال: تحديد شروط تعيين وتصنيف المناطق الخاصة (الواجب ترقيتها، ومناطق التوسع الاقتصادي) وضبط حدودها (المرسوم التنفيذي رقم 94-321)، وتحديد كفاءات وشروط منح امتياز أراضي الاملاك الوطنية الخاصة بالدولة لإنجاز مشاريع الاستثمار في المناطق الخاصة (المرسوم التنفيذي رقم 94-322). بالإضافة إلى تحديد الحد الأدنى للاموال الخاصة المطلوب توفرها لدى المستثمرين بهدف إنجاز مشاريعهم الاستثمارية (المرسوم التنفيذي رقم 94-323).²

كما يجب التنويه أيضا إلى أن مرحلة التعديل الهيكلي، عرفت أيضا فتح العديد من مجالات الاستثمار أمام القطاع الخاص سواء المحلي أو الاجنبي بشكل فعلي منذ سنة 1995 كما هو الحال بالنسبة للقطاع المالي والمصرفي الذي أقرت بمبدأ حرية الاستثمار فيه أحكام القانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد والقرض لسنة 1990 بهدف تطوير القطاع المالي وتعزيز المنافسة فيه على النحو الذي يسمح باداء وظائفه لاسيما على مستوى الوساطة المالية من خلال تحسين تعبئة الادخار وتوزيع الائتمان وعرض الخدمات المالية والمصرفية بالشكل المطلوب للعملاء. في حين تم فتح مجال الاستثمار في قطاع التأمينات بموجب القانون رقم 95-07³ الذي فسح المجال أمام المتعاملين الخواص للنخوض فيه، والعمل جنباً إلى جنب مع الشركات العمومية التي احتكرته بشكل كلي منذ إصدار الامر رقم 66-127 المؤرخ في 27 ماي 1966 والمتعلق باحتكار الدولة لجميع عمليات التأمين والذي كان قد وضع حدا لاستغلال التأمين في الجزائر من طرف الشركات الأجنبية.⁴

وهنا ينبغي التذكير إلى أن تجربة البنوك والمؤسسات المالية الخاصة ذات الرأسمال المحلي التي بدأت بمنح الاعتماد لأول بنك خاص محلي وهو *Union bank* سنة 1995، شهدت انتكاسة كبيرة خلال الفترة 2003-2006، بعد سلسلة الفضائح والافلاسات التي طالت المؤسسات المالية والمصرفية الخاصة التي بدأت بنهيار بنك الخليفة والبنك التجاري والصناعي BCIA لتتواصل بعد ذلك سلسلة الاختيارات وسحب الاعتمادات التي طالت جميع المؤسسات الخاصة الوطنية الناشطة في السوق المالي والمصرفي والمقدر عددها بعشرة مؤسسات منها 8 بنوك ومؤسستين مائيتين بسبب الخروقات الكبيرة المسجلة في أنشطة البعض منها وعدم استيفاء الشروط الجديدة التي حددتها احكام الأمر رقم 03-11 المعدل لقانون النقد والقرض ومختلف الانظمة المتعلقة به، والذي شدد الرقابة على أنشطة البنوك والمؤسسات المالية في أعقاب انهيار بنك الخليفة وتفادي الوقوع مجددا في نفس الممارسات السلبية السابقة التي أدت إلى الاضرار بالعمل المصرفي وبمصالح المودعين. وهو ما معناه ان كل البنوك الخاصة ذات الرأسمال الجزائري قد اختفت كلية من الساحة المصرفية الجزائرية بحلول شهر مارس 2006، ومنذ ذلك الحين باتت هذه الساحة مقتصرة على البنوك العمومية والبنوك الخاصة المختلطة والأجنبية.⁵

2-3- الإجراءات الإصلاحية للمؤسسات العمومية:

تم إخضاع المؤسسات العمومية لاصلاحات جذرية خلال فترة تطبيق برنامج التعديل الهيكلي، بداية بمواصلة سياسة تطهير أوضاعها المالية وإعادة هيكلة المؤسسات الانتاجية وإدخال تعديلات على الإطار المنظم للقطاع العام، مروراً بتبني سياسة حل وتصفية المؤسسات العمومية غير القادرة على الاستمرارية لاسيما منها المؤسسات الاقتصادية المحلية ووصلاً إلى تبني خيار خصوصية المؤسسات العمومية أين شكلا الخياران الآخران (الحل والخصوصية) الجانب الأكثر إثارة للنقاش والجدل في مجموع الإصلاحات التي شرعت الجزائر في تنفيذها نظراً لآثار الاقتصادية والاجتماعية المترتبة عنهما، وهي التدابير التي ستهتم الأسطر اللاحقة بعرض مضامينها على النحو الموالي :

▪ **إعادة تنظيم القطاع الاقتصادي العمومي عبر سياسة إعادة الهيكلة الصناعية مع مواصلة عمليات التطهير المالي للمؤسسات العمومية :**

وهي إجراءات سبقت الخطوة الموالية للإصلاح المؤسسات العمومية و المتمثلة في تصفية وحل ال غير مؤهلة للاستمرار في النشاط من ناحية والتوجه نحو تطبيق برامج الخصوصية وتحويل ملكيتها للقطاع الخاص بشكل كلي او جزئي من ناحية أخرى. فبعد فشل سياسة

¹ لمزيد من التفصيل، أنظر : المرسوم التنفيذي رقم 94-320 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 المتعلق بالمناطق الحرة، الصادر في العدد 67- السنة 31 للجريدة الرسمية بتاريخ 19 أكتوبر 1994

² لمزيد من التفصيل، أنظر : المراسيم التنفيذية رقم 94- من 321 إلى 323 الصادرة في 17 أكتوبر 1994 المتعلقة ترتيباً بكل من : تحديد شروط تعيين المناطق الخاصة وبضبط حدودها، منح امتياز أراضي الاملاك الوطنية الواقعة في المناطق الخاصة في إطار ترقية الاستثمار، و تحديد الحد الأدنى للاموال الخاصة المتعلقة بالاستثمارات، الصادرة في العدد 67- السنة 31 للجريدة الرسمية بتاريخ 19 أكتوبر 1994.

³ الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات الصادر في العدد 13- السنة 32 للجريدة الرسمية بتاريخ 8 مارس 1995.

⁴ رشيد بوكساني (2006)، إصلاحات وواقع سوق التأمينات في الاقتصاد الجزائري، مجلة الإصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي، العدد- 2006، مخبر الإصلاحات الاقتصادية، التنمية واستراتيجيات الاندماج في الاقتصاد العالمي، المدرسة العليا للتجارة ، الجزائر، ص ص47-48.

⁵ بنهاية سنة 2006، اضحى النظام المالي والمصرفي الجزائري يتشكل من 24 مؤسسة مالية ومصرفية معتمدة تقع جميع مقراتها الاجتماعية بالجزائر العاصمة تتوزع بين: 6 بنوك عمومية ومنها صندوق التوفير، 11 بنك خاص برؤوس اموال اجنبية ومنها بنكا واحد برأسمال مختلط، تعاقدية واحدة معتمدة للقيام بالعمليات المصرفية، 3 مؤسسات مالية منها اثنتين عموميتين، 3 مؤسسات للايجار *Leasing* واحدة منها عمومية، وبنك واحدة للتنمية في طور عملية إعادة الهيكلة، وهي التكنيك التي لم تتغير كثيراً بعد عقد من الزمن من مناطق أن الوضع بقي تقريبا على ما هو عليه باستثناء استحداث مؤسستين عموميتين للايجار، ومنح الاعتماد لأربعة بنوك خاصة ذات رؤوس اموال اجنبية مما رفع عدد المؤسسات المالية والمصرفية الناشطة في الساحة المالية والمصرفية الجزائرية بنهاية سنة 2015 إلى 29 مؤسسة.

وبالرغم من قلة عدد البنوك العمومية قياساً بمثيلتها الخاصة، إلا أنها لا تزال تسيطر بشكل شبه مطلق على نشاط الوساطة المصرفية مثلما يتضح ذلك من خلال الاطلاع على أداءها المسجل سنة 2015 على مستوى مختلف المؤشرات المستخدمة مثل : حجم الودائع المجمعة (88,33 % للبنوك العمومية، 11,7 % للبنوك الخاصة)، ومستوى القروض الممنوحة (87,5 % للبنوك العمومية، 12,5 % للبنوك الخاصة)، عدد وكالات الشبكة البنكية (1123 وكالة لشبكة البنوك العمومية، و 346 وكالة للبنوك الخاصة). (نقلا عن :

- Banque d'Algérie (2007), *Evolution Economique et monétaire en Algérie : Rapport année 2006*, Juin, Banque d'Algérie, Alger, p83.
- Banque d'Algérie (2016), *Evolution Economique et monétaire en Algérie : Rapport année 2015*, Novembre, Banque d'Algérie, Alger, p66, 69 & p72.

استقلالية المؤسسات الاقتصادية العمومية المعتمدة منذ جانفي 1988 عمدت السلطات إلى تبني أسلوب إعادة الهيكلة الصناعية، حيث أعيد تنظيم القطاع الاقتصادي العمومي الذي كان مهيكلا تحت وصاية صناديق المساهمة الثمانية منذ جانفي 1988 تماشيا مع الوضع الجديد الذي فرضه منطق التحول من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق وما يترتب عن ذلك من تحديد أدوار مختلف الأطراف والمتعاملين (الدولة، المؤسسات، الأفراد) وتكييف سلوكياتهم وممارستهم وعلاقاتهم بما يتلائم ومتطلباته، بموجب الأمر رقم 95-25 الصادر في 25 سبتمبر 1995 والمتعلق بتسيير رؤوس الأموال التجارية للدولة الذي حدد القواعد الخاصة بتنظيم وتسيير ومراقبة الأموال العمومية التي تبرزها الدولة أو أي شخص معنوي آخر تابع للقانون العام، في شكل أسهم أو مساهمات أو شهادات استثمار وأي قيم منقولة أخرى تمثل رأسمال الشركات العمومية الاقتصادية التي باتت تحت وصاية الشركات القابضة العمومية *Holding* التي عوضت صناديق المساهمة، وهي الشركات المكلفة بتسيير رؤوس الأموال التجارية والقيم المنقولة بمختلف أشكالها التابعة للدولة وإدارتها.¹

وتوازيا مع التغيرات التي حدثت على المستوى التنظيمي، واصلت السلطات تنفيذ سياسة التطهير المالي للمؤسسات العمومية المتوفرة على شروط تحقيق ديمومتها الاقتصادية والمالية بغية تصحيح أوضاعها المالية المتردية وإخراجها من الحلقة الجهنمية للديون والاقتراض لتسديد هذه الأخيرة والسماح بإقامة علاقات تجارية "طبيعية" مع البنوك والتي باشرتها منذ 1991 كما أسلفنا الذكر. لكن مع تشديد شروط الاستفادة من العملية التي باتت موجهة فقط للمؤسسات الاقتصادية العمومية القادرة على استعادة عافيتها المالية ومواصلة نشاطها بعد تصنيفها وفقا لمعايير محددة في إطار آلية البنوك - المؤسسات *Dispositif : banques/entreprises* التي تم استحداثها لهذا الغرض في سنة 1996، إذ بلغ عدد المؤسسات التي استفادت من الآلية 206 مؤسسة من أصل 399 مؤسسة عمومية مؤهلة بغلاف مالي قدر عند انطلاق العملية بـ 160 مليار دج منها 100 مليار دج في شكل دعم بنكي و 60 مليار دج في شكل تسبيقات من الخزينة العمومية.²

■ تصفية المؤسسات الاقتصادية العمومية خصوصا المحلية منها :

كان اللجوء لتصفية وحل المؤسسات الاقتصادية العمومية التي اعتبرت بالنظر إلى تدهور أوضاعها غير قادرة على الاستمرار في النشاط واستحالة نجاح إعادة هيكلتها وتطهير أوضاعها المالية، بمثابة أحد الحلول الجذرية المعتمدة في مسار اصلاح مؤسسات القطاع العام خلال فترة التسعينيات، والتي كان لها تداعيات كبيرة على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي. ففي هذا الإطار، تم حل وتصفية 813 مؤسسة اقتصادية خلال الفترة الممتدة من سنة 1994 إلى غاية نهاية جوان سنة 1998، ومست بشكل رئيسي المؤسسات الاقتصادية العمومية المحلية EPL التي كانت تحت الاشراف المباشر للمؤسسات القابضة الجهوية الخمسة وعددها 676 مؤسسة محلية في الوقت الذي تم فيه حل 134 مؤسسة اقتصادية عمومية. ويبقى القطاع الصناعي الأكثر تضررا من العملية على اعتبار أنه تم تصفية 443 مؤسسة منه وهو ما يمثل نسبة 54,3 % من مجموع المؤسسات التي تم حلها متبوعا بقطاع البناء والأشغال العمومية بـ 249 مؤسسة وهو ما يمثل 30,6 % ثم تنوع النسبة الباقية بين الخدمات بـ 98 مؤسسة و المؤسسات التابعة للقطاع الفلاحي بـ 25 مؤسسة وهو ما يعادل نسبتي 12,1 % و 2,8 % من مجموع الشركات التي حلت خلال الفترة المعنية.³

■ التوجه نحو خصوصية المؤسسات الاقتصادية العمومية :

شهدت المؤسسات الاقتصادية العمومية تحولا هاما من خلال توجه السلطات العمومية لتبني خيار خصوصيتها رغم ضغوط المحيط العام التي أحاطت بالعملية ورفض الرأي العام الوطني لها بشكل قاطع لاسيما المعارضة القوية التي لقيتها من المركزية النقابية آنذاك. وهذا اقتناعا منها بفعالية هذا الأسلوب في تصحيح الاختلالات الهيكلية العميقة والمتراكمة التي عانت من هذه المؤسسات على مدار العقود الماضية بعدما أبدت التدابير الإصلاحية التي أخضعت لها في المراحل السابقة محدوديتها وعدم تحقيقها لأهدافها المنشودة، وجعلها بذلك تتأقلم مع الواقع الاقتصادي الجديد القائم على المنافسة وتحرير الاقتصاد.⁴

وقد كانت الانطلاقة الفعلية لمسار الخصوصية بوضع إطاره القانوني والمؤسسي، الذي كانت بدايته محتشمة في هذا السياق تحاشيا لردود الأفعال القوية المعارضة حيث أريد مباشرة المسار بحدوء قبل إعداد برنامج موسع له لاحقا، حيث تم تمرير أحد أخطر الخيارات الاقتصادية في إطار مادتين من قانون تكميلي للمالية ألا وهو المرسوم التشريعي رقم 94-08 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 1994،⁵ ويتعلق الأمر هنا بالمادتين 24 و 25 اللتان فسحتا المجال لعملية الخصوصية بشكلها الجزئي بالسماح ولأول مرة للمؤسسات العمومية الاقتصادية بالتنازل عن أصولها وفتح رأس مالها للمساهمين الخواص مع حصر هذه مساهمة الأخير عند حدود لا تتجاوز 49 %، ثم جاء الأمر رقم 95-22 المؤرخ في 26 أوت 1995 والمتعلق بخصوصية المؤسسات العمومية الذي أعطى العملية طابعها الرسمي من خلال تحديده للقواعد العامة للخصوصية المؤسسات العمومية سواء فيما يتعلق بالقطاعات الاقتصادية المعنية، الأساليب المستخدمة فضلا عن وضع الأطار

¹ : حسب المواد 1، من 4 إلى 6، 9، 23 و 27 من الأمر رقم 95-25 المؤرخ في 25 سبتمبر 1995 والمتعلق بتسيير رؤوس الأموال التجارية التابعة للدولة، الصادر في العدد 55- السنة 32 للجريدة الرسمية بتاريخ 27 سبتمبر 1995.

² : SADI Nacer-Eddine (2005), *Op.Cit.*, pp61-62

³ : BOUDJEMA Rachid (2011b), *Op.Cit.*, TableauN°16 - p 141.

⁴ : حسان خبابية (2006)، الخصوصية في الجزائر : مبرراتها وعوائقها، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، العدد 6، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس- سطيف-، ص 134.

⁵ : المرسوم التشريعي رقم 94-08 المؤرخ في 26 ماي 1994 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1994، الصادر في العدد 33- السنة 31 للجريدة الرسمية بتاريخ 28 ماي 1994.

المؤسسي للمسار (السلطات المكلفة بتنفيذ العملية)¹، والتي تم التفصيل فيها وإيضاحها بإصدار 8 مراسيم تنفيذية خلال الفترة من 11 مارس 1996 إلى 13 أبريل 1996². مع التنويه بأنه تم إدخال تعديلات على الإطار التشريعي المعني بغية معالجة النقائص التي تضمنها، والتي اعتبرت من قبل المستثمرين بمثابة عوائق في وجه نجاح العملية في مارس 1997 من خلال الأمر رقم 97-12³، ثم في أوت سنة 2001 بموجب الأمر رقم 01-04 المتعلق بخصوصية المؤسسات الاقتصادية العمومية⁴ الذي أحدث تغيير شامل لما جاءت به أحكام الأمر 95-22 بغية إعطاء ديناميكية جديدة للمسار المتعثر منذ انطلاسته .

وفيما يخص حصيلة مسار الخصخصة الذي شهد عدة تغييرات هيكلية وتنظيمية وتغييرات في القوانين والهيئات المكلفة بالعملية، والذي تم توقيفه منذ منتصف 2008 وهو الذي وصفه رئيس الجمهورية آنذاك أنه كان خيارا خاطئا لم يوصل البلاد إلى اللجنة التي أرادت على حد تعبيره⁵. فكانت نتائجه ضئيلة ومتسم بسياسات متضاربة وبوتيرة بطيئة له مع توالي الاخفاق الذي لحق بمختلف البرامج التي أعدت لخصخصة المؤسسات العمومية والتي لم تتمكن من بلوغ أهدافها المرجوة على اعتبار أنه لم يتم خصخصة سوى عدد محدود من المؤسسات العمومية المطروحة مقابل التخلي مرارا عن التنازل عن معظم وإبرز الشركات سواء لغياب عروض جدية أو لتخلي السلطات بشكل إرادي عن خيار خصخصتها في مرحلة من المراحل، وهو ما يبرز مدى الضبابية التي تلف بالخيارات المعتمدة من قبلها في مجال الخصخصة وغيرها من الملفات الاقتصادية الأخرى بالنظر إلى غياب رؤية اقتصادية واضحة المعالم وغياب الشفافية التي لازمت العملية وكذا نقص الدقة في الأهداف المحددة لها التي تجلت في عدم التوصل إلى إجابة واضحة ودقيقة للتلؤل المتعلق بما هو منظر من عملية خصخصة مؤسسات القطاع العام كليا أو جزئيا من السلطات التي من الواضح أنها حاولت أيضا التوفيق بين متطلبات تمرير سياسة تحرير الاقتصاد من جهة والحصول على الحد الأدنى من تأييد الشريك الاجتماعي تفاديا لأي اضطرابات تحصل ويمكن أن تعرقل مسار الإصلاحات من جهة ثانية، وهي التي اعتبرت الخصخصة كهدف إيديولوجي جاء متماشيا مع إرساء نظام اقتصاد السوق وتنفيذا للالتزامات المفروضة من قبل المؤسسات المالية الدولية بينما هي عكس ذلك تماما باعتبارها وسيلة تصبو لاستعادة النمو ووتيرة النشاط الاقتصادي ورفع معدلات التشغيل مع ضمان الشفافية والفعالية واستقطاب رؤوس الاموال.

3- النتائج الاقتصادية والاجتماعية للسياسات التعديل الهيكلية :

خرجت التجربة الجزائرية فيما يخص حصيلة تطبيق برامج التعديل الهيكلية المدعومة من قبل هيئات بروتون وودز بقليل من النتائج الايجابية التي تكاد محصورة في استعادة التوازنات على مستوى المؤشرات الاقتصادية الكلية التي لا تحتاج في الواقع إلى إصلاحات هيكلية عميقة بقدر ما تستلزم تقييدا صارما للسياسات النقدية والمالية وتخفيض قيمة العملة وتخريبا لمنظومة الاسعار، وهي التدابير التي التزمت الجزائر بتطبيقها حرفيا طوال هذه الفترة واستحققت نتيجة لذلك مدحا من صندوق النقد الدولي وتحتة منه على النجاح الذي احرزته في تحقيق أهداف برنامج الإصلاح المتفق عليها بين الطرفين رغم الظروف الصعبة التي مرت بها. ورغم ذلك بقي التقدم المحرز على مستوى التحكم في التوازنات الكلية هشاً وظرفيا لارتباط جانب هام منه بتحسين الوضعية المالية للبلاد كنتيجة لاتعاش أسعار النفط في الأسواق المالية العالمية. فمقابل محدودية النتائج الجيدة لتطبيق برنامج التعديل الهيكلية، كانت فاتورة الأخير باهضة بالنظر إلى تداعياته السلبية التي سجلت آثارها والتي لا يزال بعضها قائم لغاية اليوم على كافة النواحي الاقتصادية وبالخصوص على مستوى الجوانب الاجتماعية، وهذا بالصراف النظر عن التباين الذي يثار بين معارضي ومؤيدي تطبيق البرامج الإصلاحية المدعومة عند تقييم آثارها ومدى صحة العلاقة السببية بينها وبين الآثار السلبية الناجمة عنها التي لا تعتبر كلها آثارا مصاحبة لها أو مترتبة عنها بل ترجع أيضا لترسيبات السياسات الاقتصادية المطبقة سابقا أو لسوء تطبيق تدابير هذه البرامج وعدم تهيئة ظروف نجاحها (ضعف الشفافية، عدم احترام حقوق الملكية، الفساد...) كما يرى بذلك مؤيدي هذه البرامج .

3-1- النتائج الاقتصادية لتطبيق برنامج التعديل الهيكلية :

لم تفرض التدابير الإصلاحية المتخذة في سياق تطبيق البرنامج إلى تحسين وضع الاقتصاد الذي أتهكته لجنة الموارد الطبيعية

¹ : حددت المادة الثانية من الأمر رقم 95-22 المؤرخ في 26 أوت 1995 والمتعلق بخصوصية المؤسسات العمومية المعدل والمتمم، الصادر في العدد 48- السنة 32 للجريدة الرسمية بتاريخ 3 سبتمبر 1995، مجالات النشاط الاقتصادي للمؤسسات العمومية المعنية بعملية الخصخصة وهي: الدراسة والانجاز في مجالات البناء والأشغال العمومية وأشغال الري، الفنادق والسياحة، التجارة والتوزيع، الصناعات النسيجية والصناعات الزراعية الغذائية. الصناعات التحويلية في المجالات الآتية: الميكانيكية، الكهربائية، الالكترونية، الخشب ومشتقاته، الورق الكيماوية، البلاستيك، الجلود. النقل البري للمسافرين والبضائع. أعمال الخدمات الميانية والمطارية. قطاع التأمينات. والصناعات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات المحلية الصغيرة والمتوسطة. بينما حددت مواد الباب الرابع من الأمر المعني لكيفيات أو الطرق المعتمد في عملية الخصخصة والمتمثلة في: التنازل عن طريق السوق المالية (عرض بيع أسهم وقيم منقولة في البورصة، العرض العلني للبيع بسعر ثابت) (المواد 25 و26)، والتنازل عن طريق المزيادات أي التنازل الكلي أو الجزئي لأصول المؤسسة عن طريق مزايدات مفتوحة أو محددة، وطنية أو دولية (المواد من 27 إلى 29)، خصخصة التسيير (المادة 30)، و عقود التراضي (المادة 31)، بالإضافة إلى مساهمة الأجراء في المؤسسات المعنية بالخصخصة (الباب الخامس-المادتين 36 و37). في الوقت الذي حددت مواد الباب الثاني (من 8 إلى 20) الإطار المؤسسي المشرف على العملية مع تحديد المهام الموكلة للهيئات المشرفة عليها (الحكومة، المجلس الوطني للخصخصة، ثم إنشاء بعد ذلك للجنة مراقبة وتسيير عمليات الخصخصة) .

² : SADI Nacer-Eddine (2005), *Op.Cit.*, p 111.

³ : الأمر رقم 97-12 المؤرخ في 19 مارس 1997 المعدل والمتمم للأمر رقم 95-22 المؤرخ في 26 أوت 1995 والمتعلق بخصوصية المؤسسات العمومية الصادر في العدد 15- السنة 34 للجريدة الرسمية بتاريخ 19 مارس 1997.

⁴ : الأمر رقم 01-04 المؤرخ في 20 أوت 2001 والمتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية الاقتصادية وتسييرها وخصخصتها الصادر في العدد 47- السنة 38 للجريدة الرسمية بتاريخ 22 أوت 2001 .

⁵ : كان ذلك في خطاب ألقاه خلال افتتاحه للقاء الذي جمعه مع رؤساء المجالس البلدية للبلاد في جويلية 2008 بتصريحه بأن خيار الخصخصة والأسلوب الذي انتهجته الجزائر في تسيير مسارها كان خطأ كبيرا، مشيرا إلى أن الطريق إلى اللجنة الذي حملته بعض الوصفات لم يكن كذلك لأن الوصفات لم تكن سوى، ولم تراعى أبدا مصلحة المجتمع كما لم تتماشى مع خصوصيته. (نقلا عن يومية الشروق اليومي، العدد 2363 الصادر يوم الأحد 27 جويلية 2008.)

بالصورة المنشودة كونها لم تفلح في وضعه على مسار النمو المستدام و إخفاقها في تحسين أداء القطاعات الاقتصادية المختلفة وبعث نشاطها من جديد لاسيما الانتاجية منها بشكل يعزز مساهمتها في دعم التشغيل وخفض البطالة وتلبية الطلب المحلي...، ناهيك عن عدم إتيان الكثير من الاصلاحات الهيكلية التي باشرت السلطات على المستويين الكلي والجزئي بشمارها بالنظر إلى أن بعضها يتطلب وقتا أطول لذلك وكذا لعقم الاحتلالات التي لازمت جميع مفاصل الاقتصاد الوطني لعقود عديدة والتركبة الثقيلة التي خلفتها مرحلة التسيير المركزي والسياسات غير الملائمة المطبقة والسلوكات السلبية التي أرستها والتي يستحيل التخلص منها بين ليلة وضحاها من ناحية والتردد وعدم وجود الرغبة في مواصلة تنفيذ بعض التدابير الاصلاحية (مسار الخصوصية مثلا) لدى السلطات لعوامل متعددة يعزو بعضها لتطور الوضع المالي للبلاد الذي يحدده سعر برميل النفط في الوقت الذي يعزو البعض الآخر لمحاولة تفادي تردي الأوضاع الاجتماعية المتدهورة أصلا بالنظر للنتائج الوخيمة التي غالبا ما تنجم عنها وتمس شرائح عريضة من المجتمع من ناحية ثانية.

ففي هذا المقام يشير الأستاذ عبد المجيد بوزيدي إلى أنه تم تحقيق خمس منجزات رئيسية للبرنامج والمتمثلة في: استعادة التوازنات الخارجية، تطهير تدريجي للمالية العامة، تخفيض معدل التضخم الى مستويات مقبولة، مع تحسن شروط التمويل الخارجي، وتحقيق معدلات نمو اقتصادية موجبة.¹ مع العلم بأن التحكم المسجل في التوازنات الكلية لم يرجع مثلما أسلفنا الذكر كلية لصرامة وفعالية التدابير التثبيتية المتخذة في سياق تنفيذ برنامجي التثبيت والتعديل الهيكلي، بل هو راجع أيضا للظروف المواتية للسوق العالمية للنفط الذي سجل انتعاشا في أسعاره مما ساهم في دعم الاستقرار المحقق على المستوى الاقتصادي الكلي الذي يبقى في نهاية المطاف استقرارا ظرفيا. ففي هذا المقام، تم تقليص عجز الموازنة العامة وخفض الضغوط التضخمية وتحسين وضع التوازنات الكلية الخارجية التي تتجلى في تحسن وضع رصيد الميزان التجاري وميزان المدفوعات خصوصا منذ سنة 1999 وذلك بالتزامن مع تسجيل تراجع تدريجي في المديونية الخارجية خاصة بعد عمليات إعادة الجدولة، وارتفاع احتياطات النقد الاجنبي بالتزامن مع تسجيل ارتفاع في أسعار النفط التي تجاوزت حدود 28 دولار أمريكي للبرميل الواحد سنة 2000 مثلما تظهره البيانات التي يوفرها لنا الجدول الموالي.

الجدول رقم 10: تطور أداء الاقتصاد الجزائري على مستوى بعض المؤشرات الاقتصادية الكلية خلال الفترة 1995-2001

المؤشرات الاقتصادية	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001
معدل التضخم (%)	29,78	18,68	5,73	4,95	2,64	0,34	4,22
مؤشر السيولة في الاقتصاد (% PIB/ M2)	40,7	36,6	38,9	45,8	45,7	40,7	49,1
رصيد الموازنة العامة (مليار دج)	-28,2	75,2	66,1	-108,3	-16,5	398,8	179,1
رصيد الموازنة العامة / PIB (%)	-1,4	2,9	2,4	-3,8	-0,5	9,7	4,2
رصيد الميزان التجاري (مليار دولار أمريكي)	0,2	4,1	5,69	1,51	3,36	12,30	9,61
رصيد ميزان المدفوعات (مليار دولار أمريكي)	-6,3	-2,1	1,16	-1,74	-2,38	7,57	6,19
- إجمالي المديونية الخارجية (مليار دولار أمريكي).	31,6	33,7	31,2	30,5	28,3	25,3	22,6
- إجمالي المديونية الخارجية/ PIB (%) .	76,1	73,5	66,4	64,8	58,9	47,2	41,9
- خدمة الدين (مليار دولار أمريكي)	4,24	4,28	4,46	5,09	5,11	4,50	4,46
- خدمة الدين (% من الصادرات الاجمالية)	38,8	30,9	30,3	47,6	39,3	19,8	22,2
احتياطي الصرف (مليار دولار أمريكي)	2,11	4,41	8,05	6,84	4,41	11,9	18,0
احتياطي الصرف (شهر من الواردات)	2,0	4,7	9,4	7,6	4,7	12,3	18,1
متوسط سعر البرميل من النفط (دولار أمريكي)	17,6	21,7	19,5	12,9	17,9	28,5	24,9
سعر الصرف (دج مقابل دولار أمريكي)	47,68	54,77	57,73	58,75	66,64	75,28	77,30

المصدر : تم اعداد الجدول بناء على المعطيات الواردة في :

- قاعدة بيانات مؤشرات التنمية في العالم للبنك الدولي - WDI - World Development Indicators لسنة 2015 : يمكن تحميلها من

الموقع الالكتروني للبنك الدولي : <http://data.worldbank.org/data-catalog/world-development-indicators>

- BANQUE D'ALGERIE (2002), *Evolution Economique Et Monétaire En Algérie en2001.*, Banque d'Algérie, Alger, Tableaux N° 2 N°5, N°8, N°12, N°16 N°17et N°19 du l'annexe.
- Banque d'Algérie (2005), *Evolution de la dettes exterieure de l'Algérie 1994-2004*, Tableaux N° 1 à 3 & N°5 - pp 1-3& p5.
- IMF (1998), *Algeria : Selcted Issue and Statistical Appendix*, IMF Staff Country Report N°98/87-September, International Monetary Fund, Washington, Tables N° 15 & 16- pp44-45, N°26-P61, N°31-p66, & N°35-p70.

في حين لم تكن النتائج المحصل عليها على مستوى أداء قطاعات الاقتصاد الحقيقي بنفس الايجابية التي طبعت التحكم في التوازنات الكلية بعد تنفيذ برنامج التعديل الهيكلي ذلك أن تحسن معدلات النمو الاقتصادي لم تكن نتاج الاداء الجيد لكافة قطاعات الاقتصاد الحقيقي بقدر ما هي ناجمة عن الاداء الجيد لبعض منها على حساب قطاعات اقتصادية اخرى وفي مقدمتها القطاع الصناعي العمومي الذي عرف انخيارا غير مسبوق خلال فترة تطبيق برنامج التعديل الهيكلي بشكل لم يتمكن بعدها من النهوض. حيث ارتبط ديناميكية النمو المسجلة بدرجة كبيرة بالعوامل الخارجية المتمثلة في أسعار البترول بالنسبة لقطاع المحروقات والعوامل المناخية بالنسبة

¹ : BOUZIDI Abdelmadjid (1999), *Op.Cit*, pp 49-56.

للقطاع الزراعي¹، وهو ما سنتأكد منه من خلال تتبع بيانات الجدول الموالي التي ترسم بوضوح طبيعة العلاقة القائمة بين النتائج الحسنة لمعدل النمو الاقتصادي ومعدل النمو للقطاعات الانتاجية الرئيسية في الاقتصاد الوطني وهي قطاعات المحروقات، الزراعة والصناعة.

الجدول رقم 11: تطور معدلات نمو بعض القطاعات الاقتصادية ومساهمتها في إجمالي القيمة المضافة خلال الفترة 1994-2001

2001	2000	1999	1998	1997	1996	1995	1994	مساهمة القطاعات الاقتصادية في إجمالي القيمة المضافة (%)
34,1	39,4	27,4	22,5	30,1	29,2	25,6	22,7	المحروقات
10,0	8,45	11,0	11,5	9,38	10,9	9,66	9,53	الزراعة
7,41	7,19	8,63	9,07	9,00	9,24	10,6	11,4	الصناعة (خارج المحروقات)
معدلات النمو الحقيقية للقطاعات الاقتصادية الرئيسية (%)								
-1,6	4,9	6,1	4,0	6,0	6,3	4,4	-2,5	المحروقات
13,2	-5,0	2,7	11,4	-13,6	21,3	15,0	-11,1	الزراعة
-1,3	-1,9	-0,8	9,2	-7,6	-13,4	-1,7	-7,5	الصناعة (خارج المحروقات)

المصدر: تم اعداد الجدول بناء على المعطيات الواردة في: BANQUE D'ALGERIE (2002), *Op.Cit* Annexes : Tableaux N°2 & N°3.

- IMF (1998), *Algeria : Selcted Issue and Statistical Appendix*, Op.Cit, Tables N° 02 & 3- p36 & p37.

من خلال تفحص بيانات الجدول، نلاحظ تعزيز مكانة قطاع المحروقات في الفترة التي أعقبت تطبيق البرنامج، أين أضحت مساهمته النسبية في مجمل القيمة المضافة تتجاوز 34 % بعدما كانت مساهمته تتراوح خلال الفترة 1995-1998 ما بين 22 % و 30 % وهذا بالتزامن مع تحسن معدلات نموه الحقيقية طيلة الفترة التي غطاها الجدول اذا ما استشينا التراجع المسجل سنتي 1994 و 2001 بنسبتي 2,5 % و 1,6 % على التوالي. كما شهد القطاع الزراعي أداء متذبذبا بشكل كبير، أين حقق معدلات نمو كبيرة وصلت الى مستويات تراوحت ما بين 11% و 21 % خلال بعض مراحل الدراسة ثم تسجيل تراجع ملحوظ في مراحل أخرى وصلت الى حدود 13,6 % كما هو الحال بالنسبة لسنة 1997 والذي يعزو إلى تأثير العوامل المناخية التي تعتبر محددا رئيسيا لمردودية المواسم الفلاحية في الجزائر.

اما بالنسبة للقطاع الصناعي (خارج المحروقات). فكان أكثر القطاعات الاقتصادية تضررا من الإجراءات المتخذة في سياق تطبيق برنامج التعديل الهيكلي لاسيما في ظل الاحتناقات الهيكلية العميقة التي بقي يعاني منها والمتراكمة عليه كنتاج لعوامل عديدة متصلة بالمحيط الذي يشتغل فيه وبقصور السياسات ومحدودية الاجراءات التي أخضع لها في سبيل تحسين أوضاع مؤسساته على مدار العقدين الماضيين. وهو ما تظهروه معدلات النمو السالبة المحققة من قبله على مدار الفترة 1994-2001 باستثناء سنة 1998 .

3-2- النتائج الاجتماعية لتطبيق برنامج التعديل الهيكلي:

إذا كان تطبيق برنامج التعديل قد ترتبت عنه نتائج متناقضة على الصعيد الاقتصادي حصرت نتائجها الإيجابية في استعادة التوازنات الماكرواقتصادية بشكل ظرفي وهامشي مقابل تأثير سلبي على أداء مختلف القطاعات الاقتصادية مع تسجيل تأخر وبطء شديد في تطبيق العديد من التدابير الإصلاحية لاسيما على المستوى الجزئي ومحدودية النتائج المترتبة عن تدابير إصلاحية أخرى. فإنه تأثيره على الصعيد الاجتماعي كان بالغ السلبية من منطلق أن التدابير الإصلاحية التثبتيّة ذات الطابع الانكماشية في سبيل الضغط على الطلب وإرساء الاستقرار على المستوى الاقتصادي الكلي التي رافقها ادخال العديد من الإصلاحات الهيكلية في الاقتصاد التي استهدفت تشجيع جانب العرض وتحرير الاقتصاد الوطني وجعله يتماشى وفق متطلبات اقتصاد السوق لم تصب في معظمها في مصلحة فئات واسعة من المجتمع التي اتجهت أوضاعها الاجتماعية المشقة أصلا نحو الأسوء بتفشي مظاهر الفقر والتمهيش والتفاوت في التوزيع الدخل وارتفاع معدلات البطالة وتدهور مستوى الخدمات العمومية ذات الطابع الاجتماعي المقدمة كنتيجة لسياسات تقليص الانفاق العام التي شملت كل بنوده بما فيها الموجهة للمجالات الاجتماعية (الصحة، التعليم...).

- عموما، يمكن عرض أهم الآثار الاجتماعية لسياسات الإصلاح في سياق تطبيق برنامج التعديل الهيكلي على النحو الآتي :
- تدهور أوضاع سوق العمل وارتفاع معدلات البطالة : حيث أن تطبيق برنامج التعديل الهيكلي كان له تبعات سلبية على أوضاع التشغيل وسوق العمل التي تدهورت بشكل غير مسبوق مما أدى إلى ارتفاع معدلات البطالة التي ازدادت حدتها بتجديدها وتمركزها في أوساط الشباب (البطالة الشبابة). إذ انتقل معدلها من 23,15 % سنة 1993 الى 24,36 % لتصل الى حدود 28 % طيلة فترة تطبيق برنامج التعديل الهيكلي (1996-1998) ثم الى 29,29 % و 28,71 % سنتي 1999 و 2000 على التوالي².
 - ضعف القدرة الشرائية، اتساع الفوارق الاجتماعية وتفشي ظاهرة الفقر : إذ أفضت التدابير الانكماشية المنفذة على غرار تحرير الأسعار والغاء الدعم وتجميد الاجور، فضلا عن الظروف الاقتصادية الصعبة المتسمة بنقص فرص التوظيف وارتفاع معدلات البطالة والمستويات العامة للأسعار، الى تردي الأوضاع المعيشية بشكل غير مسبوق لفئات واسعة من المجتمع الجزائري الذي استفحلت في اوساطه ظواهر اجتماعية سلبية لا يزال يعاني من تبعاتها لغاية الوقت الراهن.
 - تدهور نوعية الخدمات الاجتماعية المقدمة بفعل سياسات تقليص الانفاق على القطاع الاجتماعي (الصحة، التربية...).

¹ : DAHMANI Ahmed (1998), *Op.Cit*, p134.

² : CNES (2002), *Rapport sur l'évaluation des dispositifs d'emploi*, Conseil National Economique Et Social , Alger, p33.

القسم الرابع: الاقتصاد الوطني خلال مرحلة تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي (الفترة 2001-2014) مع تحليل لأوضاعه في خضم أزمة انهيار أسعار النفط الحالية

بحلول الألفية الثالثة تكون الجزائر قد دخلت مرحلة متسمة بتحسين ملحوظ في الوضع الأمني ناهيك عن تحسن الظرف الاقتصادي الكلي كنتيجة للانفراج المالي الناجم عن زيادة مداخيل المحروقات. هذا ما شكل دافعا للسلطات في سياق عملها على تدارك التأخر الحاصل والمورث عن الأزمة الاقتصادية والمالية وكذا السياسية-الأمنية التي مرت بها البلاد واحتواء التبعات السلبية التي أفرزها تطبيق التدابير الانكماشية لبرامج التثبيت والتعديل الهيكلي على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي المشار إليها في فقرات المحور السابق، لإحداث تغيير في طبيعة السياسة الاقتصادية المنتهجة عبر إحداث نوعا من القطيعة مع المقاربة الليبرالية التي أملتتها مشروطة المؤسسات المالية الدولية بإتباع سياسة اقتصادية ذات توجه كينزي قوامها التوسع في الإنفاق العام تسمح بإعادة إنعاش الاقتصاد الوطني وتجاوز حالة الركود التي عانى منها بيعت حركية النمو والعمل على امتصاص البطالة بشكل يسمح بتحقيق النقطة المأمولة على مستوى أداء الجهاز الإنتاجي الوطني ومختلف القطاعات الاقتصادية وتنويع مصادر الدخل وتخفيف الطلب الفعلي بما يكفل بعث مقومات نموه المستدام وفق هيكل متوازن من الناحيتين الجهوية والقطاعية من ناحية ورفع العراقيل التي يمكن أن تواجه الحزمة المتبقية من التدابير الإصلاحية الهيكلية المزمع استكمالها والحرص على الحفاظ على المكاسب المحققة في المرحلة السابقة على مستوى استعادة التوازنات الماكرو اقتصادية وضمان استمراريتها من ناحية ثانية. الأمر الذي فسح المجال لاستعادة الدولة لدورها في أخذ زمام المبادرة الاقتصادية من جديد وبشكل قوي، بتخصيص موارد مالية ضخمة لم يسبق لها مثيل منذ الاستقلال لتمويل مختلف المشاريع التي تضمنتها برامج الإنعاش الاقتصادي الثلاثة التي تم إقرارها وتنفيذها خلال الفترة الممتدة من سنة 2001 لغاية نهاية سنة 2014 بداية ببرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي الذي شمل الفترة 2001-2004 مروراً ببرنامج تعزيز النمو الذي غطى الفترة 2005-2009 ووصولاً إلى البرنامج التنموي الخماسي أو برنامج توطيد النمو الاقتصادي الذي غطى بدوره الفترة 2010-2014 والتي خصص لها غلاف مالي إجمالي قدر حسب الإحصائيات الرسمية التي قدمت من قبل السلطات في وقت سابق بنحو 31419 مليار دج وهو ما يعادل 423 مليار دولار بينما أشارت إحصائيات أخرى وردت في مخطط عمل الحكومة المعروض في البرلمان شهر سبتمبر 2017 إلى 30394,4 مليار دج وهو ما يعادل 403,21 مليار دولار أمريكي.¹

وفيما يخص نتائج تطبيق هذا البرامج وتأثيرها على الاقتصاد الوطني. فيمكن القول بأن آثار الوصفة الكينزية كانت معاكسة تماما لما كان منتظر على اعتبار أنها لم تساهم بالشكل المرغوب في التأسيس لمسار نمو متماسك وتطور للاقتصاد الوطني بقدر ما أدخلته في تبعية شبه مطلقة للإنفاق العام المرتبط أساسا بعوائد صادرات المحروقات غير المضمونة وهذا في ظل عدم مرونة الجهاز الإنتاجي الوطني وجوده وتعمق السلوكات السلبية المتصلة بالريع التي ظلت تنخر مفاصل الاقتصاد ككل فضلا عن تزايد الواردات على نحو قياسي ومن دون أية ضوابط من أجل تلبية حاجيات الطلب الكلي المتزايد مع بقاء الصادرات محافضة على نفس هيكل البلد احادي التصدير وهذا من دون إهمال للجوانب الإيجابية المحققة على مستوى تحسين البنى التحتية ومحاولة تصحيح أوضاع المؤسسات العمومية وتطوير أنشطة الخدمات العمومية لاسيما الاجتماعية من الجانب الكمي بالدرجة الأولى. في الوقت الذي أسهم فيه تزايد مداخيل المحروقات في التحكم في التوازنات الاقتصادية الكلية ومن ثم تحقيق استقرار هش للوضع الاقتصادي والاجتماعي للبلد، وهو الوضع الذي سرعان ما بدأ في التدهور واشتداد مواطن الضعف في الاقتصاد مرة أخرى بمجرد الهبوط الحاد لأسعار النفط منذ النصف الثاني لسنة 2014 ، ومن ثم العودة من جديد لنفس الأوضاع المتردية التي عرفها الاقتصاد الوطني غداة نشوب الأزمة النفطية لسنة 1986 وان كانت بشكل أقل حدة نتيجة التمكن من الحفاظ ولو بالحد الأدنى لتماسك الاقتصاد وتجنب عدم انهياره بشكل كلي بفعل الاستعانة باحتياطي الصرف الذي كون على مدى سنوات الطفرة النفطية التي بدأت كما ذكرنا منذ مطلع الألفية الثانية.

كما تميزت مرحلة تطبيق سياسات الانعاش الاقتصادي بالعديد من الخصائص التي طبعت المشهد الاقتصادي الوطني إضافة إلى التوسع في الإنفاق العام بشقيه الاستثماري والاستهلاكي المغطى كلية بعوائد المحروقات والمتمثلة في : التردد و عدم الجدية في مواصلة مسار الإصلاحات الاقتصادية الليبرالية التي شرع في تطبيقها خلال الفترة السابقة والذي يمكن تلسمه في تراجع السلطات على استكمال العديد من الإصلاحات الاقتصادية خصوصا منذ فترة تطبيق البرنامج التكميلي لدعم النمو (2005-2009) بإلغاء البعض منها أو تجميد البعض الآخر فضلا عن التوجه نحو تبني سياسة الانفتاح على الاقتصاد العالمي من خلال الدخول في مفاوضات الانضمام و/أو الانخراط في العديد من المسارات التكاملية الإقليمية والمتعددة الأطراف على غرار بعث مفاوضات الحصول على عضوية منظمة التجارة العالمية التي لا تزال متواصلة لغاية كتابة أسطر هذه المطبوعة ، والانضمام إلى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى سنة 2009، بينما يبقى أهم مسار تكاملي انخرط فيه هو مسار الشراكة الأوروبية المتوسطية المؤطر على المستوى الثنائي باتفاق الشراكة المبرم مع الاتحاد الأوروبي على غرار بقية

¹ : مصالح الوزير الأول (2017)، مخطط عمل الحكومة من أجل تنفيذ برنامج رئيس الجمهورية، الجزائر، سبتمبر، الملحق رقم II - معطيات حول برامج التنمية خلال الفترة 2000-2017. يمكن تحميله على بوابة الوزارة الأولى على الانترنت :

<http://www.premier-ministre.gov.dz/ressources/front/files/pdf/plans-d-actions/plan-d-action-du-gouvernement-2017-ar.pdf>.

الدول المتوسطة الشريكة المعنية بمسار الشراكة بعد 17 جولة من المفاوضات طيلة الفترة الممتدة من مارس 1997 إلى غاية 19 ديسمبر 2001 وهو تاريخ التوقيع عليه بالأحرف الأولى ثم التوقيع عليه بشكل رسمي بفايننسيا الإسبانية في 22 أبريل سنة 2002 ثم دخوله حيز التنفيذ في سبتمبر 2005 معوضا بذلك اتفاق التعاون الذي أطر العلاقات الثنائية الجزائرية الأوروبية 28 أبريل 1976.

والواقع أن مرحلة الاستقرار الظرفي المتسم في حقيقة الامر بمشاشة عالية خلال فترة تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي كان مرتبطا بشكل مطلق بالمنحى التصاعدي الذي سلكته أسعار النفط في الأسواق العالمية في معظم سنوات هذه الفترة (إذا ما استثنينا فترة الأزمة المالية العالمية 2008-2009)، وقد تأكدت هشاشة الوضعية الاقتصادية للبلاد بشكل جلي من خلال الانقلاب العنيف الذي عرفته بمجرد أن اتخذت أسعار مختلف الخامات النفطية في الأسواق العالمية منحى تنازليا حادا بما فيها النفط الجزائري (صحاري بلاند) الذي فقد سعر البرميل الواحد منه خلال الفترة الممتدة من جوان 2014 لغاية جانفي 2015 لوحدها قرابة 65 دولار أمريكي بانتقاله من 112,7 دولار إلى 47,9 دولار وبنسبة انخفاض بواقع 57,5 % ليواصل مسار هبوطه إلى 31,3 دولار للبرميل في جانفي 2016 قبل أن يرتفع بشكل طفيف ولكن دون تجاوز سقف 50 دولار كمتوسط شهري طوال الفترة من جوان 2016 إلى أوت 2017.¹ حيث تسبب هذا التهاوي المتواصل في الأسعار في اختيار التوازنات الاقتصادية الكلية على مدار الفترة التي أعقبت تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي (2015-2017) وطففت معها الاختلالات الهيكلية العميقة التي يعاني منها الاقتصاد الوطني والتي لطالما أخفتها في كل مرة الطفرات النفطية، هذا ما كان له من دور بارز في إعادة نظر السلطات كما جرت عليه العادة في خياراتها الاقتصادية التي سرعان ما استبدلت تدابير السياسة المالية التوسعية ورفع مستويات الانفاق العام الاستثماري والاستهلاكي وتوظيفها لتحفيز النشاط الاقتصادي ودعم الطلب الكلي والإبقاء على مستوى عال من التحويلات الاجتماعية لضمان الاستقرار الاجتماعي بتدابير انكماشية تحت مسمى ترشيد الانفاق العام والتلويح مجددا بالعودة إلى مسار الإصلاحات الليبرالية التي تم تجميدها أو توقيفها خلال سنوات الرخاء المالي التي صاحبت تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي بهدف وقف نزيف تدهور التوازنات الكلية خصوصا وأن هاجس العودة لخيار الاستدانة الخارجية قد بدأ يلوح في الأفق بعدما بدأت احتياطات الصرف تجد طريقها نحو النفاذ والتآكل الكلي لموارد صندوق ضبط الإيرادات في فيفري 2017 بفعل عمليات السحب منها لتغطية العجز المتواصل للخزينة العمومية لطول فترة الصدمة النفطية الحالية وهي الموارد المالية التي أمكنت خلال السنوات الثلاثة الأخيرة من تفادي حدوث انهيار شبيه بما حصل في الصدمة النفطية المعاكسة لسنة 1986 والحفاظ على تماسك الاقتصاد ولو بالحد الأدنى.

وبناء على ما سبق، سيتم الوقوف عبر محاور هذا القسم عند أبرز ما ميز مسار تطور الاقتصاد الوطني خلال المرحلة التي أعقبت تطبيق برنامج التعديل الهيكلي، وهي مرحلة تطبيق سياسات الانعاش الاقتصادي التي طبعت الفترة 2001-2014، أين سيتم التعرض لمضامين البرامج التنموية الثلاثة المنفذة وأهدافها الرئيسية ثم إجراء تقييم لمحصلتها ومدى بلوغها لأهدافها المسطرة من خلال تبيان لنتائجها وآثارها على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي مع إبراز لأهم الخصائص الرئيسية للاقتصاد الوطني في هذه المرحلة من مراحل تطور الاقتصاد الوطني من خلال فقرات المحورين الأول والثاني، في الوقت الذي سينظر فيه المحور الثالث والأخير لهذا القسم ومعه المطبوعة في الوضعية الراهنة للاقتصاد الوطني التي تميزت كما أوردنا آنفا بانقلاب حاد في الظرف الاقتصادي جراء التبعات السلبية التي خلفتها صدمة انهيار أسعار النفط منذ النصف الثاني لسنة 2014 والتي لم يتم الفكك منها لغاية كتابة هذه الأسطر.

¹ : وزارة المالية (2017)، مذكرة عرض مشروع قانون المالية لسنة 2018 وتقديرات 2019-2020، المديرية العامة للتنبؤات والسياسات DGPP، وزارة المالية الجزائر، ص 14.

المحور الأول: برامج الانعاش الاقتصادي المطبقة خلال الفترة 2001-2014

تميزت فترة ما بعد تطبيق برنامج التعديل الهيكلي بدخول الاقتصاد مرحلة جديدة متسمة بنوع من الاستقرار للظرف الأمي وتحسن الوضعية المالية للبلد التي تدعمت بالوضع الدولي الملائم جدا في السوق النفطية العالمية التي ارتفعت فيها أسعار المحروقات على نحو تضاعف فيه متوسط سعر برميل النفط بأكثر من 5 مرات بين الفترتين 1995-2000 و 2010-2014 بانتقاله من 19,74 دولار أمريكي إلى 29,45 دولار خلال الفترة 2001-2004 ثم إلى 70,88 دولار و 102,36 دولار خلال الفترتين 2005-2009 و 2010-2014 على التوالي، وهو ما ترتب عنه ارتفاع مداخيل صادرات المحروقات واحتياطي النقد الأجنبي بين الفترتين 1995-2000 و 2010-2014 بتضاعف الأولى بأكثر من 4 مرات بانتقالها من 13,16 مليار دولار إلى 64,01 مليار دولار بينما تضاعف الثاني خلال نفس الفترة السابقة بأكثر من 29 مرة بانتقاله من 6,26 مليار دولار إلى 181,61 مليار دولار كما هو مبين في الجدول رقم 18.

ففي هذا المقام، دخلت الجزائر في مرحلة جديدة تميزت باعادة بناء الاقتصاد الوطني وفق تصور وفلسفة جديدة اتضحت معالمها برسم وتنفيذ سياسة اقتصادية ذات طبيعة كينزية مركزة على التوسع في الانفاق العام وهو ما شكل نقطة تحول هامة للسياسة الاقتصادية المنتهجة بالنظر لهذا التوجه المغاير لما ممارس في السابق أملا في إقامة اقتصاد قوي قادر على الاستجابة لمتطلبات المجتمع وتجاوز مخلفات عشرية التسعينيات الصعبة وآثارها السلبية الكبيرة على التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وهو ما أشر بجلاء على عودة الدولة مرة أخرى لأخذ زمام المبادرة الاقتصادية بعد التحجيم القصري لدورها التدخل في الحقل الاقتصادي والاجتماعي بموجب تنفيذ برامج التثبيت والتعديل الهيكلي.

وقد تم تجسيد هذه السياسة التنموية من خلال تطبيق ثلاث برامج ضخمة لم يسبق لها مثيل منذ الاستقلال للاستثمار العمومي على طول الفترة الممتدة من 2001 لغاية 2014 ممولة كلية من عوائد المحروقات، وهي البرامج التي سوف يرمي هذا المحور لعرض مضامينها وأهدافها بعد تسليط الضوء ولو بشكل مختصر على الخلفية النظرية لسياسات الانعاش الاقتصادي بتناول لكل من مفهومها، وسائلها وشروط تطبيقها.

1- سياسات الانعاش الاقتصادي: دراسة في المفهوم، الوسائل وشروط التطبيق

السياسة الاقتصادية التي غالبا ما تكون الدولة هي المسؤولة عن اعدادها وتنفيذها، يقصد بها عادة كل ما يتعلق باتخاذ القرارات الخاصة بالاختيار بين الوسائل المختلفة التي يملكها المجتمع لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية معينة مع البحث عن أفضل الطرق أو الوسائل الموصلة لتحقيق هذه الاهداف التي تشكل في حقيقة الامر أدواتها. حيث يمكن التمييز بين أنواع عديدة من السياسات الاقتصادية التي يمكن جمعها بحسب الأجل في مجموعتين رئيسيتين، أين تتضمن الأولى السياسات الاقتصادية الهيكلية التي غالبا ما تكون طويلة الاجل وتستهدف احداث تغييرات نوعية في الاقتصاد وآليات عمله، في حين تتضمن المجموعة الثانية السياسات الاقتصادية الظرفية التي تنطوي على جملة من التدابير الهادفة الى احدث الاستقرار في الاقتصاد أو محاولة انعاشه لذلك تعتبر سياسات الاستقرار والانعاش من أهم السياسات الاقتصادية الظرفية.¹

ويمكن تعريف سياسة الانعاش الاقتصادي بأنها عبارة عن سياسة اقتصادية ظرفية بالدرجة الاولى مستوحاة من الفكر الكينزي، تعتمد أدائها الرئيسية على تدخل أكبر للدولة في النشاط الاقتصادي عن طريق التوسع في الانفاق العام بشقيه الاستهلاكي والاستثماري بشكل رئيسي علاوة على تدابير اقتصادية أخرى بغية تنشيط الطلب الكلي ومن ثم تحفيز القطاع الانتاجي الذي يزداد نشاطه وقدرته على امتصاص البطالة، مما يسمح في نهاية المطاف بانعاش الاقتصاد واخراجه من حالة الركود التي يتواجد فيها باستعادته لوتيرة النمو وقدرته على التشغيل.² مع التنويه بانه يمكن اعتبار أيضا سياسة العرض (تختلف نسبيا عن سياسة جانب العرض التي تقترحها مدرسة اقتصاديات جانب العرض ذات التوجه النيوليبرالي) التي تستهدف تنشيط العرض بمثابة سياسة انعاش اقتصادي على اعتبار أن الغرض منها كذلك هو دعم النشاط الاقتصادي على الرغم من كونها ذات طابع هيكلي أكثر منه ظرفي.³

اذن، فالتعريف السابق يشير الى امكانية استخدام مجموعتين من الوسائل التي يتم استخدام واحدة منها أو أكثر لتحقيق الانعاش الاقتصادي، حيث تتعلق الأولى بتنشيط الطلب في الوقت الذي تتضمن فيه المجموعة الثانية التدابير التي من شأنها تنشيط جانب العرض.⁴

- فبالنسبة لوسائل تطبيق سياسة الانعاش بواسطة الطلب، تتمثل في الانفاق العام (الاستهلاكي والاستثماري) الذي يزيد من طلب الدولة نفسها على مختلف السلع والخدمات، فضلا عن المشاريع الكبرى (الهيكل القاعدية على سبيل المثال) التي تقوم بها مما يسمح بالتقليل من حدة البطالة، بالإضافة الى التحويلات الاجتماعية المدفوعة للأفراد (منح البطالة، مساعدات اجتماعية مختلفة...) أو

¹ : وليد عبد الحميد عايب (2010)، الآثار الاقتصادية لسياسة الانفاق الحكومي : دراسة تطبيقية قياسية لنماذج التنمية الاقتصادية، مكتبة حسن العصرية، بيروت، الطبعة الأولى، ص ص 73-74 و ص ص 76-77.

² : روضة جديدي (2013)، أثر برامج سياسة الانعاش الاقتصادي على تدفق الاستثمار الاجنبي المباشر، مداخلة مقدمة للمؤتمر الدولي حول تقييم آثار برامج الاستثمار العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014، المنظم من قبل كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالتعاون مع مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورومغاربي، جامعة سطيف-1، يومي 11 و 12 مارس، ص 5.

³ : محمد مسعي (2012)، سياسة الانعاش الاقتصادي في الجزائر وأثرها على النمو، مجلة الباحث، العدد 10، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، ص 148.

⁴ : نفس المرجع السابق، ص ص 148-149.

تلك المتعلقة بدعم بعض السلع وغيرها من التحويلات، وكذا تخفيض بعض أصناف الضرائب وهي اجراءات كلها في الحقيقة يمكن أن تسمح بشكل مباشر أو غير مباشر في تحسين الدخل المتاح ومن ثم تحفيز جانب الطلب.

- أما بالنسبة لوسائل تطبيق سياسة الانعاش عن طريق العرض: فهي تهدف الى جعل انتاج السلع والخدمات من طرف المؤسسات بأقل تكلفة، مما يجعل التدخل الحكومي في هذا المجال يتم غالبا بواسطة آليتين رئيسيتين وهما: القيام بتخفيض العبء الضريبي على الشركات المنتجة والعمل على تشجيع الاستثمار الخاص، وكذا القيام بالاستثمار العمومي في مختلف المجالات مثل البنى التحتية، التعليم والبحث والتطوير وهو يترتب عنه آثار خارجية ايجابية بالنسبة للمؤسسات الانتاجية التي سيتوسع نشاطها وحجم استثمارها بهدف تلبية الطلب المتزايد.

كما يجب التنويه بأن تنفيذ سياسة الانعاش الاقتصادي عن طريق التوسع في الانفاق العام غالبا ما يأخذ شكلين رئيسيين هما:¹

- تشفيط المضخة *Pump priming*: أو ما يصطلح عليه بدفع قوة شرائية جديدة في الاقتصاد الوطني، ويشير الى ان الدولة عن طريق سلطتها المركزية أو المحلية يمكن لها القيام بدفع قوة شرائية في الاقتصاد الوطني بتنفيذها لبرامج تقتضي إنفاق مبالغ كبيرة وعلى نطاق واسع، يكون من شأنها إعطاء الدفعة الأولى للاقتصاد حتى يتمكن من النهوض والسير بمفرده اعتمادا على قوته الذاتية.

- الانفاق التعويضي *compensatory spending*: والذي يقصد به تعويضا عن الانخفاض في الاستثمار الخاص في حالات الكساد والذي يجب ان يكون على نطاق واسع وان يستمر حتى يعود الاستثمار الخاص الى الوضع الطبيعي.

ومما لاشك فيه أن نجاح تطبيق النظرية الكينزية المرتكزة على السياسة المالية التوسعية مرده بالدرجة الاولى طبيعة المشكلات والظروف الاقتصادية الناجمة عن أزمة الكساد الكبير التي انسجمت معها مع هذه السياسات التي مكنت من انعاش الاقتصاديات الرأسمالية المتقدمة واخراجها من حالة الركود والتي استمر تطبيقها طيلة سنوات الثلاثين الجيدة قبل التراجع عنها بعد أزمة التضخم الركودي التي عجزت عن إيجاد الحلول الملائمة لها بل اعتبرت حسب آراء التيارات الليبرالية الجديدة كسبب رئيسي لهذه الأزمة، وهو ما جعلها تواجه العديد من الانتقادات متعلقة بمحدوديتها في معالجة حالات التضخم الركودي وعدم فعاليتها في حالة غياب الرشادة او العقلانية في توجيه وتخصيص الانفاق العام وكذا عدم وجود مرونة لحركة الاستثمارات بالنسبة للتغيرات في أسعار الفائدة، كما يضاف الى ما سبق عدم فعاليتها في حالة جمود الجهاز الانتاجي كما هو الحال بالنسبة لمعظم الدول النامية التي يستلزم تطبيق مثل هذه السياسات فيها تدخلا أكبر من قبل الحكومات بشكل ربما يتجاوز قدرات اقتصاديات هذه الدول.²

اذن فرغم الاعتقاد السائد بان السياسة المالية بشكل عام تعتبر الأكثر فعالية وملائمة لظروف الدول النامية مقارنة بوسائل السياسة الاقتصادية الاخرى ولاسيما منها السياسة النقدية التي لا تسمح في الكثير من الاحيان بتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية لهذه الدول، الا أن هذا لا يمنع من القول بان نجاح سياسات الانعاش الاقتصادي يجب أن يكون مقرون بمجموعة من الشروط التي يتعين توفرها، وهي حسب وجهة النظر الكينزية متمثلة في:

- ضرورة توفر لدى المؤسسات مختلف الوسائل اللازمة لزيادة انتاجها واستثمارها، بمعنى وجود مرونة للجهاز الانتاجي بالنسبة للطلب.
- أن يكون الميل الحدي للاستيراد ضعيفا بمعنى ان لا يكون هناك اتجاه قوي لتلبية الطلب بواسطة المنتجات الاجنبية وهو ما يجعل في هذه الحالة أثر سياسة الانعاش (على التشغيل خاصة) في هذه الحالة ضعيفا.
- أن لا تؤدي الزيادة في الانتاج الى زيادة قوية في الاستيراد مما يؤدي الى حدوث عجز في الميزان التجاري.

2- مضمون وأهداف برامج الانعاش الاقتصادي المنفذة خلال الفترة 2001-2014

سنحاول من خلال الفقرات الموالية التعرض لمضامين وأهداف برامج الإنعاش الاقتصادي الثلاثة التي تم إقرارها وتنفيذها خلال الفترة الممتدة من سنة 2001 لغاية نهاية سنة 2014 بداية ببرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي الذي شمل الفترة 2001-2004 مروراً ببرنامج تعزيز النمو الذي غطى الفترة 2005-2009 ووصولاً إلى البرنامج التنموي الخماسي أو برنامج توطيد النمو الاقتصادي الذي غطى بدوره الفترة 2010-2014.

1-2 برنامج دعم الانعاش الاقتصادي للفترة 2001-2004

خصص لهذا البرنامج غلاف مالي بلغت قيمته الاجمالية نحو 525 مليار دج وهو ما يعادل قرابة 7,5 مليار دولار أمريكي، وهو اعتبر وقتئذ بأنه برنامجاً ضخماً قياساً باحتياطات الصرف المسجلة قبل اقراره في أبريل سنة 2001، والمقدرة بنحو 4,4 مليار دولار أمريكي سنة 1999 و 11,9 مليار دولار أمريكي سنة 2000 كما هو مبين في الجدول رقم 10. ولعل أهم ما ميز البرنامج المعني أنه اعتبر كأداة مرافقة للإصلاحات الهيكلية التي التزمت بتنفيذها الجزائر بالموازاة مع تبني مسار الانفتاح نحو الاقتصاد العالمي.³ حيث جاء في سياق

¹ : وليد عبد الحميد عايب (2010)، مرجع سبق ذكره، ص 117.

² : صالح صالح (2013)، تأثير البرامج الاستثمارية العامة على النمو الاقتصادي والاندماج القطاعي بين النظرية الكينزية واستراتيجية النمو غير المتوازن - الفترة 2001-2014، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 13، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، ص 8.

³ : محمد مسعي (2012)، مرجع سبق ذكره، ص 149.

⁴ : كريم زرمان (2010)، التنمية المستدامة من خلال برنامج الانعاش الاقتصادي، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 7- جوان، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر - بسكرة، ص 200.

ظروف اقتصادية مختلفة عن تلك السائدة في ظل الاقتصاد الموجه الذي عرف أيضا تطبيق مخططات نمو، والذي تخلت عنه الجزائر ولو شكل جزئي من خلال تبنيها لاقتصاد السوق، وبالتالي فقد تزامن تنفيذ البرنامج مع الاستمرار في تطبيق العديد من التدابير الإصلاحية التي شملت ميادين اقتصادية واجتماعية على غرار النظام المالي والمصرفي، القطاع الاقتصادي العمومي، النظام الجبائي والجمركي، تحسين مناخ الاستثمار وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فضلا عن التدابير الإصلاحية المتخذة في سياق الانفتاح نحو الاقتصاد العالمي من خلال التفاوض على عقد اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي والذي تم نهاية سنة 2001 كما سنرى ذلك لاحقا وكذا إعادة فتح مجال التفاوض بهدف الانضمام الى منظمة التجارة العالمية.

وبذلك، ارتكزت أولويات هذا البرنامج على ضرورة تجاوز مخلفات عشرية التسعينيات الصعبة وآثارها السلبية الكبيرة ببعث حركية النمو الاقتصادي وتحسين الوضعية الاجتماعية والتخفيف من حدة البطالة والفقر وتحقيق التوازن الجهوي بين مختلف مناطق الوطن وهو ما تعكسه الاهداف المسطرة له، والمتمثلة في:¹

- إعادة تنشيط الطلب الكلي ودعم النشاطات المنتجة للقيمة المضافة ومناصب الشغل عن طريق رفع مستوى الاستغلال في القطاع الفلاحي وفي المؤسسات المنتجة المحلية الصغيرة والمتوسطة.
- تحيئة وإنجاز هياكل قاعدية تسح باعادة بعث النشاطات الاقتصادية وتغطية الاحتياجات الضرورية للسكان فيما يخص تنمية الموارد البشرية.

وانطلاقا من الأهداف التي يرمي البرنامج الى تحقيقها، لم يخرج مضمونه عن نطاق توجيه مخصصاته المالية لدعم العمليات والمشاريع الخاصة بدعم المؤسسات والنشاطات الإنتاجية الفلاحية، تقوية الخدمات العمومية في مجالات كبرى كالري، النقل، الهياكل القاعدية، تحسين الإطار المعيشي للسكان، دعم التنمية المحلية وتنمية الموارد البشرية كما هو مبين في الجدول الموالي.

الجدول رقم 12: التوزيع القطاعي لبرنامج دعم الانعاش الاقتصادي المطبق في الجزائر خلال 2001-2004 (مليار دج)

%	المجموع	2004	2003	2002	2001
40,1	210,5	2,0	37,6	70,2	100,7
38,8	204,2	6,5	53,1	72,8	71,8
12,4	65,4	12,0	22,5	20,3	10,6
8,6	45,0	...	...	15,0	30,0
100	525	20,5	113,9	185,9	205,4

المصدر: نبيل بوفليح (2013)، مرجع سبق ذكره، ص 46.

عموما يمكن عرض بعض التفاصيل فيما يخص مجالات الاستثمارات التي تم اعتمادها في هذا البرنامج والواردة في الجدول أعلاه على النحو الموالي:

- دعم النشاطات الانتاجية والمتعلقة بقطاعات الفلاحة الصيد البحري والموارد المائية : حيث تم تخصيص 65 مليار دج لدعم القطاع الفلاحي، والمندرج ضمن المخطط الوطني للتنمية الفلاحية، وذلك بهدف²:
 - تكثيف الإنتاج الفلاحي خاصة المواد واسعة الاستهلاك وترقية الصادرات من المنتجات الفلاحية .
 - إعادة تحويل أنظمة الإنتاج للتكفل أحسن بظاهرة الجفاف في إطار إجراء خاص .
 - حماية الأحواض المنحدرة و المصببات و توسيع مناصب الشغل الريفي، وكذا حماية النظام البيئي الرعوي وتحسين نوعية العلف .
 - مكافحة الفقر و التهميش، لاسيما عن طريق مشاريع تجارية للتنمية الجماعية و معالجة ديون الفلاحين .
- أما فيما يخص مجال الصيد البحري فلقد خصصت له نسبة 14.52 % فقط من اجمالي المخصصات المالية الموجهة لدعم النشاطات الانتاجية بغلاف مالي قدره 9,5 مليار دج ويشمل هذا المجال : تنمية الصيد البحري وتربية المائيات، تحديث وتطوير تجهيزات الصيد البحري، حماية البيئة البحرية وتشجيع الصادرات القطاع.
- الأشغال الكبرى والهياكل القاعدية : قدر الغلاف المالي المخصص لبرنامج هذا القطاع بـ 210,5 مليار دج الذي وزعت مشاريع الاستثمار العمومي فيه على ثلاثة محاور رئيسية استهدفت تعزيز الخدمات العامة و تحسين الإطار المعيشي هي : التجهيزات الهيكلية لل عمران التي خصص لها غلاف مالي قدره 142,9 مليار دج بغية تحسين إطار معيشة حياة سكان المراكز الحضرية الكبرى . وتنشيط المناطق الريفية (الجبليّة، الهضاب العليا، الواحات) المخصص لها 32 مليار دج. وكذا السكن وال عمران الذي خصص له 35,6 مليار دج .
- التنمية المحلية والبشرية، استهدفت مشاريع الاستثمار العمومي المندرجة ضمن هذا الجانب من البرنامج تحقيق التوازن الجهوي بين مختلف مناطق الوطن من خلال برامج التنمية المحلية والتكفل بالانشغالات المحلية على عدة مستويات، والتدخل فيما يخص

¹ نبيل بوفليح (2013)، دراسة تقييمية لسياسة الانعاش الاقتصادي المطبقة في الجزائر في الفترة 2000-2010، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية، العدد 9- جانفي، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، ص 46.

² كريم زرمان (2010)، مرجع سبق ذكره، ص 200-201.

- التحسين النوعي و المستدام للإطار المعيشي للمواطنين . وعليه فقد توزعت هذه المشاريع على ثلاثة محاور رئيسية هي :¹
- التنمية المحلية ، ويتضمن هذا المجال المشاريع الهادفة إلى تحسين نوعي ودائم لظروف معيشة السكان على المستوى المحلي، التوزيع المتوازن للتجهيزات والنشاطات على مستوى التراب الوطني، إنشاء وصيانة الطرقات الولائية والبلدية ومشاريع تزويد المياه الصالحة للشرب، مشاريع تحسين الخدمة العمومية وغيرها. مع العلم بان المبلغ الاجمالي المخصص لتمويل هذا المجال قدر بـ 113 مليار دج.
 - التشغيل والحماية الاجتماعية، اعتمد له مبلغ اجمالي قدره 16 مليار دج وهو يخص برامج التشغيل ذات الكثافة العالية لليد العاملة والموجه للولايات المحرومة والذي خصص له غلاف مالي قدره 7 مليار دج، حيث ستسمح بعرض اضافي لـ 700000 منصب عمل دائم خلال فترة تنفيذ برنامج الانعاش. أما على مستوى النشاط الاجتماعي فتضمن نشاطات التضامن تجاه الفئات الأكثر ضعفا بـ 3 مليار دج واصلاحات الهياكل والمؤسسات المتخصصة وكذا تأطير سوق العمل وخصص لكل منهما 3 مليار دج.
 - التنمية البشرية ، فتتضمن الاستثمار العمومي الذي قدر بنحو 90,4 مليار دج لتمويل مشاريع ذات العلاقة بتحسين مؤشرات التنمية البشرية في قطاعات التربية (27 مليار دج)، التعليم العالي (18,9 مليار دج)، والبحث العلمي (12,38 مليار دج)، التكوين المهني (9,5 مليار دج) ، الصحة والسكان (17,7 مليار دج) ، الشباب والرياضة (0,4 مليار دج) ، الثقافة والاتصال (2,3 مليار دج) الشؤون الدينية (1,5 مليار دج).
 - السياسات المرافقة لبرنامج دعم الانعاش الاقتصادي (دعم الاصلاحات) والتي ترد في الجدول أدناه، جاءت مكاملة لمسار الاصلاحات الاقتصادية التي شرعت في تنفيذها الجزائر بمهدف تكييف المنظومة المؤسساتية واصلاح مناخ الاعمال وفقا لمتطلبات الانفتاح في سياق التوقيع على اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي والانضمام الى منظمة التجارة العالمية وتكييف المؤسسات الاقتصادية المحلية مع هذه المستجدات.

الجدول رقم 13 : السياسات المصاحبة لبرنامج دعم الانعاش الاقتصادي 2001-2004 (دعم الاصلاحات) (مليار دج)

المجموع	2004	2003	2002	2001	القطاعات
20	9.8	7.5	2.5	0.2	عصرنة إدارة الضرائب
22.5	5	5	7	5.5	صندوق المساهمة والشراكة
2	0.4	0.5	0.8	0.3	تهيئة المناطق الصناعية
2	-	0.7	1	0.3	صندوق ترقية المنافسة الصناعية
0.08	-	-	0.05	0.03	نموذج التنبؤ على المدى المتوسط والطويل
46.58	15.2	13.7	11.35	6.33	المجموع

المصدر : كريم زمران (2010)، مرجع سبق ذكره، ص 204.

ولعل أبرز ما تضمنته هذه السياسات المصاحبة لهذا البرنامج :

- تنوع مصادر الإيرادات العامة لميزانية الدولة من خلال التركيز أكثر على رفع حصيلية الإيرادات الضريبية العادية عن طريق تحديث الإدارة الضريبية. التي خصص لها مبلغ 20 مليار د. ج وهو ما يمثل 44.44 % من مجموع اعتمادات دعم الإصلاحات.
- مواصلة الإصلاحات الهيكلية المتعلقة بالمؤسسات العمومية سواء من خلال خوصصتها أو فتح رأسمالها للشراكة المحلية أو الأجنبية (صندوق المساهمة والشراكة الذي خصص له مبلغ 22,5 مليار دج) والشروع في برنامج تأهيل المؤسسات العمومية تحت اشراف وزارة الصناعة بتمويل من صندوق ترقية المنافسة الصناعية الذي خصص له غلاف مالي قدر بـ 2 مليار دج وكذا تهيئة المناطق الصناعية بنفس المبلغ المالي السابق بغية توفير الظروف الملائمة لنشاط المؤسسات الاقتصادية.
- تحسين طرق تسيير المنشآت العمومية وترشيد الإنفاق من خلال تحديث طرق إعداد وتسيير ومراقبة النفقات العمومية ووضع نموذج التنبؤ على المديين المتوسط والطويل الذي خصص له مبلغ قدره 0,08 مليار دج.

2-2- البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي للفترة 2005-2009 -

يعد هذا البرنامج امتدادا لبرنامج الانعاش الاقتصادي على اعتبار أن تثبيت الانجازات المحققة خلال الفترة 2001-2004 كان من بين الاهداف المستطرة له²، كما أنه جاء تأكيدا على مواصلة انتهاز نفس السياسة التنموية المعتمدة على التوسع في الانفاق العام كمحصلة للتوجه التفاؤلي السائد لدى رسمي السياسة الاقتصادية بشأن الوضعية المالية المستقبلية للبلاد بفعل استمرار انتعاش أسعار النفط في الاسواق العالمية التي انتقل متوسطها السنوي من 25,24 دولار للبرميل سنة 2002 إلى 29,03 دولار سنة 2003 ثم إلى 38,66 دولار أمريكي سنة 2004 ومواصلة تحسن الوضعية المالية للبلاد مثلما تظهره احتياطات الصرف التي تضاعفت خلال الفترة 2002-2004 بانتقالها من 23,11 مليار دولار وهو ما يعادل 19,14 شهر من الواردات سنة 2000 إلى 43,11 مليار دولار أمريكي سنة 2004 وهو ما يعادل 23,72 شهر من الواردات لنفس السنة.³

¹ : تيجاني بالرقبي (2013)، تقييم آثار البرامج الاستثمارية العامة على منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للفترة 2001-2011 - دراسة تحليلية وتقييمية ، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 13 ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة سطيف 1 ، ص 48.

² : تيجاني بالرقبي (2013)، مرجع سبق ذكره، ص 52.

³ : Banque d'Algérie(2007), *Op.Cit.*, Annexes : Tableau N°16- p173.

وعليه، فقد خصص للبرنامج غلاف مالي قدره 4202,7 مليار دج (55 مليار دولار أمريكي) في البداية قبل أن يتضاعف مقارنة بسابقه بأكثر من 16 مرة ببلوغ قيمته الاجمالية 8705 مليار دينار (114 مليار دولار أمريكي)¹ بما في ذلك مخصصات البرنامج السابق المقدرة بنحو 1071 مليار دج و432 مليار دج مخصصة لبرنامج لتطوير الجنوب و668 مليار دج مخصصة لمناطق الهضاب العليا، في حين حدد المبلغ الاجمالي المخصص لهذا البرنامج نحو 5394 مليار دج كما هو مبين في الجدول الموالي.

الجدول رقم 14 : المخصصات السنوية للبرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي للفترة 2005-2009 وتوزيعها القطاعي

(مليار دج)

المجموع	2009	2008	2007	2006	2005	2004	القطاعات
1071	--	--	--	--	--	1071	استكمال مشاريع برنامج دعم الانعاش الاقتصادي
5394	260	260	260	3341	1273	--	المخصصات المالية الابتدائية للبرنامج التكميلي لدعم النمو
432	--	--	182	250	--	--	مخطط - برنامج - الجنوب
668	--	--	391	277	--	--	مخطط - برنامج - الهضاب العليا
1140	160	205	244	304	227	--	تحويلات حسابات الخزينة
8705	420	465	1077	4172	1500	1071	المجموع
8705	1327	2299	2238	1979	862	1071	قروض الدفع للميزانية الأولية

التوزيع القطاعي للمخصصات الأولية المرصودة بعنوان البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي (% من الغلاف المالي الاجمالي للبرنامج)							
- السكن والعمران - التربية الوطنية، التعليم العالي والبحث العلمي، التكوين المهني (399,5 مليار دج) - البرامج البلدية للتنمية - برامج تنمية مناطق الجنوب والهضاب العليا (250 مليار دج) - الصحة والسكان (85 مليار دج) - الشباب والرياضة والثقافة (76 مليار دج) - تزويد السكان بالماء، الكهرباء والغاز (192,5 مليار دج) - التشغيل والتضامن الوطني (95 مليار دج) - باقي القطاعات (55,5 مليار دج)				تحسين ظروف معيشة السكان 1908,5 مليار دج (45,43 %)			
- النقل (700 مليار دج) - الأشغال العمومية (600 مليار دج) - الموارد المائية (393 مليار دج) - تنمية الأقليم (10,1 مليار دج)				تطوير الهياكل القاعدية 1703,1 مليار دج (40,53 %)			
- الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري (312 مليار دج) - الصناعة (13 مليار دج) - ترقية الاستثمار (4,5 مليار دج) - السياحة (3,2 مليار دج) - المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية (4,0 مليار دج)				دعم التنمية الاقتصادية 337,2 مليار دج (8,03 %)			
- العدالة (34 مليار دج) - والداخلية (64 مليار دج) - المالية والتجارة وباقي الادارات العمومية (89,6 مليار دج) - البريد والتكنولوجيات الحديثة للاعلام والاتصال (16,3 مليار دج)				تطوير الخدمة العمومية 203,9 مليار دج (4,85 %)			
- قطاعات التكنولوجيا المختلفة (50 مليار دج)				تطوير التكنولوجيات الجديدة والاتصال 50,0 مليار دج (1,18 %)			

المصدر : تم إعداد الجدول بناء على المعطيات الواردة في :

- Banque Mondiale (2007), *République Algérienne Démocratique et Populaire- Une Revue des dépenses publiques à la recherche d'un investissement du aualité* -Volume I: Texte Principal ,Rapport N°36270-DZ- 15 Aout, Banque Mondiale , washington, p2. (بالنسبة للمخصصات)
- مصالح رئاسة الحكومة (2005)، البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي 2005-2009، رئاسة الحكومة، الجزائر، افريل، ص ص 7-8. (بالنسبة للتوزيع القطاعي لمخصصات البرنامج).

فانطلاقا من الأهداف الرئيسية التي رعى البرنامج لتحقيقها والمتمثلة في : تحديث وتوسيع نطاق الخدمات العامة نظرا لأهميتها في تطوير كلا من الجانبين الاقتصادي والاجتماعي و تحسين مستوى معيشة الأفراد من خلال تحسين الجوانب المؤثرة على نمط معيشة الأفراد سواء كان الجانب الصحي، الامنى أو التعليمي، بالاضافة إلى تطوير الموارد البشرية والبنية التحتية بالنظر لأهميتها في دفع عملية التنمية الاقتصادية وكذا العمل على رفع معدلات النمو الاقتصادي والذي يعتبر الهدف الرئيسي والنهائي لهذا البرنامج والذي يسعى

¹ : قدر اجمالي الغلاف المالي الأولى المخصص للبرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي 2005-2009 بنحو 8705 مليار دج (114 مليار دولار أمريكي)، غير ان المبلغ الاجمالي المرتبط بهذا البرنامج عند اختتامه سنة 2009 فقد قدر بنحو 9680 مليار دج (حوالي 130 مليار دولار أمريكي)، وبعد إضافة بعد إضافة عمليات إعادة التقييم لمشاريع الجارية ومختلف التمويلات الإضافية الأخرى، وقد بلغت تكلفة البرنامج 150 مليار دولار أمريكي، أما اخر الاحصائيات التي قدمتها الحكومة في مخطط عملها المقدم للبرلمان في سبتمبر 2017 فقد أشارت إلى أن اجمالي المبالغ المنفقة في إطار البرنامج قدرت بنحو 14209,9 مليار دج وهو ما يعادل 193,8 مليار دولار أمريكي.

لتحقيقه انطلاقا من تحقق الأهداف الوسيطة السابقة الذكر.¹ نجد أنه تم توزيع مخصصات هذا البرنامج على خمس مجالات أو محاور استثمارية رئيسية تعكس بدورها مختلف الجوانب الاقتصادية والاجتماعية التي لقيت اهتمام البرنامج، والتي ترد في الجدول السابق. إذ نلاحظ أن البرنامج التنموي المعني، ركز على مجالين أساسيين وهما تحسين الظروف المعيشية للسكان وبالتالي الاهتمام برأس المال البشري، وكذا مجال تطوير المنشآت الأساسية باعتباره الركيزة الرئيسية لأي نشاط اقتصادي، باعتبار أن برامج تحسين معيشة السكان وتطوير الهياكل القاعدية قد استحوذت على نحو 86 % من إجمالي الغلاف المالي الأولي للبرنامج التنموي المعني، أين تم توجيه 1908,5 مليار دج وهو ما يعادل 45,43 % من المخصصات الأولية للبرنامج للقطاعات المتعلقة بتحسين معيشة السكان وتشكل مجالات وانشطة ذات العلاقة بتحسين وضع التنمية البشرية (التعليم والتكوين بمختلف مراحله، الصحة، الشباب والرياضة والثقافة، الخدمات الأساسية، التشغيل والتضامن الوطني...) وتعزيز التنمية على المستوى المحلي (البرامج التنموية البلدية، برامج تنمية الهضاب والجنوب) في حين حظي محور تطوير الهياكل القاعدية (النقل، الاشغال العمومية وتهيئة الاقليم، الموارد المائية) بنهاء 40,5 % من القيمة الاجمالية للبرنامج المقدرة بنحو 1703,1 مليار دج.

أما ما تبقى من الغلاف المالي الأولي المخصص للبرنامج والمقدر بنحو 591,1 مليار دج وهو ما يعادل 14 % من قيمته الاجمالية، فقد وجهت لتمويل بقية المحاور الرئيسية للبرنامج والمتمثلة في : دعم التنمية الاقتصادية، تطوير الخدمة العمومية، وتطوير تكنولوجيات الجديدة والاتصال. وهي مبالغ تبقى هامشية تكشف عن وجود مفارقة بين ما كانت تصبو إليه السلطات في دفع حركية النمو الاقتصادي بتعزيز مختلف الأنشطة والقطاعات الاقتصادية التي من شأنها وضع الاقتصاد على مسار النمو المستدام ومحاولة تخليصه من الاختلالات الهيكلية التي لازمتها على مدار العقود الماضية وعلى رأسها التبعية المفرطة لقطاع المحروقات، ذلك أنه لم يتم توجيه 8,03 % من الغلاف المالي الاجمالي للبرنامج كمخصصات لدعم التنمية الاقتصادية بقيمة قدرها 337,2 مليار دج أخذت أنشطة قطاع الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري النصيب الأكبر منها بقيمة 312 مليار دج في حين لم يتم توجيه سوى 13 مليار دج للقطاع الصناعي و3,2 مليار دج للسياحة و4 مليار دج للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية و4,5 مليار دج لترقية الاستثمار.

3-2- برنامج توطيد النمو الاقتصادي - المخطط الخماسي 2010-2014 -

تجسيدا لرغبة السلطات في مواصلة السياسة التنموية المرتكزة على برامج الانفاق العام التوسعية ذات الطابع الكينزية التي شرع في تطبيقها منذ سنة 2001 بدعم تحفيز الاقتصاد الوطني وبعث حركية الاستثمار والنمو و التشغيل بما يسمح بدفع عجلة التنمية في البلاد بأبعادها المختلفة، تم إقرار تنفيذ برنامج تنموي خماسي لتوطيد النمو الاقتصادي الذي جاء بدوره مكمل للبرنامجين التنمويين السابقين الذي غطى الفترة 2010-2014 والمصادق عليه في مجلس الوزراء المنعقد في 24 ماي 2010، وبقيام مالي قياسي لم تعرفه من قبل مختلف البرامج التنموية المطبقة على مدار المراحل التي مر بها الاقتصاد الوطني، قدر بـ 21214 مليار دج (ما يعادل 286 مليار دولار)² موزع بين المخصصات الموجهة للاستكمال المشاريع الجاري إنجازها لاسيما المشاريع الهياكل القاعدية الكبرى و المدرجة في البرنامج السابق بقيمة 9680 مليار دج (130 مليار دولار) و الغلاف المالي الموجه لتمويل المشاريع الاستثمارية العمومية الجديدة المدرجة في هذا البرنامج بقيمة إجمالية قدرها 11534 مليار دج (ما يعادل 156 مليار دولار أمريكي).³

وبما أن هذا البرنامج جاء من حيث مضمونه مكملًا لسابقه، فإن الأهداف المسطرة له لم تكن مختلفة كثيرا عن أهداف البرنامج التنموي السابق، حيث سعى لتحقيق الأهداف التالية : تحسين التنمية البشرية، مواصلة تطوير الهياكل والمنشآت القاعدية الأساسية وتحسين الخدمات العمومية وتوسيع نطاقها، ودعم تنمية الاقتصاد الوطني وإحداث التنمية الصناعية مع تشجيع إنشاء مناصب الشغل للمواطنين و تطوير اقتصاد المعرفة.⁴

وانطلاقا من الأهداف المعلنة للبرنامج المعني المشابهة للبرنامج التكميلي لدعم النمو، فقد تم توزيع اعتماداته على ستة محاور رئيسية لم تختلف بدورها عن المجالات الاستثمارية التي لقيت اهتمام البرنامج التنموي السابق كما هو مبين في الجدول الموالي.

¹ : Banque Mondiale (2007), *Op.Cit.*, p2.

² : بلغت القيمة الاجمالية للغلاف المالي المنفق بشكل فعلي في إطار البرنامج الخماسي للتنمية 2010-2014 وفقا لاحصائيات التي قدمتها الحكومة في مخطط عملها المقدم للبرلمان في سبتمبر 2017 نحو 15059,5 مليار دج وهو ما يعادل 202,41 مليار دولار أمريكي.

³ : سفيان دلفوف وعبد السلام حططاش (2013)، أثر السلوك الاستثماري العمومي على البطالة في الجزائر : دراسة تحليلية للفترة 2001-2014، مداخلة مقدمة للمؤتمر الدولي حول تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014، المنظم من قبل كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالتعاون مع مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورو مغاربي، جامعة سطيف-1، يومي 11 و12 مارس، ص 10.

⁴ : تيجاني بالرقى (2013)، مرجع سبق ذكره ، ص 59.

الجدول رقم 15 : التوزيع القطاعي للمخصصات المرسودة بعنوان برنامج توطيد النمو الاقتصادي 2010-2014 (مليار دج)

المحاور الاستثمارية الرئيسية والمجالات المدرجة ضمنها (مليار دج)	المبالغ	النسبة (%)
1- تحسين وضعية التنمية البشرية : (التربية-التعليم العالي - التكوين المهني 1898، السكن 3700، الصحة 619، باقي القطاعات 3905 مليار دج)	10122	49,59
2- تطوير الهياكل القاعدية : (الاشغال العمومية، النقل والموارد المائية 5948، وتهيئة الاقليم والبيئة 500 مليار دج)	6448	31,59
3- تحسين الخدمة العمومية : (قطاع الداخلية 895، العدالة 379، بقاقي القطاعات 390 مليار دج)	1666	8,16
4- التنمية الاقتصادية : (قطاع الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري 1016، دعم القطاع الصناعي وتحديث مناطق النشاط الصناعي 450 مليار، دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بقيمة 100 مليار دج)	1566	7,67
5- مكافحة البطالة : (دعم إدماج حاملي شهادات التعليم العالي والتكوين المهني 150، دعم آليات التشغيل المؤقت وإنشاء المشاريع والمؤسسات المصغرة في أطر مختلف الصيغ 210 مليار دج) .	360	1,76
6- البحث العلمي والتكنولوجيات الجديدة للاتصال : (البحث العلمي 100، تعميم استخدام الاعلام الآلي في المدارس ومراكز التكوين 50 مليار دج، التوجه نحو الحكومة الالكترونية 100 مليار دج)	250	1,22
المجموع	21214	100

المصدر : تم إعداد الجدول بناء على المعطيات الواردة في : عابد شريط و ياسين بن الحاج جلول (2015)، أداء الاقتصاد الوطني من خلال البرامج التنموية - البرنامج الخماسي 2010-2014 نموذجا، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، العدد 12 ديسمبر، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة علي لونيسي - البليدة 2-، ص ص 97-100.

ولعل أهم ما يشير إليه الجدول، هو الاهتمام الذي أولته الدولة في هذا البرنامج التنموي بالمحور المتعلق بتحسين وضعية التنمية البشرية على غرار ما حصل في البرنامج الذي سبقه، بتخصيص ما يعادل نصف الغلاف المالي الاجمالي للبرنامج (49,6%) بقيمة قدرها 10122 مليار دج لهذا المحور، وهو اهتمام منبثق بحسب السلطات من الأهمية التي أولتها ولا تزال لرفاهية السكان في ظل احترام قواعد العدالة الاجتماعية وتعزيز التماسك الوطني، وتزويد البلاد بموارد بشرية مؤهلة وضرورية للتنمية الاقتصادية من خلال إنجاز المشاريع ذات الصلة بالمجالات المدرجة ضمن المحور الاستثماري المعني (التربية والتعليم العالي والتكوين المهني، السكن والخدمات الأساسية الملحقة به...). في حين تم توجيه زهاء 32% من المخصصات الاجمالية للبرنامج وبقيمة قدرها 6448 مليار دج لإنجاز مشاريع الاستثمار العمومي المتعلقة بتطوير الهياكل القاعدية بشكل يعكس الاهتمام بتطوير وتحديث الأداة الوطنية لقطاع البناء والأشغال العمومية، من خلال صيانة وتحديث شبكة الطرق، إنجاز السدود، تدعيم منشآت النقل الأساسية : السكك الحديدية والنقل البحري والجوي، تهيئة الإقليم والبيئة من خلال بناء مدن جديدة ومنشآت حماية البيئة. بينما خصص للمحور الاستثماري المتعلق بتحسين الخدمة العمومية مبلغ 1666 مليار دج (8,16%) من الغلاف المالي الاجمالي للبرنامج الخماسي (2010-2014) بغية تعزيز الامن ورفع معدل التغطية الأمنية وتحديث جهاز الأجهزة الادارية والعدالة وقطاع المالية بمبائاته المختلفة (الجمارك، الضرائب، الخزينة) والتجارة. أما ما تبقى من الغلاف المالي للبرنامج التنموي فقد تم توجيه 1566 مليار دج (7,67%) من المخصصات الاجمالية للبرنامج لدعم المشاريع المدرجة ضمن المحور المتعلق بالتنمية الاقتصادية والمتعلقة أساسا بقطاعات الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري ومرافقة استحداث المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعم القطاع الصناعي وتحديث مناطق النشاط الصناعي، بينما خصص للمحورين المتبقين المتعلقين بكل من مكافحة البطالة وتطوير البحث العلمي والتكنولوجيات الجديدة للاتصال مبلغ 360 مليار دج و250 مليار دج على التوالي بغية دعم عمليات الادماج للمتخرجين الجدد من منظومتي التعليم العالي والتكوين المهني ومختلف الآليات التشغيلية المعمول بها بالإضافة إلى تشجيع إقامة المؤسسات المصغرة والمشاريع وفق مختلف الصيغ، وكذا تطوير البحث العلمي وتعميم استخدام المعلوماتية في كل اطوار منظومة التربية الوطنية وتعزيز التوجه نحو إقامة الحكومة الالكترونية.

المحور الثاني: أثر برامج الانعاش على الاقتصاد الوطني مع عرض لأهم الملامح المميزة للأخير خلال فترة تنفيذها.

مما لا شك فيه، أن تقويم أية سياسة اقتصادية والحكم على مدى نجاحها يرتكز بشكل أساسي على مدى تحقيقها لأهدافها المسطرة في حدود الإطار الزمني المحدد لها وما تم إنفاقه من موارد وبذله من جهود، وهو ما ينطبق أيضا على سياسات الانعاش الاقتصادي التي تم تجسيدها في تنفيذ ثلاث برامج ضخمة للاستثمارات العمومية خلال الفترة 2001-2014، أين ستهتم فقرات هذا المحور بإجراء تقييم لمحصلة تطبيق هذه البرامج ببيان لنتائجها وآثارها على ضوء النتائج الإيجابية المحققة على مستوى التوازنات

الاقتصادية الكلية رغم أنها هشّة وتخفي اختلالات هيكلية بالنظر لكونها ارتبطت بالوفرة المالية المترتبة عن محافظة أسعار النفط على مستوياتها المرتفعة على مدار الفترة المعنية، وذلك بالكشف عن مدى التقدم المحرز على صعيد وضع الاقتصاد الوطني على مسار النمو المستديم وتقليص معدلات البطالة وفي مجال تنويع الاقتصاد بالتخفيف من حدة تبعيته لقطاع المحروقات ومدى تحقق الأثر الإيجابي المرجو للوصفة الكينزية في تحسين أداء مختلف القطاعات الاقتصادية لاسيما الانتاجية منها، فضلا عن إبراز لأثر تطبيق البرامج التنموية المعنية على الوضع الاجتماعي ووضعية التنمية البشرية بوصفها أحد المحاور الرئيسية التي لقيت اهتمام هذه البرامج ومدى استفادتها من توسع الدور التدخلية للدولة في الحقلين الاقتصادي والاجتماعي بالاعتماد على تفحص وتحليل للأداء المسجل على صعيد مختلف المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية ذات الصلة. للتنقل بعد لذلك للحديث عن أبرز الملامح أو السمات التي ميزت الاقتصاد الوطني خلال فترة تطبيق هذه البرامج التنموية.

1- تحليل لأثر تطبيق برامج الانعاش على الاقتصاد الوطني:

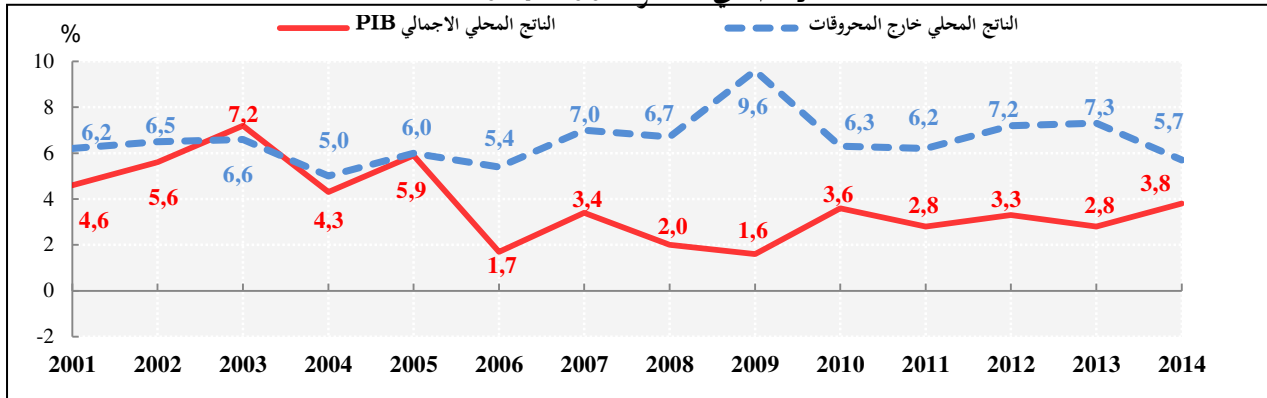
يستدعي تحليل الآثار المترتبة عن تطبيق البرامج التنموية خلال الفترة 2001-2014 على الاقتصاد الوطني، تتبع وتفحص الأداء المسجل على مستوى المؤشرات التي تعكس تطور الوضعية الاقتصادية والاجتماعية خلال فترة التطبيق والتعرف بذلك على مدى تحقيق البرامج التنموية المعنية لأهدافها المرسومة لاسيما على مستويات تحفيز النمو و دعم التشغيل وتطوير القطاعات والأنشطة الاقتصادية خصوصا خارج المحروقات وكذا تحسين الأوضاع الاجتماعية.

1-1- أثر تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي على النمو الاقتصادي وأداء القطاعات الاقتصادية الرئيسية :

شكل رفع مستويات النمو الاقتصادي بإعادة تنشيط عجلة الاقتصاد الوطني وإخراجه من حالة الركود التي لازمتها على مدار عشرية التسعينيات وفق المقاربة الكينزية المرتكزة على دعم الطلب الكلي الذي يتكون من الطلب الاستهلاكي والاستثماري بواسطة التوسع في الانفاق العام بشقيه الاستهلاكي او الاستثماري مما يؤدي الى تنشيط الجهاز الانتاجي الذي يستجيب لهذا التوسع بما ينعكس إيجابا على معدلات النمو الاقتصادي بالإضافة إلى التشغيل.

وبغية الاطلاع على ما أسفر عنه تنفيذ برامج الانعاش من نتائج على صعيد تحفيز الاقتصاد الوطني برفع معدلات نموه، سيتم معاينة تطور معدلات النمو المحققة على مدار سنوات تطبيق البرامج التنموية المعنية التي ترد في الشكل البياني الموالي.

الشكل البياني رقم 06 : تطور معدلات النمو السنوي للناتج المحلي الاجمالي و خارج المحروقات خلال فترة تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي - الفترة 2001-2014 -



المصدر : تم إعداد الشكل البياني بناء على المعطيات الواردة في احصائيات الاقتصاد الجزائري الصادرة عن المديرية العامة للتنبؤات والسياسات DGPP التابعة لوزارة المالية الجزائرية، والواردة على موقعها الالكتروني : <http://www.dgpp-mf.gov.dz/index.php/retrospective>.

من الواضح أن تفحص الأرقام المسجلة على مستوى متغير النمو الاقتصادي مُمثلا في معدلات النمو السنوية للناتج المحلي الاجمالي وكذا معدلات نمو الناتج خارج المحروقات تشير إلى وجود اتجاه نحو بعض من التحسن على مستوى الأداء مع تميزه بالتذبذب وعدم الاستقرار بين الارتفاع تارة والتراجع تارة أخرى لاسيما وأن القطاعات الرئيسية المحركة له تبقى منحصرة في قطاعات المحروقات ، الخدمات و البناء والأشغال العمومية مقابل تواضع المساهمة النسبية للقطاعات الانتاجية الممثلة أساسا في قطاعي الصناعة التحويلية و الفلاحة وهو ما يؤثر عن استمرار ضعف أداء الجهاز الانتاجي وعدم مرونته وقدرته على تلبية الطلب الداخلي الاستهلاكي والاستثماري الذي يتم تغطيته حيز هام منه بواسطة الاستيراد كما سنرى ذلك لاحقا.

ففي هذا السياق، نلاحظ أن المتوسط السنوي لمعدل نمو الناتج المحلي الاجمالي كان في حدود 5,2 % خلال فترة تطبيق برنامج الانعاش الاقتصادي التي تراوحت فيها معدلات نموه السنوية بين 4,3 % المسجلة سنة 2004 و 7,2 % المحققة سنة 2003 وهو معدلات كانت أفضل من تلك المحققة خلال فترة تطبيق الإصلاحات المدعومة من طرف المؤسسات المالية الدولية والتي لم تتجاوز في المتوسط 2,7 % خلال الفترة 1995-1999 ثم 2,2 % سنة 2000 قبل ان يتراجع متوسط نمو الناتج خلال فترة تطبيق البرنامج

التكميلي لدعم النمو إلى 2,92 % كمحصلة لتواضع معدل النمو المسجل سنتي 2006 و 2009 الذي لم يتجاوز 1,7 % في حين تراوح بين 2 % و 5,9 % ليعرف خلال فترة تطبيق برنامج توطيد النمو تحسنا ملحوظا ببلوغ متوسطه السنوي حدود 3,3 % بمعدلات سنوية تراوحت بين 2,8 % و 3,8 %.

ورغم تحسن معدلات نمو الناتج خارج المحروقات التي كانت مقبولة وسلكت منحى تصاعديا تخلله بعض التذبذب تحت تأثير أداء قطاعي الزراعة والأشغال العمومية على وجه الخصوص وهذا من حيث أنها سجلت معدلات تجاوزت 6 % في المتوسط على مدار الفترة 2001-2009 قبل أن تتراجع إلى 3,9 % في المتوسط خلال الفترة 2010-2014 إلا أن ذلك لا يخفي حقيقة أنها كانت غير كافية لوضع الاقتصاد على مسار النمو المتناسك والمستدام بالنظر إلى أن تنوع الاقتصاد خارج المحروقات لا يزال ضعيفا خصوصا وأن تطورها اعتبر أيضا غير متناسب مع التوسع الهائل في حجم الانفاق العام خلال هذه الفترة.

على العموم، يمكن إبراز أهم السمات الملازمة لطبيعة النمو الاقتصادي في الجزائر فيما يلي :

▪ **خاصية التذبذب وعدم الاستقرار الحاد بحكم ارتباط النمو الاقتصادي بمتغيرات خارجية يصعب التحكم فيها من ناحية وبطبيعة القطاعات الاقتصادية المحركة لهذا النمو من ناحية ثانية :**

فكما أوردنا سلفا، لم يكن اتجاه معدلات النمو الاقتصادي نحو التحسن الملحوظ قياسا بما سجل خلال فترة ما قبل تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي (عقد التسعينيات) نتاج الاداء الجيد لكافة قطاعات الاقتصاد الوطني، إذ ارتبطت حركية النمو المسجلة والتي هي على درجة عالية من عدم الاستقرار والتذبذب من ناحية بتحسين أداء قطاع المحروقات بفعل انعاش أسعارها في الأسواق العالمية خلال فترة تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي، ومن ناحية ثانية بفعل التحسن في بعض أداء بعض القطاعات بفعل التوسع في الاستثمار العمومية وهذا شأن قطاعي الخدمات والبناء والأشغال العمومية، وهي القطاعات الرئيسية التي شكلت المصادر الرئيسية التي تجر نمو الاقتصاد على حساب قطاعي الزراعة والصناعة التحويلية اللذان رغم أهميتهما في إحداث الديناميكية الاقتصادية إلا أنهما لا يزالان يشكلان الحلقة الأضعف في الاقتصاد الوطني مثلما يتجلى ذلك في مساهمتهما المتدنية في متغير النمو ممثلا في الناتج المحلي الإجمالي التي تبقى دون المستوى المطلوب عاكسة بذلك ضعف أداء الجهاز الانتاجي المحلي وعدم استجابته بذلك لتأثير الطلب الداخلي واحتواء الاختلالات الهيكلية التي يعاني منها الاقتصاد الوطني.

أي بتعبير آخر، لم يتم تسجيل في سياق تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي رغم تحقيق نسب نمو مرتفعة نسبيا في معدلات النمو لأي تحسن يذكر على صعيد التركيب الهيكلي للاقتصاد الوطني قطاعيا، حيث اعتبر هذا النمو مشوها أو معاقا لكونه لم تصاحبه عملية عميقة للتحويل الهيكلي¹، بحيث لم يؤدي بذلك إلى تحسين تنافسية الاقتصاد الوطني وتعظيم عوائد العملية الاقتصادية في جميع القطاعات وبعث نشاطها على النحو الذي يسمح بدعم وتيرة التشغيل وتقليص مستويات البطالة وتغطية الطلب الداخلي سواء الاستهلاكي أو الاستثماري المتنامي والمتجاوب مع السياسات المالية التوسعية بما يؤدي إلى تقليص فاتورة الواردات مع التوجه نحو تنوع هيكل الصادرات ومصادر الدخل تدريجيا، لاسيما القطاعات الانتاجية كما هو الشأن بنسبة لقطاعي الصناعة والزراعة.

كما ينبغي أن نشير ضمن ذات السياق إلى أن تحقيق معدلات مرتفعة من النمو الاقتصادي لم يعني بالضرورة تحقيق المستويات المطلوبة من التنمية الاقتصادية به مثلما اصطلاح عليه الاقتصادي الأمريكي روبرت كلاور Robert Clower بمصطلح " نمو بدون تنمية Growth without Development " في كتاب مشترك له سنة 1966² والذي درس فيه حالة الدول النامية (مثال ليبيريا) التي حققت معدلات نمو مرتفعة بفعل ظروف مساعدة متمثلة أساسا في ارتفاع إيراداتها من التوسع في الصادرات المواد الأولية (الطاقة ، المعادن ، الزراعة...) أو توسع نشاط بعض القطاعات الخدمية (السياحة ، القطاع المالي ...) دون أن ينسحب ذلك إيجابا على بقية القطاعات الاقتصادية الآخرين وهو ما يجعل من الفوائد المحققة لا تتسبب في تغييرات هياكل الإنتاج في تلك الدول مما يجعل النمو محدودا وقد لا يستمر طويلا، وهو حال الجزائر التي بقيت تتأثر مؤشرات أداء اقتصادها بمجرد حدوث أي انخفاض في أسعار النفط في الأسواق العالمية.

هذا ما يعني أن تأثير الوصفة الكينزية على الاقتصاد الوطني كان فعلا معاكسا لما كان منشودا من قبل القائمون على السياسة الاقتصادية المتبعة من بناء قاعدة متينة للاقتصاد الحقيقي ترتكز بالأساس على تطوير القطاعات المنتجة وإحداث إقلاع فعلي لها بما يمكن من وضع الاقتصاد الوطني على دعائم صلبة تسمح بتحقيق تنمية حقيقية غير مرتبطة بالريع النفطي. هذا ما يمكن تلمسه من خلال الاطلاع على البيانات التي تظهر الاداء المسجل من قبل القطاعات الاقتصادية الرئيسية على مستوى بعض المؤشرات الواردة في الجدول أدناه.

¹ : علي عبد القادر علي (2012)، ملاحظات استكشافية حول النمو المستدام والتنمية في الدول العربية، مجلة عمران، العدد 1- صيف 12، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، ص 09.

² : CLOWER .w. Robert, George Dalton. Mitchell Harwitz . & A. A. Walters Evanston (1966). *Growth Without Development; An Economic Survey of Liberia*, Northwestern University Press, Evanston- Chicago, 1st Edition (January 1, 1966), pp385.

الجدول رقم 16: تطور أداء بعض القطاعات الاقتصادية خلال الفترة 1995-2014

متوسط الفترات				
برنامج تنفيذ برامج الانعاش	برنامج دعم الانعاش الاقتصادي	البرنامج التكميلي لدعم النمو	برنامج توطيد النمو الاقتصادي	
2000-1995	2004-2001	2009-2005	2014-2010	أداء بعض القطاعات الاقتصادية
5,3	3,38	-1,88	-3,10	• المحروقات : - معدل النمو الحقيقي (%)
29,93	35,15	41,94	32,32	المساهمة في الناتج المحلي الاجمالي (%)
95,98	97,00	97,70	96,81	صادرات المحروقات (% من الصادرات الاجمالية)
13,032	27,225	57,322	62,778	رصيد الميزان التجاري الخاص بالمحروقات (مليار دولار أمريكي)
5,36	9,12	6,04	6,88	• الفلاحة : - معدل النمو الحقيقي (%)
10,16	9,52	7,70	9,14	المساهمة في الناتج المحلي الاجمالي (%)
0,44	0,18	0,23	0,51	الصادرات الفلاحية (% من الصادرات الاجمالية)
-2,46	-2,95	-5,57	-9,52	رصيد الميزان التجاري الخاص بالمنتجات الفلاحية (مليار دولار أمريكي)
0,708	3,75	4,32	4,06	• الصناعة التحويلية : - معدل النمو الحقيقي (%)
8,92	6,90	5,26	4,74	المساهمة في الناتج المحلي الاجمالي (%)
3,27	2,59	1,78	2,48	الصادرات (% من الصادرات الاجمالية)
-5,742	-10,392	-25,12	-36,07	رصيد الميزان التجاري الخاص بالمنتجات المصنعة (مليار دولار أمريكي)
3,32	7,62	9,78	7,18	• البناء والأشغال العمومية : - معدل النمو الحقيقي (%)
9,70	8,66	8,76	9,86	المساهمة في الناتج المحلي الاجمالي (%)
غ.م	2,75	4,44	4,72	• خدمات الإدارة العمومية (غير التجارية): - معدل النمو الحقيقي (%)
11,93	10,72	9,56	15,58	المساهمة في الناتج المحلي الاجمالي (%)
غ.م	5,77	8,50	7,64	• الخدمات خارج الإدارة العمومية(التجارية): - معدل النمو الحقيقي (%)
22,80	21,10	20,76	21,14	المساهمة في الناتج المحلي الاجمالي (%)

المصدر : تم إعداد الجدول بناء على المعطيات الواردة في :

- Banque d'Algérie , *Rapports annuels de la Banque d'Algérie sur "Evolution économique et monétaire en Algérie"* : Annexes des Rapports - Années : 2001 (Tableaux N°2&3), 2003 (Tableaux N° 2&3), 2008(Tableaux N°2 & 3- PP189-190), 2011 (Tableaux N°2 & 3- PP154-155), & année 2015 (Tableaux N°2 & 3- PP113-114)
- IMF (2004), *Algeria : Selcted Issue and Statistical Appendix* , IMF Staff Country Report N°04/31-February, International Monetary Fund, Washington, Table N° 2 -p41.
- CNES(2005), *Op.Cit*, Annexes :Tableaux N°4-P138, & N°7-P146.

- قاعدة بيانات مؤشرات التنمية في العالم للبنك الدولي - *World Development Indicators - WDI* لسنة 2015 : يمكن تحميلها من الموقع الإلكتروني للبنك الدولي : <http://data.worldbank.org/data-catalog/world-development-indicators>
- احصائيات الاقتصاد الجزائري للفترة 2000-2016 الصادرة عن المديرية العامة للتنبؤات والسياسات DGPP التابعة لوزارة المالية الجزائرية، والواردة على موقعها الإلكتروني : <http://www.dgpp-mf.gov.dz/index.php/retrospective> .

فبتفحص التركيب القطاعي للناتج المحلي الاجمالي، يظهر بوضوح عدم تحقق نتائج كبيرة في مجال تنويع الاقتصاد الوطني الذي لا يزال أسير أداء القطاع الريعي وارتفاع قابليته للتأثر بالصدمات الخارجية المرتبطة بالتقلبات السعرية الناجمة عن تغيير أسعار النفط فضلا عن التحولات والظروف الاقتصادية التي تمر بها الدول الصناعية المتقدمة وتأثيرات السياسات الاقتصادية (المالية ، النقدية ، التجارية) على حجم الطلب لديها، بالموازاة مع بقاء مساهمة قطاعي الزراعة وخصوصا الصناعة التحويلية متواضعة لم تتجاوز 10 % بالنسبة للقطاع الأول و 7 % بالنسبة للقطاع الثاني على مدار الفترة 2001-2014 وهو ما يعني أن السياسة التنموية المنتهجة على مدار هذه الفترة التي صاحبها إنفاق موارد مالية ضخمة في إطار البرامج التنموية الثلاثة المطبقة لم تؤدي إلى إحداث التحول الهيكلي المرغوب في بنية الاقتصاد الجزائري وتخليصه من طابعه الريعي.

فقططاع المحروقات الذي يتأثر أدائه بالتقلبات الحاصلة في أسعار النفط في الأسواق العالمية ناهيك عن حجم الانتاج المسجل مما يفسر التذبذب الحاد المسجل في معدلات نموه، يعتبر بمثابة المحرك الرئيسي لحمل الاقتصاد الوطني من حيث أهمية مساهمته في الناتج المحلي الاجمالي التي انتقلت من 29,93 % في المتوسط خلال الفترة 1995-2000 إلى 35,15 % خلال الفترة تطبيق برنامج الانعاش الاقتصادي ثم بواقع 41,94 % و 32,32 % خلال فترتي تطبيق البرنامج التكميلي لدعم النمو وبرنامج توطيد النمو الاقتصادي على التوالي .

أما قطاع الفلاحة البالغ الأهمية من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية والمرتبطة أداها بشكل قوي بالظروف الطبيعية والمناخية السائدة بما يفسر التذبذب الحاصل في معدلات نموه التي تراوحت ما بين 6 % و 9 % خلال الفترة 2001-2014. فلا يزال، رغم وضع وتنفيذ العديد من السياسات والبرامج التنموية الهادفة لدعم وتطوير القطاع ومختلف الأنشطة ذات الصلة به التي استنزفت موارد مالية كبيرة منذ مطلع الألفية الثالثة (البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية، برنامج التجديد الريفي...)، تأثيره في معدل النمو الاقتصادي ضعيفا إذا ما قورن

بكل من قطاعي المحروقات والخدمات فضلا عن ان أوضاعه تظل عموما بالغة الحرج من منطلق لا يزال عاجزا عن الوفاء بحاجات الأمن الغذائي بتلبية للحيز الأكبر من الطلب المحلي من السلع الغذائية مما يفسر ارتفاع فاتورة المستوردات الغذائية من الخارج. في حين حافظ قطاع الصناعة التحويلية الذي لا يزال يشكل الحلقة الأضعف في الاقتصاد الوطني على وتيرة أدائه الضعيفة في ظل اشتداد الضغوطات على مختلف أنشطته التي تراجع أداء معظمها لاسيما في القطاع العمومي بفعل المشاكل العميقة المتراكمة التي يعاني منها رغم الإجراءات والبرامج العديدة التي استهدفت إعادة تأهيل مؤسساته وتطهير أوضاعها المالية خلال فترة تطبيق سياسات الانعاش الاقتصادي (التطهير المالي، إعادة تأهيل المؤسسات الصناعية، برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، برامج إصلاح المؤسسات العمومية "الخصوصية قبل تجميدها سنة 2008"، ترقية الشراكة، إعادة تهيئة المناطق الصناعية...) خصوصاً وأنه كان أكثر القطاعات الاقتصادية تضررا من الأزمة الاقتصادية الخانقة التي مرت بها البلاد على مدار الفترة 1986-1998 وكذا من الإجراءات الإصلاحية المنفذة في سياق تطبيق برامج الإصلاح المدعومة من المؤسسات المالية الدولية من تصفية وإعادة هيكلة ومحاولات للخصوصية التي كانت بشكل غير مدروس كما أشرنا إلى ذلك آنفا.

وفيما يخص قطاع البناء والأشغال العمومية الذي يعد القطاع الذي استفاد بشكل كبير ومباشر من تطبيق سياسات الانعاش الاقتصادي التي ساهمت العمليات والمشاريع المدرجة فيها في رفع معتبر لمعدلات نموه التي وصلت في المتوسط إلى 7,62 % خلال فترة تطبيق برنامج الانعاش الاقتصادي (2001-2004) ثم إلى 9,78 % خلال فترة برنامج دعم النمو (2005-2009) قبل أن تتراجع إلى 7,18 % خلال فترة تطبيق برنامج توطيد النمو الاقتصادي (2010-2014). مع العلم بأن تأثير هذا القطاع على معدل النمو الاقتصادي يبقى محدودا نتيجة تدني المساهمة النسبية له في توليد الناتج المحلي الاجمالي التي كانت خلال الفترة 2001-2014 في حدود لا تتجاوز 10 % .

أما فيما يتعلق بقطاع الخدمات غير التجارية (الإدارة العمومية) الذي وجهت له موارد مالية معتبرة في سبيل تطوير وعصرنة مختلف الأجهزة الإدارية لاسيما في البرنامج التكميلي لدعم للنمو (مخصصات تطوير الخدمة العمومية البالغة 203,9 مليار دج وهو ما يعادل 4,85 % من الغلاف المالي الاجمالي للبرنامج) وبرنامج توطيد النمو الاقتصادي (مخصصات تحسين الخدمة العمومية البالغة 1666 مليار دج وهو ما شكل نحو 8,16 % من الغلاف الاجمالي للبرنامج)، فقد أخذت معدلات نموه مسلكا تصاعديا بشكل طفيف بارتفاع إلى 4,44 % و 4,72 % كمتوسطين للفترتين 2004-2009 و 2010-2014 على التوالي مقابل 2,75 % المسجل كمتوسط للفترة 2001-2004. بينما تناقصت مساهمة القطاع في الناتج المحلي الاجمالي على مدار الفترة 1995-2010 كما يظهر في الجدول السابق من 11,93 % إلى 10,72 % ثم إلى 9,56 % تحت تأثير توسع مساهمة قطاع المحروقات قبل أن ينعكس الوضع خلال الفترة المتبقية المعنية بالدراسة في الجدول (2010-2016) بتزايد مساهمة القطاع في الناتج التي أضحت تشكل في المتوسط زهاء 15,6 % خلال الفترة 2010-2014 .

في حين بقي قطاع الخدمات خارج الإدارة العمومية (التجارية) ثاني قطاع مؤثر في معدل النمو بعد قطاع المحروقات من منطلق أن ساهم في المتوسط بأكثر من خمس الناتج المحلي الاجمالي كما كان عليه الحال في مرحلة تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي (ما بين 20,7 % و 21,1 %) بعدما كان يساهم بنحو 22,8 % في المتوسط خلال الفترة 1995-2000 ليصل خلال فترة الصدمة النفطية الحالية (2015-2016) إلى ما بين 27 % و 29 % مع التنويه بأنه كان للسياسات المالية التوسعية المنتهجة خلال هذه الفترة وما ترتب عنها من تحفيز للطلب الكلي (أنشطة تجارية داخلية وخارجية، خدمات مختلفة...) في رفع نسبي لمعدلات نمو القطاع التي بلغت في المتوسط 5,77 % خلال الفترة 2001-2004 لترتفع إلى 8,5 % في الفترة 2005-2009 قبل أن تتراجع إلى 7,64 % خلال الفترة 2010-2014.

▪ لم تكن مكاسب النمو في صالح جميع فئات المجتمع كون التحسن المسجل في معدلات النمو لم يصاحبه تحسن ملحوظ في اتجاه تعزيز المساواة و تقليص حدة التفاوت في توزيع الدخل على النحو المطلوب:

يعد النمو الاقتصادي من أهم المحددات التي تؤدي إلى تقليص الفقر من خلال توزيع ثماره على فئات المجتمع المختلفة بالشكل الذي يحقق العدالة الاجتماعية. والملاحظ أنه على الرغم من التحسن في مستويات النمو المحققة خلال الفترة المعنية، إلا أن مكاسب هذا النمو لم تكن في صالح جميع شرائح المجتمع باعتبار أن التفاوت في توزيع الدخل لا يزال مرتفعا نسبيا وهي دخول تبقى محدودة متراكمة قوتها الشرائية تدريجيا تحت تأثير الضغوط التضخمية لشرائح عريضة من السكان الذين لم ينعكس هذا الاتجاه التصاعدي للنمو على رفاهيتهم رغم الاستثمارات والتحويلات الهامة التي وجهت خلال هذه الفترة لدعم القطاعات ذات الصلة بالجوانب الاجتماعية لدرجة تزايد شعورها بالتهميش مع حصولها على الخدمات الاجتماعية الأساسية دون المستوى المطلوب من حيث نوعيتها (السكن، التعليم، الصحة...).

وللإضاءة على الاتجاهات بين النمو وتوزيع الدخل خلال الفترة المدروسة، سنستعين بمؤشرات عدالة التوزيع المشار إليها آنفا في هامش الصفحة السابقة وهي مؤشرات متعلقة بالتوزيع الشخصي للدخل، متمثلة في كل معامل جيني GINI المعتمد على منحني لورنز Lorenz، و نصيب الفئات الخمسية (20 % من مجموع السكان) الأثر فقرا وغنا من الدخل علما بأنه تم تعويض الأخير في غياب

الاحصائيات المتعلقة به بمتغير الانفاق الاستهلاكي للعائلات باعتباره أحد المؤشرات التي تعبر عن مستوى دخل الأفراد (مؤشر نصيب الانفاق السنوي للخمس *Quintile* الأغنى والأفقر في المجتمع) و المحصل عليه من المسوحات التي يجريها الديوان الوطني للإحصائيات. ففي هذا المقام، تظهر البيانات التي ترد في الجدول أدناه، بأن الجزائر حققت تقدما ملموسا على مستوى تخفيف المستوى العام لفقر الدخل وفقا لخط الفقر المعتمد دوليا منذ سنة 2000 على اعتبار أن نسبة عدد السكان الذين يعيشون بأقل من دولار واحد يوميا بقي هامشيا وثابتا لم يتجاوز 0,8 % من إجمالي عدد السكان على مدار الفترة 2000-2011 وهو ما سمح لها بتحقيق أحد الاهداف الرئيسية للألفية، بينما تراجع إجمالي عدد السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر الوطني من 12,1 % من إجمالي عدد السكان سنة 2000 إلى 5,7 % سنة 2005 ثم إلى 5,5 % سنة 2011 .

الجدول رقم 17 : تطور مستويات الفقر والتفاوت في توزيع الدخل في الجزائر في سنوات مختارة (2000، 2005 و 2011)

مستويات الفقر	2000	2005	2011
السكان الذين يعيشون بأقل من 1 دولار (من إجمالي السكان)	0,80	0,60	0,80
السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر الوطني (من إجمالي السكان)	12,1	5,7	5,5
مؤشرات التفاوت (مؤشري جيني وتوزيع الانفاق الاستهلاكي)			
معامل جيني GINI لتوزيع الدخل (%)			
	34,1	31,8	31,16
توزيع الانفاق الاستهلاكي الوطني (%)			
نصيب الإنفاق السنوي للخمس 20 % الأفقر في المجتمع Q1	7,0	7,8	8,4
نصيب الإنفاق السنوي للخمس 20 % الأغنى في المجتمع Q5	42,6	43,1	40,7
Q5/Q1	6,08	5,52	4,84

المصدر: تم إعداد الجدول بناء على المعطيات الواردة في :

- الهواري بن لحسن (2016)، التفاوت في توزيع الدخل وإشكالية النمو المحايي للفقراء في الجزائر، المجلة الجزائرية للمالية العامة، العدد 6- ديسمبر، جامعة أبو بكر بلقايد - تلمسان - ، ص 126.

- Gouvernement Algérien(2016), *Algérie -Objectifs du Millénaire pour le Développement : Rapport National 2000-2015*, Juin, pp36-37.

- ONS(2012), *Premiers résultats de l'Enquête Nationale sur les Dépenses de Consommation et le Niveau de Vie des Ménages 2011*, Office National Des Statistiques, Tableau N°5- p5.

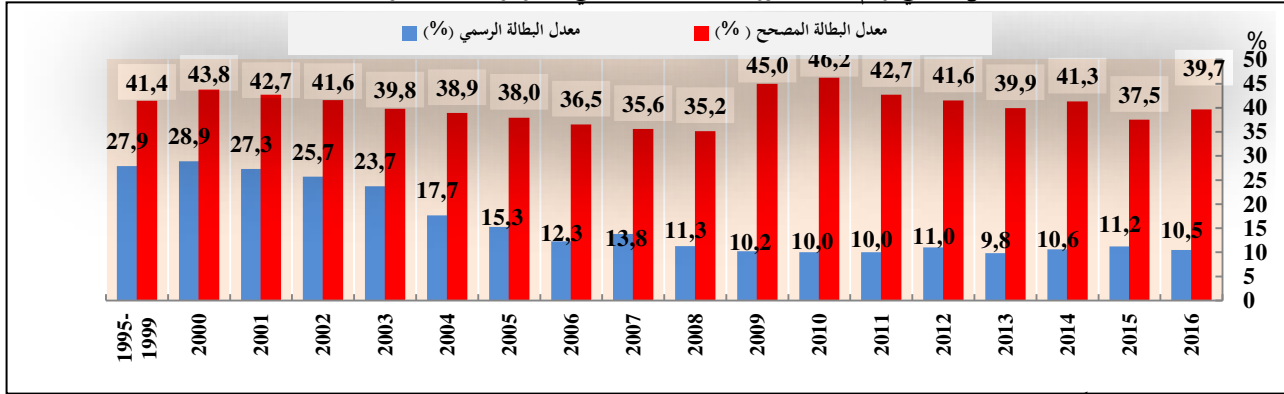
يبد أن هذا التراجع في معدلات الفقر النقدي وفقا للإحصائيات الرسمية لا يعني تقليص التفاوت القائم في توزيع الدخل أو الانفاق بين مختلف شرائح المجتمع رغم بعض التحسن الطفيف المسجل في هذا الجانب كما تؤكد قيم معامل GINI لتوزيع الدخل التي تراجعت قيمتها بشكل طفيف من 34,1 % سنة 2000 إلى 31,8 % سنة 2005 ثم 31,16 % سنة 2011 وهو تراجع يعبر عن وجود تحسن في توزيع الدخل إلا أن هذا التحسن لم يرتق إلى درجة العدالة في توزيع الدخل . إذ نسجل في هذا الجانب استمرار تكريس التفاوت في توزيع الدخل وبالتالي الانفاق، باعتبار أن الفئة الأعلى دخلا من المجتمع بقي نصيب إنفاقها عند حدود تجاوزت 40 % من إجمالي الانفاق الإجمالي للمجتمع (42,6 % سنة 2000، 43,1 % سنة 2005 و 40,7 % سنة 2011) في الوقت الذي لم تنفق فيه الفئة الخمسية الأفقر في المجتمع سوى على نسبة هامشية لم تتجاوز في أحسن الأحوال 8,4 % المسجلة سنة 2011 بعدما كانت في حدود 7,8 % سنة 2000 و 7% في المتوسط خلال الفترة التي سبقت تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي (1995-2000)، وبذلك نجد أن الفئة الغنية Q5 قد أنفقت نحو 6 أضعاف ما أنفقته الفئة الفقيرة سنة 2000 قبل أن تتراجع هذه لتصبح سنة 2005 إلى قرابة 5,5 ضعف ثم 4,84 ضعف ما أنفقه الخمس الأفقر في المجتمع Q1 سنة 2011.

1-2- أثر تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي على مستويات التشغيل :

أما فيما يخص مدى فعالية سياسات الانعاش الاقتصادي في خفض مستويات البطالة وزيادة وتيرة التشغيل التي كانت من الأهداف الرئيسية التي سعت لبلوغها كما أسلفنا الذكر. فيمكن القول في هذا الجانب بالاستناد على ما يوفره لنا الشكل البياني الموالي، أن تتبع تطور معدل البطالة المعتمد من الجهات الرسمية القائم على التحقيقات الدورية التي يقوم بها الديوان الوطني للإحصائيات حول التشغيل والبطالة ستسمح بالحكم على أن مفعول تطبيق البرامج التنموية ومن ثم السياسة الاقتصادية المعتمدة على مدار الفترة المدروسة كان إيجابيا من خلال مساهمته في رفع وتيرة التشغيل وتقليص البطالة التي اتجهت إلى التناقص بصورة متواصلة خلال 2000-2009 قبل ميلها منذ سنة 2010 ولغاية 2016 نحو الاستقرار النسبي عند مستويات متدنية تراوحت ما بين 10 % و 11 %. إذ بعدما كانت هذه المعدلات عند مستوى قارب 29 % سنة 2000 و قبلها 27,9 % كمتوسط سنوي للفترة 1995-1999 انتقلت إلى 27,3 % عند انطلاق برنامج الانعاش الاقتصادي ثم إلى 17,7 % سنة إنهاء تنفيذه لتواصل بعد ذلك مسارها الهبوطي على مدار سنوات تطبيق البرنامج التكميلي لدعم النمو (2005-2009) بتراجعها إلى 10,2 % سنة 2009 بعدما كانت عند حدود 15,3 % و 13,8 %

المسجلين سنتي 2005 و 2007 على التوالي .

الشكل البياني رقم 07 : تطور معدل البطالة* في الجزائر خلال الفترة 1995-2016



المصدر : تم إعداد الشكل البياني بناء على المعطيات الواردة في :

- إحصائيات الاقتصاد الجزائري للفترة 2000-2016 الصادرة عن المديرية العامة للتنبؤات والسياسات DGPP التابعة لوزارة المالية الجزائرية، والواردة على موقعها الإلكتروني : <http://www.dgpp-mf.gov.dz/index.php/retrospective> .

- Banque d'Algérie , *Rapports annuels de la Banque d'Algérie sur "Evolution économique et monétaire en Algérie"* : Annexes des Rapports - Années : 2001 (Tableau N°7) , 2003 (Tableau N° 7) , & année 2008(Tableau N°7-p194).
- ONS (2016), *Acitivité, emploi & Chomage en Avril 2016*, N°748 – Avril 2016 , Office National des Statistiques -ONS- , Tableau N°17- pp12-13.
- ONS (2005), *Rétrospectives statistiques 1970-2002*, Office National des Statistiques -ONS- , Chapitre 2 –Emploi –Tableau N°14- p25 .

غير أن هذه الأرقام الرسمية المقدمة بقدر ما أظهرت للعلن مدى نجاح سياسات التشغيل بشكل خاص ونجاحة السياسات الاقتصادية الاقتصادية المنتهجة بشكل عام في تحقيق أهدافها من خلال النتائج المحرزة على صعيد تقليص مستويات البطالة ورفع وتيرة التشغيل، فإنها تبقى أرقام فيها كثير من التضليل ولا تعبر بدقة على الوضع الحقيقي للبطالة في البلاد التي كانت ولا تزال أحد أخطر المعضلات التي تواجهها بالنظر لما يصاحبها من آفات وضغوط اجتماعية قد تهدد الاستقرار الاجتماعي، فضلا عما ينتج من البطالة من هدر للطاقات وهروب للكفاءات وتراجع في النمو الاقتصادي لاسيما وأنها تمس شرائح واسعة من المجتمع خصوصا فئة الشباب (البطالة الشبابة) بما فيهم حاملو الشهادات ولفترات زمنية طويلة الأمد (البقاء من دون عمل لفترات طويلة). ويعزى هذا التشكيك في دقة حتى لا نقول في مصداقية الأرقام الرسمية المقدمة في هذا الشأن والتي طالما تثير جدلا عند الإعلان عنها في كل مرة للعديد من الاعتبارات ماتي في مقدمتها محدودية المنهجية المستعملة في حساب معدل البطالة الرسمي ومشاكل بيانات التحقيقات حول الشغل والبطالة وكذا المعالجة الظرفية من قبل السلطات عبر سياسات التشغيل المعتمدة على تعدد صيغها لمشكلة البطالة .

وبغية توضيح أكثر لأثر تطبيق برامج الإنعاش الاقتصادي على البطالة، سيتم معاينة تطور معدل البطالة المصحح الذي يضيف قدر أكبر من الموضوعية قياسا بالمعدل الرسمي سالف الذكر والذي يفصل كما ذكرنا العمال الغير المنتظمين وهي فئات واسعة (العمال الغير رسميين، الشباب الذين يؤدون الخدمة الوطنية...) عن فئة العاطلين عن العمل والتي ينبغي ضمها إلى الأخيرة ما دام أنها لا تمارس عملا دائما مستقرا ومصرح به وخاضع للضريبة. إذ نلاحظ من خلال الشكل البياني السابق أن مستويات البطالة وفق لهذا المعدل كانت شديدة الارتفاع قياسا بما سجل وفق المعدل الرسمي رغم أنها قد تناقصت بشكل طفيف على مدار سنوات الفترة 2000-2009 بانتقالها من 43,8 % سنة 2000 إلى 39,8 % سنة 2003 ثم 36,5 % سنة 2006 ثم إلى 35,2 % سنة 2008 قبل أن تعاود الارتفاع من جديد سنتي 2009 و 2010 إلى 45,0 % و 46,2 % على التوالي، ثم تأخذ مسارا متذبذبا بشكل طفيف بين الارتفاع تارة والانخفاض تارة أخرى خلال سنوات الفترة 2011-2016 وبمعدلات كانت أيضا مرتفعة تراوحت بين 37,5 % و 42,7 % .

* : تم الاعتماد في حساب معدل البطالة على معديلي وهما :

- معدل البطالة الرسمي TC المعتمد من قبل مختلف الأجهزة الرسمية، والذي يتم حسابه وفق العلاقة: $TC = \frac{STR}{PA} \times 100$

بحيث STR : عدد الأفراد العاطلون = (عدد الأفراد العاطلون ولكنهم كانوا يشتغلون من قبل STR1) + (عدد الأفراد العاطلون ولم يشتغلوا أبدا من قبل STR2) .
PA : عدد السكان الناشطون (القوى العاملة) = عدد الأفراد المشتغلون PO + عدد الأفراد العاطلون STR .

- ومعدل البطالة المصحح TCC، الذي يتم احتسابه وفق العلاقة التالية : $TCC = \frac{STR + TNR}{PA} \times 100$

بحيث STR : عدد الأفراد العاطلون، PA : القوى العاملة، و TNR (travailleurs non réguliers) فئة العمال الغير منتظمين، ومرد حساب هذا المعدل هو إضفاء أكبر قدر ممكن من الموضوعية على الإحصائيات المعلنة في هذا المجال باعتبار أن معدل البطالة الرسمي المحسوب من قبل الديوان الوطني للإحصائيات يفصل بين العمال الغير المنتظمين عن البطالين ودمجهم ضمن الفئة المشتغلة، مع العلم أن هذه الفئة تضم العمال الغير رسميين بالإضافة إلى الشباب الذين يؤدون الخدمة الوطنية وهي فئات ينبغي ضمها إلى فئة العاطلين عن العمل ما دام أنها لا تمارس عملا دائما ومصرح به. (انظر في هذا الصدد : نبيل بوفليح (2013) ، مرجع سبق ذكره ، ص 51).

وهو ما يعني أن أثر البرامج التنموية وسياسات التشغيل التي تم تطبيقها خلال الفترة المسبقة كانت محدودة على اعتبار أنها ظلت غير كافية لاستيعاب العاطلين وبقية الفئات الأخرى التي تزاو أفعالها غير منتظمة فضلا عن أن أغلب مناصب العمل المستحدثة كانت غير دائمة كما أنها كانت غير انتاجية وذلك على مستوى قطاعات الوظيف العمومي التي استطاعت استقطاب أعداد كبيرة من العمالة (الإدارات العمومية، قطاع الصحة، التربية الوطنية، التعليم العالي...). في حين أن مستويات التشغيل بالنسبة للقطاعات الاقتصادية الأخرى فكانت متباينة ودون المستوى المرغوب.

1-3- تحليل لأثر تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي على مستوى الأداء الاقتصادي الكلي :

تميز الوضع الاقتصادي للبلاد على المستوى الكلي خلال فترة تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي (2001-2014) بالاستقرار الظرفي و الهش رغم مواصلة التحكم ولو ظاهريا في مجمل التوازنات الكلية الداخلية والخارجية لغاية النصف الثاني من سنة 2014 بالنظر لأنه كان مرهونا كلياً بالاتجاه التصاعدي الذي شهدته أسعار المحروقات في الأسواق العالمية التي ترافقت مع تزايد عوائد صادراتها وماترتب عنه من تحسن الوضعية المالية للبلاد والتي سمحت في ظل الطبيعة الريعية للاقتصاد الوطني بتحقيق نتائج إيجابية من حيث معدلات النمو والاستقرار النسبي للأسعار، والقدرة على تغطية عجز الموازنة العامة وتقليص المديونية الخارجية التي تكاد تكون منعدمة بفعل سياسة الدفع المسبق المعتمدة وتسجيل فوائض في الميزان التجاري وميزان المدفوعات مع تصاعد بشكل كبير لمقدار احتياطات الصرف. وقد تأكدت هشاشة الوضعية الاقتصادية للبلاد بشكل جلي من خلال الانقلاب العنيف الذي عرفته بمجرد تراجع أسعار النفط التي انهارت معها التوازنات الكلية خلال الفترة التي تلت نهاية تطبيق برامج الاستثمار العمومي (منذ سنة 2015) كما سنرد ذلك خلال القسم اللاحق لهذه المطبوعة.

ولغرض التعرف على الوضعية الاقتصادية الكلية للفترة التي رافقت تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي (2001-2014) ومقارنتها بالفترة السابقة (1995-2000)، سنقوم بمعاينة تطور الأداء المسجل على مستوى بعض المؤشرات الماكرو اقتصادية خلال هذه الفترات بالاستعانة بالبيانات التي يوفرها الجدول الموالي.

الجدول رقم 18 : تطور الأداء على مستوى بعض المؤشرات الاقتصادية الكلية خلال فترات ما قبل، أثناء تنفيذ برامج الانعاش الاقتصادي (الفترة 1995-2014)

متوسط الفترات				
قبل تنفيذ برامج الانعاش	برنامج دعم الانعاش الاقتصادي	البرنامج التكميلي لدعم النمو	برنامج توطيد النمو الاقتصادي	
2000-1995	2004-2001	2009-2005	2014-2010	المؤشرات الاقتصادية
19,74	29,45	70,88	102,36	• المتوسط السنوي لسعر برميل النفط (دولار أمريكي)
10,35	3,47	3,59	4,69	• معدل التضخم (%)
-10,98 (-0,29)	-39,62 (-0,57)	-979,3 (-10,24)	-2520,7 (-16,2)	• رصيد الموازنة العمومية (الشامل) (مليار دج) (%PIB)
13,16	22,95	55,77	64,01	• صادرات المحروقات (مليار دولار أمريكي)
509,27 (58,2)	863,81 (56,8)	1286,1 (54,00)	1548,7 (42,85)	• الجباية البترولية (مليار دج) (% من الإيرادات العامة)
4,33 (-8,70)	10,21 (-12,6)	27,41 (-27,9)	15,71 (-45,4)	• رصيد الميزان التجاري (مليار دولار أمريكي) (خارج المحروقات - مليار دولار أمريكي)
1,75 (3,15)	7,845 (11,7)	23,10 (17,67)	6,84 (3,71)	• رصيد الحساب الجاري لميزان المدفوعات (مليار دولار أمريكي) (%PIB)
6,26 (6,72)	29,28 (21,3)	107,23 (35,04)	181,61 (35,46)	• الاحتياطات الإجمالية (دون ذهب) (مليار دولار) (أشهر من إجمالي الواردات)
33,33 (66,7) (239,7)	22,63 (35,3) (94,9)	7,88 (6,63) (14,92)	4,073 (2,11) (6,11)	• المديونية الخارجية :- إجمالي المديونية (مليار دولار أمريكي) (%PIB) (% من الصادرات الإجمالية)
4,62 (36,2)	4,651 (20,1)	2,20 (4,33)	0,603 (0,91)	• - خدمة المديونية (مليار دولار أمريكي) (% من الصادرات الإجمالية)
60,12	76,58	70,49	76,96	• متوسط سعر الصرف الدينار مقابل الدولار.

المصدر : تم إعداد الجدول بناء على المعطيات الواردة في :

- IMF (1998), *Algeria : Selcted Issue and Statistical Appendix*, Op.Cit, Tables N° 02 - p36.
- IMF (2004), *Algeria : Selcted Issue and Statistical Appendix*, IMF Staff Country Report N°04/31-February, International Monetary Fund, Washington, Table N° 2 -p41.
- CNES(2005), *Op.Cit*, Annexes :Tableaux N°6-P143, N°7-P146, N°8-p148, N°9-P151, N°10-P154& N°11 - p156.
- ONS (2013), *Rétrospectives statistiques 1962-2011*, Op.Cit, Chapitre 12 -Finances Publiques p216 & Chapitre 13 - Monnaie et crédit -Tableau N°1- P224.
- بيانات الأسعار المرجعية لسلة خامات أوبك خلال الفترة 1980-2005 الواردة على الموقع الإلكتروني لمنظمة الدول المصدرة للبترول *OPEC* وهو : <http://www.ope.org/library/Annual%20Statistical%20Bulletin/interactive/2005/FileZ/prices tbl.htm>

- قاعدة بيانات مؤشرات التنمية في العالم للبنك الدولي - WDI - World Development Indicators لسنة 2015 : يمكن تحميلها من الموقع الإلكتروني للبنك الدولي : <http://data.worldbank.org/data-catalog/world-development-indicators>
- إحصائيات الاقتصاد الجزائري للفترة 2000-2016 الصادرة عن المديرية العامة للتنبؤات والسياسات DGPP التابعة لوزارة المالية الجزائرية، والواردة على موقعها الإلكتروني : <http://www.dgpp-mf.gov.dz/index.php/retrospective>
- قاعدة بيانات التجارة الخارجية الخاصة بالمركز الوطني للإعلام والاحصائيات، المديرية العامة للجمارك، الجزائر، سنة 2015.

فبيانات الجدول، تظهر لنا بوضوح الوضعية المالية المربحة التي مرت بها البلاد خلال فترة تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي الثلاثة، والتي دعمها الوضع الدولي الملائم في السوق النفطية العالمية التي ارتفعت فيها أسعار المحروقات على نحو تضاعف فيه متوسط سعر برميل النفط بأكثر من 5 مرات بين الفترتين 1995-2000 و 2010-2014 بانتقاله من 19,74 دولار أمريكي إلى 29,45 دولار خلال الفترة 2001-2004 ثم إلى 70,88 دولار و 102,36 دولار خلال الفترتين 2005-2009 و 2010-2014 على التوالي، وهو ما ترتب عنه ارتفاع مداخيل صادرات المحروقات واحتياطي النقد الأجنبي بين الفترتين 1995-2000 و 2010-2014 بتضاعف الأول بأكثر من 4 مرات بانتقالها من 13,16 مليار دولار إلى 64,01 مليار دولار بينما تضاعف الثاني خلال نفس الفترة السابقة بأكثر من 29 مرة بانتقاله من 6,26 مليار دولار التي تسمح بتغطية 6,72 شهر من الواردات إلى 181,61 مليار دولار أمريكي التي بإمكانها تغطية نحو 35,46 شهر من الواردات الإجمالية للبلاد.

وقد عزز الانفراج المالي المترتب عن تنامي مداخيل المحروقات بدوره الاتجاهات الإيجابية التي أخذتها التوازنات الكلية الخارجية، بدءا بخفض مؤشرات المديونية الخارجية على مدار الفترة المدروسة لدرجة أضحت قيم حجمها وخدمتها لا تشكل سوى نسب هامشية بالنسبة للنتائج المحلي الإجمالي والصادرات الإجمالية من السلع والخدمات بعد اللجوء للسياسات الدفع المسبق لها خلال الفترة 2004-2006، إذ تراجع متوسط إجمالي المديونية الخارجية بين الفترة التي سبقت الشروع في تطبيق سياسات الانعاش الاقتصادي (الفترة 1995-2000) وفترة تطبيق برنامج توطيد النمو الاقتصادي (2010-2014) بزهاء 8,87 % بانتقالها من 33,33 مليار دولار وهو ما يعادل 66,7 % من متوسط الناتج المحلي الإجمالي و 239,7 % من متوسط القيمة الإجمالية للصادرات لهذه الفترة إلى 4,073 مليار دولار وهو ما يعادل 2,11 % و 6,11 % من متوسطي الناتج المحلي الإجمالي و القيمة الإجمالية للصادرات لهذه الفترة، كما هبط متوسط خدمة المديونية الخارجية من حيث القيمة بنحو 87 % بين الفترتين 1995-2000 و 2010-2014 بانتقالها من 4,62 مليار دولار وهو ما يمثل 36,2 % من متوسط قيمة الصادرات للفترة الأولى إلى 0,603 مليار دولار أمريكي وهو ما يعادل زهاء 0,91 % من متوسط قيمة الصادرات الإجمالية للفترة الثانية.

كما سجل رصيد الحساب الجاري لميزان المدفوعات فائضا بوتيرة تصاعدية لغاية الانتهاء من تطبيق البرنامج التكميلي لدعم النمو الذي غطى الفترة 2005-2009، بانتقاله متوسط قيمته من 1,75 مليار دولار (6,72 % من متوسط الناتج المحلي الإجمالي) خلال الفترة 1995-2000 إلى 7,845 مليار دولار (11,7 % من متوسط الناتج المحلي الإجمالي) خلال الفترة 2001-2004 ليبلغ أعلى مستوى له خلال الفترة 2005-2009 بقيمة متوسطة قدرها 23,1 مليار دولار (17,67 % من متوسط الناتج المحلي الإجمالي) قبل أن يتراجع متوسط قيمته المسجلة خلال الفترة 2010-2014 بنحو 4,70 % قياسيا بالفترة التي سبقتها ببلوغه 6,84 مليار دولار أمريكي (3,71 % من متوسط الناتج المحلي الإجمالي) نتيجة ارتفاع المدفوعات الفورية المستحقة بفعل الارتفاع الحاد الذي عرفته الواردات وهو ما يمكن تلمسه من خلال تتبع رصيد الميزان التجاري الذي أبدى فائضا تصاعديا بارتفاع متوسط قيمته من 4,33 مليار دولار المسجل خلال الفترة 1995-2000 إلى 10,21 مليار دولار كمتوسط للفترة 2001-2004 ثم إلى 27,41 مليار دولار أمريكي خلال الفترة 2005-2009 قبل ميله نحو الهبوط بنسبة قاربت 42,7 % خلال الفترة 2010-2014 بقيمة متوسطة لهذا الفائض قدرها 15,71 مليار دولار وذلك بفعل تزايد الواردات بشكل قوي لتلبية الطلب المحلي الاستهلاكي والاستثماري المتزايد في ظل عدم مرونة العرض المحلي وعدم قدرته على الاستجابة للزيادة المسجلة في الطلب الكلي، وهو ما يفسر تفاقم العجز المتواصل المسجل على صعيد رصيد الميزان التجاري باستبعاد قطاع المحروقات الذي انتقل من 8,7 مليار دولار كعجز متوسط مسجل خلال الفترة 1995-2000 إلى 12,6 مليار دولار خلال الفترة 2001-2004 ثم إلى 27,9 مليار دولار خلال الفترة 2005-2009 ليبلغ أعلى مستوياته خلال الفترة 2010-2014 بقيمة متوسطة قدرها 45,4 مليار دولار وهو ما يؤكد ما سبق قوله بشأن بوضوح محدودية التأثير الإيجابي لبرامج الانفاق العام المنفذة على أداء القطاعات الاقتصادية لاسيما تنشيط الجهاز الانتاجي وبالتالي عدم القدرة على التحرر من التبعية المطلقة للقطاع النفطي.

أما فيما يخص تطور أوضاع المالية العامة المرتبطة بالتقلبات الحاصلة في أسعار المحروقات، فنلاحظ أن تزايد مداخيل صادرات المحروقات أدى إلى تضاعف إيرادات الجباية البترولية بثلاث مرات بين الفترتين 1995-2000 و 2010-2014 بانتقال متوسطها السنوي من 509,27 مليار دج وهو ما يمثل نحو 58 % من الإيرادات العامة خلال فترة ما قبل تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي إلى 863,81 مليار دج في المتوسط وهو ما يعادل 57 % من الإيرادات العامة خلال فترة تطبيق برنامج دعم الانعاش الاقتصادي (2001-2004) ثم إلى 1286,1 مليار دج و 1548,7 مليار دج وهو ما يعادل 54 % و 42,85 % من متوسط الإيرادات العامة خلال فترتي تطبيق البرنامج التكميلي لدعم النمو وبرنامج توطيد النمو الاقتصادي على التوالي، وهي الإيرادات التي سمحت بتطبيق سياسات الانفاق العام التوسعية في سبيل إنعاش الاقتصاد الوطني ودعم النمو وتوطيده عبر برامج الاستثمار العمومي الثلاثة .

كما أدى الارتفاع المطرد للانفاق العام كنتيجة لتطبيق البرامج التنموية سالفة الذكر خلال الفترة المعنية التي ترتبط بشكل مباشر بتوجهات السياسة الاقتصادية العامة المنتهجة قياسا بالإيرادات إلى تسجيل رصيد الموازنة العمومية (الشامل) لعجز متواصل على نحو

تصاعدي على مدار مراحل تطبيق برامج الاستثمار العمومي الثلاثة السابقة الذي أمكن تغطيته منذ سنة 2006 بواسطة موارد صندوق ضبط الإيرادات الذي تم إنشاؤه سنة 2000، حيث انتقل متوسطه السنوي من 10,98 مليار دج (0,29 % من الناتج المحلي الإجمالي) خلال الفترة 1995-2000 التي شهدت ضبط أكبر لأوضاع المالية العامة بواسطة التدابير الانكماشية الصارمة التي فرضها تطبيق برامج التثبيت والتعديل الهيكلي (1995-1998) إلى 39,62 مليار دج (0,57 % من الناتج المحلي الإجمالي) خلال فترة تطبيق برنامج دعم الانعاش الاقتصادي ليشهد بعد ذلك ارتفاع حادا نتيجة التوسع الكبير في الانفاق العام خلال تطبيق البرنامج التكميلي وبرنامج توطيد النمو ليصل إلى 979,3 مليار دج (10,24 % من الناتج المحلي الإجمالي) ثم إلى 2520,7 مليار دج (16,2 % من الناتج المحلي الإجمالي) على الترتيب.

كما ساهم التأثير المزدوج للتقييم من خلال السياسة النقدية المعتمدة من قبل بنك الجزائر التي اتجهت نحو امتصاص فائض السيولة بواسطة الأدوات المستخدمة في هذا السياق (أدوات التقييم النقدي) من ناحية ولكن أيضا من خلال الدور الهام الذي أدته الخزينة العمومية في تقييم لحيز هام من السيولة النقدية المرتبة عن تنقيذ الاحتياطات المتراكمة من العملة الصعبة المتأتية من مداخيل المحروقات بواسطة صندوق ضبط الإيرادات (في شكل ودائع في حسابات جارية لدى بنك الجزائر) من ناحية ثانية، في إرساء أكبر لاستقرار المستوى العام للأسعار واحتواء الضغوط التضخمية الداخلية والمستوردة التي تزايدت مخاطرهما رغم ما يطبعها من خصائص متعلقة بالعديد من المحددات والعوامل ذات طبيعة هيكلية بالدرجة الأولى والتي تعزى للطابع الريعي للاقتصاد الوطني وضعف أداء الجهاز الانتاجي المحلي العاجز عن تلبية احتياجات الطلب الداخلي التي يتم تغطية حيزا هاما منها باللجوء إلى الاستيراد وكذا لتواجد سيولة نقدية ضخمة يمكن أن تفرز ضغوط تضخمية غير متوقعة متداولة خارج المنظومة البنكية للعديد من العوامل ذات صلة باتساع رقعة الاقتصاد الموازي وأنشطة المضاربة وتجنب تعامل شرائح واسعة من المتعاملين وأصحاب الأموال مع المنظومة المصرفية لدوافع مختلفة (العامل الديني وتفادي شبهة الربا، الحفاظ على سرية المعاملات وإبعادها عن أعين رقابة مختلف الهيئات وفي مقدمتها المصالح الجبائية، ضعف الخدمات المصرفية المقدمة من قبل المؤسسات البنكية لاسيما العمومية...). أين تم ضبط معدلات التضخم عند مستويات مقبولة إلى حد ما وجعلها ضمن حدود مجال السيطرة على اعتبار أن معدلات التضخم المسجلة لم تكن بعيدة كثيرا عن الأهداف المرسومة للسياسة النقدية التي حدد هدفها النهائي منذ سنة 2003 (بموجب الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض) ولغاية 2008 في شكل استقرار الاسعار على المدى المتوسط عند حدود 3 % ثم تبني سياسة استهداف التضخم *Ciblage d'inflation* منذ سنة 2010 الذي حدد له معدل استهداف يعادل 4 %¹، حيث نلاحظ من خلال الجدول رقم 18 ان المتوسط السنوي لمعدل التضخم خلال فترتي تطبيق برنامجي دعم الانعاش (2001-2004) و التكميلي لدعم النمو (2005-2010) بلغ 3,47 % و 3,59 % على الترتيب مقابل معدل بلغ متوسطه السنوي خلال الفترة 1995-2000 بنحو 10,35 %، في حين قدر المتوسط السنوي لمعدل التضخم خلال فترة تنفيذ برنامج توطيد النمو الاقتصادي (2010-2014) بنحو 4,69 %.

1-4- أثر تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي على الوضع الاجتماعي

لطالما كان توسع الدور الاجتماعي للدولة توسعا كيميا على حساب النوع والذي ارتبط بمدى التطور الحاصل في أسعار النفط من منطلق أنه كان دوما يتسع بانتعاشها ويضيق بتراجعها مع بقاء نوعية الخدمات المقدمة (خصوصا التعليمية والصحية) في مجملها دون المستوى المطلوب و لا تعكس حجم الموارد المالية الضخمة الموجهة لها خصوصا في العقدين الماضيين. وهو ما ينطبق كذلك على سياسة الانعاش الاقتصادي المنفذة خلال الفترة 2001-2014 التي أولت بدورها اهتماما كبيرا للجانب الاجتماعي من خلال استهدافها معالجة الضرر الحاد الذي لحق بمختلف الفئات الاجتماعية جراء الأزمة المتعددة الأوجه التي أصابت البلاد وأفرزت وضع اجتماعيا متريدا لم يسبق له مثيل والذي ازدادت حدته مع تطبيق التدابير الإصلاحية المتشددة التي فرضتها برامج التثبيت والتعديل الهيكلي المطبقة خلال عقد التسعينيات.

حيث تظهر أهمية الدور الاجتماعي الذي اضطلعت به الدولة ومنح أولوية كبيرة له من خلال الاطلاع على حجم المخصصات المالية التي وجهت له ضمن البرنامج التنموية الثلاثة. إذ تم توجيهه مثلما أشرنا في فقرات سابقة من هذه المطبوعة زهاء 204,2 مليار دج وهو ما يعادل 38,8 % من الغلاف المالي لبرنامج دعم الانعاش الاقتصادي لتمويل المشاريع المدرجة ضمن مجالات التنمية المحلية والبشرية (الجدول رقم 12) في الوقت الذي تم فيه تخصيص نحو 1908,5 مليار دج وهو ما يعادل 45,43 % من الغلاف المالي الإجمالي للبرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي (الجدول رقم 14) لدعم المشاريع الهادفة لتحسين ظروف السكان بينما حظيت المشاريع المدرجة ضمن مجال تحسين وضعية التنمية البشرية بقرابة نصف الغلاف الإجمالي (49,6 %) لبرنامج توطيد النمو الاقتصادي بقيمة قدرها 10122 مليار دج من أصل 21214 مليار دج (الجدول رقم 15).

كما يمكن الاستدلال كذلك على توسع الدور الاجتماعي للدولة خلال الفترة المعنية بالدراسة بتتبع تطور حجم التحويلات الاجتماعية التي تمثل حيزا معتبرا من إجمالي النفقات العامة، إذ تجاوزت حدود 20 % منها على مدار الفترة 2001-2015 بل وصلت حتى إلى حدود 34,8 % سنة 2011 وهو ما يعادل نسب متزايدة ما بين 9 % و 14,2 % من الناتج المحلي الإجمالي المحقق في ذات الفترة.

¹ : عبد الحفيظ صدوقي (2015)، مرجع سبق ذكره، ص 722 و ص 747.

ولغرض التعرف على مدى تأثير تطبيق السياسات المالية التوسعية خلال فترة تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي على الوضعية الاجتماعية، سنستعين بالبيانات التي ترد في الجدول الموالي التي تظهر لنا تطور هذه الوضعية من خلال إلقاء الضوء على الأداء المسجل على مستوى بعض المؤشرات ذات الصلة ونعني بها على وجه التحديد : التنمية البشرية، وكذا التطور الحاصل على مستوى الهياكل المادية والبشرية لبعض القطاعات ذات الطابع الاجتماعي.

الجدول رقم 19 : تطور الوضعية الاجتماعية اعتمادا على الأداء المسجل على مستوى بعض المؤشرات الرئيسية ذات الصلة خلال فترة تطبيق

برامج الانعاش الاقتصادي

المؤشرات	الفترة	الترتيب (من أصل)	القيمة	التغيير في الترتيب مقارنة بسنة 2001
مؤشر -	2001	107 (من 175)	0,704	
دليل -	2005	104 (من 177)	0,733	4
التنمية	2010	84 (من 169)	0,677	24
البشرية	2014	83 (من 188)	0,743	25

مؤشرات قطاع الصحة	1999-1995	2010-2000	2014-2011
الانفاق الحكومي على القطاع الصحي % PIB (% من الانفاق العام)	3,53 (8,29)	3,94 (8,50)	6,44 (9,81)
نصيب الفرد من الانفاق على القطاع الصحي (دولار أمريكي)	55,33	124,71	332,40
السكان الذين يحصلون على مياه شرب صحية (%)	87,0	83,0	83,6
السكان الذين يحصلون على صرف صحي ملائم (%)	92,0	95,0	87,6
نسبة السكان الذين يحصلون على خدمات صحية (%)	98,0	98,0	98,0
عدد الأطباء (لكل 100000 نسمة)	113	117	163

مؤشرات قطاع التعليم	2005-1995	2008-2006	2013-2008
الانفاق الحكومي على قطاع التعليم % PIB (% من الانفاق العام)	5,1 (24,0)	4,3 (20,3)	4,3 (11,4)
معدل الامام بالقراءة والكتابة (% من الفئة العمرية فوق 15 سنة)	69,9	69,8	80,2
معدل التمدرس على مستوى جميع الاطوار (%)	71,0	74,0	83,1

تطور الهياكل المادية والبشرية لبعض القطاعات ذات الطابع الاجتماعي	الموجود سنة 2000	الموجود سنة 2017	المنجز بين 2000 و 2017 (التغيير %)
العدد الاجمالي للمؤسسات التربوية	20859	26964	6105 (29,30 %)
تعداد المتدربين	7661023	9104204	1443181 (18,84 %)
تعداد المعلمين والأساتذة	326554	457451	130897 (40,08 %)
عدد المؤسسات الجامعية	53	106	53 (100 %)
تعداد الطلبة المسجلين	488617	1654000	1165383 (283,50 %)
تعداد الأساتذة	17460	37000	19540 (89,36 %)
عدد المستشفيات	230	331	101 (43,91 %)
عدد العيادات المتعددة الخدمات	497	1732	1235 (28,70 %)
عدد السكنات الموصولة بالغاز	1312032	5270645	3758613 (286,5 %)
عدد السكنات الموصولة بالكهرباء	3768968	9135713	5366745 (142,40 %)
نسبة الربط بالغاز	31	58	-
نسبة الربط بالكهرباء	88,7	99,8	-
عدد السكنات بكافة الصيغ المدعمة المسلمة بين سنتي 2000 و 2017	3585572		
عدد السكنات بكافة الصيغ المدعمة قيد الانجاز حتى منتصف سنة 2017	956805		

المصدر : تم إعداد الجدول بناء على المعطيات الواردة في

- مصالح الوزير الأول (2017)، مخطط عمل الحكومة من أجل تنفيذ برنامج رئيس الجمهورية، الجزائر، سبتمبر، الملحق رقم I - تطور مؤشرات التنمية الاقتصادية والاجتماعية خلال الفترة 2000-2017. يمكن تحميله على بوابة الوزارة الأولى على الانترنت :

<http://www.premier-ministre.gov.dz/ressources/front/files/pdf/plans-d-actions/plan-d-action-du-gouvernement-2017-ar.pdf>.

- قاعدة بيانات مؤشرات التنمية في العالم للبنك الدولي - WDI - World Development Indicators لسنة 2015 : يمكن تحميلها من الموقع الالكتروني للبنك الدولي : <http://data.worldbank.org/data-catalog/world-development-indicators>.

- قاعدة البيانات الخاصة بمؤشر التنمية البشرية HDR DATA إصدار سنة 2016، الخاصة بتقارير التنمية البشرية الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ويمكن تحميلها من الموقع الالكتروني الخاص بهذه التقرير : <http://hdr.undp.org/en/data>.

- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (2016)، تقرير التنمية البشرية لسنة 2016 : التنمية للجميع، نيويورك، الملاحق الإحصائية : الجدول رقم 1 : دليل التنمية البشرية وعناصره - ص 201.

- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (2010)، تقرير التنمية البشرية لسنة 2010 : الثروة الحقيقية للأمم - مسارات إلى التنمية البشرية، نيويورك، الملاحق

الإحصائية : الجدول رقم 1 - ص 148.

- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (2007)، تقرير التنمية البشرية 2008/2007 : محاربة تغير المناخ - التضامن الانساني في عالم منقسم، نيويورك، الملاحق الإحصائية : الجدول رقم 1 دليل التنمية البشرية - ص 218.
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (2003)، تقرير التنمية البشرية لسنة 2003 : أهداف التنمية للألفية - تعاهد بين الأمم لإنهاء الفاقة البشرية، نيويورك، ص الملاحق : جدول دليل التنمية البشرية - ص 239.

- Gouvernement Algérien (2016), *Algérie - Objectifs du Millénaire pour le Développement : Rapport National 2000-2015*, Juin, pp36-37.
- ONS (2012), *Premiers résultats de l'Enquête Nationale sur les Dépenses de Consommation et le Niveau de Vie des Ménages 2011*, Office National Des Statistiques, Tableau N°5- p5.

سمح التدخل القوي للدولة لدعم في القطاعات ذات الصلة بالجانب الاجتماعي والاستثمار فيها خلال فترة تطبيق مخططات الانعاش الاقتصادي بتحقيق نتائج حسنة على صعيد تطور هياكلها المادية والبشرية (الجانب الكمي بالتحديد)، أين أدت الاستثمارات المنجزة في قطاع التربية الوطنية الذي شكل الانفاق العام عليه في المتوسط زهاء 4,3 % من الناتج المحلي الاجمالي خلال الفترة 2006-2013 (11 % و 20 % من إجمالي الانفاق العام خلال الفترتين 2008-2006 و 2013-2008 على الترتيب) إلى رفع عدد المؤسسات التربوية بأكثر من 29 % وعدد كل من الأساتذة والمتدربين بنسبة 40,08 % و 18,84 % بين سنتي 2000 و 2017 الأمر الذي كان أثر إيجابي على صعيد بعض المؤشرات الكمية للقطاع على غرار رفع معدل الإلمام بالقراءة والكتابة في أوساط الفئة العمرية الأكبر من 15 سنة إلى 80,2 % خلال الفترة 2015-2005 بعدما كانت عند حدود 69,8 % خلال الفترة 2003-2000 وكذا رفع معدل التمدرس على مستوى جميع الاطوار التعليمية إلى 83,1 % خلال الفترة 2015-2005 بعدما كانت تقدر بقرابة 74 % خلال الفترة 2003-2002 و 71 % خلال الفترة 2001-2000 . في حين أدى الاستثمار في قطاع التعليم العالي إلى ارتفاع عدد مؤسسات التعليم العالي بـ 100 % مع تزايد تعداد الأساتذة الجامعيين والطلبة بحوالي 89,36 % و 283,5 % على الترتيب.

أما القطاع الصحي الذي ارتفع حجم الانفاق العام فيه إلى ما يعادل في المتوسط 6,44 % من الناتج المحلي الاجمالي و 9,81 % من إجمالي الانفاق العام خلال الفترة 2011-2014 بعدما كان يقدر بنحو 3,94 % من الناتج المحلي الاجمالي (8,50 % من إجمالي الانفاق العام) خلال الفترة 2000-2010 وبنحو 3,53 % من الناتج المحلي (8,29 % من إجمالي الانفاق العام) خلال الفترة 1999-1995 مما أدى إلى ارتفاع متوسط نصيب الفرد من الانفاق على القطاع الصحي من 55,33 دولار خلال الفترة 1999-1995 إلى 124,1 دولار خلال الفترة 2000-2010 ثم إلى 332,4 دولار أمريكي خلال الفترة 2011-2014 . فقد شهد ارتفاعا هاما في عدد هياكله وتعداده البشري بتسجيل زيادة في عدد المؤسسات الصحية بأكثر من 43 % بالنسبة للمستشفيات و 28 % بالنسبة للعيادات المتعددة الخدمات سنة 2017 قياسا بسنة 2000 وكذا ارتفاع متوسط عدد الأطباء بالنسبة لكل 100000 نسمة من 113 خلال 1995-2000 إلى 117 خلال الفترة 2004-2008 ثم إلى 163 طبيب خلال 2010-2014 مما مكن من وصول ما يعادل 98 % من إجمالي عدد السكان للخدمات الصحية المتوفرة بصرف النظر عن نوعيتها على مدار الفترة 1995-2014.

كما قاد الاستثمار العمومي في بقية المجالات المرتبطة بالاطار المعيشي العام إلى تحسين ملحوظ في ظروف معيشة السكان بالنظر إلى النتائج المعتبرة المحققة في مجال إقامة البنى التحتية الخاصة بالطاقة، الموارد المائية والتطهير من خلال رفع نسبي الربط بكل من الغاز والكهرباء الصعید الوطني إلى 58 % و 99,8 % سنة 2017 بعدما كانت في حدود 31 % بالنسبة الأولى و 88,7 % بالنسبة للثانية سنة 2000 بالموازاة مع الارتفاع المسجل في عدد السكنات التي تم ربطها بشبكة بالغاز بنحو 286 % و تلك الموصولة بالكهرباء بنسبة 142,4 % . في الوقت الذي بلغت فيه نسبة السكان الذين يحصلون على مياه شرب صحية قرابة 83 % من إجمالي عدد السكان بينما وصل نسبة السكان الحاصلون على صرف صحي ملائم إلى 95 % من إجمالي عدد السكان سنة 2010 بعدما كانت في حدود 92 % سنة 2002 قبل ان تتراجع إلى 87,6 % . فضلا عن الاستثمار الضخم في قطاع السكن الذي ترتب عنه وفقا للإحصائيات الرسمية المقدمة في مخطط عمل الحكومة لسنة 2017 إنجاز وتسليم بين سنتي 2000 و 2017 لقرابة 3,585 مليون وحدة سكنية بكافة الصيغ المدعمة بينما لاتزال 956805 وحدة سكنية في طور الانجاز حتى منتصف هذه السنة.

هذا ما مكن الجزائر من إحراز نتائج حسنة على صعيد مؤشر التنمية البشرية الذي يعكس الانجازات المحققة في أي بلد على مستوى الأبعاد الثلاثة للتنمية البشرية (الحياة المديدة والصحية، اكتساب المعرفة، ومستوى المعيشة اللائق). وهذا بشهادة مؤتمر الامم المتحدة الانمائي الذي صنف الجزائر في تقريره حول التنمية البشرية لسنة 2010 بأنها من ضمن الدول العشرة الأكثر التي سجلت تطورا كبيرا في مجال التنمية البشرية على مدار العشرين سنة الماضية¹، وهذا على الرغم من أنها بقيت مدرجة في مصاف الدول ذات التنمية البشرية المرتفعة (تتراوح قيم مؤشر التنمية البشرية لديها بين 0,700 و 0,799) ولم تبلغ مصاف الدول ذات التنمية البشرية المرتفعة جدا التي تضم الدول المتقدمة وبعض الدول النفطية الغنية (الخليجية). وهو ما يتبين من خلال تتبع التحسن المهام الذي طرأ على ترتيب الجزائر وفق هذا المؤشر التي انتقلت من الرتبة 107 من أصل 175 دولة شملها التصنيف سنة 2001 وبقيمة للمؤشر قدرها 0,704 إلى الرتبة 104 (من أصل 177 بلد شمله التصنيف) وبقيمة 0,733 سنة 2005 قبل أن تحسن في ترتيبها بـ 24 رتبة باحتلالها الصف 84

¹ : برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (2010)، مرجع سبق ذكره، ص 29.

من أصل 169 بلد شمله التصنيف سنة 2010 وبقيمة للمؤشر قدرها 0,677 لتحل سنتي 2014 و 2015 الرتبة 83 (من أصل 188 بلد شمله التصنيف خلال السنتين المعنيتين) وبقيمة للمؤشر قدرها 0,743 و 0,745 على الترتيب.

وهنا يجب التنويه بأن الاتجاهات الإيجابية التي شهدتها مختلف القطاعات ذات الصلة بالجانب الاجتماعي خصوصا على مستويات تطور الهياكل المادية والبشرية جراء عمليات الاستثمار العمومي الهامة المنفذة في إطار برامج الانعاش الاقتصادي وارتفاع حجم الانفاق الحكومي سواء بشقيه التجهيزي والتسييري الموجه لها لاسميا لقطاعي الصحة والتعليم (التربية، التعليم العالي، التكوين المهني) وكذا التحسن الملحوظ على صعيد مؤشرات التنمية البشرية، ينبغي أن لا تخفي حقيقة أنه قد غلب عليها في حقيقة الأمر الجانب الكمي مقارنة بالجانب النوعي على اعتبار أن الخدمات الاجتماعية العمومية المقدمة رغم ما وجه لها من موارد فهي لا تزال دون المستوى المطلوب إن لم نقل أنه لم يتغير فيها الشيء الكثير على اعتبار أنها كانت ولا تزال رديئة بالنظر للوضع المتردي الذي تعاني منه القطاعات المعنية بتقديمها وخصوصا قطاعي الصحة والتعليم بكافه مستوياته.

2- الملامح الرئيسية للاقتصاد الوطني في ظل تنفيذ برامج الانعاش الاقتصادي :

إضافة إلى ما سبق عرضه في الفقرات السابقة بشأن ما ميز المشهد الاقتصادي الجزائري خلال فترة ما بعد تطبيق الإصلاحات الاقتصادية المدعومة من إحداث السلطات لتغيير جذري للمقاربة التنموية المتبعة عبر استعادة الدور التدخلية للدولة في الحقل الاقتصادي عبر إطلاق برامج الانعاش الاقتصادي التي تزامنت مع الانفراج المالي المترتب عن انتعاش أسعار النفط بعد تقليصه في ظل تنفيذ السياسات الاقتصادية ذات التوجه الليبرالي التي فرضتها مشروعية تطبيق مضامين برامج الإصلاح الاقتصادي الصارمة المدعومة من قبل المؤسسات المالية الدولية، تميز كذلك الاقتصاد الوطني بمجموعة من السمات التي يمكن عرض أهمها من خلال النقاط الآتية :

- ضعف الوضع التنافسي للاقتصاد الوطني واستمرار الاعتماد على الاستيراد في تغطية احتياجات الطلب الداخلي.
- التردد في مواصلة الإصلاحات الاقتصادية الهيكلية والتراجع عن بعضها .
- التوسع المفرط في الانفاق العام بشقيه التجهيزي والتسييري الممول من إيرادات المحروقات مقابل تواضع إيرادات الجباية العادية.
- تعزيز التوجه نحو الانفتاح التجاري من بوابة عقد اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي سنة 2002 ودخوله حيز التنفيذ سنة 2005.

2-1- ضعف تنافسية الاقتصاد الوطني واستمرار الاعتماد على الاستيراد في تغطية احتياجات الطلب الداخلي

لعل من أهم السمات الرئيسية التي ميزت الاقتصاد الوطني خلال مرحلة تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي كما هو عليه في المراحل السابقة التي مر بها وهو ضعف تنافسيته بالنظر لبقاء الطابع الريعي ملازما له وهو ما يمكن تلمسه من خلال أهمية مكانة قطاع المحروقات فيه التي تعزز دورها وإسهامها الكبير في توليد الدخل، الصادرات، وإيرادات الخزينة العمومية وتكوين احتياطات الصرف (المصدر الوحيد لدخل من العملة الصعبة) كما هو موضح في البيانات التي يوفرها الجدول رقم 18 توازيا مع هشاشة أداء بقية القطاعات الانتاجية والخدماتية الأخرى خارج نطاق القطاع الريعي وهامشية مكانتها في البنيان الاقتصادي الوطني، الأمر الذي عمق من حدة التبعية نحو الخارج في تلبية احتياجات الطلب الداخلي الاستثماري والاستهلاكي التي يتم تغطية الحيز الأكبر منها بواسطة الواردات.

وقبل تفحص واقع تنافسية الاقتصاد الوطني لابد من التنويه إلى عدم وجود تعريف موحد للتنافسية على المستوى الكلي أو القطري من منطلق أن هناك من يعتبرها فكرة عريضة تضم الإنتاجية الكلية ومستويات المعيشة والنمو الاقتصادي ، في حين يعطيها البعض الآخر مفهوما ضيقا مرتكزا على تنافسية السعر والتجارة في الأسواق الدولية للسلع والخدمات. لذلك نجد من يربطها بالقدرة على توفير البيئة الملائمة لتحقيق معدلات نمو مرتفعة ومستدامة أي أنها مجموعة المؤسسات والسياسات والعوامل التي تحدد مستوى الإنتاجية في الاقتصاد والذي عن طريقه يتحدد مستوى الرفاهية المستدام والممكن تحقيقه على غرار التعريف الذي قدمه المنتدى الاقتصادي العالمي WEF ، في حين يربطها البعض الآخر بمقدرة بلد ما على إدارة أصوله بشكل فعال يسمح له بالتفوق في الأسواق الدولية وهو ما تذهب إليه التعاريف التي أعطيت للتنافسية سواء تلك التي قدمها المعهد الدولي للتنمية الإدارية التي يعتبرها بأنها مقدرة البلد على توليد القيم المضافة ومن ثم زيادة الثروة الوطنية عن طريق الاستغلال الفعال لإمكاناته، ومن ثم فهي تركز حسبها على أربعة مبادئ رئيسية هي : الأداء الاقتصادي- الفاعلية الحكومية- كفاءة قطاع الأعمال و توفر بنية تحتية، أو تلك التي أعطيت من قبل كل من المجلس الأمريكي للتنافسية الصناعية ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OCDE، حيث يرى الأول في التنافسية أنها مقدرة بلد ما على إنتاج سلع وخدمات تنافس في الأسواق الدولية بالموازاة مع تحقيق مستويات معيشة مطردة في الأجل الطويلة، وهو نفس الطرح المقدم من طرف منظمة OCDE التي تعرف التنافسية على أنها المدى الذي من خلاله تنتج الدول وفي ظل شروط السوق الحرة والعادلة، منتجات وخدمات ذات قدرة تنافسية في الأسواق العالمية مع تحقيق في الوقت نفسه زيادة الدخل الحقيقي لأفرادها في الأمد الطويل، أي بتعبير آخر قدرة الصناعات والشركات في الدول والأقاليم الجغرافية على تحقيق مستويات أكبر نسبيا من الدخل والتوظيف وذلك في ظل المنافسة الدولية وبما يسمح بزيادة حصصها في الأسواق المحلية والدولية.¹

¹ : أنظر في هذا الصدد :

- جمال قاسم حسن و محمد إسماعيل (2012)، تنافسية الصادرات السلعية العربية في الدول العربية، دراسة خاصة - أبريل، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، ص 4-5.

- محمد وديع عدنان (2003)، الفترة التنافسية وقياسها، سلسلة جسر التنمية، العدد 24- السنة 2 -ديسمبر/ كانون الثاني، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، ص 4-5.

- المعهد العربي للتخطيط (2003)، تقرير التنافسية العربية لسنة 2003، المعهد العربي للتخطيط ، الكويت ، ص 21- 23.

إذن، للوقوف على الوضع التنافسي للاقتصاد الوطني، سنحاول التعرف على ترتيب الجزائر وفق تصنيف مؤشر التنافسية العالمي GCI¹ الذي يصدره المنتدى الاقتصادي العالمي *World Economic Forum* ضمن تقاريره السنوية حول التنافسية على الصعيد العالمي منذ سنة 1979 والذي يعتبر أحد أهم المؤشرات المعتمدة في قياس تنافسية اقتصادات الدول وأداة هامة في تشخيص نقاط قوتها وضعفها مما يسهل من تفحص وضعية بيئة ممارسة الأعمال بأبعادها الكلية والجزئية وتقييمها.

الجدول رقم 20: ترتيب الجزائر على مستوى مؤشر التنافسية العالمي للمنتدى الاقتصادي العالمي خلال الفترة 2008-2016

المؤشرات (المجموعات) الفرعية :			المؤشر العام GCI Global Competitiveness Index		تقرير التنافسية للفترة القيمة (7-1) الترتيب (مجموع الدول المعنية بالتصنيف)
المتطلبات الرئيسية (1)	معززات الكفاءة (2)	عوامل الابتكار والنمو (3)	القيمة	الترتيب عالميا ()	الترتيب
4,5	3,3	2,8	3,7	99	2008-2009
61	113	126	4,0	86	2010-2011
4,3	3,5	3,0	3,7	110	2012-2013
80	107	108	3,8	100	2013-2014
4,2	3,1	2,3	4,1	79	2014-2015
89	136	144			
92	133	143			
65	125	133			

المؤشرات الفرعية لمؤشر التنافسية وتضم كل منها بدورها مجموعة من المؤشرات الفرعية :

- (1) - المتطلبات الأساسية (الإطار المؤسساتي، البنية التحتية، الاستقرار على مستوى الاقتصاد الكلي، الصحة والتعليم القاعدي)
- (2) - معززات الكفاءة (التعليم العالي والتدريب، كفاءة أسواق السلع، كفاءة سوق العمل، السوق المالي، الجاهزية التكنولوجية، حجم الأسواق)
- (3) - عوامل الابتكار والتطور (مدى تطور بيئة الأعمال business sophistication، الابتكار) .

المصدر : تم إعداد الجدول بناء على المعطيات الواردة في التقارير السنوية للتنافسية الصادرة عن المنتدى الاقتصادي العالمي :

- World Economic Forum, *The Global Competitiveness Report* : 2008-2009, (p86), 2010-2011 (p76), 2012-2013 (p88), 2013-2014 (p102), 2014-2015 (p 106).

حيث يظهر الجدول الموالي، احتلالها لمراكز متأخرة ضمن التصنيف العالمي التنافسية وفق المؤشر المعني رغم التحسن الملحوظ الذي طرأ على ترتيبها في التصنيف الذي ورد في تقرير التنافسية العالمي (2014-2015)، والذي يعزى إلى تحسن الأداء على مستوى المجموعة (المؤشر) الفرعي الأول الذي يعنى بالمتطلبات الأساسية لتحقيق التنافسية التي يتعين على جميع الدول أن تتوفر عليها والتي ستساهم لا محالة في توفير العوامل الأخرى التي ترد ضمن المجموعتين الثانية (معززات الكفاءة) والثالثة (عوامل الابتكار والتطوير) لتدعيم التنافسية على المستوى الكلي نتيجة التحسن الكمي في بعض محاورها بفعل الاستثمارات الضخمة التي كان لها أثر إيجابي في تطوير البنية التحتية وتوفير الصحة والتعليم القاعدي مع تسجيل استقرار هش على مستوى الاقتصاد الكلي رغم التبعات السلبية للصدمة النفطية الراهنة بفعل اللجوء إلى الاحتياطات الضخمة الموفرة خلال فترة الطفرة النفطية ومكنت في تفادي حدوث انهيار كامل للمؤشرات الماكرواقتصادية على غرار ما حدث سنة 1986.

ورغم الموارد الهامة التي تم إنفاقها في سياق تنفيذ برامج الانعاش الاقتصادي الثلاثة خلال الفترة 2001-2014، بيد أن الوضع لم يتغير كثيرا بما يعكس محدودية الوصفة الكينزية المعتمدة لدفع عجلة التنمية بعيدا عن منطق الربح، حيث لم يتمكن الاقتصاد الوطني من الخروج من دائرة التبعية المفرطة لقطاع المحروقات وارتفاع درجة حساسيته لتقلبات أسعار الأخيرة التي طالما كانت المحدد الرئيسي لدورات الرخاء والركود فيه مقابل ضعف ديناميكية نشاط الهياكل الانتاجية المحلية خارج المحروقات الأخرى وعدم مرونتها وهشاشة قدراتها التنافسية (السعرية، النوعية، الفنية) حتى على مستوى أسواقها المحلية. هذا ما يمكن تلسمه من خلال تتبع الأداء المسجل على مستوى التجارة الخارجية للجزائر خلال الفترة المعنية، والتي تؤكد استمرار المحافظة على نفس السمات المميزة لبلد أحادي التصدير سواء من جانب الصادرات التي تبقى أسيرة تقلبات أسعار المحروقات بالنظر للهيمنة الكلية للأخيرة على هيكلها أو الواردات التي بقيت هي الأخرى على درجة عالية من التنوع في هيكلها مع تنامي أرقام فواتيرها على نحو قياسي ومن دون أية ضوابط بما يعكس تبعية مطلقة في تلبية حيز هام من الطلب الداخلي الاستثماري والاستهلاكي بواسطتها. وهو ما يتضح من خلال تفحص البيانات التي يوفرها الجدول

¹ : يعد مؤشر التنافسية العالمي GCI أداة هامة في تشكيل السياسات الاقتصادية وتوجيه قرارات الاستثمار فهو يقدم صورة شاملة تضم عددا كبيرا من المؤشرات المتنوعة التي تغطي عوامل اقتصادية ومؤسسية تؤدي دورا مهما في تحديد مستوى تنافسية الدول التي يغطيها هذا المؤشر، وهو ما يجعله أيضا بمثابة أداة في يد صانعي السياسات في مختلف الدول لتحديد أولويات الإصلاح لتسليط الضوء على نقاط القوة والضعف في الاقتصاديات. ويتكون، كما هو مبين في الجدول رقم 20 من ثلاثة مؤشرات فرعية تتراوح قيمها بين 1-7 : مؤشر المتطلبات الرئيسية أو القاعدية التي يتعين توفرها في أي اقتصاد وتتعلق بكل من : وجود المؤسسات العامة والخاصة ومدى جودتها، مدى ملائمة البنية التحتية، استقرار الوضع الاقتصادي الكلي، وجود قدر من الرعاية الصحية وتوفير التعليم القاعدي. والمؤشر الثاني متعلق بمعززات الكفاءة ويضم متغيرات متعلقة بمستوى التكوين والتعليم العالي، ومدى كفاءة كل من أسواق السلع - العمل - الرأس المال، وكذا مدى الجاهزية أو الاستعداد التكنولوجي للبلد ومدى اتساع حجم أسواق، أما المؤشر الثالث والأخير فمتعلق بالقدرة على الابتكار والتطوير ويقاس التطور الحاصل في قطاع الأعمال وظهور أنشطة جديدة فيه بفعل التطور التكنولوجي. (أنظر في هذا الصدد : محمد أمين لزعر (2014)، منهجية تقارير المؤسسات الدولية في تصنيف الدول حسب بعض المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية : بين الواقعية والمبالغة، سلسلة جسر التنمية، العدد 116 - مارس/ آذار 2014 - السنة 12، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، ص 11).

الموالي التي تظهر بأن التحرك الإيجابي المسجل على صعيد التجارة الخارجية خلال هذه الفترة معبرا عنه بالفوائض المتفاوتة لرصيد الميزان التجاري خلال الفترة المدروسة كانت محصلة للوتيرة التصاعدية التي سلكتها صادرات قطاع المحروقات بفعل انتعاش أسعار النفط خلال معظم سنوات هذه الفترة حيث بلغ متوسط الفائض خلال الفترة 2001-2004 نحو 10,215 مليار دولار قبل أن يرتفع إلى 27,41 مليار دولار خلال الفترة 2005-2009 ليتراجع هذا الفائض إلى 15,713 مليار دولار أمريكي خلال فترة تطبيق برنامج توطيد النمو الاقتصادي (2010-2014) بفعل الوتيرة المتزايدة للواردات. هذا ما يمكن التأكد منه بوضوح بمجرد الاطلاع على أرقام العجز المسجلة على مستوى الميزان التجاري الإجمالي وكذا موازين التبادل التجاري الخاصة بالمجموعات السلعية خارج نطاق قطاع المحروقات.

الجدول 21 : تطور رصيد الميزان التجاري السلعي الإجمالي ووفقا لتركيبته السلعية للجزائر خلال الفترة 2001-2014

رصيد الميزان التجاري حسب المجموعات السلعية الرئيسية	متوسط الفترات		
	برنامج دعم الانعاش الاقتصادي	البرنامج التكميلي لدعم النمو	برنامج توطيد النمو الاقتصادي
	2004-2001	2009-2005	2014-2010
- السلع الغذائية	-2 810	-5 111	-8 761
- المحروقات والمواد الطاقوية	22 811	55 384	61 137
- المواد الخام أو الأولية	-571	-902	-1 624
- سلع نصف مصنعة	-2 144	-6 352	-9 583
- سلع التجهيز الزراعي "معدات وآلات"	-141	-161	-444
- سلع التجهيز الصناعي "معدات وآلات"	-4 945	-10 702	-16 089
- سلع استهلاكية غير غذائية	-1 986	-4 745	-8 923
رصيد الميزان التجاري الإجمالي	10 215	27 410	15 713
رصيد الميزان التجاري الإجمالي خارج المحروقات	-12596	-27974	-45424

المصدر : تم إعداد الجدول بناء على إحصائيات قاعدة بيانات التجارة الخارجية الخاصة بالمركز الوطني للإعلام والإحصائيات CNIS، المديرية العامة للجمارك، الجزائر-سنة 2016.

فمن خلال الجدول، نلاحظ التفاقم الحاد لعجز الميزان التجاري خارج المحروقات الذي انتقل متوسطه السنوي من 12,596 مليار دولار خلال فترة تطبيق برنامج دعم الانعاش الاقتصادي (2001-2004) إلى 27,974 مليار دولار خلال فترة تنفيذ البرنامج التكميلي لدعم النمو (2005-2009) ليتزايد خلال فترة تطبيق برنامج توطيد النمو (الفترة 2010-2014) بقرابة 38,41 % ببلوغ متوسطه السنوي نحو 45,424 مليار دولار أمريكي.

أما بالنسبة لأوضاع الموازين التجارية للمجموعات الرئيسية، فسجلت كلها رسيدا ساليا متواسلا متفاوتا من مجموعة سلعية لأخرى على طول الفترة المدروسة ولم يخضع لقاعدة الاستثناء سوى رصيد التبادل التجاري لفئة المحروقات والمواد الطاقوية التي حققت فيها الجزائر فائضا تجاريا مع باقي العالم. مع العلم بأن الحيز الأهم من الاختلال الحاد في الميزان التجاري خارج المحروقات راجع بشكل كبير -كما هو موضح في الجدول السابق - إلى العجز الكبير المسجل على مستوى تجارة مجموعة سلع التجهيز لاسيما منها سلع التجهيز الموجهة للقطاع الصناعي من معدات وآلات وكذا العجز المتفاقم المسجل على مستوى تجارة فئة المنتجات النصف مصنعة المدرجة ضمن مجموعة السلع الموجهة للجهاز الانتاجي بحسب التوزيع السلعي لهيكل التجارة الخارجية المقدم من قبل إدارة الجمارك الجزائرية، ليأتي بعد ذلك الخلل المسجل في ميزان تجارة السلع الغذائية الذي يكشف بوضوح عن درجة الانكشاف الغذائي العالية للبلد الذي يعد كمستورد صاف للعديد من المنتجات الغذائية الرئيسية الواسعة الاستهلاك (القمح، الحليب، الزيت، البقوليات ...) على النحو الذي جعل أمنه الغذائي معرض للتهديد .

2-2- التردد في مواصلة الإصلاحات الاقتصادية الهيكلية والتراجع عن بعضها :

لقد تميزت فترة الرخاء المالي التي صادفت تطبيق سياسات الانعاش الاقتصادي الممولة من مداخيل المحروقات، بعدم الجدلية في مواصلة مسار الإصلاحات الاقتصادية التي شرع في تطبيقها خلال الفترة السابقة، أين صاحبها حرص السلطات على إحداث تغيير جذري للمقاربة التنموية المتبعة عبر استعادة الدور التدخلي للدولة في الحقل الاقتصادي عبر إطلاق برامج الانعاش الاقتصادي التي تزامنت مع الانفراج المالي المترتب عن انتعاش أسعار النفط، وهو ما يفسر تراجع السلطات على استكمال العديد من الإصلاحات الاقتصادية خصوصا منذ فترة تطبيق البرنامج التكميلي لدعم النمو (2005-2009) بإلغاء البعض منها أو تجميد البعض الآخر على غرار توقيف مسار خوصصة المؤسسة العمومية سنة 2009 وإرساء قاعدة 49 -51 بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2009 المقيدة لاستثمارات الرأسمال الأجنبي التي لا يمكن إنجازها إلا في إطار شراكة تمثل فيها المساهمة الوطنية نسبة لا تقل عن 51 %.

كما أفرزت أيضا وضع اقتصاديا غامضا يكاد يصعب فيه التمييز في ما اذا كان فعلا الاقتصاد الوطني يسير وفق آليات السوق أم عن طريق نفس الممارسات والأساليب التي كان معمولاً بها خلال الحقبة الاشتراكية، لدرجة أنه وصف بأنه ليس باشتراكي ولا رأسمالي

بل يجمع بين مساوئ النظامين بالنظر لعدم تمكن مختلف حزم الإصلاحات المتعاقبة المنفذة لاسيما في ظل وجود بيئة اقتصادية ضعيفة مثقلة بالعوائق التي تقف في وجه ممارسة الأعمال والاستثمار وغير قادرة لأسباب متعددة على القيام بمهام التحكيم والحماية وفرض الشفافية والمساءلة التي يتطلبها العمل السليم لاقتصاد السوق، وهو ما حال دون الوصول الى إيجاد منظومة اقتصادية قوية يؤدي فيها القطاع الخاص وطني دورا محوريا في احداث الديناميكية الاقتصادية المنشودة قادر على المنافسة والاستمرار دون الاعتماد على الدعم الحكومي بكافة أشكاله و شبكة العلاقات مع بعض الأطراف على كافة المستويات لدرجة بات هذا القطاع مجرد قطاع عام مقنع أو امتداد لأجهزة الدولة.

2-3- التوسع المفرط في الانفاق العام بشقيه التجهيزي والتسييري الممول أساسا من إيرادات المحروقات مقابل تواضع إيرادات الجباية العادية :

بالنظر إلى الخصوصية الريعية للاقتصاد الوطني، يمكن القول بأن السير الحسن للسياسة المالية واستقرار معدلات الدين العمومي والعجز الموازي تبقى كما أشرنا إلى ذلك آنفا كلها مرهونة بالإيرادات العامة التي تشكل الجباية البترولية أهم مورد لها التي تبقى بدورها مرهونة بتقلبات أسعار النفط في الأسواق العالمية، كما ترتبط أيضا بحجم النفقات العامة وحجم التدخل الحكومي في الحقلين الاقتصادي والاجتماعي مما يضفي ميزة المشاشة على أوضاع المالية العامة. هذا ما ينطبق بدوره على ما ميز أوضاع المالية العامة للبلاد خلال فترة تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي (2001-2014) التي شهدت توسعا غير مسبوق في الانفاق العام بشقيه الجاري أو التسييري المخصص للسير العادي والمستمر لنشاط الدولة وأجهزتها والمتكون أساسا من نفقات المستخدمين من أحور ورواتب والتحويلات المختلفة، والتجهيزي ذو الطابع الاستثماري الموجه لمختلف المجالات الانتاجية والخدماتية مقابل ارتفاع في الإيرادات العامة بحكم تزايد مداخيل الجباية البترولية التي بقيت المكون الأهم بل والمهيمن على هيكل الإيرادات العامة كمنحصة للارتفاع المتواصل لأسعار النفط منذ مطلع الألفية الحالية لغاية 2014 مع استثناء التراجع المسجل سنة 2009 على وجه الخصوص تحت تأثير تداعيات الأزمة المالية العالمية، توازيا مع ضعف مساهمة الجباية العادية فيه كما يتضح من خلال تفحص البيانات التي ترد في الجدول الموالي.

الجدول رقم 22: تطور الإيرادات والنفقات العامة خلال الفترة 2000-2014

السنوات	الإيرادات العامة		النفقات العامة		رصيد الميزانية *	
	إجمالي الإيرادات (مليار دج) *	معدل التغير السنوي (%)	إجمالي النفقات (مليار دج)	معدل التغير السنوي (%)	رصيد الميزانية (مليار دج)	رصيد الميزانية / ن. المحلي. الإجمالي (%)
2003-2000	1404,23	9,18	1434,9	11,29	-23,30	-0,55
2007-2004	1777,85	5,93	2376,4	14,0	- 598,5	-7,18
2011-2008	3185,55	12,4	4689,5	13,9	-1503,9	-12,30
2014-2012	3875,7 (6011,67)	11,42 (-0,2%)	6692,7	4,60	-2817,0	-16,9

* : خارج إيرادات صندوق ضبط الموارد، أي باحتساب الجباية البترولية المقدرة على أساس السعر المرجعي لبرميل النفط عند وضع قانون المالية. () : الإيرادات بإدخال موارد صندوق ضبط الإيرادات. المصدر : تم إعداد الجدول بناء على المعطيات الواردة في : إحصائيات الاقتصاد الجزائري للفترة 2000-2017 الصادرة عن المديرية العامة للتنبؤات والسياسات DGPP التابعة لوزارة المالية، والواردة على موقعها الإلكتروني : <http://www.dgpp-mf.gov.dz/index.php/retrospective>.

يسمح لنا تفحص البيانات التي يوفرها لنا الجدول أعلاه بالقول أن الإيرادات العامة دون احتساب إيرادات فائض الجباية البترولية (خارج إيرادات صندوق ضبط الإيرادات)، ما فتئت أن أخذت مسارا تصاعديا على نحو متواصل مثلما تعبر عنه معدلات النمو السنوية حتى وإن كان ذلك بشكل متذبذب تبعا لما آلت إليه حصيلة الجباية البترولية المرتبطة كما أوردنا آنفا بالتطورات الحاصلة في اسعار المحروقات في الأسواق العالمية. حيث انتقل المتوسط السنوي لإجمالي الإيرادات العامة من 1404,23 مليار دج بمعدل نمو سنوي قدره 9,18 % وبما يعادل 31,02 % من متوسط الناتج المحلي الإجمالي المسجل خلال الفترة 2003-2000 إلى 1777,85 مليار دج خلال الفترة 2007-2004 وبمعدل نمو سنوي لها قارب 5,93 % بما يعادل 22,82 % من متوسط الناتج المحلي الإجمالي للفترة المعنية ليرتفع بنحو 80 % خلال الفترة 2011-2008 قياسا بالفترة السابقة ببلوغه حدود 3185,55 مليار دج وهو ما شكل زهاء 27,17 % من متوسط الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة المعنية و بمعدل نمو سنوي قدره 12,4 % والذي جاء كنتيجة للوتيرة المتصاعدة التي أخذتها أسعار النفط ليصل خلال الفترة 2014-2012 إلى مستوى 3875,7 مليار دج سنويا بما يعادل 23,23 % من متوسط الناتج المحلي الإجمالي المحقق خلال ذات الفترة في الوقت الذي قدر فيه المتوسط السنوي لمعدل الإيرادات بنحو 11,42 %.

أما بالنسبة للأداة الأخرى للسياسة المالية، ونعني بها النفقات العامة. فقد سلكت بدورها نفس المنحنى التصاعدي الذي أخذته الإيرادات العامة لاسيما خلال الفترة 2000-2012 بفعل انفراج الوضع المالي للبلاد الذي ترافق مع استمرار ارتفاع أسعار النفط وزيادة مداخيلها ، حيث ارتفعت وتيرة الإنفاق العام بمعدل 11,3 % سنويا خلال الفترة 2003-2000 الذي قدرت قيمته الإجمالية المتوسطة

بنحو 1434,9 مليار دج (ما يعادل 31,6 % من الناتج المحلي الاجمالي) و بقرابة 14 % خلال الفترة 2004-2011 وبقائمة إجمالية قدرت في المتوسط بزهاء 2376,4 مليار دج (30 % من الناتج المحلي الاجمالي) و نحو 4689,5 مليار دج (ما يعادل 39,5 %) خلال الفترتين 2004-2007 و 2008-2011 على التوالي، في الوقت الذي وصل فيه متوسط إجمالي النفقات العامة خلال الفترة 2004-2012 حدود 6693 مليار دج بما يعادل 40 % من إجمالي الناتج المحلي الاجمالي وبمعدل نمو سنوي لهذه النفقات قدره 4,6 % .

وقد عكس تطور رصيد الموازنة العامة دون احتساب فائض قيمة الجباية البترولية خلال الفترة المدروسة (أو حتى باحتسابه) مدى هشاشة الوضع الموازني نتيجة لارتباطه بشكل كلي بأسعار النفط، حيث سجل رصيد الموازنة عجزا مزمن (حتى وإن كان متعمدا خلال هذه الفترة من قبل السلطات نتيجة سياسات الانفاق التوسعية المتهجة في سياق تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي) وعلى نحو متواصل بانتقال متوسطه السنوي من 23,3 مليار دج (0,7 % من الناتج المحلي الاجمالي) خلال الفترة 2000-2003 إلى 598,5 مليار دج (7,18 % من الناتج المحلي الاجمالي) خلال الفترة 2004-2007 ليصل إلى 1503,9 مليار دج (12,3 % من الناتج المحلي الاجمالي) في الفترة 2008-2011 قبل أن تشتد حدته ببلوغ متوسطه السنوي خلال الفترة 2012-2014 نحو 817 مليار دج (16,9 % من الناتج المحلي الاجمالي). مع التنويه إلى أن تغطية عجز الموازنة العامة والعمل على استقرار هذه الأخيرة التي ترتبط مواردها بعوائد الجباية البترولية المتسمة بعدم استقرارها كانت تتم بواسطة السحب من موارد صندوق ضبط الإيرادات الذي أنشئ بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2000¹، والمنتمي إلى الحسابات الخاصة للخزينة وهو حساب التخصيص رقم 103-302 والذي يتميز على غرار حسابات التخصيص الأخرى بأنه مستقل عن الموازنة العامة للدولة، أي لا يخضع للقواعد ومبادئ إعداد وتنفيذ الموازنة العامة فضلا عن عدم خضوعه لرقابة السلطة التشريعية- البرلمان²، حيث تم معالجة عجز الخزينة بشكل غير مباشر (2000-2006) من خلال مساهمته في تخفيض الدين العام الذي استخدم كأداة لتمويل عجز الميزانية العمومية بتمويل غير مباشر لهذا العجز مع الحفاظ على معدلات تضخم متدنية. وبشكل مباشر منذ التعديل الذي حمله قانون المالية التكميلي لسنة 2006 فيما يخص الهدف الرئيسي للصندوق والمتمثل في تمويل عجز الخزينة العمومية بشرط أن لا يقل رصيد الصندوق عن 740 مليار دج³.

ويقودنا الحديث على صندوق ضبط الإيرادات، لتقلص صورة موجزة عن أهمية المكانة التي تحتلها الجباية البترولية بوصفها المحدد الرئيسي لأوضاع المالية العامة في البلاد رغم أنها تبقى في نهاية المطاف موردا غير مستقرا ينبغي عدم الاطمئنان لاستدامته كونه مرتبطا بمتغيرات خارجية لا يمكن التحكم فيها كتقلبات التقلبات الحاصلة في أسعار النفط (بفعل عوامل متعددة كالطلب على المحروقات على المستوى الدولي، الظروف المناخية، الظروف الاقتصادية للدول المستهلكة، العوامل الجيوسياسية...) وأسعار الصرف وغيرها.

حيث يمكن تلمس أهمية هذه المكانة الهامة في المساهمة الكبيرة التي تحتلها في هيكل الإيرادات العامة، و في دورها الهام في تغطية النفقات العامة سواء بصفة كلية كما هو الحال بالنسبة لنفقات التجهيز التي استطاعت تغطيتها بشكل كامل طيلة الفترة 2000-2014 أو بشكل جزئي من خلال الاعتماد المتزايد على هذه الموارد في تغطية أعباء النفقات التسييرية بسبب ضعف التحصيل الضريبي للجباية العادية وعدم مقدارها على تغطيتها كما هو مبين في الجدول الموالي.

الجدول رقم 23: أهمية مكانة الجباية البترولية خلال الفترة 2000-2014

السنوات	المتوسط السنوي لسعر برميل النفط (دولار)	الجباية البترولية المحققة (إدخال إيرادات صندوق.ص.الإيرادات)			
		القيمة (مليار دج)	مساهمة في الإيرادات*	تغطية النفقات العامة	التسيير
2005-00	33,45	1353,18	67,0%	72,5%	83,1%
2011-06	82,17	3067,80	69,8%	74,1%	79,5%
2014-11	107,9	3737,6	62,8%	66,4%	58,1%

* : بإيدخال إيرادات صندوق ضبط الإيرادات (فائض الجباية البترولية)

المصدر : تم إعداد الجدول بناء على المعطيات الواردة في :

- إحصائيات الاقتصاد الجزائري للفترة 2000-2016 الصادرة عن المديرية العامة للتنبؤات والسياسات DGPP التابعة لوزارة المالية الجزائرية، والواردة على موقعها الإلكتروني : <http://www.dgpp-mf.gov.dz/index.php/retrospective>.

- *Rapports Annuels sur l'évolution économique et monétaire en Algérie* – Tableaux N°09 des Annexes : Années : 2003, 2007, 2009, & 2012 Tableau N° 08 – Années 2015.

4-2- تعزيز التوجه نحو الانفتاح التجاري عبر الانضمام أو فتح باب التفاوض من أجل في الانخراط في بعض الترتيبات التكاملية التجارية الإقليمية والمتعددة الأطراف :

¹ : حسب المادة 10 من القانون رقم 02-2000 المؤرخ في 27 جوان سنة 2000 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2000، الصادر في العدد 37- السنة 37 للجريدة الرسمية بتاريخ 28 جوان 2000.

² : نبيل بوفليج (2010)، فعالية صناديق الثروة السيادية كأداة لتسيير مداخيل النفط في الدول العربية، مجلة الأكاديمية للدراسات الإجماعية والإنسانية، العدد 4-2010، جامعة حسين بن علي - الشلف، ص 85.

³ : المادة 25 من الأمر رقم 04-06 المؤرخ في 15 جويلية 2006 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2006 الصادر في العدد 47- السنة 43 للجريدة الرسمية بتاريخ 19 جويلية 2006.

إضافة ما سبق عرضه بشأن من خصائص مميزة للاقتصاد الوطني، اتسمت هذه الفترة (لاسيما ما بين سنتي 2000 و 2009) بتعزيز التوجه نحو سياسة الانفتاح على الاقتصاد العالمي من خلال الدخول في مفاوضات الانضمام و/أو الانخراط في العديد من المسارات التكاملية الإقليمية والمتعددة الأطراف على غرار : عقد اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي ودخوله حيز التنفيذ سنة 2005 بعث مفاوضات الحصول على عضوية منظمة التجارة العالمية التي لا تزال متواصلة لغاية كتابة أسطر هذه المطبوعة، والانضمام إلى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى سنة 2009.

4-1-2- عقد اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي سنة 2002 ودخوله حيز التنفيذ في سبتمبر 2005 :

يبقى أهم مسار تكاملي انخرطت فيه الجزائر خلال الفترة المدروسة ، هو مسار الشراكة الأورومتوسطية المؤطر على المستوى الثنائي باتفاق الشراكة المبرم مع الاتحاد الأوروبي الذي يعد المتعامل التجاري الأول للجزائر على غرار بقية الدول المتوسطية الشريكة المعنية بمسار الشراكة بعد 17 جولة من المفاوضات طويلة الفترة الممتدة من مارس 1997 إلى غاية 19 ديسمبر 2001 وهو تاريخ التوقيع عليه بالأحرف الأولى ثم التوقيع عليه بشكل رسمي بفاينيسيا الاسبانية في 22 أبريل سنة 2002 ثم دخوله حيز التنفيذ في سبتمبر 2005 معوضا بذلك اتفاق التعاون الذي أطر العلاقات الثنائية الجزائرية الأوروبية 28 أبريل 1976.

4-1-1- أهداف ومحاور اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي :

لطالما اتسمت العلاقات الجزائرية الأوروبية على مدار أكثر من نصف قرن من الاستقلال بالارتباط الوثيق نتيجة لوجود العديد من العوامل التي ساعدت على ذلك ، وهي عوامل ذات أبعاد اقتصادية، جغرافية وتاريخية، وهي العلاقات التي بقيت مؤطرة على المستوى الثنائي باتفاق التعاون المبرم في أبريل 1976 ودخوله حيز التنفيذ سنة 1978 وهو اتفاق ذو طابع تجاري يتسم بمنح تيسيرات تجارية في اتجاه واحد أي بدون المعاملة بالمثل مدعما بمجالات للتعاون المالي في إطار بروتوكولات مالية تتجدد بصورة دورية كل 5 سنوات غطت 1976-1996 والقروض الميسرة الممنوحة من قبل البنك الأوروبي للاستثمار، اضافة الى التعاون التقني وفي مجال اليد العاملة.¹ وظل هذا الاتفاق قائما حتى مطلع عقد تسعينيات القرن الماضي التي شهدت بلورة مقاربة الشراكة الأورومتوسطية كآلية منظمة لعلاقات الاتحاد الأوروبي مع دول الضفتين الجنوبية والشرقية لحوض المتوسط كبديل للسياسة المتوسطية الشاملة، وهي المقاربة التي أرسى أسسها وحدد معالمها الرئيسية مؤتمر برشلونة للشراكة الأورومتوسطية سنة 1995، والتي كانت الجزائر أحد أطرافه، والذي ترجم على المستوى الثنائي بعقد اتفاق شراكة مع كل دولة متوسطية بشكل منفرد، والذي يسعى الى تحقيق اهدافه المعلنة انطلاقا من الاسس التي بني عليها والمحاور المتفرعة عنها ولعل أبرز هذه الأسس هو مبدأ المعاملة بالمثل " تبادل الالتزامات " وتهيئة الجو المناسب للحوار والتعاون وفقا لجوانب الشراكة الثلاثة : الاقتصادية ، والسياسية والاجتماعية .²

ومن خلال الاطلاع على مضمون اتفاق شراكة الجزائر مع المتعامل الاقتصادي الاول لها وهو الاتحاد الأوروبي، يمكن القول بأن الأخير لا يختلف في جوهره عن باقي اتفاقيات الشراكة التي أبرمتها الدول المتوسطية الأخرى مع الاتحاد الأوروبي على اعتبار أنه جاء منسجما مع اعلان برشلونة ومبني على محاوره السياسية والأمنية والاقتصادية والمالية والاجتماعية والثقافية المشار إليها في الفقرة السابقة. لكن يبقى أبرز ما يميزه عن هذه الاتفاقيات الأخرى استحداثه محورا جديدا للتعاون بين الطرفين متعلق بالعدالة والشؤون الداخلية الوارد في الباب الثامن من الاتفاق والمتعلق بجملة من مجالات التعاون المشترك الخاصة بكل من العدالة والشؤون الداخلية وحرية تنقل الأشخاص و بند مكافحة الإرهاب،³ مما جعله يكتسي طابعا سياسيا واقتصاديا في آن واحد كما يتبين ذلك في طبيعة الاهداف المراد تحقيقها من قبل طرفي الاتفاق من جهة والمحاور الرئيسية التي تضمنها من جهة أخرى :

- فبالنسبة للاهداف ذات الطابع السياسي والاقتصادي والاجتماعي-الثقافي، فحددها نص الاتفاق في ⁴ :
- توفير اطار ملائم للحوار السياسي بين الطرفين يسمح بتعزيز علاقاتهما وتعاونهما في كل المجالات التي يراها الطرفين ملائمة.
- توسيع المبادلات وضمان تنمية العلاقات الاقتصادية والاجتماعية المتوازنة بين الطرفين وتحديد شروط التحرير التدريجي للمبادلات الخاصة بالسلع والخدمات ورؤوس الاموال.
- تشجيع التبادلات البشرية (تنقل الأشخاص) لاسيما في اطار الاجراءات الادارية.
- تشجيع الاندماج المغاربي بتشجيع التبادلات والتعاون داخل المجموعة المغاربية وبين هذه الأخيرة والمجموعة الأوروبية والدول الاعضاء فيها.
- تطوير التعاون في ميادين الاقتصاد والمالية وكذا في المجالات الثقافية والإنسانية.

¹ : عزيزة بن سمينة (2011)، الشراكة الأوروبية جزائرية بين متطلبات الانفتاح الاقتصادي والتنمية المستقلة، مجلة الباحث ، العدد 9، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة -، ص151.

² : سمير ميموني (2018)، آثار تطبيق اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي على الاقتصاد الجزائري - دراسة تحليلية وتقييمية في ضوء التحولات الاقتصادية العالمية والأورومتوسطية الراهنة، أطروحة دكتوراه علوم في علوم التسيير، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر ، ص 347 .

³ : أنظر المواد من 82 الى 91 من نص اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي.

⁴ : المادة 1 من نص اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي.

- أما فيما يتعلق بمحاور الاتفاق الرئيسية الذي جاء في 110 مادة موزعة كما هو مبين في الشكل البياني الموالي على 9 أبواب أو محاور رئيسية تشمل مجالات الشراكة التي اتفق الطرفين على العمل من أجل تطويرها ، إضافة الى 6 ملاحق و 7 بروتوكولات تحدد آليات تطبيقه على مستوى مجالات التعاون التي تضمنها.

الشكل البياني رقم 08: هيكل اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي - المحاور الرئيسية -



فمن خلال الشكل أعلاه ، نلاحظ أن الجانب الاقتصادي للاتفاق يشكل المكون الأهم فيه مقارنة ببقية مكوناته الأخرى وذلك بالنظر للمكانة الهامة التي أعطيت للمحاور ذات العلاقة بالجوانب الاقتصادية ، حيث تم تخصيص خمسة أبواب كاملة لها (الباب الثاني متعلق بتحرير التبادل التجاري الخاص بالمنتجات الصناعية والزراعية - المواد من 6 إلى 26 ، والثالث بتجارة الخدمات - المواد من 30 إلى 37 ، الرابع الخاص بالمدفوعات ورؤوس الأموال والمنافسة - المواد من 38 إلى 46 - في حين تم تخصيص البابين الخامس والسابع لتحديد أطر ووسائل التعاون الاقتصادي والمالي - المواد من 47 إلى 66 - و - المواد من 79 إلى 81 - على التوالي).

4-2-2-2- قراءة في المحتوى الاقتصادي للاتفاق وتداعيات دخوله حيز التنفيذ على الاقتصاد الوطني.

كما هو معروف لا يختلف الجانب الاقتصادي والمالي لهذا الاتفاق في حقيقة الأمر من حيث المضمون عن المضامين الاقتصادية

والمالية لبقية اتفاقيات الشراكة باعتبار أنه يشتمل على :¹

▪ تحرير التبادل التجاري وإقامة منطقة للتبادل الحر بين الطرفين في آفاق 2020 (كانت مقررة في 2017) :

وبعد هذا الجانب بمثابة المحور الرئيسي الذي ارتكز عليه الاتفاق في شقه الاقتصادي والمالي باستهدافه إقامة منطقة للتبادل الحر بين الطرفين في غضون سنة 2017 قبل تمديد آجال الفترة الانتقالية بعد عملية المراجعة التي خضعت لها رزمة التفكيك التعريفي سنة 2012 بثلاث سنوات إضافية. إذ تتجلى الأهمية التي أعطيت لهذا الجانب في تخصيص الاتفاق المعني لبابين كاملين من بين الأبواب التسعة التي يقوم عليها لموضوع تحرير تجارة السلع الصناعية والزراعية (الباب الثاني) وتجارة الخدمات (الباب الثالث) بالإضافة إلى تخصيص 3 ملاحق و 6 بروتوكولات من أصل 6 ملاحق و 7 بروتوكولات تضمنها الاتفاق لقوائم المنتجات الزراعية والصناعية والنظم المطبق عليها والمعنية بعملية تحرير تبادلا بشكل كلي وتدرجي بالنسبة للمنتجات المصنعة بعد استكمال عملية تفكيك الحقوق الجمركية وفقا للزنامة المتفق عليها بين الطرفين قبل وبعد عملية مراجعتها أو بشكل غير كامل بالنسبة للمنتجات الزراعية والزراعية المحولة ومنتجات الصيد البحري التي خضعت مبادلاتها لنظام أفضليات متبادل يشتمل تخفيض جزئي أو كلي للحقوق الجمركية مع وضع قيود كمية وزمنية، بينما اتفق الطرفين فيما يخص تجارة الخدمات وتحريرها على صيغة انتقالية بينهما بالنظر لعدم انضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية لغاية كتابة أسطر هذه المطبوعة بحيث تشمل: الالتزامات المشتركة بين الطرفين، أداء الخدمات العابرة للحدود، وكذا مسائل الحضور التجاري، والتواجد المؤقت للأشخاص الطبيعيين، ومسائل النقل، والتي تنص على التزام دول الاتحاد منح الجزائر معاملة الدولة الأولى بالرعاية في إطار الاتفاق العام حول التجارة والخدمات لمنظمة التجارة العالمية مقابل منح الجزائر بدورها لموردي الخدمات الأوروبيين امتيازات خاصة انطلاقا من قائمة الالتزامات المتفق عليها.

كما يجب أن نشير أيضا تضمن اتفاق الشراكة في جانبه الاقتصادي مجموعة من الإجراءات المسهلة لعملية تحرير التبادل التجاري متعلقة بتحرير تجارة الخدمات بين الطرفين وقواعد المنافسة المطبقة بينهما، بالإضافة إلى أحد أهم القضايا التي يتعين إيلائها حيزا كبيرا من الأهمية خصوصا من قبل الجزائر في سياق تحرير مبادلاتها مع دول الاتحاد وهي مسألة قواعد المنشأ التي بين البروتوكول رقم 6 من الاتفاق هذه القواعد وكذا الشروط والمتطلبات الدنيا للعمل أو التصنيع المطبقة على المنتجات التي لا تحمل صفة المنشأ الجزائري لمنحها وضع المنشأ.

▪ التعاون الاقتصادي والمالي :

وهما البعدين الآخرين للجانب الاقتصادي للاتفاق، والذان تم وضعهما بغية مرافقة عملية تحرير التبادل التجاري بين الطرفين بهدف إقامة منطقة للتبادل الحر بينهما في غضون سنة 2020 و تهيئة الاقتصاد الجزائري وتكليفه مع متطلبات الانضمام إلى هذا الترتيب التجاري الإقليمي. إذ غطى التعاون الاقتصادي الذي يرد في الباب الخامس من الاتفاق مجموعة من المجالات على المستوى الجهوي في إطار تنفيذ المشاريع ذات الطابع الإقليمي (المتوسطي) أو الثنائي، والتي يتعين العمل على تدعيمها بغية تحقيق الأهداف المتوخاة وذلك باستخدام جملة من الوسائل وآليات التنفيذ، حيث تتمثل مجالات التعاون على المستوى الثنائي، كما وردت في نص الاتفاق في: الصناعة، العلوم والتكنولوجيا، البيئة، ترقية وحماية الاستثمارات، توحيد مقاييس المطابقة وتقويمها، تقريب التشريعات، التعاون في مجال الخدمات المالية، الزراعة والصيد البحري، النقل، مجتمع المعلومات والاتصالات، الطاقة والمناجم، السياحة والصناعات التقليدية، التعاون في مجال الجمارك والإحصاء، وكذا التعاون في مجال حماية المستهلكين، بينما تم اعتماد وسائل تنفيذ هذا التعاون، ومن بينها:

- الحوار الاقتصادي المنتظم الذي يعقد بين الفريقين والذي يغطي كافة قطاعات السياسة الاقتصادية الكلية، مثل اجتماعات المسؤولين والخبراء، وكذا تشجيع الأعمال المشتركة عن طريق الحلقات الدراسية وورش العمل.
- أعمال دعم الشراكة والاستثمار المباشر بين المتعاملين لاسيما الخواص منهم، وكذا دعم برامج الخوصصة .
- تشجيع المساعدات التقنية والإدارية والتنظيمية وتبادل المعلومات في مجالات التعاون مع دعم أعمال الاستشارة والخبرة والتكوين.
- لكن ما يلاحظ في الإجراءات المتعلقة بالتعاون الاقتصادي الواردة في الاتفاق، أنها جاءت على عموميتها من دون أن تكون مرافقة بوسائل وآليات عملية لتجسيدها بصورة فعلية ميدانيا. أي بمعنى آخر أن الاتفاق لم يتضمن أي إجراء مالي ملموس و محدد رقميا، كما نجد أيضا غيابا للالتزام المباشر و المحدد من قبل الاتحاد الأوروبي تجاه الجزائر في مجالات التعاون الاقتصادي، ناهيك عن غياب اقتراحات ملموسة في مجال انتقال رؤوس الأموال في شكل استثمارات مباشرة باستثناء قطاع الطاقة الذي حظي بالاهتمام الأوفر، واكتفاء الاتفاق بالإشارة إلى تشجيع أوروبي للمتعاملين الأوروبيين قصد الاستثمار في الجزائر.

أما فيما يخص التعاون المالي الوارد في الباب الثامن من الاتفاق (المواد من 79 إلى 81)، فأخذ شكل مساعدات مقدمة من قبل الاتحاد الأوروبي في إطار مختلف الصيغ المالية التي تم تبنيها بداية بآلية التعاون المالي المتوسطي MEDA (بصيغتها الأولى والثانية) التي غطت الفترة 1996-2006 مروراً بالآلية الأوروبية للحوار والشراكة IEPV التي غطت الفترة 2007-2013 وأخيرا الآلية الأوروبية

¹ : لمزيد من التفصيل حول محتوى الجانب الاقتصادي والمالي لاتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، أنظر : سمير ميموني (2018)، مرجع سبق ذكره، ص ص 354-364.

للجوار IEV التي ستغطي الفترة 2014-2020، فضلا عن القروض الميسرة وبرنامج دعم تسهيلات الشراكة والاستثمار الأورومتوسطية- فيميب FEMIP- التي يشرف عليها البنك الأوروبي للاستثمار، وهي آليات مالية تم استحداثها في سياق التعديلات التي أدخلت على مسار الشراكة الأورومتوسطية استجابة للمستجدات التي طرأت على الساحة الإقليمية المتوسطية .

أما فيما يخص محصلة وتداعيات دخوله حيز التنفيذ على الاقتصاد الوطني، فيمكن القول بشكل موجز بأنه بعد مرور ازيد من عقد من الزمن على دخول مرحلة التطبيق الفعلي، بأن الجزائر لم تتمكن من تحقيق الأهداف التي تقف وراء انخراطها في مسار الشراكة، وهو ما يمكن تلمسه في تواضع الحصيلة المسجلة على مستوى الأبعاد الثلاثة المشار إليها التي يتركز عليها الجانب الاقتصادي والمالي للاتفاق فضلا عن التداعيات السلبية المترتبة عن تنفيذه على الاقتصاد الوطني :¹

■ فإذا تفحصنا حجم الدعم الأوروبي المقدم للجزائر عبر توسيع نطاق التعاون الاقتصادي و المالي منه وكذا تدفق رؤوس الأموال الأوروبية للاستثمار في مختلف المجالات الإنتاجية والخدماتية، وهما المجالين (التعاون والاستثمار) اللذان راھنت عليهما و اعتبرتهما عاملين مهمين في إنجاح الشراكة في جانبها الاقتصادي وتحقيق أهدافها. نجد أن حصيلة هذين البعدين كانت متواضعة ودون مستوى تطلعات الشريك الجزائري لاسيما في ظل استمرار الوضع الغير متكافئ بين طرفي الشراكة الذي كان قائما بينهما من خلال استمرار الطرف الآخر الأقوى في معادلة الشراكة بتعزيز لمكاسبه في البعد التجاري دون يترافق ذلك مع تقديمه للدعم المطلوب.

هذا ما يمكن تلمسه من خلال تواضع القيمة الإجمالية للمساعدات المالية المقدمة في إطار مختلف الأدوات المالية التي اعتمدها الاتحاد (برنامج I+II MEDA+IEVP)، أين بلغت القيمة الإجمالية لما التزم به من مساعدات مالية للجزائر خلال الفترة 1995-2013 نحو 868,9 مليون يورو فقط تم تسديد 52,51 % منها بصورة فعلية وبقية إجمالية قاربت 456 مليون يورو فقط وبمعدل سنوي لا يتجاوز 25 مليون يورو، وهو مبلغ لا يكاد يكفي حتى لتغطية احتياجات مشروع قطاعي واحد، الأمر الذي جعلها مصنفة ضمن الدول المتوسطية الشريكة الأقل استفادة من المساعدات المالية الأوروبية .

كما يتجلى تواضع دعم الاتحاد الأوروبي خصوصا على مستوى الجانب التمويلي لمختلف المشاريع والبرامج المدرجة ضمن مجالات التعاون الرئيسية المتفق عليها بين الطرفين، أين كانت مساهمته بمبالغ أقل ما يمكن وصفها بأنها رمزية غير كافية قطعاً لتطوير القطاعات المعنية بالدعم وإحداث الآثار الإيجابية المنشودة على مستواها بقيم تراوحت بين 5 و 60 مليون يورو. حيث لا يمكن تصور تأهيل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإعادة هيكلة القطاع الصناعي وتحديث القطاع المالي وتحقيق التنمية المحلية وتطوير البنية التحتية بمبالغ هامشية لم تتجاوز في أحسن أحوالها 50 مليون يورو.

■ كما لم يؤدي دخول اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي إلى تلك الزيادة المأمولة من قبل الشريك الجزائري في حجم تدفقات الاستثمارات القادمة منه إلى الجزائر والتي التي لم تتجاوز قيمتها الإجمالية على مدار الفترة 2005-2016 قرابة 8,66 مليار دولار بمعدل 867 مليون دولار سنويا (52,11 % من المتوسط السنوي لإجمالي تدفقات الاستثمار الاجنبي الوارد الى الجزائر)، وهو رقم يعتبر هامشيا مقارنة بثقل العلاقات و حجم المبادلات التجارية القائمة بين الطرفين ، ناهيك عن أنه وضع البلد في ذيل ترتيب البلدان المتوسطية الشريكة على سلم استقطاب الاستثمارات الأوروبية والأجنبية بشكل عام على اعتبار أنه لم يتم جذب سوى 3,17 % من تدفقات الاستثمار الأوروبي الداخل إلى دول الشراكة الأورومتوسطية رغم أنها تعتبر هي الاخرى قليلة الجاذبية للاستثمارات الأوروبية (ماعدات تركيا و إسرائيل) و ما يعادل 0,24 % فقط من إجمالي استثمارات الاتحاد خارج حدود دوله خلال نفس الفترة .

■ أما بالنسبة لخصيلة تطبيق الاتفاق في بعده التجاري، فالملاحظ كذلك أنها كانت متواضعة على اعتبار أنه لم يؤدي إلى تحقيق ما رسمه الشريك الجزائري من أهداف ذات صلة بالارتقاء بالصادرات خارج نطاق المحروقات وتوسيع تشكيلة الأخيرة وزيادة حصصها في الأسواق الأوروبية ناهيك عن تحسين أداء هياكل النسيج الإنتاجي المحلي وتطويره بهدف تكييفه وتأهيله مع متطلبات الانفتاح الذي فرضه تطبيق الاتفاق المعني، ذلك أن لم يحصل أي تغيير يذكر على صعيد واقع التبادل الذي كان معروفا في السابق باستمرار محافظته على نفس الخصائص المميزة لبنية صادراته التي بقيت رهينة لتقلبات أسعار المحروقات مقابل تنوع شديد في هيكل وارداته تعكس تبعية مطلقة نحو المصادر الخارجية في تلبية حيز هام من الطلب الداخلي الاستثماري والاستهلاكي بفعل ضعف القاعدة الانتاجية المحلية ومحدودية قدرتها التنافسية، مما جعل من تحول الأسواق بين الجانبين إلى فرصة يتبادل فيها الجميع منافع الشراكة بصورة أكثر عدلا يبقى مجرد حبر على ورق نص الاتفاق كون مكاسب الشراكة التجارية بينهما خارج قطاع المحروقات صبت كلها لصالح الطرف الأوروبي لدرجة أن الجزائر استوردت ما معدله 17 دولار أمريكي من دول الاتحاد مجتمعة مقابل تصديرها لدولار واحد فقط خارج المحروقات خلال فترة تطبيق الاتفاق المعني بعدما كان معدل الاستيراد المتوسط مقدرا في المتوسط بـ 14 دولار لكل دولار تصدره الجزائر خارج المحروقات خلال الفترة 2000-2004.

¹ : لمزيد من التفصيل حول خصيلة وتداعيات تطبيق اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي على الاقتصاد الوطني، أنظر :
- سمير ميموني (2018)، مرجع سبق ذكره، الفصل الثاني من الباب الثاني، ص ص 368-500.

■ أما فيما يخص الأثر الجبائي لتطبيق الاتفاق المتعلق بخسائر الخزينة العمومية لجزء من الإيرادات المتأتية من الحقوق الجمركية جراء عملية التفكيك التعريفي الكلي أو الجزئي التي شرع في تطبيقها منذ دخول الاتفاق حيز التنفيذ سنة 2005 وتستمر لغاية الانتهاء منها في غضون سنة 2020 والتي شملت جانب هام من الواردات ذات المنشأ الأوروبي (أكثر من 50 % من إجمالي الواردات من مجمل دول الاتحاد منذ سنة 2008)، فقد قدر حجم الخسائر الفعلية المعبر عنها بالربح الغير محصل من الحقوق خلال الفترة 2005-2014 بحوالي 669,550 مليار دج وهو ما يعادل 8,3112 مليار دولار (1 دولار=80,56 دج حسب سعر الصرف لسنة 2014) من بينها 625,054 مليار دج خسائر ناجمة عن تفكيك التعريف الجمركية المفروضة على المنتجات المصنعة التي ترد في القوائم الثلاثة مما يعادل 93,35 % من إجمالي خسائر التفكيك التعريفي في الوقت الذي قدر فيه إجمالي خسائر التفكيك التعريفي على المنتجات الزراعية الأوروبية الواردة إلى الأسواق الجزائرية بأقسامها الثلاثة (الزراعية، الزراعية المحولة، ومنتجات الصيد البحري) 44,495 مليار دج وهو ما يشكل 6,64 % من مجموع خسائر التفكيك التعريفي، بينما تراوحت قيم الخسائر السنوية خلال ذات الفترة ما بين 25,469 و 121,223 مليار دج (ما يعادل ما بين 3,5 % و 5,9 % من مداخيل الحقوق الجمركية وما بين 0,7 % و 2,12 % من الإيرادات العامة للخزينة) خلال ذات الفترة باستثناء سنة 2005 التي بلغت فيها إجمالي ما فقدته الخزينة العمومية من إيرادات الحقوق الجمركية نحو 5,027 مليار دولار باعتبار أن عملية التفكيك تمت خلال الأربع أشهر الأخيرة فقط كما أنها شملت المنتجات الزراعية والصناعية (القائمة الأولى) المعنية بعملية التفكيك لغاية استكمالها سنة 2020، فستبلغ بحسب طريقة المحاكاة المعتمدة من قبل إدارة الجمارك الجزائرية قرابة 868,576 مليار دج من الإيرادات المتأتية من الحقوق الجمركية وهو ما يعادل 10,78173 مليار دولار أمريكي (سعر صرف الدينار مقابل الدولار لسنة 2014) من بينها 791,956 مليار دج خسائر مترتبة عن تفكيك التعريف المفروضة على المنتجات المصنعة الأوروبية بقوائمها الثلاثة، وهو ما يشكل 91,18 % من الخسارة الكلية و 76,620 مليار دج متعلقة بخسائر التفكيك التعريفي على المنتجات الزراعية الأوروبية بأصنافها الثلاثة.

2-4-2- إعادة بحث مفاوضات الحصول على عضوية منظمة التجارة العالمية ولكن دون إحراز تقدم ملموس:

بعد توقف مفاوضات حصول الجزائر على عضوية منظمة التجارة العالمية منذ انعقاد الجولة الأولى من المفاوضات المتعددة الأطراف مع المنظمة في أبريل 1998 باعتبار أنها رأت بعدم إمكانية الخوض في مسارين معا للانفتاح التجاري من منطلق أنها ركزت جهودها على عقد اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي في 19 ديسمبر 2001 كما أوردنا آنفا. تقرر إعادة إنعاش ملف العضوية واستئناف المفاوضات مع المنظمة المعنية بداية من عقد الجولة الثانية من المفاوضات المتعددة الأطراف شهر فيفري 2002 تزايا مع تقدم الجزائر لأول لعروضها الأولية المتعلقة بتحرير تجارة السلع والخدمات وشروعها بداية من منتصف شهر نوفمبر السنة ذاتها في المفاوضات الثنائية. ففي هذا السياق، عرفت مفاوضات الانضمام خلال الفترة الممتدة من فيفري 2002 لغاية 31 مارس 2014 تقدما ملحوظا ترجم في عقد 11 جولة تفاوضية متعددة الأطراف أجابت من خلالها على ازدياد من 1933 سؤال موجه من قبل الدول الأعضاء في المنظمة،¹ مع إنهاء مفاوضات ثنائية مع خمس دول (كوبا، فنزويلا، والأوروغواي، البرازيل، سويسرا) من بين 20 دولة مهتمة بالسوق الجزائرية.²

وتعد مرحلة المفاوضات، المرحلة الأصعب والأطول في عملية انضمام بلد ما التي توصف بأنها أحادية الجانب، كونها إجراء يتخذ من طرف واحد يطرح أعضاء المنظمة فيه لجميع الطلبات على الدولة طالبة العضوية في حين أن الأخيرة لا تستطيع تقديم طلباتها لهم، الأمر الذي يتيح لكل دولة عضو في المنظمة فرض ما تراه مناسبا من شروط تتفق مع مصالحها التجارية. وبذلك لا يمكن التكهن بالمدّة الزمنية لانتهائها، وهي تؤدي إلى نشوء التزامات متباينة من بلد لآخر، فليس كل أعضاء المنظمة لديها نفس الالتزامات التي تعهدت بها، وبمعنى آخر، أن التفاوض حول شروط الانضمام يعكس الاستحقاقات الخاصة لكل حالة على حدة، ولهذا فإن كل عملية انضمام تعتبر تجربة في حد ذاتها.³ أضف إلى ذلك بأنه بقدر ما يكون التأخير أكبر في الانضمام تكون التنازلات أكثر أكثر بالنظر لما أصبحت تحظى به هذه المنظمة في مجال التجارة الدولية، فواضعو اتفاقيات الأخيرة أكدوا صراحة أنهم بذلوا جهودا مضنية خلال مدة طويلة قاربت الخمسين سنة من الزمن لترى بعدها المنظمة النور، لذلك لن يكون دخولها بالسهولة ما لم تقدم الدول الراغبة بالانضمام تنازلات ترضي اعضائها.⁴ وهذا ما انطبق على الحالة الجزائرية في سعيها للانضمام إليها.

ذلك أنه على رغم من التحرك الملموس من جانبها في سبيل الانسحاب إلى المنظمة خلال هذه الفترة، إلا أنه بقي غير كاف لاسميا وأنها شكلت الاستثناء الكبير كونها إرتأت خلال الفترة ما قبل سنة 1987 أن تضع نفسها خارج دائرة عضوية أكبر هيئة دولية

¹ : الطاهر توابتية و براهمي خالد (2018)، رؤية استشرافية لأثر اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة الآفاق للدراسات الاقتصادية، جامعة العربي تبسي - تبسة، العدد 4، ص 66

² : مصطفى بن بادة (2014)، مسار انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، محاضرة مقدمة أمام الأساتذة وطلبة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر -3، يوم 24 فيفري، ص 24.

³ : أنير محمد الزهيري (2014)، العضوية في منظمة التجارة العالمية - الجزائر نموذجا، أطروحة دكتوراه علوم في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر -1، ص 176 و ص ص 286-287.

⁴ : بوزيدي تجاني و جمال بوسنة (2017)، المنظمة العالمية للتجارة وتأثيرها على الجزائر في حالة الانضمام، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد 6- جوان، جامعة عمار تليجي - الأغواط، ص 97.

بعد منظمة الأمم المتحدة رغم الفرص العديدة التي أتاحت لها خلال فترة إشراف اتفاقيات الجات على النظام التجاري العالمي (1948-1994) للانضمام إليها لاعتبارات متعلقة بطبيعة الخيار الاشتراكي المنتهج خلال تلك الفترة ناهيك عن تسجيلها لأطول مسار تفاوضي لبلد مرشح للعضوية في تاريخ المنظمة (وقبلها الجات) دام لأكثر من ثلاث عقود من الزمن من أول طلب للتعاقد في اتفاقية الجات و22 سنة منذ تقديم طلب الانضمام إلى المنظمة خاضت خلالها سلسلة من المفاوضات الطويلة والشاقة مع مجموعة العمل التي تشكلت لدراسة ملف انضمامها الجزائر ومع دول أعضاء كثيرة بشكل ثنائي. علما بأن طول متوسط الفترة الزمنية بين تاريخ تقديم طلب الانضمام وتاريخ الحصول على عضوية المنظمة في عينة ضمت البلدان المنضمة إلى المنظمة منذ سنة 1995 ولغاية جويلية 1996 وعددها 36 بلد يقدر بنحو 10 سنوات وشهرين حيث تراوحت فترة مسارات انضمام هذه الدول ما بين سنتين وعشرة أشهر (فيغري 1996 وديسمبر 1998) بالنسبة لدولة قرغيزستان) و19 سنة وشهرين لروسيا (جوان 1993 و أوت 2012).¹

فالجزائر انخرطت كما هو معلوم، في مسار التفاوض لطلب العضوية منذ منتصف سنة 1987، وعند إنشاء المنظمة بمقتضى معاهدة مراكش ودخولها حيز التنفيذ سنة 1995 تم منح فرصة الحصول على العضوية الكاملة فيها لكل الدول التي تحمل صفة المراقب في اتفاقية الجات شريطة التوقيع على الاتفاقية المنشئة لها والاتفاقيات الملحقة بها وتلك المتوصل إليها في جولة الأوروغواي والواردة في وثيقتها الختامية كالأقرار بالالتزامات المتعلقة بتجارة الخدمات، وهو لما لم تقم به الجزائر التي مضية بذلك فرصة الانضمام كعضو أصلي في المنظمة²، والذي أضحت مشروطيته وإجراءات المسار المتبع لتحقيقه شاقة وأكثر صعوبة متطلبة بذلك جهدا أكبر ووقتا أطول بدفع تذكرة دخول "payer un ticket d'entrée" أكثر تكلفة تعكس ضرورة القيام بإصلاحات وإحداث تعديلات عميقة ومتعددة الأبعاد في السياسة الاقتصادية للبلاد بكافة جوانبها (تجارية، جبائية، جمركية...) وتكييفها مع ترتيبات ومتطلبات منظمة التجارة العالمية بالتوازي مع تقديم العروض الخاصة بالتزامات أكبر في سبيل تحرير التجارة بقسميها المنظور والغير منظور.³

ورغم مساعي الجزائر للانضمام إلى المنظمة والتنازلات التي قدمتها منذ تاريخ تقديمها ملف الانضمام سنة 1996، لم تفتح هذه الأخيرة الأبواب لها رغم انضمام العديد من الدول التي باشرت المفاوضات بعد الجزائر. حيث بقيت مفاوضاتها تسير وبتيارة بطيئة لم تشهد أي تقدم منذ نهاية مارس سنة 2014 وهو تاريخ عقد الجولة الثانية عشر والأخيرة وتجميد مسار التفاوض بعد تأجيل الجولة 13 التي كان من المقرر إجراؤها في جوان سنة 2015⁴ وعدم انعقادها لغاية كتابة أسطر هذه المطبوعة بفعل التبعات السلبية لازمة النفطية التي ضربت الاقتصاد الوطني نهاية سنة 2014 واشتدّت حدتها في السنتين اللاحقتين والتي تزامنت في اتخاذ العديد من الإجراءات للتخفيف من وطأتها والتي صنف العديد من منها في خانة المحظورات في نظر المنظمة (تقييد عمليات التجارة الخارجية على سبيل المثال). فالواضح أن هناك عوامل عديدة ومتداخلة حالت دون تحقيق مسعى الانضمام، وهي ذات صلة بكل من: الاستراتيجية التفاوضية الغير واضحة من الجانب الجزائري التي طبعها التردد وطبيعة الاقتصاد الوطني والخصائص الرئيسية التي يتسم فضلا عن الظروف الصعبة التي مرت بها البلاد خلال عقدي الثمانينات والتسعينات المشار إليها في فقرات سابقة من هذه المطبوعة، دون إغفال للعراقيل المتعلقة بشروط الانضمام المفروضة من قبل المنظمة وأسلوب التفاوض المعتمد من قبل أعضائها والذي يعمل على الحد من الاستثناءات الخاصة بالدول النامية والتي تطالب بتنازلات أكثر مما قدمتها هي نفسها خصوصا وأن المادة 12 من اتفاقية مراكش لإنشاء المنظمة لم تحدد بشكل صريح حدود، إجراءات وشروط التفاوض لعضوية المنظمة باكتفائها فقط بالإشارة إلى أن الانضمام يتم بالشروط التي يتفق

¹ : أنظر في هذا الصدد التقرير السنوي للانضمام المعد من قبل المدير العام لمنظمة التجارة العالمي لسنة 2018 :

WTO (2018), *WTO Accessions : 2018 Annual Report by the Director-General*, World Trade Organization, Geneva, December, Annex N°: 04- p 41.

² : مصطفى بن بادة (2014)، مرجع سبق ذكره، ص ص 11-12 و ص 14.

³ : ABBAS Mehdi(2010), *L'Accession de l'Algérie à l'OMC entre ouverture contrainte et ouverture Maitrisée*, LES CAHIERS DU CREAD N°93/2010 , pp 43-44 & p 48.

⁴ : لمزيد من التفصيل حول المسار التفاوضي للجزائر في سبيل الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية من خلال التعرف على مواضيع جدول أعمال جولات التفاوض الثنائية والمتعددة الأطراف التي تم عقدها منذ سنة 1998 ولغاية نهاية مارس 2014 بعدما تم تشكيل مجموعة العمل من قبل المنظمة لدراسة والإشراف على إدارة ملف انضمام الجزائر، أنظر على سبيل المثال لا الحصر :

- معلومات حول مسار انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة الواردة على الموقع الإلكتروني للمنظمة : https://www.wto.org/french/thewto_f/acc_f/a1_algerie_f.htm (تاريخ الاطلاع على الموقع 05 نوفمبر 2018).
- الطاهر توابتية و براهيم خالدي (2018)، مرجع سبق ذكره، ص ص 64-66.
- رؤوف عثمانية (2016)، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية - تخصص : تخطيط - قسم العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، ص ص 148-153.
- علي بوخالف (2015)، انضمام الجزائر لمنظمة التجارة العالمية وانعكاساتها على مشكلة التغذية، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر - باتنة -، ص ص 113-121.
- الطاهر توابتية (2015)، انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة والآثار المحتملة على تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علوم التسيير - تخصص : إدارة الأعمال - ، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي - أم البواقي - ، ص ص 81-87.
- عبود زرقين و توابتية الطاهر (2013)، آثار وانعكاسات انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 10-2013، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف- المسيلة -، ص ص 151-154.
- سليمة عبيدة (2013)، مسار انضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 08- ماي، مخبر الاقتصاد الرقمي في الجزائر، كلية لعلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير - جامعة الجليلي بونعامة - خميس مليانة -، ص ص 331-338.
- إكرام مياسي (2011)، الاندماج في الاقتصاد العالمي وانعكاساته على القطاع الخاص في الجزائر، دار هومة، الجزائر، ص ص 334-338.

عليها بين الدولة طالبة العضوية والمنظمة مما فتح المجال واسعا أمام وضع الشروط المختلفة التي يتم الانضمام على أساسها دون أن تكون هناك قواعد موضوعية موحدة يتم استيفؤها.

2-4-3- الانضمام إلى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى GAFTA سنة 2009 :

يأتي قرار تأسيس منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى GAFTA في سياق التوجه نحو المتنامي نحو تكوين وتوسيع لمختلف الترتيبات التكاملية بمختلف أشكالها الذي عرفته المنظومة الاقتصادية العالمية بالتزامن مع إعادة ترتيب النظام التجاري المتعدد الأطراف تحت إشراف منظمة التجارة العالمية وتوجهات الأخير نحو تحرير أكبر للتجارة العالمية على النحو الذي يتماشى مع منطقتي تحرير العلاقات الاقتصادية بين مختلف الدول والأقاليم الاقتصادية بمختلف أبعادها الذي أرساه تكريس منطق العولمة الاقتصادية التي فرضت نفسها كما هو معلوم كظاهرة محورية مميزة للاقتصاد العالمي منذ الربع الأخير من القرن الماضي.

إذ شكلت هذه المستجدات على الساحة الاقتصادية الدولية دافعا للدول العربية لإعادة تفعيل مسار التكامل الاقتصادي العربي الذي لطالما كان مجرد فيض كبير من الاتفاقيات والمواثيق وما أنشئ بمقتضاها من مؤسسات اقتصادية متنوعة ومبادرات متوالية إبرام اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية لسنة 1957 دون أن تجد معظمها طريقها نحو التجسيد الفعلي على أرض الواقع مقابل تواضع حصيلة المحسد منها بنتائج دون المستوى المأمول، حيث جاء قرار القمة العربية المنعقدة بالقاهرة في جوان سنة 1996 بتكليف المجلس الاقتصادي والاجتماعي للجامعة العربية باتخاذ ما يلزم نحو الإسراع في إقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى عبر الإلغاء التام للقيود الجمركية وغير الجمركية المفروضة على التجارة البينية بين الدول الأعضاء فيها، وفقا لبرنامج عمل وجدول زمني يتم الاتفاق عليهما وهو ما قام به الأخير الذي أقر بموجب قراره رقم 1317 لدورته العادية رقم 59 بتاريخ 19 فيفري 1997 البرنامج التنفيذي لإقامة هذه المنطقة وفقا لأحكام اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية المبرمة بتونس سنة 1981 الهادفة إلى تحرير المبادلات التجارية بين مختلف الدول العربية و كذا تسهيل الخدمات المتعلقة بالتجارة والموافق عليها من قبل المجلس المعني بموجب قراره رقم 848 الصادر في دورته العادية رقم 30 في 27 فيفري 1982 التي تشكل الإطار القانوني الرئيسي لهذه المنطقة التي تتماشى بحسب نص قرار إنشائها مع أوضاع واحتياجات الدول العربية جميعا مع توافقها مع قواعد منظمة التجارة العالمية.²

وقد بدأ العمل بالبرنامج التنفيذي لإقامة هذه المنطقة على امتداد عشر سنوات وفقا لمبدأ خفض التدرجي للحقوق الجمركية والرسوم والضرائب ذات الأثر المماثل المفروضة على السلع المتبادلة بين الدول الأعضاء فيها بنسب متساوية تبلغ 10 % سنويا اعتبارا من 1 جانفي 1998 ولغاية 31 ديسمبر 2007 قبل أن يتم تسريع المرحلة الانتقالية لإقامة هذه المنطقة لتنتهي في 31 ديسمبر 2005 بقرار من المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1431 الصادر عن اجتماع دورته العادية رقم 69 المنعقد منتصف فيفري 2001 الذي تم فيه رفع معدلات تفكيك الرسوم الجمركية والرسوم المماثلة السنوية من 10 % إلى 20 % ابتداء من 1 جانفي 2004.³

وبالإضافة إلى عملية تحرير كافة السلع المتبادلة بين الدول الأطراف من الرسوم الجمركية وفقا لمبدأ التحرير التدريجي سالف الذكر، فإن إقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى سيكون مرتكزا على العناصر الآتية :⁴

- إلغاء كافة القيود غير الجمركية بشكل فوري على السلع المتبادلة في إطار هذه المنطقة، والمتمثلة في القيود الإدارية والكمية والنقدية التي تعيق دخول السلع على غرار الرقابة على التحويلات، تعقيدات فتح الاعتماد وتراخيص الاستيراد والحصص والتعقييدات الحدودية وتشديد المواصفات القياسية وغيرها.

¹ : صندوق النقد العربي (2002)، التقرير الاقتصادي العربي الموحد لسنة 2001، أبو ظبي، ص 319.

² : انظر : جامعة الدول العربية، إعلان منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى - قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1317-د.ع 59 بتاريخ 19 فيفري 1997 و البرنامج التنفيذي لاتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية لإقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى، الأمانة العامة - الإدارة للشؤون الاقتصادية-، القاهرة، ص ص 11-12.

³ : أنظر في هذا الصدد :

- فاطمة تواتي بن علي (2013)، استثمار مزايا التجمعات العربية الإقليمية لدعم وتطوير مسار التكامل الاقتصادي العربي في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، مجلة العلوم الاقتصادية والتسويق والعلوم التجارية، العدد 9- جوان، جامعة محمد بوضياف - المسيلة -، ص 19.

- محمد بيلي وهاجر بغاصة (2008)، أثر منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على التجارة السورية بعد التطبيق الكامل، ورقة عمل رقم 40- تموز، المركز الوطني للسياسات الزراعية - وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي-، دمشق، ص 5.

- رانية ثابت الدروبي (2007)، منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى GAFTA وأثارها في التجارة العربية البينية والزراعية بشكل خاص (آثار GAFTA في لتبادل التجاري السوري مع دول المنطقة)، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 23- العدد 1، جامعة دمشق، ص 201 و ص 205.

⁴ : لمزيد من التفصيل، أنظر :

- جامعة الدول العربية، إعلان منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى - قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1317-د.ع 59 بتاريخ 19 فيفري 1997 و البرنامج التنفيذي لاتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية لإقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى، ص ص 12-22.

- صالح طالم (2015)، تحليل واقع تدفقات التجارة العربية البينية للمنتجات الصناعية في إطار التطبيق الكامل لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى (1998-2010)، مجلة المعيار، المجلد 6- العدد 2 ديسمبر (العدد رقم 12)، المركز الجامعي تيسمسيلت، ص ص 251-252.

- رانية ثابت الدروبي (2007)، مرجع سبق ذكره، ص ص 205-206.

- فادية محمد عبد السلام (2005)، درجة فعالية الأركان الرئيسية لمنطقة التجارة العربية الكبرى في محمد محمود الإمام وآخرون، منطقة التجارة الحرة العربية - التحديات وضرورات التحقيق -، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الأولى، ص ص 261-264.

- معاملة السلع العربية التي تدخل نطاق التبادل في إطار هذه المنطقة معاملة السلع الوطنية فيما يخص قواعد المنشأ والمواصفات والمقاييس وشروط الوقاية الصحية والأمنية. ولكي تكون السلعة حاملة لصفة المنشأ يجب أن لا تقل نسبة القيمة المضافة الناشئة عن إنتاجها في الدول العضو عن 40 % من قيمتها النهائية.
- تولي المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتابعة والتنفيذ وفرض المنازعات وتساعد أجهزة تنفيذية متمثلة في ثلاث لجان هي : لجنة التنفيذ والمتابعة، المفاوضات التجارية، واللجنة الفنية لقواعد المنشأ) مع وضع لائحة للقواعد الإجرائية المتعلقة بهذه المسائل فضلا عن مراعاة الأحكام والقواعد الدولية فيما يتعلق بإجراءات الوقاية والدعم والإغراق والخلل في الميزان التجاري الناجم عن الانخراط في هذه المنطقة.
- تعهد الدول الأعضاء في المنطقة بتطبيق مبدأ الشفافية وإخطار المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالمعلومات، والإجراءات واللوائح الخاصة بالتبادل التجاري بما يكفل حسن تنفيذ الاتفاقية والبرنامج التنفيذي لها.
- منح معاملة تفضيلية للدول العربية الأقل نمواً، أين يتعين على الدول المعنية تحديد طبيعة المعاملة والفترة الزمنية المخصصة لهذه المعاملة وعرضها على المجلس الاقتصادي والاجتماعي للموافقة عليها. ففي هذا المقام، تم منح الدول العربية الأقل نمواً الرغبة في الانضمام إلى المنطقة فترة سماح من تطبيق التخفيض التدريجي من الرسوم الجمركية حتى مطلع عام 2005، مع تمتعها خلال هذه الفترة بما وصل إليه التخفيض التدريجي من الرسوم الجمركية في الدول الأعضاء الأخرى، وعلى أن تبدأ في تطبيق التخفيض التدريجي بحلول سنة 2005 لتصل إلى إزالة كاملة للرسوم الجمركية مطلع جانفي 2010 وقد استفادت من هذه المعاملة كل من السودان واليمن. وعلى غرار الترتيبات التجارية القائمة بصرف النظر عن مستوياتها في سلم التكامل الاقتصادي القائمة على إطار قانوني يحكم مجريات عملها، فإن منطقة التجارة الحرة العربية تستند بدورها إلى عدد من الوثائق القانونية المؤسسة لها والمنظمة للعمل في إطارها الذي يأتي في مقدمتها اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية لسنة 1981 وهو ما يجعل من عضوية هذه المنطقة مشروطة أساسا بالمصادقة على هذه الاتفاقية من قبل الدول العربية الراغبة في الانضمام إليها والتي تكون متبوعة بإجراءات متعلقة بإصدار قرار رسمي من حكومة الدولة المعنية بالانضمام بالموافقة على البرنامج التنفيذي للمنطقة وإبلاغه إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وأن يصدر قرار تنفيذي من إدارة الجمارك بتطبيق التفكيك التعريفي وفقا لمتطلبات المنظمة واعتماد القواعد العامة لمنشأ السلع العربية التي أقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي وكذا اعتماد قائمة السلع التي لا تسري عليها أحكام البرنامج التنفيذي لأسباب دينية - بيئية - أمنية وصحية.¹ وهو ما قامت به الجزائر التي تأخرت في الانضمام إلى هذه المنطقة مقارنة بالدول العربية الأخرى (باستثناء جيبوتي، جزر القمر والصومال) لعوامل ذات صلة بضعف العلاقات الاقتصادية للجزائر مع المجموعة العربية قياسا بعلاقاتها التقليدية مع الجانب الأوروبي وبدرجة أقل دول المنطقة الآسيوية والولايات المتحدة، فضلا عن تحفظها بشأن مضمون اتفاقية المنظمة التي لم تراعي بحسب الجزائر لخصوصيات كل دولة بشكل منفصل مما جعلها تفضل انتظار نتائج دخول هذه المنطقة حيز النفاذ في الدول المنخرطة فيها. إذ بادرت إلى المصادقة على اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية بموجب المرسوم الرئاسي رقم 223 - 04 المؤرخ في 03 أوت 2004² ليعلن بعد ذلك رئيس الجمهورية في القمة العربية المنعقدة في الرياض سنة 2007 الانضمام الرسمي للجزائر إلى هذه المنطقة و التصديق على الاتفاقية الإطار لها، ثم إرسال ملف الانضمام إلى جامعة الدول العربية في ديسمبر 2008 لتتعلق في تطبيق البرنامج التنفيذي لهذه المنطقة بشكل رسمي اعتبارا من 1 جانفي 2009.³
- وبذلك، تم تحرير المبادلات التجارية البينية للجزائر مع الدول العربية الأعضاء في الجافتا بإعفاء السلع العربية المنشأ (التي تستوفي قواعد المنشأ المنصوص عليها في اتفاقية تأسيس منطقة التجارة الحرة العربية من أجل تفادي ممارسات الغش وللحفاظ على حقوق الخزينة العمومية) الواردة إلى السوق المحلية من كافة الحقوق الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل المفروضة عليها باستثناء القائمة السلبية المستثناة من الإعفاء الجمركي في إطار هذه المنطقة التي دخلت حيز النفاذ ابتداء من 1 فيفري 2013 وضمت 853 منتج وكذا قائمة السلع المستثناة من التفضيلات التعريفية لأسباب صحية، أمنية بيئية ودينية وتضم 384 منتج،⁴ مقابل تلقي المنتج الجزائري المستوفي لقواعد المنشأ لنفس المعاملة عند نفاذه لأسواق الدول العربية الأعضاء في المنطقة شريطة أن تكون خارج القوائم السلبية المحددة في هذه الدول. مع التنويه إلى أن إقدام الجزائر على خطوة الانخراط في هذه المنطقة كان مرده تحقيق الأهداف التالية⁵ :
- تنويع مزودي الجزائر من السلع وولوج المنتجات الجزائرية خارج المحروقات إلى الاسواق العربية بما يسمح برفع فاتورة صادراتها.
- التخفيف من حدة التبعية الاقتصادية لقطاع المحروقات، مع تشجيع الاستثمارات العربية المباشرة من وإلى الجزائر وكذا تحفيز الشراكة البينية ضمن الفضاء الاقتصادي العربي بما يدعم التنافسية بين المؤسسات الجزائرية.

¹ : صالح طالم (2015)، مرجع سبق ذكره ، ص 252.

² : المرسوم الرئاسي رقم 04-223 المؤرخ في 3 أوت سنة 2004 المتضمن التصديق على اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية المحررة بتونس في 27 فبراير سنة 1981، الصادر في العدد 49 للجريدة الرسمية بتاريخ 8 أوت 2004.

³ : فوزية غربي (2011)، مصدر سبق ذكره، ص 246.

⁴ : يمكن الاطلاع على هذه القوائم على الموقع الإلكتروني لوزارة التجارة : <https://www.commerce.gov.dz/ar/b-documents-gzale> (تاريخ الاطلاع على الموقع 13 سبتمبر 2018).

⁵ : فوزية غربي (2011)، مصدر سبق ذكره، ص 247.

- فتح أسواق جديدة للمنتجات الجزائرية وضمان استقرار الأسعار ووفرة العرض.

- تجنب الازدواج الضريبي للتخفيف من الأعباء المالية وتشجيع التبادل البيني.

مثلما كان عليه الحال مع اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، فمن الواضح أنه عكس ما كان الجانب الجزائري يصبو لتحقيقه من غايات وراء انضمامه على منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى من ناحية الارتقاء بالصادرات خارج نطاق المحروقات و توسيع تشكيلها وزيادة حصصها في الأسواق العربية ناهيك عن تحسين أداء هياكل الجهاز الإنتاجي المحلي وتطويره في سبيل عن تأهيله مع متطلبات الانفتاح التجاري الذي فرضه الانتساب إلى الفضاء التجاري العربي بما يدعم مسعى تنويع الاقتصاد الوطني، فإنه لم يحدث أي تغيير ملموس على صعيد واقع التبادل التجاري البيني مع الدول العربية الذي كان معروفا قبل الانضمام إلى منطقة التجارة الحرة باستمرار محافظته على نفس الخصائص المميزة لبنية صادراته التي بقيت رهينة لتقلبات أسعار المحروقات مقابل تنوع شديد في هيكل وارداته تعكس تبعية مطلقة في تلبية حيز هام من الطلب الداخلي الاستثماري والاستهلاكي بفعل ضعف القاعدة الإنتاجية المحلية ومحدودية قدرتها التنافسية داخل الأسواق الداخلية والخارجية، إذ لم تحقق الجزائر لأي مكاسب من وراء تحرير تبادلاتها التجارية البينية خارج قطاع المحروقات في إطار الفضاء التجاري العربي لدرجة أنها استوردت ما معدله 11,5 دولار من الدول الأعضاء في الجافتا مجتمعة مقابل تصديرها للدولار واحد فقط خارج المحروقات خلال فترة الانضمام إلى الجافتا بعدما كان معدل الاستيراد المتوسط مقدرا في المتوسط بنحو 4 دولار لكل دولار تصدره الجزائر خارج المحروقات خلال الفترة 2000-2008 كما هو مبين في الجدول أدناه.

الجدول رقم 24: تطور التبادل التجاري البيني للجزائر مع الدول العربية الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى خلال الفترة 2000-2016

2016

مليار دولار (فيما عدا ذلك)

الواردات خ. م. مقابل دولار واحد مصدر. خ. المحروقات	الميزان التجاري		الواردات **	الصادرات			القيمة
	الإجمالي	خ. المحروقات		(1)/(2)*	خ. المحروقات (2)	الإجمالية (1)	
3,94	0,360	-0,457	0,612 (3,99%)	15,97%	0,155	0,972 (2,44%)	2000 2008
12,33	-0,146	-1,440	1,567 (4,46%)	8,93%	0,127	1,421 (3,14%)	2009
5,61	0,169	-1,484	1,806 (5,19%)	16,3%	0,322	1,975 (3,46%)	2010
9,21	-0,055	-2,185	2,451 (4,69%)	11,1%	0,266	2,396 (3,26%)	2011
8,52	0,669	-2,085	2,362 (6,26%)	9,13%	0,277	3,031 (4,22%)	2012
13,38	-0,007	-3,165	3,443 (4,61%)	8,09%	0,278	3,436 (5,29%)	2013
10,67	1,013	-2,447	2,700 (5,03%)	6,81%	0,253	3,713 (5,90%)	2014
21,31	-0,479	-2,479	2,601 (5,63%)	5,75%	0,122	2,122 (6,12%)	2015
10,92	-0,878	-2,390	2,631 (5,19%)	13,74%	0,241	1,753 (6,07%)	2016
11,49	0,0357	-2,209	2,445 (5,02%)	9,98%	0,235	2,480 (4,52%)	2009 2016

() : مساهمة الصادرات والواردات إلى ومن الدول العربية في الصادرات والواردات خارج المحروقات في الصادرات والواردات إلى ومن الدول العربية.

** : الواردات الجزائرية من الدول العربية الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية كلها و واردات خارج نطاق المحروقات.

المصدر : تم إعداد الجدول بناء على المعطيات الواردة في :

- قاعدة بيانات التجارة الخارجية الخاصة بالمركز الوطني للإعلام والإحصائيات CNIS، المديرية العامة للجمارك، الجزائر، سنة 2016.

- CNIS(2017), *Statistiques du Commerce Extérieur de l'Algérie Année 2016*, Centre National de L'Informatique et des Statistiques- CNIS-, Direction Générale Des Douanes, Alger, p13.
- ALGEX (2014), *Constat des principaux accords commerciaux de l'Algérie*, le Forum du Commerce Extérieur, N°15- Mai, Revue de l'Agence Nationale de Promotion du Commerce Extérieur- ALGEX-, Alger, (sans N° de page).
- ALGEX (2017), *Constat des principaux accords commerciaux de l'Algérie*, le Forum du Commerce Extérieur, N°21- Mai, Revue de l'Agence Nationale de Promotion du Commerce Extérieur- ALGEX-, Alger, p29.

يسمح لنا تفحص البيانات التي ترد في الجدول الذي يظهر تطور الأداء المسجل في جانبي الصادرات والواردات الجزائرية مع دول منطقة التجارة الحرة العربية وكذا تطور وضعية رصيد الميزان التجاري خلال فترتي ما قبل (2000-2008) وبعد الانضمام إليها (2009-2016)، بالخروج بمجملته من النتائج ذات الصلة بخصائص التجارة البينية الجزائرية العربية، والتي يمكن أن نوردتها من خلال النقاط التالية :

- بقاء المساهمة النسبية (المكانة) للدول العربية الأعضاء في المنطقة مجتمعة في بنية التبادل التجاري للجزائر هامشية، أين لم تشكل الأخيرة منفذا هاما للصادرات الجزائرية ومصدرا لتموين السوق الجزائرية من منطلق أنها لم تستوعب سوى حصة لم تتجاوز في المتوسط 4,52 % من متوسط الصادرات الإجمالية و بمساهمة سنوية لم تتعد بدورها حدود 5,02 من متوسط الواردات الإجمالية الجزائرية خلال الفترة التي أعقبت الانخراط في المنطقة (2010-2016) وبمحصن سنوية لم تتجاوز في أحسن أحوالها 6,12 % بالنسبة لجانبي الصادرات المسجلة سنة 2015 و 6,26 % بالنسبة لجانبي الواردات المسجلة سنة 2012 رغم الارتفاع الضئيل في هذه المساهمة قياسا بالفترة التي سبقت الانضمام إليها (2000-2008) والتي قدرت بنحو 2,44 % و 3,99 % من متوسط إجمالي الصادرات والواردات الجزائرية خلال الفترة المعنية. هذا ما جاء ليعكس مدى تواضع حصيلة الصيغ التكاملية في المنطقة العربية التي انخرطت فيها الجزائر كاتحاد المغرب العربي وفشلها في تحقيق أهدافها وفي مقدمتها تعزيز التبادل التجاري البيني الذي بقي متواضعا لعوامل عديدة ذات أبعاد اقتصادية، مؤسسية وتنظيمية وخصوصا الخلافات السياسية وغياب الإرادة من جميع الأطراف في تفعيل المبادرات والاتفاقات التكاملية العربية التي تعد في نظرنا أحد أكبر العوائق رغم ما هو متوفر من عوامل تسمح بتعزيز التجارة البينية للجزائر مع هذين الترتيبين التكاملين (منطقة التجارة الحرة العربية ، واتحاد المغرب العربي).

هذا ما يؤكد مخالفة محتوى التحليل النظري لآثار التكامل الاقتصادي في مدخله التجاري الذي ستؤدي فيه الترتيبات التجارية الإقليمية إلى حدوث تحويل أو خلق للتجارة بين أعضائها (الآثار الإستاتيكية) دون الحديث عن الآثار الديناميكية التي لم تتحقق أصلا (زيادة الاستثمارات، الاستفادة من وفورات الحجم بفعل توسع الأسواق، تعزيز القدرة التنافسية)، حيث لم يؤدي الانضمام إلى حدوث عملية خلق تجارة لان الدول العربية كانت ولا تزال مساهمة بمحصن متدنية تكاد تكون منعدمة في استيعاب الصادرات الإجمالية الجزائرية فضلا عن كونه لم يؤدي إلى حدوث تحويل للتجارة (الاستيراد) من الشركاء التجاريين التقليديين للجزائر من باقي العالم (الاتحاد الأوروبي، دول المنطقة الآسيوية والولايات المتحدة) إلى الدول العربية .

- تظهر قراءة البيانات التي ترد في الجدول بشأن تطور جانبي التبادل التجاري البيني للجزائر مع الدول العربية الأعضاء في المنطقة، محدودية الأثر الكمي للانضمام في الفضاء التجاري العربي على الصادرات من منطلق أن المحدد الرئيسي لها بقي محصورا أساسا في تقلبات أسعار المحروقات في الأسواق العالمية وتأثيرها على قيمة الصادرات سواء بالإيجاب في حال ارتفاعها أو السلب في حال تراجعها بحكم الطبيعة الريعة الملائمة للاقتصاد الوطني أحادي التصدير وما أفرزته من واقع شديد السلبية على أداء مختلف القطاعات الاقتصادية الأخرى خارج قطاع المحروقات لاسيما الإنتاجية منها المتسمة بتدهور أوضاعها ومحدودية قدراتها التنافسية بما يفسر تواضع أرقام الصادرات الجزائرية خارج نطاق المحروقات سواء نحو أسواق الدول العربية أو باقي العالم التي لم تشهد لأي تطور معتبر سواء من ناحية الكم والنوع باعتبار أن بقيت تراوح مكانها عند مستوياتها المتدنية من حيث قيمها وتركزها الشديد في عدد محدود من السلع سواء الصناعية أو الزراعية. مقابل وجود توجه كبير نحو الاستيراد بغية تلبية جانب هام من الطلب الداخلي المتنامي بشقيه الاستهلاكي والاستثماري وعلى قدر عال من التنوع السلعي وعدم التركيز فيها بما يدل على درجة الانكشاف والتبعية المفرطة لمصادر التمويل الخارجية ومنها العربية رغم تواضع أهميتها النسبية مقارنة بمساهمة بقية الشركاء التجاريين الآخرين للجزائر.

ففي هذا المقام، لم تتجاوز حصة الصادرات خارج نطاق المحروقات خلال فترة الانخراط في المنطقة نحو مجمل الدول العربية الأعضاء في الأخيرة حدود 10 % من متوسط قيمة الصادرات الجزائرية المنشأ نحو أسواق هذه الدول البالغة نحو 2,840 مليار دولار و بقيمة متوسطة قدرها 235 مليون دولار بعدما قدرت خلال الفترة التي سبقت الانضمام إلى المنطقة (2000-2008) زهاء 155 مليون دولار وهو ما يعادل نحو 16 % من القيمة المتوسطة السنوية للصادرات البالغة قرابة 972 مليون دولار أمريكي. في حين بلغ متوسط الواردات السنوية المتأتية من الدول العربية الأعضاء في المنطقة التي هي عبارة في المجمل عن واردات خارج قطاع المحروقات خلال فترة الانضمام إلى المنطقة بنحو 2,445 مليار دولار مقابل 612 مليون دولار في المتوسط خلال الفترة التي سبقت الانضمام. مع التذكير بأن الوتيرة التصاعدية التي طابعها نوعا من التذبذب التي أخذها جانبي الصادرات والواردات الجزائرية إلى ومن المنطقة العربية جاءت منسجمة مع المسار التصاعدي من حيث القيمة الذي أخذته الصادرات والواردات الإجمالية بشكل عام خلال فترة الانضمام تخلله بعض التراجع المتفاوت من حيث حدته خلال بعض سنوات الفترة المدروسة لعوامل ذات صلة بأداء التجارة الخارجية الإجمالية المرتبط بتقلبات أسعار المحروقات وانعكاساتها على تطور الظرف الاقتصادي والمالي للبلاد بما يحدد بدوره طبيعة الاتجاه الذي يأخذه جانبي التبادل التجاري الخارجي بما فيه البيني مع الدول العربية.

- عكس أداء رصيد الميزان التجاري ما سبق قوله بشأن أداء جانبي التبادل التجاري مع مجمل الدول الأعضاء في منطقة الجافتا، حيث سلك منحى متسم بتقلب حاد بين وضعي العجز والفائض تبعا لما آلت إليه أسعار النفط من منطلق أن التحرك الإيجابي لهذا الرصيد المعبر عنه بالفوائض المتفاوتة المحققة في بعض سنوات فترة الانضمام إلى المنطقة جاء كمحصلة للوتيرة التصاعدية التي

أخذتها الصادرات من المحروقات بفعل انتعاش أسعار النفط والتي كانت أكبر مقارنة بما سجلته الواردات والتي سرعان ما تنقلب إلى عجز تزداد حدته بتواصل انهيار أسعار النفط كما حصل خلال الفترة التي أعقبت صدمة انهيار أسعار النفط نهاية سنة 2014. وهو ما يعني أن الجزائر لم تجني من الانضمام الشيء الكثير كون المكاسب المحققة كانت فقط بفضل المحروقات التي يسمح استبعادها في تحليل الاتجاهات التي أخذها التبادل التجاري البيني مع الدول العربية بتلمس مدى عمق الاختلال في معادلة التبادل التي مالت كفة مكاسبها لصالح الدول العربية الأعضاء بمجموعة وهو ما يتجلى في العجز المتفاقم المسجل على نحو متواصل بلغ متوسطه السنوي خلال فترة الانضمام إلى المنطقة (2009-2016) نحو 2,209 مليار دولار بعدما كانت في حدود 457 مليون دولار سنويا خلال الفترة التي سبقت الانضمام (2000-2008).

المحور الثالث: واقع الاقتصاد الوطني في خضم أزمة انهيار أسعار النفط الراهنة: تحليل للوضع الاقتصادي خلال الفترة 2015-2017

تعد الجزائر من أكثر الدول المصدرة للنفط تأثرا بصدمة انهيار أسعار النفط منتصف سنة 2014، أين ألحقت الأخيرة ضررا عميقا بالاقتصاد الوطني برمته بدخوله في أزمة عميقة من أوسع الأبواب اشتدت معها ضغوط ضيق الحيز المالي للبلاد كمحصلة لتقلص مداخيل صادرات قطاع المحروقات، مما تسبب في تآكل احتياطي الصرف ونفاذ صندوق ضبط الإيرادات وانهيار التوازنات الاقتصادية الكلية الداخلية والخارجية مع تراجع أداء الاقتصاد بقطاعاته المختلفة وتدهور الوضع الاجتماعي بما أنهى عمليا فترة الاستقرار النسبي للظرف الاقتصادي والوضع المالي المريح (فترة البحبوحة المالية) لأزيد من عشرية من الزمن (2000-2014) الذي كان مدفوعا كما رأينا بانتعاش أسعار النفط في الأسواق العالمية التي أخذت مسلكا تصاعديا على نحو متواصل للغاية بلوغها مستويات قياسية تجاوزت حاجز 100 دولار أمريكي للبرميل منذ سنة 2011.

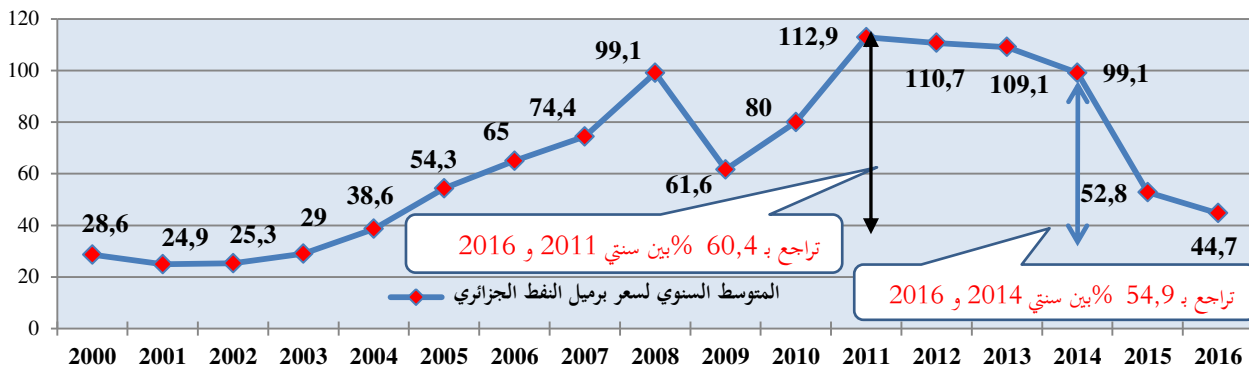
وقد استدعى اشتداد ضغوط أزمة انهيار أسعار النفط على الاقتصاد الوطني لطول أمدها، القيام بتنفيذ جملة من الإجراءات الرامية إلى تقليل من حدة تبعاتها السلبية في الأجلين القصير والمتوسط لوقف نزيف تدهور التوازنات الكلية وإحداث الاستقرار على المستوى الاقتصادي الكلي وهي في غالب ذات طبيعة انكماشية تثبيتية (*stabilisatrices*) بالتزامن مع تطبيق بعض التدابير الإصلاحية الاقتصادية الساعية إلى التقليل من التبعية المفرطة للمحروقات وإحداث التنويع المنشود في الاقتصاد الوطني الذي يبقى ضرورة في الوقت الراهن لاسيما وان نهاية الربيع الآتي من المحروقات بدأت ملامحها ترتسم بكل وضوح في الأفق من خلال تجليات الأزمة الحالية بكل ما تحمله من تحديات و مخاطر فعلية للاقتصاد الوطني في حال استمرار التعامل مع الوضع الاقتصادي وفق منطق الربيع المتجذر في مفاصل الاقتصاد الوطني عبر تدابير و سياسات ظرفية متقلبة تبعا لما يسفر عنه سعر برميل النفط والتي سترسم حتما صورة غير واضحة المعالم لحاضر ومستقبل الاقتصاد الوطني.

سينصب اهتمام فقرات المحور الأخير لهذا القسم ومعه المطبوعة، على تشخيص وضعية الاقتصاد الوطني في خضم اشتداد صدمة انهيار أسعار النفط الحالية التي بدأت أولى إرهاصاتها منذ النصف الثاني لسنة 2014 من خلال بيان تداعيات هذه الصدمة على الاقتصاد الوطني عبر قراءة في الاداء المسجل على مستوى بعض المؤشرات الاقتصادية الكلية خلال الفترة 2015-2017 مع إبراز لأهم الإجراءات المتخذة لتحديد آثارها السلبية على الاقتصاد الوطني لنختتم هذا المحور ومعه المطبوعة بتسليط الضوء بشكل موجز على الخطوط العريضة للسياسة الاقتصادية في الاجل المتوسط التي تم رسمها من قبل صناع القرار الاقتصادي للبلاد التي شرع في وضع عناصرها حيز النفاذ الفعلي ابتداء من سنة 2018 في سبيل إحداث الانطلاقة التنموية المنشودة بأبعادها المختلفة بعيدا عن منطق الربيع، وهي في الأساس عبارة عن حزمة من التدابير التي تدخل في نطاق توفير حزمة من المتطلبات التي تسمح بتوفير البيئة الملائمة لتحقيق مسعى تنويع الاقتصاد الوطني، وهي التدابير التي حملها على وجه الخصوص نموذج النمو الاقتصادي التي تم وضعه سنة 2016 في سبيل إحراز تقدم في معادلة تنويع الاقتصاد الوطني في آفاق سنة 2030 و التدابير والإصلاحات : الهيكلية، الاقتصادية، المالية والميزانية الرامية إلى استعادة توازنات خزينة الدولة وتوازن المدفوعات في أقصاه 5 سنوات بداية من 1 جانفي 2018 التي تضمنها المرسوم التنفيذي رقم 18-86 المتضمن آلية متابعة التدابير والإصلاحات الهيكلية في إطار تنفيذ التمويل غير التقليدي الصادر في مارس سنة 2018.

1- تداعيات أزمة انهيار اسعار النفط منتصف سنة 2014 على الاقتصاد الوطني : قراءة في الاداء المسجل على مستوى بعض المؤشرات الاقتصادية الكلية خلال الفترة 2015-2017 .

تسببت الصدمة المعاكسة التي ضربت الأسواق النفطية منذ الربع الأخير لسنة 2014، في انهيار حاد في أسعار النفط بما فيها عر النفط الجزائري (صحاري بلند) الذي فقد نحو 60,4 % من قيمته سنة 2016 والبالغة 44,7 دولار مقارنة بالمستوى القياسي المسجل هذا السعر سنة 2011 والمقدر بـ 112,9 دولار أمريكي بينما فقد بين سنتي 2014 و 2016 نحو 54,9 % كما هو موضح في الشكل البياني أدناه.

الشكل البياني رقم 09: تطور المتوسط السنوي لسعر برميل نفط صحراري بلند الجزائري خلال الفترة 2000-2016 دولار أمريكي



المصدر : تم إعداد الجدول بناء على المعطيات الواردة في :

- إحصائيات الاقتصاد الجزائري للفترة 2000-2017 الصادرة عن المديرية العامة للتنبؤات والسياسات DGPP التابعة لوزارة المالية الجزائرية، والواردة على موقعها الإلكتروني : <http://www.dgpp-mf.gov.dz/index.php/retrospective>.

وقد كان لهذا الهبوط الحاد في سعر برميل النفط وقعا بالغ السلبية على الاقتصاد الوطني الذي انهارت توازناته الكلية الداخلية والخارجية وتآكل صلابة الوضعية المالية للبلاد التي كانت قائمة على مدار سنوات الطفرة النفطية وذلك بمجرد تراجع صادرات المحروقات بنحو 49% سنة 2015 (32,7 مليار دولار) مقارنة بما حقق خلال الفترة 2010-2014 (64,1 مليار دولار) و 57,7% (27,1 مليار دولار) سنة 2016 قبل أن تعاود ارتفاعها سنة 2017 إلى المستوى المسجل سنة 2015 بقيمة إجمالية قدرها 32,86 مليار دولار بفعل التحسن الطفيف الذي طرأ على سعر النفط الجزائري الذي ارتفع إلى نحو 50 دولار أمريكي منذ النصف الثاني لسنة 2017.¹

وللتعرف على التأثيرات السلبية لاشتداد ضغوط تراجع الموارد المالية للبلاد إثر انهيار أسعار النفط على الاقتصاد الوطني بما يجعل من ضمان استدامة العمل بنفس التوجه التنموي الذي كان معمولاً به لأكثر من عقد من الزمن أمراً مستحيلاً في خضم مواصلة أسعار النفط لانحدارها الحاد منذ أزيد من ثلاث سنوات. سيتم الإستعانة بالبيانات التي يوفرها لنا الجدول أدناه الذي يظهر لنا الأداء المسجل على مستوى بعض المؤشرات الاقتصادية الكلية عقب الأزمة النفطية الحالية (2015-2017) مع مقارنتها بالفترة التي سبقتها (2010-2014) التي كانت فترة استقرار للظرف الاقتصادي والمالي للبلاد.

الجدول رقم 25: أثر الصدمة البترولية الراهنة على بعض المؤشرات الاقتصادية (الفترة 2015 – 2017)

التغير بين (%) بين الفترة 2010-2014 و السنوات :			2017	2016	2015	-2010 2014	المؤشرات الاقتصادية
2017	2016	2015					
% -48,66	% -57,66	% -48,91	32,86	27,10	32,70	64,01	• صادرات المحروقات (مليار دولار أمريكي)
% 37,33	% 8,65	% 11,25	2126,9 (35,2)	1682,6 (34,0)	1722,9 (37,9)	1548,7 (42,85)	• الجباية البترولية (مليار دج) (% من الإيرادات العامة)
% -46,57	% -37,17	% -20,64	97,03 (19,5)	114,10 (22,8)	144,13 (27,2)	181,61 (35,46)	• الاحتياطات الإجمالية (دون ذهب) (مليار دولار) (أشهر من إجمالي الواردات)
			-11,19 (-42,6)	-17,94 (-43,7)	-17,03 (-46,9)	15,71 (-45,4)	• رصيد الميزان التجاري (مليار دولار أمريكي) (خارج المحروقات - مليار دولار أمريكي)
			-22,09 (-13,2)	-26,31 (-16,9)	-27,47 (-16,6)	6,84 (3,71)	• رصيد الحساب الجاري لميزان المدفوعات (مليار دولار) (% PIB)
			3,99 (2,38) (10,6)	3,85 (2,47) (11,8)	3,02 (1,83) (7,94)	4,073 (2,11) (6,11)	• المديونية الخارجية :- إجمالي المديونية (مليار دولار) (% PIB) (% من الصادرات الإجمالية)
			0,206 (0,60)	0,303 (1,00)	0,691 (1,99)	0,603 (0,91)	• خدمة المديونية (مليار دولار أمريكي) . (% من الصادرات الإجمالية)
			111,0	109,5	100,5	76,96	• متوسط سعر الصرف الدينار مقابل الدولار.
			-1590,3 (-8,6)	-2485,8 (-14,6)	-3172,3 (-19,1)	-2520,7 (-16,2)	• رصيد الموازنة العمومية (مليار دج) (% PIB)
			1624,9 (8,4)	1830,3 (9,8)	1609,1 (11,0)	1671,26 (10,98)	• المحويلات الإجمالية (مليار دج) (% PIB)

¹ : وزارة المالية (2017)، مرجع سبق ذكره، ص 14.

- المصدر : تم إعداد الجدول بناء على المعطيات الواردة في :
- قاعدة بيانات مؤشرات التنمية في العالم للبنك الدولي - WDI - World Development Indicators لسنة 2015 : يمكن تحميلها من الموقع الإلكتروني للبنك الدولي : <http://data.worldbank.org/data-catalog/world-development-indicators>
 - إحصائيات الاقتصاد الجزائري للفترة 2000-2017 الصادرة عن المديرية العامة للتنبؤات والسياسات DGPP التابعة لوزارة المالية الجزائرية، والواردة على موقعها الإلكتروني : <http://www.dgpp-mf.gov.dz/index.php/retrospective>.
 - قاعدة بيانات التجارة الخارجية الخاصة بالمركز الوطني للإعلام والإحصائيات، المديرية العامة للجمارك، الجزائر، سنة 2016.
 - BANQUE D'ALGERIE (2018), *Evolution Economique Et Monétaire En Algérie en 2017*, Banque d'Algérie, Alger, Tableaux N°7 N°8, N°9, N°12, N°16/1, N°16/2 ET N°19 du l'annexe, et p 39.

فالبيانات التي ترد في الجدول تظهر بوضوح الآثار السلبية التي تركها هبوط أسعار النفط على الاقتصاد الوطني، أين أصيب بنكسة عنيفة أضرمت معها التوازنات الاقتصادية والمالية الكلية وتقلصت قدرته التمويلية بسبب نقص حصيلة صادرات المحروقات مع محدودية مقدرة السلطات على مقابلة الطلب الاجتماعي وتلبية احتياجاته المتنامية كنتيجة لمحدودية موارد الربح التي طالما كانت كما أوردنا في فقرات سابقة من هذه المطبوعة أداة تخنيب المجتمع ككل أعباء التقشف والركود و تغطية عدم قدرة الجهاز الانتاجي عن القيام بدوره باللجوء الى الاستيراد لتوفير احتياجات الاستهلاكية والاستثمارية. ويمكن الوقوف على هذا الوضع المتزدي الذي خلفته أزمة انهيار أسعار النفط من خلال :

- تراجع الصادرات النفطية (التي شكلت أكثر من 95 % من الصادرات خلال الفترة المعنية) بنحو 49 % سنة 2015 و 57,66 % سنة 2016 قياسا بالمستوى المسجل خلال الفترة التي سبقت الأزمة النفطية (2010-2014) والتي بلغ قيمتها المتوسطة نحو 64 مليار دولار قبل أن تتراجع إلى 32,7 مليار دولار ثم 27,1 مليار دولار أمريكي. وقد كان لهذا الهبوط في قيمة الصادرات من المحروقات مقابل بقاء الواردات عند مستوياتها المرتفعة سببا في تحول فوائض أرصدة الميزان التجاري والحساب الجاري إلى عجز مزمن، إذ تفاقم عجز رصيد الميزان التجاري بوضوله حدود 17 مليار دولار سنة 2015 و 17,94 مليار دولار سنة 2016 في حين وصل عجز الحساب الجاري خلال هذه الفترة ذاتها إلى حدود تجاوزت 26 مليار دولار وهو ما يمثل نحو 16 % من الناتج المحلي الإجمالي. مع التنويه أن التحسن الطفيف في مداخيل صادرات المحروقات سنة 2017 التي عادت لمستواها المسجل سنة 2015 كما أوردنا آنفاً سمح بتقليص العجز في الميزان التجاري بنحو 34 % قياسا بما سجل سنتي 2015 و 2016 بالتوازي مع التدابير التي استهدفت تقليص فاتورة الواردات إلى 11,19 مليار دولار كما تراجع عجز الحساب الجاري بنحو 16 % مقارنة بسنة 2016 ببلوغ قيمته قرابة 22,1 مليار دولار أمريكي. بينما تواصل تفاقم العجز في الميزان التجاري خارج المحروقات رغم بعض التراجع الملحوظ المسجل قياسا بفترة ما قبل الأزمة (2010-2014) وبمستويات تراوحت بين 42 و 47 مليار دولار أمريكي بما يعكس ضعف التنوع في الاقتصاد الوطني.
- ورغم هذا التقليل في عجز الحساب الجاري للميزان المدفوعات إلى 13,2 % من إجمالي الناتج الداخلي سنة 2017 بيد أنه يبقى عجزا مرتفعا يستوجب معه بذل المزيد من الجهود لتقليص الاستيعاب و/ أو رفع العرض المحلي لضمان قابلية استمرار ميزان المدفوعات، على الأجل المتوسط والحد من تآكل احتياطات الصرف.
- ترافقا مع التطور غير المواتي لميزان المدفوعات، تآكل احتياطي الصرف الذي بلغ متوسطه السنوي خلال الفترة 2010-2014 نحو 181,61 مليار دولار (تغطي 35,46 شهر من الواردات) منتقلا إلى 144,13 مليار دولار سنة 2015 (تغطي 27,2 شهر من الواردات) ثم إلى 114,1 مليار أمريكي وهو ما يعني تقلصا بنسبة 20,64 % و 37,17 % خلال السنتين المعنيتين على الترتيب ليواصل هبوطه سنة 2017 إلى حدود 97,03 مليار دولار أمريكي (تغطي 19,5 شهر من الواردات) مما مكن من تجنب مؤقت لخيار الاستدانة الخارجية الذي يبقى قائما في حال استمرار أمد الأزمة لفترة أطول، الأمر الذي سمح ببقاء مؤشرات المديونية الخارجية عند مستوياتها المتدنية المسجلة سواء من حيث قيم حجمها الإجمالي وخدمتها التي لم تشكل سوى نسب هامشية بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي والصادرات الإجمالية من السلع والخدمات منذ تبني سياسات الدفع المسبق لقائمتها خلال الفترة 2004-2006.
- فتناغما مع المستوى الضعيف للدين الخارجي الذي لم يتجاوز حدود 4 مليار دولار، بلغت خدمة الدين الخارجي 206 مليون دولار فقط سنة 2017 (ما يعادل 0,6 % من الصادرات الإجمالية) مقابل 303 مليون دولار (ما يعادل 1 % من الصادرات الإجمالية) سنة 2016 بعدما كانت في حدود 691 مليون دولار (1,99 % من إجمالي الصادرات) و 603 مليون دولار أمريكي كقيمة متوسطة سنوية خلال الفترة 2010-2014 وهو ما يعادل 0,91 % من المتوسط السنوي لإجمالي الصادرات ذات المنشأ الجزائري خلال ذات الفترة.
- تأكيد الأوضاع الهشة للمالية العامة مثلما يتجلى من العجز المتوالي والمتفاقم لأرصدها التي يرتبط أداءها كليا بتحركات أسعار المحروقات. ذلك أن تراجع أسعار الأخيرة خلال منذ سنة 2015 أدى إلى تراجع مساهمة الجباية البترولية في الإيرادات العامة للخزينة إلى 37,9 % و 34 % سنتي 2015 و 2016 و 35,2 % سنة 2017. رغم الإرتفاع المسجل من حيث القيمة

(1722,9 مليار دج و 1682,6 مليار دج ثم 2126,9 مليار دج على الترتيب) قياسا بالفترة 2010-2014 (1548,7 مليار دج) تحت تأثير سياسة خفض سعر صرف الدينار مقابل الدولار الأمريكي الذي تسارعت وتيرته منذ أواخر سنة 2014 . كما نلاحظ من خلال الجدول السابق تفاقم عجز الموازنة العمومية (الشامل) في ظل بقاء الانفاق العام عند مستوياته المرتفعة مقابل التراجع القوي للإيرادات العامة والذي وصل إلى 3172,3 مليار دج (19,1 % من الناتج المحلي الإجمالي) سنة 2015 قبل تراجع بشكل محسوس سنة 2016 إلى 2485,8 مليار دج (14,6 % من الناتج المحلي الإجمالي) ثم إلى 1509,3 مليار دج (8,6 % من الناتج المحلي الإجمالي).

وقد أعاد تدهور وضع المالية العامة للبلاد الذي تحكم أدائه دورات أسعار النفط، مسألة إصلاح وضبط الأخيرة للظهور للعلن من جديد كما كان يحصل ذلك في كل مرة تتراجع فيها الإيرادات الرعية لاسيما في ظل نفاذ الكلي لموارد صندوق ضبط الإيرادات سنة 2017 وهو ما سيحرم الخزينة مستقبلا من تغطية عجزها، وهي التي تم اعتمدت على هذه الموارد منذ سنة 2006 كما ذكرنا سابقا، وهو استدعى إقرار العديد من الإجراءات التي حملتها قوانين المالية المتعاقبة منذ سنة 2015 والرامية إلى تنويع وتأمين مصادر مواردها وتحسين مردوديتها وكفاءة استخدامها مع إرساء مزيد من الصرامة في تخصيصها على النحو الذي يضمن الحفاظ على توازنات المالية العامة و استدامة تماسكها بما يؤمن استمرار الدور التنموي والاجتماعي للدولة.

وأخيرا، ينبغي الإشارة إلى عدم تحلي الدولة الجزائرية عن دورها في دعم الجوانب الاجتماعية رغم التدهور الحاد في الوضع المالي للبلاد جراء عمق و طول أمد الصدمة النفطية من منتصف سنة 2014، أين حافظت على نفس المستويات المرتفعة من النفقات العمومية في شكل التحويلات الاجتماعية بمكوناتها المختلفة (دعم العائلات، السكن، الصحة، المعاشات والمجاهدين، وعدم الفئات محدودة الدخل وذوي الاحتياجات الخاصة) سواء من حيث قيمتها أو من حيث ما تمثله بالنسبة لإجمالي الناتج المحلي رغم بعض التذبذب الحاصل فيها من سنة لآخرى تبعا للمخصصات السنوية الموجهة لها من قبل الدولة بين الارتفاع تارة و الانخفاض تارة أخرى. إذ قدرت القيمة الإجمالية للتحويلات الاجتماعية سنة 2015 نحو 1610 مليار دج (11 % من الناتج المحلي الإجمالي) بعدما قدر متوسطها السنوي خلال الفترة التي سبقت الصدمة النفطية (2010-2014) زهاء 1671,3 مليار دج (10,98 % من المتوسط السنوي للناتج المحلي الإجمالي للفترة المعنية) بل ارتفعت هذه القيمة بشكل كبير سنة 2016 قياسا بالنسبة للسنة السابقة بنحو 13,75 % بقيمة قدرها 1830,3 مليار دج (9,8 % من الناتج المحلي الإجمالي) لتتراجع سنة 2017 إلى مستوى مقارب لمستوى الفترة 2010-2014 و سنة 2015 بقيمة إجمالية بلغت 1624,9 مليار دج (8,4 % من الناتج المحلي الإجمالي).

وهنا ينبغي التنويه إلا أن ضمان استدامة أداء الدور الاجتماعي للدولة، يبقى في نهاية المطاف، أمرا غير مؤكد في حال استمرار الأزمة لوقت أطول لاسيما مع حالة عدم اليقين الحالية بشأن المسار المستقبلي لأسعار النفط في أسواق الطاقة العالمية، بما يؤدي إلى اشتداد ضغوط الجبهة الاجتماعية وعدم استقرارها لاسيما في ظل اتجاه ما تم تكوينه من إحتياطات ومداخيل نحو التآكل والنفاذ الحتمي والدخول من جديد في دوامة الافلاس و احتمال اللجوء إلى خيار الاستدانة الخارجية و طرق أبواب المؤسسات المالية الدولية الذي بدأ للأسف يحوم في الأفق تدريجيا إذا لم تتعاضد أسعار النفط في أقرب الآجال.

2- الإجراءات المتخذة لتحديد آثار أزمة انهيار أسعار النفط الحالية على الاقتصاد الوطني :

دفع تزايد ضغوط الانقلاب العنيف الذي عرفه الطرف الاقتصادي للبلاد بفعل اشتداد الاحتناق المالي الناجم عن الانحدار الحاد الذي عرفته أسعار النفط في أسواق الطاقة العالمية بداية النصف الثاني لسنة 2014 والذي زادت قوته في العامين اللاحقين بالسلطات توازيا مع الاقتطاع المتواصل من إحتياطات الصرف الأجنبي ومداخيل صندوق الإيرادات المكونة على مدار سنوات الطفرة النفطية السابقة للتقليل من التبعات السلبية لصدمة انهيار أسعار النفط الراهنة، إلى تبني حزمة من الإجراءات منذ منتصف سنة 2015 (قانون المالية التكميلي لسنة 2015) في محاولة لاستعادة استقرار الاقتصاد الوطني و وقف نزيف انهيار التوازنات الاقتصادية الكلية التي اتسمت في الجمل بالطابع الاستعجالي التثبيتي (التقشفي) استهدفت بالدرجة الأولى الضغط على الطلب الداخلي، والتي يمكن عرضها من خلال النقاط التالية :

- تخفيض قيمة العملة الوطنية (خفض سعر صرف الدينار الجزائري مقابل العملات الرئيسية) :
إذ أدت سلسلة التخفيضات التي عرفتها العملة الوطنية منذ سنة 2014 إلى فقدانها لنحو 30,6 % من قيمتها سنة 2015 و 42,82 % سنة 2016 لتتواصل سياسة التخفيض سنة 2017 بفقدان 44,23 % من قيمتها أمام الدولار الأمريكي قياسا بمتوسط سعر صرفها خلال الفترة 2010-2014 كما هو مبين في الجدول رقم 25.

- الإستعانة بإحتياطي الصرف الأجنبي ومداخيل صندوق ضبط الإيرادات لوقف تدهور التوازنات الكلية للاقتصاد الوطني:
شكل اللجوء إلى الاقتطاع من احتياطي الصرف وفوائض الجباية البترولية المتاحة في صندوق ضبط الإيرادات المستجمعين إبان سنوات الطفرة النفطية خط الدفاع الأول، للتقليل من حدة انهيار مؤشرات التوازن الاقتصادي الكلي الخارجية منها والداخلية بالتزامن مع تجنب على مدار سنوات الأزمة الراهنة إلى خيار الاستدانة الخارجية بما سمح بضمان تماسك ظرفي ولو في حدوده الدنيا للاقتصاد

الوطني وتفادي انهياره كما حصل في أعقاب الصدمة النفطية العكسية لسنة 1986. أين تم اقتطاع قرابة 81,87 مليار دولار من احتياطي الصرف خلال الفترة الممتدة من ديسمبر 2014 لغاية نهاية سنة 2017 .

في حين تم الاستعانة بفوائض الجباية البترولية المحصلة فوق السعر المرجعي لبرميل النفط الجزائري المعمول به في إعداد قوانين المالية المتاحة في صندوق ضبط الإيرادات لتمويل العجز الموازي المتفاقم، حيث تم سحب لهذا الغرض 2965,7 مليار دج سنة 2014 ثم 2886,5 مليار دج سنة 2015 مما جعل رصيد الصندوق في حدود 2073,8 مليار دج نهاية هذه السنة وهو أدنى مستوى له منذ سنة 2010 لتتواصل عمليات السحب سنة 2016 باقتطاع نحو 1387,9 مليار دج مما جعل رصيد الصندوق لا يتجاوز 784,46 قبل أن تتآكل كافة موارد الصندوق خلال السداسي الأول من سنة 2017 .

- محاولة ضبط أوضاع المالية العامة بتشديد السياسة المالية و اللجوء إلى الاقتراض الداخلي وخيار الإصدار النقدي (التمويل الغير تقليدي) لتمويل عجز الموازنة العامة:

في خضم توجه متاحات صندوق ضبط الإيرادات (فائض الجباية النفطية) المعتمد عليها لقرابة عشرية كاملة في تغطية العجز الموازي نحو النفاذ الكلي خلال الربع الأول من سنة 2017 بالنظر لعمق و أطول أمد الأزمة النفطية، لجأ صناع القرار الاقتصادي إلى تدبير آليات أو مصادر أخرى بديلة عن الصندوق لتسوية العجزات المتفاقمة للمالية العامة والتي تعد استثنائية من وجهة نظر توازن الميزانية العامة، تتمثل أساسا في : الاقتراض الداخلي " القرض السندي الوطني للنمو" في أبريل سنة 2016¹ والتمويل التضخمي عبر تنقيد العجز بواسطة الإصدار النقدي من قبل بنك الجزائر (التمويل غير التقليدي) منذ منتصف شهر أكتوبر 2017² ناهيك عن تشديد السياسة المالية (سياسة انكماشية) من خلال التدابير التقشفية التي حملتها قوانين المالية منذ منتصف 2015 (قانون المالية التكميلي لسنة 2015) والرامية إلى ضبط صارم لوضعية المالية العامة للبلاد عبر استخدام أدواتها بغية ضبط الإنفاق العام وترشيده مقابل تنويع ورفع إيرادات الخزينة العمومية³، وهو إجراء يبقى كلاسيكي يتم الرجوع إليه في كل مرة تدخل فيها البلاد في أزمة شح الموارد المتأتية من صادرات المحروقات بفعل انخيار أسعار الأخيرة التي تشكل كما أوردنا آنفا المحدد الرئيس لتحديد محتوى السياسات الاقتصادية المنتهجة بميلها إلى التشدد تارة والتوسع تارة أخرى وفقا لتحركات أسعار المحروقات في أسواق الطاقة العالمية تحت تأثير عوامل تبقى خارج نطاق تحكم الجزائر فيها.

- تقييد عمليات الاستيراد ومحاولة إدماج القطاع الموازي في القطاع الرسمي خلال الفترة 2015-2017 :

سارع صناع القرار الاقتصادي في البلاد في سياق التدابير المتخذة لتخطي أزمة انخيار أسعار النفط إلى مراجعة السياسة التجارية للخارجية للبلاد بمحاولة تقييد عمليات الاستيراد لوقف استنزاف موارد البلاد من العملة الصعبة المتأكلة تحت مسمى سياسة إعادة تنظيم التجارة الخارجية دون المساس بالالتزامات الدولية للجزائر تجاه الترتيبات التجارية الإقليمية التي انخرطت فيها الجزائر، والتي لم تخرج عناصرها التي أخذت غالبيتها طابعا إداريا عن المحاور المالية :⁴

- ضبط الواردات والعمل على تقليلها خصوصا بالنسبة للمجموعات السلعية التي تعتبر غير مهمة لتحقيق الاهداف التنموية للبلاد من خلال إعادة النظر في المنظومة الجبائية والتنظيمية ذات الصلة بعمليات التجارة الخارجية في إطار احترام القوانين الدولية.
- تشديد الرقابة المصرفية على عمليات التجارة الخارجية (التوطين وآليات التمويل-القرض المستندي- تتبع مصادر التمويل وتبريرها...).
- تطوير منظومة المعايير النوعية والصحية والفنية وتعميم تطبيقها بشكل صارم بما يسمح بحماية الانتاج المحلي المنشأ والحفاظ على الصحة العامة.

كما حاولت السلطات إدماج الاموال المتداولة خارج قنوات المنظومة المصرفية والمتأتية أساسا من أنشطة الاقتصاد الموازي الغير مصرح بها لدى الهيئات الرسمية بما الإدارة الجبائية، حيث بلغ إجمالي التداول النقدي خارج البنوك في المتوسط خلال الفترة 2013-2017 نحو 4037,02 مليار دج وهو ما يعادل 29,5 % من المتوسط السنوي لقمية السيولة الاجمالية المتداولة في الاقتصاد الوطني (M2) خلال الفترة ذاتها، أين تم دعوة أصحاب رؤوس الاموال الموازية سواء كانوا أشخاص معنويين أو طبيعيين لإيداع أموالهم في

¹ : بموجب القرار الصادر عن وزارة المالية بتاريخ 28 مارس 2016 المحدد للشروط والكيفيات التي تصدر الخزينة العمومية وفقها سندات القرض الوطني للنمو الاقتصادي، الصادر في العدد 20- السنة 53 للجريدة الرسمية بتاريخ 30 مارس 2016.

² : بعد تعديل المادة رقم 45 من قانون النقد والقرض لسنة 2003 بموجب القانون رقم 10-17 المؤرخ في 11 أكتوبر 2017 المتمم للأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 والمتعلق بالنقد والقرض الصادر في العدد 57- السنة 54 للجريدة الرسمية بتاريخ 12 أكتوبر 2017.

³ : للإطلاع على أهم التدابير التي جاءت بها قوانين المالية منذ القانون التكميلي لسنة 2015 لمواجهة تبعات الأزمة النفطية المعاكسة لمنتصف سنة 2014 ، أنظر أحكام كل من :

- الأمر 01-15 المؤرخ في 23 جويلية 2015 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015 الصادر في العدد 40- السنة 52 للجريدة الرسمية بتاريخ 23 جويلية 2015.
- القانون رقم 14-16 المؤرخ في 28 ديسمبر 2016 المتضمن لقانون المالية لسنة 2017، الصادر في العدد 77 - السنة 53 للجريدة الرسمية بتاريخ 29 ديسمبر 2016.
- القانون رقم 11-17 المؤرخ في 27 ديسمبر سنة 2017، المتضمن قانون المالية لسنة 2018 الصادر في العدد 76 - السنة 54 للجريدة الرسمية بتاريخ 28 ديسمبر 2018.
- القانون رقم 13-18 المؤرخ في 11 جوان سنة 2018 المتضمن لقانون المالية التكميلي لسنة 2018، الصادر في العدد 42- السنة 55 للجريدة الرسمية بتاريخ 15 جوان 2018.

⁴ :Ministère des Finances(2015),*Note de Présentation Du Projet de la Loi de Finances Complémentaire pour 2015*, Juillet , Alger,p 7

البنوك وبالتالي تسوية وضعيتهم الجبائية ضمن إطار "برنامج الامتثال الجبائي الإرادي" الذي استحدثته بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2015 مقابل اقتطاع غرامة جزافية بمعدل نسبته 7 % من المبلغ المودع لدى البنوك بشرط أن تكون الاموال المودعة من معاملات أو أنشطة مشروعة مع تحديد مهلة لتنفيذ هذا البرنامج تمتد من جويلية 2015 ولغاية 31 ديسمبر 2016 وبانتهاء هذه الفترة سيتعرض الاشخاص المعنيين في حالة عدم استجابتهم للبرنامج إلى إعادة تقييم حسب شروط القانون العام مع تطبيق الغرامات والعقوبات المنصوص عليها في هذا المجال.¹ مع العلم بأنه تم تمديد تاريخ الأجل النهائي لتطبيق برنامج الامتثال الجبائي الإرادي إلى غاية 31 ديسمبر 2017، بدلا من 31 ديسمبر 2016.²

3- تقييم للتدابير المتخذة لمواجهة أزمة انهيار أسعار النفط الحالية مع استعراض موجز لمعالم السياسة الاقتصادية للجزائر حتى آفاق 2030:

من خلال تفحص مضامين التدابير المتخذة من قبل صناع القرار الاقتصادي في سبيل مواجهة التبعات السلبية لصدمة إنخفاض أسعار النفط التي أوردناها في الفقرات السابقة، يمكن القول بأن هذه الإجراءات تبقى إلى حد ما مماثلة للتدابير المتخذة في أعقاب الصدمة النفطية المعاكسة لسنة 1986 التي سبق عرضها في القسم الثاني من المطبوعة، أين جاءت في الغالب في شكل حزم إجرائية لا تتجاوز الحلول الاستعجالية والمسكنات الظرفية أخذت شكل تدابير في قوانين المالية وبعض الإجراءات الأخرى التي استهدفت أساسا الضغط على جانب الطلب لوقف نزيف انهيار التوازنات الداخلية والخارجية بواسطة التدابير الانكماشية في السياسة المالية (تقليص الانفاق العام الاستثماري والجاري) و تخفيض سعر صرف العملة الوطنية والتضييق على جانب الواردات بالتوازي مع اللجوء إلى خيار الاصدار النقدي دون تغطية كافية له تحت مسمى التمويل غير التقليدي لتمويل العجز الموازي بما ينطوي عليه من آثار بالغة السلبية على الاقتصاد الوطني ويزيد من تعقيد أوضاعه بدخوله في دوامة من العجز الموازاتي المتفاقم والتضخم الجامح، فضلا عن الاعتماد المطلق على ما تم تكوينه من احتياطات من الصرف الاجنبي ومداخل صندوق ضبط الإيرادات للحفاظ على الحد الأدنى من تماسك الاقتصاد والتفادي المؤقت لانخفاضه واللجوء إلى خيار الاستدانة الخارجية والعودة مرة أخرى لتجربة رهن القرار الاقتصادي الوطني لدى مؤسسات بروتون وودز (صندوق النقد والبنك الدوليين) كما حدث عقد تسعينيات القرن المنصرم على أمل استعادة أسعار النفط لعافيتها في أقرب الآجال.

وبالتوازي مع تنفيذ الإجراءات السابقة الذكر التي تم اعتمادها لمواجهة أزمة تحاوي أسعار النفط وتقليل تداعيتها السلبية على الاقتصاد الوطني، بادرت السلطات منذ منتصف سنة 2016 إلى رسم خريطة طريق للاقتصاد الوطني يمتد مجالها الزمني لآفاق سنة 2030 ومتماشية مع توجه إعادة تصويب المسار الخاطئ للخيار الاقتصادي القائم أساسا على ريع المحروقات وتحقيق مسعى تخليص الاقتصاد الوطني من الهيمنة المطلقة لقطاع المحروقات على مفاصله عبر تنويع التوجه نحو التنويع التدريجي له على النحو الذي يضمن إحداث ديناميكية تنموية بأبعادها الاقتصادية والاجتماعية بعيدا عن منطق الربح علاوة عن دعم تنافسية قطاعاته الانتاجية والخدماتية وقدراته التصديرية مع ضمان المرونة في مواجهة الصدمات السلبية قد تلحق به، و قد تم تجسيدها من خلال طرح مقارنتين تتمثلان في:

■ نموذج النمو الاقتصادي الجديد (2016-2030):³

تم تبني نموذج النمو الاقتصادي الجديد من قبل مجلس الوزراء المنعقد بتاريخ 26 جويلية سنة 2016، وهي مقارنة تم إعدادها وتنفيذها لغرض مراقبة التنويع الضروري للاقتصاد الوطني وإصلاحه هيكليا خلال الفترة 2016-2030 من خلال المرور بثلاث مراحل:

- مرحلة الاقلاع *décollage* (2016-2019) وهي مرحلة بعث هذه السياسة التنموية الجديدة و ستميز بنمو تدريجي للقيم المضافة لمختلف القطاعات باتجاه المستويات المستهدفة.
- مرحلة الانتقال أو التحول *transition* (2020-2025) وتسمح بإنجاز قدرات تدرك الاقتصاد الوطني.
- مرحلة الاستقرار أو توافق *stabilisation ou convergence* (2026-2030): وهي المرحلة التي يتمكن فيها الاقتصاد الوطني استغلال القدرات الاستدراكية التي تراكمت ومختلف المتغيرات الاقتصادية لتوظيفها لصالح استقراره.
- في الوقت الذي يتركز فيه هذا النموذج على جانبين:
- الجانب الأول متعلق بمسعى تقويم وضع المالية العامة: عبر وضع إطار إصلاحي للأخيرة على المدى المتوسط يغطي الفترة 2016-2019، يتضمن حزمة من الإصلاحات التي تتمحور حول جانبي ترشيد النفقات العامة ورفع كفاءة تخصيصها وتنويع وتنميين ورفع الإيرادات العامة بشكل بضمن استدامة تماسك الوضعية المالية للدولة وتمكين الأخيرة من مواصلة أداء وظائفها الاقتصادية والاجتماعية. أين تم تحديد مجموعة من الأهداف المزمع بلوغها بنهاية سنة 2019 تتعلق بكل من: تحسين عائدات

¹ : المادة 43 من الأمر 01-15 المؤرخ في 23 جويلية 2015 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015 .

² : بموجب المادة 66 من القانون رقم 14-16 المؤرخ في 28 ديسمبر سنة 2016 المتضمن لقانون المالية لسنة 2017 .

³ : للإطلاع على مضمون برنامج نموذج النمو الاقتصادي الجديد، مراحله وخطوطه التوجيهية، والذي تم المصادقة عليه في اجتماع مجلس الوزراء المنعقد في 26 جويلية سنة 2016، انظر الوثيقة الموجزة للبرنامج المعني الصادرة عن وزارة المالية الواردة في الملحق رقم 4 لهذه المطبوعة.

الجباية العادية بشكل يسمح لها بتغطية نفقات التسيير؛ تقليص ملموس لعجز الخزينة في نفس الآفاق و العمل على تعبئة موارد إضافية لازمة من السوق المالية المحلية .

- الجانب الثاني متعلق بمسعى تنويع وتحول *transformation & diversification* الاقتصاد الوطني في آفاق 2030 : حدد

- النموذج الجديد في ما يتصل بمسعى تنويع الاقتصاد الوطني، جملة من الاهداف التي يتعين بلوغها في سنة 2030، وتتمثل في :
- تحقيق مسار نمو مدعوم خارج المحروقات للنتاج المحلي في حدود 6,5 % سنويا خلال الفترة 2020-2030 مع مضاعفة ملموسة لنصيب الفرد من الناتج المحلي الاجمالي بواقع 2,5 مرة خلال ذات الفترة.
- مضاعفة المساهمة النسبية لقطاع الصناعة التحويلية في القيمة المضافة (من 5,3 % سنة 2015 إلى 10 % سنة 2030).
- عصرنة القطاع الفلاحي بما يسمح ببلوغ الأهداف المرتبطة بتحقيق أهداف الأمن الغذائي وتنويع الصادرات السلعية للبلاد.
- إلى جانب إحداث إنتقال (تحول) طاقتي الذي سيسمح بتخفيض معدل نمو الاستهلاك الداخلي للطاقة إلى النصف (6%) في عام 2015 إلى 3 % سنة 2030) فضلا عن تنويع الصادرات خارج المحروقات بما يسمح بنمو الاقتصادي المتسارع.

■ برنامج تنفيذ الاصلاحات الهيكلية الاقتصادية المدعومة في إطار آلية التمويل الغير تقليدي خلال الفترة 2018-2022 :

هو برنامج إصلاحي ينطوي على حزمة من التدابير الإصلاحية التي تشمل محاور معينة حددها الملحق الوارد في المرسوم التنفيذي رقم 18-86 في مارس 2015 المتضمن آلية متابعة التدابير والاصلاحات الهيكلية (الاقتصادية، المالية ، والميزانية) الرامية إلى استعادة توازنات خزينة الدولة وتوازن ميزان المدفوعات في الاجل المتوسط (لخمس سنوات بداية من سنة 2018 ولغاية 2022) في إطار تنفيذ التمويل غير التقليدي¹، حيث ارتكز على أربع محاور متمثلة في :²

أولا – بعنوان استعادة توازنات خزينة الدولة :

- تعزيز قدرات التقدير والتسيير للنفقات العمومية للدولة وعصرنة مجموع الأنظمة المستخدمة في تحضير وتنفيذ الميزانية .
- تحسين الإيرادات الجبائية العادية
- التحكم في النفقات العمومية وترشيدها

ثانيا – بعنوان استعادة توازنات ميزان المدفوعات :

- ترشيد الواردات من السلع والخدمات .
- ترقية الصادرات خارج المحروقات.

ثالثا – بعنوان الإصلاحات الهيكلية المالية :

- إصلاح المالية والجباية المحليتين .
- الإصلاح المصرفي والمالي

رابعا – بعنوان الإصلاحات الهيكلية الاقتصادية :

- تطوير الاقتصاد الرقمي.
- تعزيز اللامركزية .
- إصلاح سوق العمل.
- ترشيد الانفاق العمومي في ميدان الحماية الاجتماعية والسياسية الصحية .
- عصرنة القطاع الفلاحي بما يسمح بتحقيق هدف الامن الغذائي وترقية الصادرات الفلاحية .
- مواصلة تنويع الاقتصاد وتفعيل النمو لاسيما خارج المحروقات.
- تحسين مناخ الأعمال وجاذبية وجهة الجزائر فيما يخص الاستثمارات المباشرة الاجنبية .
- تنفيذ برنامج الفعالية الطاقوية.

¹ : حسب المادة 1 من المرسوم التنفيذي رقم 18-86 المؤرخ في 5 مارس 2018 المتضمن آلية متابعة التدابير والاصلاحات الهيكلية في إطار تنفيذ التمويل غير التقليدي .

² : للإطلاع على حزمة الاصلاحات المتعلقة بالمحاور الأربعة لبرنامج تنفيذ الاصلاحات الهيكلية الاقتصادية المدعومة في إطار آلية التمويل الغير تقليدي خلال الفترة 2018-2022 الواردة في ملحق المرسوم التنفيذي رقم 18-86 المؤرخ في 5 مارس 2018، انظر الملحق رقم 5 لهذه المطبوعة.

قائمة المراجع

أولا : المراجع باللغة العربية

I- الكتب :

- أحمد هني (1991)، اقتصاد الجزائر المستقلة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
- إكرام مياسي (2011)، الاندماج في الاقتصاد العالمي وانعكاساته على القطاع الخاص في الجزائر، دار هومة، الجزائر.
- سعدون بوكوس (2013)، الاقتصاد الجزائري : محاولتان من أجل التنمية (1962-1989، 1990-2005)، دار الكتاب الحديث، الجزائر.
- طارق فاروق الحصري (2007)، الآثار الاجتماعية لبرامج الإصلاح الاقتصادي (البطالة، الفقر، والتفاوت في توزيع الدخل)، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، المنصورة، الطبعة الأولى.
- عبد الرحمان تومي (2011)، الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر - الواقع والآفاق -، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.
- عبد اللطيف بن أشنهو (1982)، التجربة الجزائرية في التنمية والتخطيط 1962-1980، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
- عبد اللطيف مصيطفى وعبد الرحمان سانية (2014)، دراسات في التنمية الاقتصادية، مكتبة حسن العصرية، بيروت، الطبعة الأولى.
- عبد المجيد أونيس (2011)، إدارة العلاقات الانسانية - مدخل سلوكي تنظيمي -، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى.
- فوزية غربي (2011)، الزراعة العربية وتحديات الأمن الغذائي - حالة الجزائر -، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الثانية.
- محمد بلقاسم حسن بملول (1999a)، سياسة تخطيط التنمية وإعادة تنظيم مسارها في الجزائر، الجزء الأول : بناء قطاع اقتصادي عمومي رائد، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
- محمد بلقاسم حسن بملول (1999b)، سياسة تخطيط التنمية وإعادة تنظيم مسارها في الجزائر - الجزء الثاني : إعادة تنظيم الاقتصاد الوطني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
- مدحت القريشي (2007)، التنمية الاقتصادية : نظريات وسياسات وموضوعات، دار وائل للنشر، عمان، الطبعة الأولى.
- ناصر دادي عدون وعبد الرحمان العايب (2010)، البطالة واشكالية التشغيل ضمن برامج التعديل الهيكلي - من خلال حالة الجزائر -، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
- وليد عبد الحميد عايب (2010)، الآثار الاقتصادية لسياسة الانفاق الحكومي : دراسة تطبيقية قياسية لنماذج التنمية الاقتصادية، مكتبة حسن العصرية، بيروت، الطبعة الأولى.

II- رسائل وأطروحات غير منشورة :

- أثير محمد الزهيري (2014)، العضوية في منظمة التجارة العالمية - الجزائر نموذجا -، أطروحة دكتوراه علوم في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر-1.
- أحمد بيش (2012)، إشكالية نمو وتطور القطاع الصناعي الجزائري، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر -3.
- أمحين شفيق (2001)، الإصلاحات الاقتصادية وآثارها على البطالة والتشغيل - حالة الجزائر -، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية - فرع التحليل الاقتصادي -، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير - جامعة الجزائر -.
- اسماعيل شعباني (1997)، آثار التوجه نحو خصوصية القطاع الفلاحي العمومي بالجزائر، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر.
- رابح حمدي باشا (2007)، أزمة التنمية والتخطيط في ظل التحولات الاقتصادية العالمية، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير - جامعة الجزائر -.
- رابح زيري (1996)، الإصلاحات في قطاع الزراعة بالجزائر وآثارها على تطوره، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر.
- رؤوف عثمانية (2016)، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية - تخصص : تخطيط - قسم العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3.
- سمير ميموني (2018)، آثار تطبيق اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي على الاقتصاد الجزائري - دراسة تحليلية وتقييمية في ضوء التحولات الاقتصادية العالمية والأورومتوسطية الراهنة، أطروحة دكتوراه علوم في علوم التسيير، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر.
- الطاهر توابتية (2015)، انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة والآثار المحتملة على تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علوم التسيير - تخصص : إدارة الأعمال -، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي - أم البواقي -.
- الطاهر لطرش (2005)، مكانة السياسة النقدية ودورها في المرحلة الانتقالية إلى اقتصاد السوق في الجزائر، أطروحة دكتوراه دولة في علوم التسيير، المدرسة العليا للتجارة.

- عبد الحفيظ صدوقي (2015)، التضخم الركودي في الجزائر ومدى فعالية السياسة المالية والنقدية في علاجه خلال الفترة 1985-2012، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير - قسم العلوم الاقتصادية - كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3.
- عبد الرشيد بن ديب (2003)، تنظيم وتطور التجارة الخارجية - حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية - فرع التسيير - كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير - جامعة الجزائر - .
- عبد القادر خليل (2008)، محاولة تقييم فعالية الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر للفترة 1990-2006، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاد قياسي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر.
- عبد الله بلوناس (2005)، الاقتصاد الجزائري : من الخطة إلى السوق ومدى انجاز أهداف السياسة الاقتصادية، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية - تخصص نقود ومالية - كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر.
- عبد الله خباية (2006)، سياسة الأسعار في إطار العولمة الاقتصادية - حالة الجزائر - أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر.
- علي بوخالفه (2015)، انضمام الجزائر لمنظمة التجارة العالمية وانعكاساتها على مشكلة التغذية، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر - باتنة - .
- ليلي قطاق (2005)، إشكالية تطور المؤسسة الاقتصادية في الجزائر - واقع و تحديات - أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر.
- محي الدين حمادي (2009)، حدود التنمية المستدامة في الاستجابة لتحديات الحاضر والمستقبل - دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية - فرع تخطيط، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير - جامعة الجزائر - .

III- مقالات في دوريات ومجلات متخصصة :

- ابراهيم العيسوي (2011)، نموذج التنمية المستقلة - البديل لتوافق واشنطن وامكانية تطبيقه في زمن العولمة، مجلة التنمية والسياسات الاقتصادية، المجلد 13- العدد 1- يناير، المعهد العربي للتخطيط، الكويت.
- أحمد الكواز (2013)، السياسات الاقتصادية التقليدية والاستقرار الاجتماعي، مجلة التنمية والسياسات الاقتصادية، المجلد 15- العدد 1- يناير، المعهد العربي للتخطيط، الكويت.
- إدريس بولعكيبات (2002)، تجربة الجزائر في التنمية قراءة في الانتقال من نموذج إلى نموذج مضاد، مجلة علوم إنسانية، العدد 17- جوان، جامعة منتوري، قسنطينة.
- بلقاسم العباس (2013)، اقتصادات الربيع العربي وأوضاع البطالة وأسواق العمل، مجلة التنمية والسياسات الاقتصادية، المجلد 15- العدد 1- يناير، المعهد العربي للتخطيط، الكويت.
- بوزيدي تجاني و جمال بوسنة (2017)، المنظمة العالمية للتجارة وتأثيرها على الجزائر في حالة الانضمام، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد 6- جوان، جامعة عمار ثلجي - الأغواط - .
- تيجاني البرقي (2013)، تقييم آثار البرامج الاستثمارية العامة على منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للفترة 2001-2011 - دراسة تحليلية وتقييمية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 13، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1 .
- جامعة قاصدي مرباح - ورقلة - .
- الجليلي عجة (2006)، الإصلاحات المصرفية في القانون الجزائري في إطار التسيير الصارم لشؤون النقد والمال، مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا، العدد 4- جوان، جامعة حسنية بن بوعلي.
- حسان خباية (2006)، الخصخصة في الجزائر : مبرراتها وعوائقها، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 6، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس - سطيف - .
- حسناء بوشريط (2014)، آليات تطهير الملكية العقارية الفلاحية في قانون التوجيه العقاري، مجلة المفكر، العدد 11- سبتمبر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر - بسكرة - .
- حسين بن طاهر (2009)، أزمة المديونية وبرامج التصحيح الاقتصادي، مجلة العلوم الانسانية، المجلد ب- العدد 31- جوان، جامعة منتوري - قسنطينة.
- حميد خروف (2002)، سياسة التنمية في الجزائر : رؤية سوسيولوجية، مجلة الفكر السياسي، العدد 17- خريف / شتاء.
- رابح شريط (2002)، الاقتصاد الجزائري والعولمة : خمس قضايا في الميزان، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، الجزء 39- رقم 3، كلية الحقوق والعلوم الادارية، جامعة الجزائر .
- رانية ثابت الدروي (2007)، منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى GAFTA وآثارها في التجارة العربية البينية والزراعية بشكل خاص (آثار GAFTA في التبادل التجاري السوري مع دول المنطقة)، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 23- العدد 1، جامعة دمشق، .
- رشيد بوكساني (2006)، إصلاحات وواقع سوق التأمينات في الاقتصاد الجزائري، مجلة الإصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي، العدد 1- 2006 مخبر الإصلاحات الاقتصادية، التنمية واستراتيجيات الاندماج في الاقتصاد العالمي، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر.
- زهير عماري (2013)، إشكالية تنظيم العقار الفلاحي وأهم الخيارات الممكنة لتطوره، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 13- جوان، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر - بسكرة - .
- سليمة عبيدة (2013)، مسار انضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 08- ماي، مخبر الاقتصاد الرقمي في الجزائر، كلية لعلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير - جامعة الجليلي بونعامة - خميس مليانة - .

- شعيب بونوة ورحيمة خياط (2011)، سياسة سعر الصرف بالجزائر - نموذج قياسية للدينار الجزائري - ، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد 5، جامعة حسنية بن بوعلي - الشلف -
- شهرزاد لبصير (2009)، وضع العامل الجزائري في المؤسسات المخصصة، مجلة العلوم الانسانية، العدد 31 - جوان - المجلد أ، جامعة منتوري، قسنطينة.
- الشيخ الداوي (2009) الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر وإشكالية البحث عن كفاءة المؤسسات العامة، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 25- العدد 2، جامعة دمشق.
- صالح تومي وعيسى شقيب (2006)، النمذجة القياسية لقطاع التجارة الخارجية في الجزائر خلال الفترة 1970-2002، مجلة الباحث، العدد 04-2006، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة -.
- صالح صالح (2013)، تأثير البرامج الاستثمارية العامة على النمو الاقتصادي والاندماج القطاعي بين النظرية الكينزية واستراتيجية النمو غير المتوازن الفترة 2001-2014، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 13، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1.
- صالح طالم (2015)، تحليل واقع تدفقات التجارة العربية البينية للمنتجات الصناعية في إطار التطبيق الكامل لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى (1998-2010)، مجلة المعيار، المجلد 6- العدد 2 ديسمبر (العدد رقم 12)، المركز الجامعي تيسمسيلت.
- الطاهر تواتية و براهيم خالدي (2018)، رؤية استشرافية لأثر اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة الآفاق للدراسات الاقتصادية، جامعة العربي تيسي - تبسة -، العدد 4.
- الطيب داودي (2011)، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الواقع والمعوقات - حالة الجزائر - ، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس - سطيف -، العدد 11 -.
- الطيب ياسين (2003)، النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية، مجلة الباحث، العدد 03، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة -.
- عابد شريط و ياسين بن الحاج جلول (2015)، أداء الاقتصاد الوطني من خلال البرامج التنموية - البرنامج الخماسي 2010-2014 نموذجا، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، العدد 12 ديسمبر، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة علي لونيسي - البليدة 2 -.
- عبد الرحمان بن عنتر (2002)، مراحل تطور المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وآفاقها المستقبلية، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 2- جوان، جامعة محمد خيضر - بسكرة،
- عبد الرحمان عية (2016)، آثار الصدمة النفطية لسنة 2015 على الاقتصاد الجزائري وآليات التعامل الحكومي، مجلة معارف - قسم العلوم الاقتصادية، العدد 20 - السنة العاشرة - جوان، جامعة البويرة.
- عبد الرزاق حبار (2011)، تطور مؤشرات الأداء ومسار الإصلاحات في القطاع المصرفي الجزائري، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 11 - ديسمبر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر - بسكرة -.
- عبد اللطيف مصيطفي (2013)، هيكل ومؤشرات أداء الاقتصاد الجزائري خلال الفترة 1962-2012، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد 18، جامعة غرداية.
- عبود زرقين و تواتية الطاهر (2013)، آثار وانعكاسات انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 10-2013، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف - المسيلة -.
- عزيزة بن سميحة (2008)، مسار التصحيحات الهيكلية في الجزائر وانعكاساتها، مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، العدد 35- السنة 12-1428 هـ، جامعة الأزهر القاهرة.
- عزيزة بن سميحة (2011)، الشراكة الأورو جزائرية بين متطلبات الانفتاح الاقتصادي والتنمية المستقلة، مجلة الباحث، العدد 9، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،
- علي بطاهر (2004)، سياسات التحرير والإصلاح الاقتصادي في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 1، مخبر العولمة واقتصاديات شمال أفريقيا - كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة حسنية بن بوعلي - الشلف -.
- عمار عماري (2000)، الاقتصاد الجزائري، الماضي القريب واستشراف المستقبل، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 14- ديسمبر، جامعة منتوري "قسنطينة".
- فاضل مهدي (2012)، التخطيط للتنمية مع قدر أكبر من العدالة الاجتماعية في الاقتصادات الموجهة نحو السوق، مجلة التنمية والسياسات الاقتصادية، المجلد 14- العدد 2، المعهد العربي للتخطيط.
- فاطمة تواتي بن علي (2013)، استثمار مزايا التجمعات العربية الإقليمية لدعم وتطوير مسار التكامل الاقتصادي العربي في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 9- جوان، جامعة محمد بوضياف - المسيلة -.
- فيصل بملولي (2012)، التجارة الخارجية الجزائرية بين اتفاق الشراكة الأورومتوسطية والانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، مجلة الباحث، العدد 11-2012، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة -.
- قوي بوحنية و محمد خميس (2013)، قانون المحروقات في الجزائر وإشكالية الرهانات المتضاربة : قراءة في تطور الاطر القانونية والمؤسسية لقطاع المحروقات في الجزائر، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 9- جوان، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة -.
- كريم زومان (2010)، التنمية المستدامة من خلال برنامج الانعاش الاقتصادي، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 7- جوان، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر - بسكرة -.

- لطيفة طوبال(2017)، آثار الصدمة البترولية لسنة 2014 على أداء البورصات العربية، مجلة المدير، العدد 5- ديسمبر، المدرسة العليا للتسيير والتجارة الدولية- القطب الجامعي قليعة-.
- مبروك رايس(2011)، البيئة التشريعية والقانونية للنظام المصرفي الجزائري، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 21- مارس، جامعة محمد خيضر- بسكرة- .
- محمد أمين بربري (2009)، مبررات ودوافع التوجه الحديث لأنظمة الصرف الدولية- دراسة حالة سعر صرف الدينار الجزائري-، مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا ، العدد 7 - السداسي الثاني، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، حسيبة بن بوعلي -الشلف-.
- محمد راتول (2006)، الدينار الجزائري بين نظريات أسلوب المرونات وإعادة التقويم، مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا، العدد 4 - جوان، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، حسيبة بن بوعلي -الشلف-.
- محمد زرقون(2013)، العرض العمومي في البورصة وأثره على الأداء المالي للمؤسسات الاقتصادية -دراسة حالة مؤسسات اقتصادية مدرجة في بورصة الجزائر-، مجلة الباحث، العدد 13، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة قاصدي مرباح -ورقلة-.
- محمد عمر باناجح (2009)، الإصلاحات الاقتصادية في الجمهورية اليمنية وأثرها على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد 45- ربيع 2009، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
- محمد مسعي (2012)، سياسة الإنعاش الاقتصادي في الجزائر وأثرها على النمو، مجلة الباحث، العدد 10، جامعة قاصدي مرباح -ورقلة-.
- نبيل بوفليح (2013)، دراسة تقييمية لسياسة الإنعاش الاقتصادي المطقة في الجزائر في الفترة 2000-2010، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية، العدد 9- جانفي، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف.
- نبيل بوفليح(2010)، فعالية صناديق الثروة السيادية كأداة لتسيير مداخيل النفط في الدول العربية، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية ، العدد 4-2010، جامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف .
- الهاشمي بوجعدار (1999)، أزمة المديونية الخارجية للجزائر- أسبابها وآثارها، مجلة العلوم الانسانية، العدد 12- ديسمبر، جامعة منتوري قسنطينة،
- هوارى قبائلي (2007)، الأوضاع الاقتصادية في الجزائر عشية اندلاع الثورة الجزائرية، مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ، العدد 1- جانفي - ديسمبر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية - جامعة مصطفى اسطيمبولي معسكر.
- يوسف خليفة اليوسف(2015)، الاقتصاد السياسي للنفط : رؤية عربية لتطورات، مجلة المستقبل العربي، العدد 435- أيار/ مايو، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.

IV- مداخلات في ملتقيات وندوات علمية، تقارير ودراسات :

- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، تقارير التنمية البشرية لسنوات : 2016، 2010، 2007، و 2003. ، نيويورك.
- بلعزوز بن علي وعاشور كنوش(2004)، واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني الأول حول " المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية- الواقع والتحديات- ، المنظم من قبل كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية بالإشراف العلمي لمخبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي - شلف- ، يومي 14 و 15 ديسمبر.
- بلقاسم العباس(2004)، التثبيت والتصحيح الهيكلي، سلسلة جسر التنمية، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الاقطار العربية، العدد 31-مايو/أيار ، السنة الرابعة، المعهد العربي للتخطيط، الكويت.
- جامعة الدول العربية، إعلان منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى - قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1317- د.ع 59 بتاريخ 19 فيفري 1997 و البرنامج التنفيذي لاتفاقية تسيير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية لإقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى، الأمانة العامة - الإدارة للشؤون الاقتصادية-، القاهرة.
- حسين صالح وآخرون (2016)، التغيرات في أسعار النفط وآثارها على الاقتصاد العالمي والعربي والمصري، سلسلة قضايا التخطيط والتنمية رقم 266- يونيو-2016، معهد التخطيط القومي، القاهرة .
- خالد منة(2004)، العلاقة بين المؤسسة والبنك : محاولة تقييم الأداء في ظل إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني الأول حول " المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية - الواقع والتحديات- ، المنظم من قبل كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية بالإشراف العلمي لمخبر العولمة و اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي - شلف- ، يومي 14 و 15 ديسمبر.
- رمضان بطوري (2006)، منطلقات الإصلاح الاقتصادي في الدول النامية بين متطلبات الخصوصية و شروط المؤسسات الدولية، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي الأول حول أبعاد الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية في الدول النامية، المنظم من قبل كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية - جامعة أحمد بوقرة " بومرداس " - بمساهمة الوكالة الوطنية لتنمية البحث الجامعي ، يومي 4 و 5 ديسمبر ، بومرداس.
- روضة جديدي (2013)، أثر برامج سياسة الانعاش الاقتصادي على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر، مداخلة مقدمة للمؤتمر الدولي حول تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014، المنظم من قبل كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالتعاون مع مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورومغاربي، جامعة سطيف-1، يومي 11 و 12 مارس.
- سفيان دلفوف وعبد السلام حططاش (2013)، أثر السلوك الاستثماري العمومي عل البطالة في الجزائر : دراسة تحليلية للفترة 2001-2014، مداخلة مقدمة للمؤتمر الدولي حول تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014، المنظم من قبل كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالتعاون مع مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورومغاربي، جامعة سطيف-1، يومي 11 و 12 مارس.

- سمير ميموني ومحمد براق (2008)، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال مرحلة الاقتصاد الموجه دراسة تحليلية للفترة 1966-1990، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني الرابع حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كرهان جديد للتنمية في الجزائر، المنظم من قبل كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة 20 أوت 1955 -سكيكدة-، يومي 13 و 14 أفريل.
- صندوق النقد العربي، التقرير الاقتصادي العربي الموحد سنوات : 2001، 2005، 2008، 2011، 2015 و 2016، أبو ظبي .
- عائشة خلوي وآخرون (2013)، تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014، المنظم من قبل الدولي حول تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014، المنظم من قبل كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالتعاون مع مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورومغاربي، جامعة سطيف-1، يومي 11 و 12 مارس.
- عبد الله بن دعيدة (2005)، التجربة الجزائرية في الإصلاحات الاقتصادية، في مصطفى محمد العبد الله وآخرون، الإصلاحات الاقتصادية وسياسات الخصخصة في البلدان العربية، بحوث الندوة الفكرية التي نظمها المراكز الوطنية للدراسات والتحليل الخاصة بالتخطيط للجزائر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الثانية.
- عبد المجيد قدي (2002)، النظام الجبائي وتحديات الألفية الثالثة، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة المنظم من قبل كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب -البليدة-، يومي 21 و 22 ماي..
- عبد المجيد قدي ورايح شريط (2003)، الإصلاح الضريبي في الجزائر : السياق والمضمون، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول السياسة الجبائية الجزائرية في الألفية الثالثة المنظم من قبل كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب -البليدة-، يومي 11 و 12 ماي.
- علي عبد القادر علي (2012)، ملاحظات استكشافية حول النمو المستدام والتنمية في الدول العربية، مجلة عمران، العدد 1- صيف 12، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة.
- فادية محمد عبد السلام (2005)، درجة فعالية الأركان الرئيسية لمنطقة التجارة العربية الكبرى في محمد محمود الإمام وآخرون، منطقة التجارة الحرة العربية -التحديات وضرورات التحقيق -، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الأولى.
- مبارك بوعشة (2013)، الاقتصاد الجزائري : من تقييم مخططات التنمية الى تقييم البرامج الاستثمارية : مقارنة نقدية، مداخلة مقدمة للمؤتمر الدولي حول "تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014"، المنظم من قبل كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير - جامعة سطيف 1- و مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورومغاربي، يومي 11 و 12 مارس،
- محمد أمين لزعر (2014)، منهجية تقارير المؤسسات الدولية في تصنيف الدول حسب بعض المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية : بين الواقعية والمبالغة، سلسلة جسر التنمية، العدد 116- مارس/ آذار 2014- السنة 12، المعهد العربي للتخطيط، الكويت.
- محمد بيلي وهاجر بغاصة (2008)، أثر منطقة التجارة العربية الحرة الكبرى على التجارة السورية بعد التطبيق الكامل، ورقة عمل رقم 40- تموز، المركز الوطني للسياسات الزراعية - وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي-، دمشق.
- محمد بوهزة (2004)، الإصلاحات في المؤسسات العمومية الجزائرية بين الطموح والواقع، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي حول اقتصاديات الخوصصة والدور الجديد للدولة، المنظم من مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورومغاربي بمساهمة كل من كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير - جامعة فرحات عباس " سطيف " - والبنك الإسلامي للتنمية " جدة "، من 3 الى 7 أكتوبر، سطيف.
- محمد رجراج (2005)، السياسات الاقتصادية وحتمية الأداء المميز في القطاع الفلاحي، مداخلة مقدمة للمؤتمر العلمي الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، المنظم من قبل كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة -، يومي 8 و 9 مارس 2005.
- محمد كبدي (2012)، التصنيع في البلدان النامية بين مطالب التنمية والمنافسة العالمية، في فاطمة الزهراء زرواط وآخرون، كتاب الملتقى الوطني الأول حول : الاستراتيجية الصناعية الجديدة في الجزائر - استمرارية أم قطيعة، المنظم من قبل كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير - جامعة عبد الحميد ابن باديس - مستغانم، يومي 23 و 24 أفريل - مستغانم.
- محمد وديع عدنان (2003)، القدرة التنافسية وقياسها، سلسلة جسر التنمية، العدد 24- السنة 2- ديسمبر/ كانون الثاني، المعهد العربي للتخطيط، الكويت.
- مصالح الوزير الأول (2017)، مخطط عمل الحكومة من أجل تنفيذ برنامج رئيس الجمهورية، الجزائر، سبتمبر، الملحق رقم II - معطيات حول برامج التنمية خلال الفترة 2000-2017 . يمكن تحميله على بوابة الوزارة الأولى على الانترنت : <http://www.premier-ministre.gov.dz/ressources/front/files/pdf/plans-d-actions/plan-d-action-du-gouvernement-2017-ar.pdf>
- مصالح رئاسة الحكومة (2005)، البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي 2005-2009، رئاسة الحكومة، الجزائر، أفريل.
- مصطفى بن بادة (2014)، مسار انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، محاضرة مقدمة أمام الأساتذة وطلبة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر -3-، يوم 24 فيفري.
- المعهد العربي للتخطيط (2003)، تقرير التنافسية العربية لسنة 2003، المعهد العربي للتخطيط، الكويت .
- وزارة المالية (2016)، مذكرة عرض مشروع قانون المالية لسنة 2017 وتقديرات 2017-2019، المديرية العامة للتنبؤات والسياسات DGPP، وزارة المالية الجزائر.
- وزارة المالية (2017)، مذكرة عرض مشروع قانون المالية لسنة 2018 وتقديرات 2019-2020، المديرية العامة للتنبؤات والسياسات DGPP، وزارة المالية الجزائر.

- يحي أبو زكريا (2006)، التجارب الاشتراكية في الجزائر وآثار تحولها إلى سياسات السوق، واثر العولمة وإعادة الهيكلة، في أحمد السيد النجار وآخرون، دولة الرفاهية الاجتماعية، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الأولى - أيلول / سبتمبر،

ثانياً : المراجع باللغة الأجنبية :

1-Ouvrages

- BABA AHMED Mustapha(1999), *l'Algérie :Diagnostic d'un non développement*, Editions l'Harmattan, Paris.
- BENBITOUR Ahmed (1998), *l'Algérie au Troisième Millénaire : Défis et Potentialités*, Editions Marinoor, Alger.
- BENISSAD Hocine (2004), *Algérie : de la planification socialiste à l'économie de marché*, ENAG éditions
- BOUDJEMA Rachid (2011b), *Economie du Développement de l'Algérie – des accords de l'Algérie avec le FMI 1989-1998 à la relance Autonome du développement 1999-2010 – Volume 2-*, Dar el khaldounia, Alger.
- BOUZIDI Abdelmadjid (1999), *Les année 90 de l'économie Algérienne :les limites des politiques conjoncturelles*, ENAG Editions, Alger.
- DAHMANI Ahmed (1999), *L'Algérie à l'épreuve :Economie politique des réformes*, Editions Casbah, Alger.
- DE LESTRANG Cédric & al (2005), *Geopolitique du Pétrol : Nouveau marché , de nouveau risque & des nouveaux mondes*, Editions Technip, Paris.
- GHERNAOUT Mohamed (2004), *Crises Financières et Faillites des banques algériennes*, Editions GAL, Alger.
- IDDIR Abderrahmane (2008), *l'Industrie Algérienne : Bilan et perspectives*, Hasnaoui Imprimerie, Alger.
- MEKIDECHE Mustapha (2000), *l'Algérie entre économie de rente et économie émergente*, Edition Dahlab, Alger
- MEKIDECHE Mustapha (2008), *l'Economie Algérienne à la croisée des chemins : Repères actuels et éléments prospectifs*, Editions DAHLAB, Alger.
- RAFFNOT Marc (1991), *Dette extérieure et ajustement structurel*, EDICEF-AUPELF, Paris.
- SARI Camille(2011), *Algérie et Maroc : Quelle Convergences Economiques*, Editions Cabrera, Paris.

2-Articles et Working papers :

- ABBAS Mehdi(2010), *l'Accession de l'Algérie a l'OMC entre ouverture contrainte et ouverture Maitrisée*, LES CAHIERS DU CREAD N°93/2010.
- ADAIR Philippe(1982), *Mythes et réalités de la réforme agraire en Algérie : Bilan d'une décennie*, Études rurales, N°85- 1^{er} Trimestre (Janvier- mars).
- ADDA Jacques (1986), *La baisse du prix du pétrole : quelles perspectives pour l'OPEP et quelles retombées pour le Tiers Monde ?*, revue de l'OFCE - Observations et diagnostics économiques, n°16- Juillet.
- ADDI Lahouari (2012), *Sociologie politique d'un populisme autoritaire*, Confluences Méditerranée, Numéro 81- Printemps.
- ANDREFF Wladimir (1987), *Le modèle d'industrialisation soviétique : quelles leçons pour le Tiers Monde ?*, revue Tiers Monde, Tome28- n°110 Avril – Juin.
- AOURAGH Lhaocine(1996), *L'Economie Algérienne à l'épreuve de la démographie*, Les Études du CEPED-N°11, Centre Français sur la Population et le Développement-CEPED-Paris.
- BACI Lazhar (1999), *Les réformes agraires en Algérie*, Cahiers Options Méditerranéennes, N°36, Centre International de Hautes Etudes Agronomiques Méditerranéennes- CIHEAM-, Paris.
- BARIKI Slaheddine (1996), *Algérie : Chronique Intérieure*, Annuaire de l'Afrique du Nord, Tome XXXV, CNRS Editions, Paris..
- BEDRANI Slimane(1987), *Algérie : une nouvelle politique envers la paysannerie*, Revue de l'Occident musulman et de la Méditerranée, n°45 – 1987/3- Monde arabe: la société, la terre, le pouvoir-.
- BENISSAD Hocine (1997), *Le plan d'ajustement structurel*, Revue Confluences Méditerranée, N°23- Automne.

- BERDOT Jean pierre (1998) , *l'ajustement structurel dans les pays en développement une analyse de la faisabilité*, revue économique, Vol 49 –N°4 –Juillet.
- BESSAOUD Omar (1994), *L'Agriculture en Algérie : de l'autogestion à l'ajustement (1962-1992)*, Options Méditerranéennes –Série B- Etudes & Recherches N° 8 - Crises et transitions des politiques agricoles en Méditerranée, Centre International de Hautes Etudes Agronomiques Méditerranéennes- CIHEAM-, Paris .
- BICHARA Khader (1985), *l'Arabie Saoudite et l' Algérie face la crise pétrolière de 1986* , Annuaire de l'Afrique du Nord , Tome 24, 1985, Editions du CNRS.
- BOUYACOUB Ahmed (1988) , *La crise de la gestion dans les entreprises industrielles publiques*, article publié dans la revue : *les Cahiers du CREAD*, 4ème trimestre 1988, pp 35-49, disponible sur le CD ROM : *les cahiers du CREAD :23 ans d'archives de la revue 1984-2006*, Centre de Recherche en Economie Appliquée pour le Développement – CREAD-, Alger, 2007.
- CHEHAT Foued (1992), *Déterminants et premiers effets de la réorganisation de l'agriculture algérienne*, Économie rurale, N°207 - Janvier / Février.
- CNES (1999b), *Op.Cit* , Alger, p26 & p28.
- COTE Marc (1985), *Campagnes algériennes : un héritage colonial difficile à assumer*, Revue Méditerranée, tome 55- N°3
- DAHMANI Ahmed (1998), *l'expérience algérienne des réformes problématique d'une transition a l'Economie de marche*, Annuaire de l'Afrique du Nord, Tome XXXVII (37)-1998, CNRS Editions, Paris .
- GUENDOUIZI Brahim & KABRI Khelifa (1999), *retombées de l'ajustement structurel sur le développement local en Algérie : cas de la wilaya de TiziOuzou*, Cahiers du CREAD , N°46-47 -4ème trimestre 1998 et 1er trimestre 1999 , p 143.
- LAKSACI Mohammed (1986), *La monnaie dans le financement des investissements des entreprises publiques en Algérie*, Recherches Économiques de Louvain / Louvain Economic Review, Vol 52-N° 2 –Juin.
- LIABES Djillali (1980), *Etude sur l'industrie privée -actualité du secteur privé industriel – : essai d'actualisation 69-79*, Institut National d'Etude et d'Analyse pour la Palnification – INEAP-, Alger.
- MELBOUCI Leila (2008), *L'entreprise algérienne face à quel genre d'environnement ?*, La Revue des Sciences de Gestion, n° 234 – Stratégie- novembre-décembre.
- MOUHOUBI Aissa (2009), *Booms Pétroliers & basculement du rapport de force*, Les Cahiers du CREAD , N° 87-2009 , Centre de Recherche en Economie Appliquée pour le Développement – CREAD-..
- OLLIVIER Marc (1985), *l'Economie Algérienne vingt ans après 1966 : l'indépendance nationale en question*, Annuaire de l'Afrique du Nord, Vol N° 24 – année 1985, Editions CNRS , Paris..
- SAADI Nouredine (1982), *Syndicat et Relations du Travail dans les Entreprises Socialistes en Algérie*, Annuaire de l'Afrique du Nord, Vol N° 21 – année 1982, Editions CNRS , Paris.

3-Rapports et études :

- ALGEX (2014), *Constat des principaux accords commerciaux de l'Algérie*, le Forum du Commerce Extérieur, N°15- Mai, Revue de l'Agence Nationale de Promotion du Commerce Extérieur- ALGEX- , Alger .
- ALGEX (2017), *Constat des principaux accords commerciaux de l'Algérie*, le Forum du Commerce Extérieur, N°21- Mai, Revue de l'Agence Nationale de Promotion du Commerce Extérieur- ALGEX- , Alger.
- Banque d'Algérie , *Rapports annuels de la Banque d'Algérie sur "Evolution économique et monétaire en Algérie "* - Rapports Années : du 2001à 2017.
- Banque d'Algerie (2005), *Evolution de la dettes exterieure de l'Algerie 1994-2004*, Banque d'Algérie , Alger.
- Banque Mondiale (1971), *Evolutions et perspectives économiques de l'Algerie – Volume III : Annexe Statistiques*, Rapport No. EMA-39, Banque Internationale pour la reconstruction et le développement / Banque Mondiale , washington.
- Banque Mondiale (1980), *Algérie :Evolutions et perspectives économiques de l'Algerie*, Rapport No. 3018-AL, Banque Internationale pour la reconstruction et le développement / Banque Mondiale , washington.

- Banque Mondiale (1982), Algérie : le Plan de développement quinquinal et perspectives à moyen terme 1980-1984 – Volume II: Annexes , Rapport No. 3668-AL, Banque Internationale pour la reconstruction et le développement / Banque Mondiale , washington.
- Banque Mondiale (1987), Le Plan de développement 1985-1989 et les perspectives à moyen et long Terme- Annexes Statistiques , Rapport N° 6607-AL , Division Générale des Opérations pour le Maghreb– Bureau Régional Europe Moyen Orient et Afrique du Nord , Banque Internationale pour la reconstruction et le développement / Banque Mondiale , washington.
- Banque Mondiale (1987), Le Plan de développement 1985-1989 et les perspectives à moyen et long Terme, Rapport N° 6607-AL , Division Générale des Opérations pour le Maghreb– Bureau Régional Europe Moyen Orient et Afrique du Nord , Banque Internationale pour la reconstruction et le développement / Banque Mondiale , washington.
- Banque Mondiale (1994b), Algérie –Memorandum économique : la transition vers une économie de marché – Volume II –, Rapport No.12048-AL– 25 Mai, Banque Internationale pour la reconstruction et le développement/Banque Mondiale , washington.
- Banque Mondiale (2007), République Algérienne Démocratique et Populaire- Une Revue des dépenses publiques à la recherche d'un investissement du qualité –Volume I :Texte Principal ,Rapport N°36270-DZ– 15 Aout, Banque Mondiale , washington,
- Banque Mondiale(1973),Evolutions & perspectives économiques de l'Algerie, Rapport No.155-AL– 29Mai, Banque Internationale pour la reconstruction et le développement/Banque Mondiale , washington.
- Banque Mondiale(1978),Memorandum sur la situation & les perspectives économiques de l'Algerie, Rapport No.1816-AL– 17 Février, Banque Internationale pour la reconstruction et le développement/Banque Mondiale , washington.
- Banque Mondiale(1994a), République Algérienne Démocratique et Populaire – Memorandum Economique : la transition vers une économie de marché , Volume I –Rapport principal - , Division des Opérations Géographiques – Bureau Régional Moyen Orient et Afrique du Nord , Banque Internationale pour la reconstruction et le développement / Banque Mondiale , washington.
- CNES (1999a), Problématique de la reforme du système bancaire : Eléments pour un debat social, Conseil National Economique et Social – CNES- , 16^{em} Session .
- CNES (1999b), Rapport préliminaire sur les effets économiques et sociaux du Programme d'ajustement structurel, Conseil National Economique et Social –CNES-, Alger.
- CNES (2002), Rapport sur l'évaluation des dispositifs d'emploi, Conseil National Economique Et Social , Alger.
- CNIS(2017), Statistiques du Commerce Extérieur de l'Algérie Année 2016, Centre National de L'Informatique et des Statistiques- CNIS-, Direction Générale Des Douanes, Alger.
- Gouvernement Algérien(2016), Algérie -Objectifs du Millénaire pour le Développement : Rapport National 2000-2015, Juin.
- IMF (1998), Algeria : Selcted Issue and Statistical Appendix , IMF Staff Country Report N°98/87-September, International Monetary Fund, Washington.
- IMF (2004), Algeria : Selcted Issue and Statistical Appendix , IMF Staff Country Report N°04/31-February, International Monetary Fund, Washington..
- Ministère des Finances(2015),Note de Présentation Du Projet de la Loi de Finances Complémentaire pour 2015 , Juillet , Alger.,
- ONS (2005), Rétrospectives statistiques 1970-2002, Office National des Statistiques , Alger
- ONS (2013), Rétrospectives statistiques 1970-2011, Office National des Statistiques, Alger
- ONS (2016), Acitivité , emploi & Chomage en Avril 2016, N°748 – Avril 2016 , Office National des Statistiques. , Alger
- ONS(2012), Premiers résultats de l'Enquête Nationale sur les Dépenses de Consommation et le Niveau de Vie des Ménages 2011, Office National Des Statistiques..
- World Bank (1975), Current Economic Position and Prospects of Algeria –Volume II : Statiscal Appendix , Report No. 900-AL – 20 October , international bank for reconstruction and development/ world bank, washington.

- World bank (1975), *World Debt Tables- Volume I : External Public Debt of LDCs*, report EC 167/75 – 31 October, international bank for reconstruction and development/world bank, washington.
- World Economic Forum, *The Global Competitiveness Report : années 2008-2009, , 2010-2011, 2012-2013, 2013-2014 et 2014-2015.*
- WTO (2018), *WTO Accessions : 2018 Annual Report by the Director-General*, World Trade Organization, Geneva, December. .

4- Thèses et Mémoires de Fin d'étude :

- ADLI Zouheir (2002), *Le processus des réformes économiques en Algérie : Impact sur les performances économiques des entreprises publiques de transformation de la filière « blés » : Cas de l'ERAD d'Alger (1983-2000).*, Thèse de Doctorat d'état en sciences économiques, faculté des sciences économiques et de gestion, Université d'Alger .
- KASMI-BELKACEM Djamila (2011), *Diagnostic économique et financier des programmes de stabilisation et l'ajustement structurel de l'économie algérienne*, Thèse de doctorat en sciences économiques, UFR Sciences économiques et de gestion - Équipe de recherche Triangle- , Université Lumière Lyon 2.

5-Communications aux colloques, séminaires et conférences :

- ILMANE Mohamed-Chérif (2012), *Les trois phases de développement du système bancaire et monétaire algérien*, Communication présentée au Colloque international " Algérie : Cinquante ans d'expériences de développement – Etat – Economie – Société –", organisé par le Centre de Recherches en Economie Appliquée pour le Développement –CREAD-, Alger Le 8 & 9 Décembre.

ثالثا-مراجع أخرى: مواقع إلكترونية على شبكة الانترنت، قواعد البيانات المستخدمة، وقوانين ونصوص تنظيمية وتشريعية :

1- مواقع إلكترونية على شبكة الانترنت وقواعد البيانات المستخدمة :

- بيانات الأسعار المرجعية لسلة خامات أوبك خلال الفترة 1980-2005 الواردة على الموقع الإلكتروني لمنظمة الدول المصدرة للبترول: http://www.opec.org/library/Annual%20Statistical%20Bulletin/interactive/2005/FileZ/prices_tbl.htm
- قاعدة بيانات مؤشرات التنمية في العالم للبنك الدولي - WDI - *World Development Indicators* لسنة 2015 : يمكن تحميلها من الموقع الإلكتروني للبنك الدولي : <http://data.worldbank.org/data-catalog/world-development-indicators>
- إحصائيات الاقتصاد الجزائري للفترة 2000-2017 الصادرة عن المديرية العامة للتنبؤات والسياسات DGPP التابعة لوزارة المالية الجزائرية، والواردة على موقعها الإلكتروني : <http://www.dgpp-mf.gov.dz/index.php/retrospective> .
- قاعدة بيانات التجارة الخارجية الخاصة بالمركز الوطني للإعلام والإحصائيات، المديرية العامة للجمارك، الجزائر، نسختي 2015 و 2016.
- قاعدة البيانات الخاصة بمؤشر التنمية البشرية HDR DATA إصدار سنة 2016، الخاصة بتقارير التنمية البشرية الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ويمكن تحميلها من الموقع الإلكتروني الخاص بهذه التقرير : <http://hdr.undp.org/en/data> .
- إحصائيات الاقتصاد الجزائري للفترة 2000-2016 الصادرة عن المديرية العامة للتنبؤات والسياسات DGPP التابعة لوزارة المالية الجزائرية، والواردة على موقعها الإلكتروني : <http://www.dgpp-mf.gov.dz/index.php/retrospective> .
- الموقع الإلكتروني لوزارة التجارة : <https://www.commerce.gov.dz>
- الموقع الإلكتروني لبنك الجزائر : <https://www.bank-of-algeria.dz>

2- قوانين ونصوص تنظيمية وتشريعية :

- الأمر رقم 70 - 93 المؤرخ في 31 ديسمبر 1970 المتضمن لقانون المالية لسنة 1971 ، والصادر في العدد 109 - السنة السابعة للجريدة الرسمية بتاريخ 31 ديسمبر 1971.
- الأمر رقم 70 - 93 المؤرخ في 31 ديسمبر 1970 والمتضمن لقانون المالية لسنة 1971 الصادر في العدد 109 - السنة السابعة للجريدة الرسمية بتاريخ 31 ديسمبر 1971، والمادة 6 من الأمر رقم 71 - 86 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن لقانون المالية لسنة 1972 ، الصادر في العدد 108 - السنة الثامنة للجريدة الرسمية بتاريخ 31 ديسمبر 1971 .
- الأمر رقم 69 - 107 المؤرخ في 31 ديسمبر 1969 المتضمن لقانون المالية لسنة 1970، الصادر في العدد 110 - السنة السادسة للجريدة الرسمية بتاريخ 31 ديسمبر 1969.

- الأمر رقم 71 - 86 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن لقانون المالية لسنة 1972 ، الصادر في العدد 108 - السنة الثامنة للجريدة الرسمية بتاريخ 31 ديسمبر 1971.
- الأمر رقم 71-73 المؤرخ في 8 نوفمبر سنة 1971 والمتضمن الثورة الزراعية، الصادران في العدد 97- السنة الثامنة للجريدة الرسمية بتاريخ 30 نوفمبر 1971.
- الأمر رقم 74-37 المؤرخ في 29 أبريل 1975 والمتعلق بالأسعار وقمع المخالفات الخاصة بتنظيم الأسعار، والصادر في العدد 38- السنة 12 للجريدة الرسمية بتاريخ 13 ماي 1975.
- الأمر رقم 78-02 المؤرخ في 11 فيفري 1978 والمتعلق باحتكار الدولة للتجارة الخارجية، الصادر في العدد 7- السنة 15 للجريدة الرسمية بتاريخ 14 فيفري 1978.
- القانون رقم 80-11 المؤرخ في 13 ديسمبر 1980 والمتضمن للمخطط الخماسي 1980-1984، الصادر في العدد 51- السنة 17 للجريدة الرسمية بتاريخ 16 ديسمبر 1980.
- القانون رقم 82-11 المؤرخ في 21 أوت 1982 والمتعلق بالاستثمار الاقتصادي الوطني، الصادر في العدد 34- السنة 19 للجريدة الرسمية بتاريخ 24 أوت 1982.
- القانون رقم 82-13 المؤرخ في 28 أوت 1982 والمتعلق بتأسيس الشركات المختلطة الاقتصاد وسيرها، الصادر في العدد 35- السنة 19 للجريدة الرسمية بتاريخ 31 أوت 1982.
- القانون رقم 87-19 المؤرخ في 8 ديسمبر 1987 المتضمن لكيفية ضبط كيفية استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأموال الوطنية وتحديد حقوق المنتجين وواجباتهم، الصادر في العدد 50 - السنة 24 بتاريخ 9 ديسمبر 1987.
- القانون رقم 90-25 المؤرخ في 18 نوفمبر 1990 الخاص بالتوجيه العقاري الصادر في العدد 49- السنة 27 للجريدة الرسمية بتاريخ 18 نوفمبر 1990.
- القانون رقم 88-01 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المتضمن القانون التوجيهي لمؤسسات العمومية الاقتصادية الصادر في العدد 2 - السنة 25 للجريدة الرسمية بتاريخ 13 جانفي 1988.
- القانون رقم 88-04 المؤرخ في 12 جانفي 1988 والمعدل والمتمم للأمر 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 والمتضمن القانون التجاري ويحدد القواعد الخاصة المطبقة على المؤسسات العمومية الاقتصادية الصادر في العدد 2 - السنة 25 للجريدة الرسمية بتاريخ 13 جانفي 1988.
- القانون رقم 88-03 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المتعلق بصناديق المساهمة الصادر في العدد 2 - السنة 25 للجريدة الرسمية بتاريخ 13 جانفي 1988.
- القانون رقم 88-05 المؤرخ في 12 جانفي 1988 والمعدل والمتمم للقانون رقم 84-17 المؤرخ في 7 يوليو 1984 والمتعلق بقوانين المالية الصادر في العدد 2 - السنة 25 للجريدة الرسمية بتاريخ 13 جانفي 1988.
- القانون رقم 88-29 المؤرخ في 19 جويلية 1988 المتعلق بممارسة احتكار الدولة للتجارة الخارجية الصادر في العدد 29 - السنة 25 للجريدة الرسمية بتاريخ 20 جويلية 1988.
- القانون رقم 88-25 المؤرخ في 12 جويلية 1988 المتعلق بتوجيه الاستثمارات الاقتصادية الخاصة الوطنية، الصادر في العدد 28 - السنة 25 للجريدة الرسمية بتاريخ 13 جويلية 1988.
- القانون رقم 86-12 المؤرخ في 19 أوت 1986 المتعلق بنظام البنوك والقرض، الصادر في العدد 34 - السنة 23 للجريدة الرسمية بتاريخ 20 أوت 1986.
- القانون رقم 88-06 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المعدل والمتمم للقانون رقم 86-12 المتعلق بنظام البنوك والقرض الصادر في العدد 2- السنة 25 للجريدة الرسمية بتاريخ 13 جانفي 1988.
- القانون رقم 89-12 المؤرخ في 5 جويلية 1989 المتعلق بالأسعار، الصادر في الجريدة الرسمية، العدد 29- السنة 26 بتاريخ 19 جويلية 1989.
- القانون رقم 90-25 المؤرخ في 18 نوفمبر 1990 والمتضمن التوجيه العقاري الصادر في العدد 49 - السنة 27 للجريدة الرسمية بتاريخ 18 نوفمبر 1990.
- القانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أبريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض، الصادر في العدد 16- السنة 27 للجريدة الرسمية بتاريخ 18 أبريل 1990.
- الأمر رقم 01-01 المؤرخ في 27 فبراير 2001 المعدل والمتمم للقانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أبريل 1990 والمتعلق بالنقد والقرض، الصادر في العدد 14- السنة 38 للجريدة الرسمية بتاريخ 28 فبراير سنة 2001.
- الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض، الصادر في العدد 52- السنة 40 للجريدة الرسمية بتاريخ 27 أوت سنة 2003.
- الأمر رقم 04-10 المؤرخ في 26 أوت 2010 المعدل والمتمم للأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 والمتعلق بالنقد والقرض الصادر في العدد 50 - السنة 47 للجريدة الرسمية بتاريخ 1 سبتمبر 2010.
- القانون رقم 90-16 المؤرخ في 7 غشت 1990 المتضمن لقانون المالية التكميلي لسنة 1990 الصادر في العدد 34- السنة 27 للجريدة الرسمية بتاريخ 15 غشت سنة 1990.
- المرسوم التشريعي رقم 93-07 المؤرخ في 24 أبريل 1993 المتعلق بالاهداف العامة للفترة 1993-1997 والمتضمن المخطط الوطني لسنة 1993 وكذا الآفاق على الأمد المتوسط والتوازنات الاقتصادية الكلية والمالية لسنة 1993، الصادر في العدد 26- السنة 30 للجريدة الرسمية بتاريخ 26 أبريل 1993.

- المرسوم التنفيذي رقم 93-10 المؤرخ في 23 ماي 1993 المتعلق ببورصة القيم المنقولة، الصادر في العدد 34 السنة 30 للجريدة الرسمية بتاريخ 23 ماي 1993 .
- المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أبريل 1993 يعدل ويتمم الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون التجاري الصادر في العدد 27-السنة 30 للجريدة الرسمية بتاريخ 27 أبريل 1993.
- المرسوم التنفيذي رقم 93-12 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993 المتعلق بترقية الاستثمار الصادر في العدد 64-السنة 30 للجريدة الرسمية بتاريخ 10 أكتوبر 1993.
- المرسوم التنفيذي رقم 94-319 المؤرخ في 17 أكتوبر سنة 1994، والمتضمن صلاحيات وتنظيم وسير وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها، الصادر في العدد 67-السنة 31 للجريدة الرسمية بتاريخ 19 أكتوبر 1994.
- المرسوم التنفيذي رقم 94-320 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 المتعلق بالمناطق الحرة، الصادر في العدد 67-السنة 31 للجريدة الرسمية بتاريخ 19 أكتوبر 1994.
- الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات الصادر في العدد 13-السنة 32 للجريدة الرسمية بتاريخ 8 مارس 1995.
- الأمر رقم 95-25 المؤرخ في 25 سبتمبر 1995 والمتعلق بتسيير رؤوس الأموال التجارية التابعة للدولة، الصادر في العدد 55-السنة 32 للجريدة الرسمية بتاريخ 27 سبتمبر 1995.
- المرسوم التشريعي رقم 94-08 المؤرخ في 26 ماي 1994 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1994، الصادر في العدد 33-السنة 31 للجريدة الرسمية بتاريخ 28 ماي 1994.
- الأمر رقم 95-22 المؤرخ في 26 أوت 1995 والمتعلق بخصوصية المؤسسات العمومية المعدل والمتمم، الصادر في العدد 48-السنة 32 للجريدة الرسمية بتاريخ 3 سبتمبر 1995.
- الأمر رقم 97-12 المؤرخ في 19 مارس 1997 المعدل والمتمم للأمر رقم 95-22 المؤرخ في 26 أوت 1995 والمتعلق بخصوصية المؤسسات العمومية الصادر في العدد 15-السنة 34 للجريدة الرسمية بتاريخ 19 مارس 1997.
- الأمر رقم 01-04 المؤرخ في 20 أوت 2001 والمتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية الاقتصادية وتسييرها وخصوصتها الصادر في العدد 47-السنة 38 للجريدة الرسمية بتاريخ 22 أوت 2001 .
- القانون رقم 2000-02 المؤرخ في 27 جوان سنة 2000 والمتضمن قانون المالية للتكميلي لسنة 2000، الصادر في العدد 37-السنة 37 للجريدة الرسمية بتاريخ 28 جوان 2000.
- الأمر رقم 06-04 المؤرخ في 15 جويلية 2006 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2006 الصادر في العدد 47-السنة 43 للجريدة الرسمية بتاريخ 19 جويلية 2006.
- المرسوم الرئاسي رقم 04-223 المؤرخ في 3 أوت سنة 2004 المتضمن التصديق على اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية المحررة بتونس في 27 فبراير سنة 1981، الصادر في العدد 49 للجريدة الرسمية بتاريخ 8 أوت 2004.
- المرسوم الرئاسي رقم 05-159 المؤرخ في 27 أبريل سنة 2005 المتضمن التصديق على الاتفاق الأوروبي المتوسطي لتأسيس شراكة بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية من جهة والمجموعة الأوروبية والدول الاعضاء فيها من جهة أخرى الموقع ببالونسيا يوم 22 أبريل سنة 2002 وكذا ملاحقه من 1 إلى 6 والبروتوكولات من رقم 1 إلى رقم 7 والوثيقة النهائية المرفقة به، الصادر في العدد 31-السنة 42 للجريدة الرسمية يوم 30 أبريل 2005.
- الأمر 15-01 المؤرخ في 23 جويلية 2015 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015 الصادر في العدد 40-السنة 52 للجريدة الرسمية بتاريخ 23 جويلية 2015.
- القرار الصادر عن وزارة المالية بتاريخ 28 مارس 2016 المحدد للشروط والكيفيات التي تصدر الخزينة العمومية وفقها سندات القرض الوطني للنمو الاقتصادي، الصادر في العدد 20-السنة 53 للجريدة الرسمية بتاريخ 30 مارس 2016.
- القانون رقم 16-14 المؤرخ في 28 ديسمبر 2016 المتضمن لقانون المالية لسنة 2017، الصادر في العدد 77 - السنة 53 للجريدة الرسمية بتاريخ 29 ديسمبر 2016.
- القانون رقم 17-10 المؤرخ في 11 أكتوبر 2017 المتمم للأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 والمتعلق بالنقد والقرض الصادر في العدد 57-السنة 54 للجريدة الرسمية بتاريخ 12 أكتوبر 2017.
- القانون رقم 17-11 المؤرخ في 27 ديسمبر سنة 2017، المتضمن قانون المالية لسنة 2018 الصادر في العدد 76 - السنة 54 للجريدة الرسمية بتاريخ 28 ديسمبر 2018.
- المرسوم التنفيذي رقم 18-86 المؤرخ في 5 مارس 2018 المتضمن آلية متابعة التدابير والاصلاحات الهيكلية في إطار تنفيذ التمويل غير التقليدي الصادر في العدد 15-السنة 55 للجريدة الرسمية بتاريخ 7 مارس 2018 .
- القانون رقم 18-13 المؤرخ في 11 جوان سنة 2018 المتضمن لقانون المالية التكميلي لسنة 2018، الصادر في العدد 42-السنة 55 للجريدة الرسمية بتاريخ 15 جوان 2018.

السلامة

الملحق رقم I : قائمة البحوث المقترحة على الطلبة في حصص الأعمال الموجهة وكيفية

التقييم

أولاً- البحوث المقترحة (تبقى بحوث عامة مقترحة قابلة لتوسيع محاورها)

رقم البحث	عنوان البحث
1	الاقتصاد الوطني في ظل تبني سياسات التخطيط الشامل (الفترة 1966 -1977)
2	مراجعة النموذج التنموي للجزائر خلال الفترة 1980-1985
3	الإصلاحات الاقتصادية الذاتية في الجزائر خلال الفترة 1986-1989
4	الاقتصاد الوطني في ظل تنفيذ برامج الإصلاح الاقتصادي المدعومة من قبل صندوق النقد والبنك الدوليين - برامج التثبيت والتعديل الهيكلي خلال الفترة 1990-1998 -
5	تطور الاقتصاد الوطني في ظل تبني برامج الإنعاش الاقتصادي (الفترة 2001-2014) .
6	المسار التفاوضي لانضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية مع إبراز آثار المرتبة عن العملية على الاقتصاد الوطني.
7	أثر تطبيق اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي على الاقتصاد الوطني: تحليل للحصيلة خلال الفترة 2005-2017
8	تداعيات صدمة انهيار أسعار النفط لمنتصف سنة 2014 على الاقتصاد الوطني .

+ عمل فردي (خاص بكل طالب) : يضاف إلى التقييم الخاص بالبحث والمشاركة، ويتعلق بإعداد بطاقة قراءة لكتاب مقترح يضاف إليه أعمال تقييمية أخرى يمكن يضيفها الأستاذ المكلف بالأعمال الموجهة مثل الاستجابات ، الامتحانات الشفهية وغيرها .

ثانيا -عملية تقييم الطلبة في حصص الأعمال الموجهة :

يتم تقييم الطلبة بشكل موضوعي " وفقا لتقدير الأستاذ بطبيعة الحال " للجهود المبذولة من قبلهم خلال حصص الأعمال الموجهة سواء على مستوى :

- إعداد البحث في شكله الورقي وطريقة تقديمه والإجابة عن الأسئلة المتعلقة به .
- المشاركة الفعالة في الحصص ومناقشة البحوث الأخرى.
- حضور الحصص والانضباط الصارم أثناء الحصص.
- الأعمال الفردية المقدمة من قبل الطلبة (بطاقات قراءة الكتب المقترحة، الإجابة عن الأسئلة الشفهية، الاستجابات وأعمال أخرى)

وذلك وفقا للمعايير الواردة في الجدول الموالي.

البحث : 10 نقاط، موزعة على :	
6 نقاط	- تقييم النسخة الورقية المقدمة للأستاذ (المنهجية والموضوع ومدى الاستجابة للمحاور الرئيسية للبحث)
4 نقاط	- عرض البحث (طريقة العرض والإجابة عن الأسئلة المطروحة من قبل الأستاذ والطلبة)
المشاركة ومناقشة البحوث الأخرى :	
الحضور والانضباط : 3,5 نقطة، موزعة على :	
1,5 نقطة	- الحضور في حصص الأعمال الموجهة (غياب غير مبرر -1 نقطة ، غياب مبرر -0,5 نقطة)
1,5 نقطة	- الانضباط في الحصص
4 نقطة	تقييم العمل الإضافي الفردي الخاص بكل طالب (بطاقة قراءة لكتاب +

المجموع	20/ 20
---------	--------

الملحق رقم II : بعض الكتب المقترحة على الطلبة لإعداد بطاقة قراءة لها " حصص الأعمال الموجهة "

أولا - الكتب باللغة العربية :

- سعدون بوكبوس (2013)، الاقتصاد الجزائري : محاولتان من أجل التنمية (1962-1989، 1990-2005)، دار الكتاب الحديث، الجزائر.
- محمد بلقاسم حسن بملول (1999)، سياسة تخطيط التنمية وإعادة تنظيم مسارها في الجزائر، الجزء الأول : بناء قطاع اقتصادي عمومي، رائد، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
- محمد بلقاسم حسن بملول (1999)، سياسة تخطيط التنمية وإعادة تنظيم مسارها في الجزائر - الجزء الثاني : إعادة تنظيم الاقتصاد الوطني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
- عبد الرحمان تومي (2011)، الاصلاحات الاقتصادية في الجزائر - الواقع والآفاق -، دار الخلدونية للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى، أحمد هني (1991)، اقتصاد الجزائر المستقلة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
- مدني بن شهرة (2008)، الاصلاح الاقتصادي وسياسة التشغيل - التجربة الجزائرية -، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان.
- ناصر دادي عدون وعبد الرحمان العايب (2010)، البطالة واشكالية التشغيل ضمن برامج التعديل الهيكلي - من خلال حالة الجزائر -، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.

ثانيا- الكتب باللغة العربية :

- ABDELATIF Rebah(2011), Economie Algérienne :le développement contrarié, INAS Editions, Alger.
- BENBITOUR Ahmed (1998), l'Algérie au Troisième Millénaire : Défis et Potentialités, Editions Marinoor, Alger.
- BENISSAD Hocine (2004), Algérie : de la planification socialiste à l'économie de marché , ENAG éditions
- BOUDJEMA Rachid (2011), Economie du Développement de l'Algérie – de l'état administarteur du développement 1962-1978 à l'Etat correcteur du Développement 1979-1988,- Volume1-, Dar el khaldounia, Alger.
- BOUDJEMA Rachid (2011), Economie du Développement de l'Algérie – des accords de l'Agérie avec le FMI 1989-1998 à la relance Autonome du développement 1999-2010 – Volume 2-, Dar el khaldounia, Alger
- DAHMANI Ahmed (1999), L'Algérie à l'épreuve :Economie politique des réformes, Editions Casbah, Alger.
- GHERNAOUT Mohamed (2004), Crises Financières et Faillites des banques algériennes, Editions GAL , Alger
- HAFSI Taieb & al (2011) , le Développement Economique de l'Algérie : Experiences et Perspectives , Casbah Editions , Alger. (Ouvrage Collectif)
- MEKIDECHE Mustapha (2000), l'Algérie entre économie de rente et économie émergente, Edition Dahlab ,Alger,
- MEKIDECHE Mustapha (2008), l'Economie Algérienne à la croisée des chemins : Repères actuels et éléments prospectifs, Editions DAHLAB , Alger.
- SADI Nacer-Eddine (2005), La Privatisation des entreprises publiques en Algérie : Objectifs, modalités et enjeux, Office des Publications Universitaires, Alger.

الملحق رقم III : نموذج إعداد بطاقة قراءة للكتب المقترحة في حصص الأعمال الموجهة

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة أمحمد بوقرة - بومرداس



كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

بطاقة قراءة

شعبة: السنة الثانية علوم اقتصادية
معلومات الكتاب :

			عنوان الكتاب
			المؤلف
	الطبعة		سنة النشر
	بلد النشر		دار النشر
	الرقم المرجعي للمكتبة	I-المكتبة الجامعية:	مكان تواجد الكتاب
		2-مكان آخر (يحدد) :	

من إعداد الطالب(ة):

	اللقب والاسم
	رقم التسجيل
	الفوج

السنة الجامعية: 2019/2018

..... عنوان الفصل أو الباب : الملخص: 	من الصفحة :..... إلى الصفحة :.....
..... عنوان الفصل أو الباب : الملخص: 	من الصفحة :..... إلى الصفحة :.....
..... عنوان الفصل أو الباب : الملخص: 	من الصفحة :..... إلى الصفحة :.....
..... الخاتمة: الملخص: 	من الصفحة :..... إلى الصفحة :.....

ملاحظة : يتحمل الطالب المسؤولية كاملة على المعلومات التي يدلي بها عن الكتاب موضوع القراءة .

الملحق رقم: IV الوثيقة الموجزة الخاصة بنموذج النمو الاقتصادي الجديد المعدة من قبل وزارة المالية سنة
2016

République Algérienne Démocratique et Populaire

Ministère des Finances

LE NOUVEAU MODELE DE CROISSANCE (SYNTHESE)

Juillet 2016

الملحق رقم V : المحاور الرئيسية للإصلاحات الاقتصادية الهيكلية في إطار تنفيذ التمويل غير التقليدي خلال الفترة 2018-2022 الواردة في ملحق المرسوم التنفيذي رقم 18-26 المؤرخ في 5 مارس 2018

19 جمادى الثانية عام 1439 هـ 7 مارس سنة 2018 م	الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 15	11
---	--	----

مرسوم تنفيذي رقم 18-86 مؤرخ في 17 جمادى الثانية عام 1439 الموافق 5 مارس سنة 2018، يتضمن آلية متابعة التدابير والإصلاحات الهيكلية في إطار تنفيذ التمويل غير التقليدي.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 4-99 و 143 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 11-03 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بالنقد والقرض، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 45 مكرر منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 17-242 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1438 الموافق 15 غشت سنة 2017 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 17-243 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1438 الموافق 17 غشت سنة 2017 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقاً لأحكام المادة 45 مكرر من الأمر رقم 11-03 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بالنقد والقرض، المعدل والمتمم، يهدف هذا المرسوم إلى تحديد آلية متابعة التدابير والإصلاحات الهيكلية، الاقتصادية والمالية والميزانية، الرامية إلى استعادة توازنات خزينة الدولة وتوازن ميزان المدفوعات، وذلك في أجل أقصاه خمس (5) سنوات، ابتداءً من أول يناير سنة 2018.

المادة 2 : يكلف بنك الجزائر، بصفته متعهد التمويل النقدي لفائدة الخزينة، طبقاً للمادة الأولى أعلاه، بضمان متابعة وتقييم تنفيذ التدابير والأعمال المنصوص عليها في البرنامج الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يعتمد بنك الجزائر، في إطار المهمة المسندة إليه بموجب المادة 2 أعلاه، على لجنة تتكون من ممثليه وممثلي وزارة المالية.

المادة 4 : تكلف هذه اللجنة بما يأتي :

- تقترح على وزير المالية وتعمل على اعتماد مستوى اللجوء إلى التمويل غير التقليدي والبرنامج التقديري لإصدار سندات الدولة المترتبة على ذلك،

- تضمن متابعة إنجاز التدابير والأعمال الواردة في البرنامج المرفق،

- تضمن رصد النتائج في مجال إعادة توازنات خزينة الدولة وتوازن ميزان المدفوعات.

المادة 5 : يتم إعلام اللجنة، في أداء مهامها المحددة أعلاه كل ثلاثة (3) أشهر من طرف وزير المالية، بالأعمال والتدابير المحققة والمتعلقة بإنجاز البرنامج المرفق.

المادة 6 : ترسل اللجنة إلى محافظ بنك الجزائر، كشفاً فصلياً يبين ما يأتي:

- مدى تنفيذ التدابير والإصلاحات المحققة لإنجاز البرنامج المرفق،

- وضعية المعطيات المالية المتعلقة بخزينة الدولة والتوازنات الخارجية،

- مستوى اللجوء إلى التمويل غير التقليدي بالرجوع إلى الأهداف المخولة.

المادة 7 : يرفع إلى رئيس الجمهورية تقرير، في كل سداسي من قبل محافظ بنك الجزائر، عن إنجاز الالتزامات المالية والنقدية، والأعمال والتدابير كما هو منصوص عليها في البرنامج، وكذا أثرها.

المادة 8 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 17 جمادى الثانية عام 1439 الموافق 5 مارس سنة 2018.

أحمد أويحيى

الملحق

أولا - بعنوان استعادة توازنات خزينة الدولة

1 - تعزيز قدرات التقدير والتسيير للنفقات العمومية للدولة وعصرنة مجموع الأنظمة المستخدمة في تحضير وتنفيذ الميزانية، وذلك من خلال :

(أ) استكمال وإصدار، خلال سنة 2018، مشروع القانون العضوي المتعلق بقوانين المالية،

(ب) اعتماد طريقة في تسيير المالية العمومية عن طريق تفويض الاختصاصات على مستوى الجماعات المحلية والمؤسسات العمومية المقدمة للخدمة العمومية،

(ج) الإدراج ضمن مشروع قانون المالية لسنة 2019 لإطار للنفقات على المدى المتوسط الشامل 2019 - 2021،

(د) وضع نظام مندمج لتسيير الميزانية يسمح بترشيد مسارات الميزانية والتعجيل بمعالجة النشاطات المرتبطة بالإنفاق.

الملحق

أولاً - بعنوان استعادة توازنات خزينة الدولة

1 - تعزيز قدرات التقدير والتسيير للنفقات العمومية للدولة وعصرنة مجموع الأنظمة المستخدمة في تحضير وتنفيذ الميزانية، وذلك من خلال :

(أ) استكمال وإصدار، خلال سنة 2018، مشروع القانون العضوي المتعلق بقوانين المالية،

(ب) اعتماد طريقة في تسيير المالية العمومية عن طريق تفويض الاختصاصات على مستوى الجماعات المحلية والمؤسسات العمومية المقدمة للخدمة العمومية،

(ج) الإدراج ضمن مشروع قانون المالية لسنة 2019 لإطار للنفقات على المدى المتوسط الشامل 2019 - 2021،

(د) وضع نظام مندمج لتسيير الميزانية يسمح بترشيد مسارات الميزانية والتعجيل بمعالجة النشاطات المرتبطة بالإنفاق.

2 - تحسين الإيرادات الجبائية العادية، من خلال :

- (أ) التعجيل ببرنامج إنجاز مراكز الضرائب،
(ب) مكافحة الغش الجبائي وتحسين التحصيل من خلال مراجعة وتعزيز القواعد التي تحكم تحصيل الضرائب ومراجعة أدوات التحقيقات،
(ج) إنشاء سلك لمفتشي الضرائب لهم صفة الضبطية القضائية.

3 - التحكم في النفقات العمومية وترشيدها، من خلال :

- (أ) تعزيز الأحكام التنظيمية المتعلقة بنفقات التجهيز للدولة، وسوف يتم استصدار تعليمة لهذا الغرض في سنة 2018،
(ب) إنجاز إحصاء وطني لمداخل الأسر، في سنة 2018، تحضيراً لترشيد سياسة الإعانات العمومية،
(ج) المشروع تدريجياً، ابتداء من سنة 2019، في مقارنة جديدة في مجال الإعانات المباشرة وغير المباشرة من الدولة لفائدة الأسر،
(د) الترشيح المتزايد خلال السنوات القادمة لسياسة التوظيف في الوظيفة العمومية وتنفيذ التشريع في مجال التقاعد،
(هـ) تكييف البرامج المستقبلية للتجهيزات العمومية مع التطور الذي تحقق في كل قطاع، مع ترشيح اقتصادي أكبر ومع القدرات المالية للدولة،
(و) الانطلاق مع بداية 2018 في إصلاح المساهمة العمومية لسياسة الإسكان، ولا سيما من خلال التخفيف من وتيرة التمرکز الحضري للسكان من جهة ومشاركة أكبر في الترقية العقارية الخاصة من جهة أخرى ،
(ز) المشروع في تنفيذ المدونة الجديدة للمخطط المحاسبي للدولة،
(ح) يجب أن يصدّق الصندوق الوطني للتجهيز من أجل التنمية على أي إنفاق عمومي للاستثمار يتجاوز مبلغ 10 ملايين دينار.

ثانيا - بعنوان استعادة توازنات ميزان المدفوعات**1 - ترشيح الواردات من السلع والخدمات، من خلال :**

- (أ) تعبئة مجموع الأمرين بصرف الطلب العمومي، مع بداية 2018، بغرض إيلاء الأولوية للإنتاج المحلي للسلع والخدمات، طبقاً لأحكام قانون الصفقات العمومية،

- (ب) رفع العرض الداخلي للسلع والخدمات من أجل ضمان قابلية ميزان المدفوعات للبقاء، على المدى المتوسط، وتفادي تآكل الاحتياطات الرسمية للصرف،
(ج) تعريف نفقات التجهيزات العمومية ذات الكثافة العالية، من حيث الواردات والحد منها،
(د) ضبط التجارة الخارجية بهدف التقليل من الواردات من خلال تنفيذ التدابير الجديدة التي أقرتها الحكومة،
(هـ) مكافحة تضخيم الفواتير من الواردات عن طريق تبادل المعلومات مع الإدارات الجبائية والجمركية في بلد المنشأ.

2 - ترقية الصادرات خارج المحروقات، ويكون هذا الجانب موضوع مختلف الإصلاحات الهيكلية المستعرضة أدناه.**ثالثا - بعنوان الإصلاحات الهيكلية المالية****1 - إصلاح المالية والجباية المحليتين، من خلال :**

- (أ) وضع إطار تشريعي، في سنة 2019، لسياسة جباية محلية من خلال توسيع وتحسين المنتجات الجبائية للبلديات،
(ب) تأهيل القدرات البشرية للبلديات على تقنيات الميزانية العصرية وذلك من أجل تسيير أكثر فعالية للمالية المحلية،
(ج) تحديد معايير تأطير أكثر صرامة للمخططات البلدية للتنمية من أجل تحسين فعالية الإنفاق العمومي المحلي.
2 - الإصلاح المصرفي والمالي، من أجل تنويع العرض في مجال التمويل ودفع حركية سوق القرض، لا سيما من خلال :
(أ) تعميم استعمال وسائل الدفع العصرية عن طريق تطوير شبكة الموافقة على الدفع الإلكتروني ،
(ب) القيام بتطوير المالية البديلة من زاوية المنتجات المصرفية والتأمين والسندات، بهدف جلب المزيد من الادخار،
(ج) نشر ومضاعفة نشاطات الائتمان الإيجاري ورأس المال المخاطرة، ولا سيما من أجل مرافقة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة في تطورها وبروزها،
(د) مواصلة تأهيل المستخدمين والتأطير في البنوك والمؤسسات المالية، وذلك للتكفل بمختلف الإصلاحات المقررة،
(هـ) عصرنة الحكامة في المؤسسات المصرفية والمالية،

5 - عصرنة القطاع الفلاحي بما يسمح بتحقيق هدف الأمن الغذائي وترقية الصادرات الفلاحية، وذلك خصوصا بفضل :

- (أ) تنمية المساحات المسقية،
- (ب) تطهير العقار الفلاحي،
- (ج) تطوير التكوين في الميدان الفلاحي،
- (د) تعزيز التأطير البشري للقطاع.

6 - مواصلة تنويع الاقتصاد وتفعيل النمو، لا سيما خارج المحروقات، من خلال :

- (أ) تحسين العرض العقاري وتوفير القرض من أجل رفع حجم الاستثمارات،
- (ب) تعزيز السياسة التحفيزية لتوجيه الاستثمار أكثر فأكثر نحو القطاعات التي يتوفر فيها الاقتصاد الوطني على المزايا المقارنة،
- (ج) عصرنة وتعزيز أدوات المرافقة وترقية الصادرات خارج المحروقات،
- (د) إعداد مدونة للمنتجات الوطنية من سلع التجهيز والمدخلات وتبلغ إلى المستثمرين ومقدمي الأوامر.

7 - تحسين مناخ الأعمال وجاذبية وجهة الجزائر فيما يخص الاستثمارات المباشرة الأجنبية، لا سيما من خلال :

- (أ) إحداث لجنة استشارية وطنية تكلف بهذا الملف في سنة 2018، يشارك فيها ممثلو المتعاملين الاقتصاديين لمختلف قطاعات الاقتصاد الوطني وكذا ممثلي الإدارات المعنية،
- (ب) التكييف التدريجي للتشريع والتنظيم الاقتصاديين على ضوء التوصيات التي تقدمها اللجنة الاستشارية الوطنية المكلفة بتحسين مناخ الأعمال،
- (ج) تقليص الآجال وتبسيط الإجراءات من أجل إنشاء المؤسسات، وخصوصا في إطار الاستثمارات المباشرة الأجنبية.

8 - تنفيذ برنامج الفعالية الطاقوية، من خلال :

- (أ) تنفيذ البرنامج الوطني للفعالية الطاقوية لأفاق 2030، وذلك مع بداية سنة 2018،
- (ب) تطوير الاستثمار في إنتاج التجهيزات الضرورية لهذا البرنامج، بما في ذلك العوازل الحرارية والتجهيزات ذات الفعالية الطاقوية.

(و) تفعيل تسيير الصناديق الجهوية للاستثمار الموجهة نحو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن سياق تنافسي.

رابعا - بعنوان الإصلاحات الهيكلية الاقتصادية

1 - تطوير الاقتصاد الرقمي، من أجل عصرنة الحكامة في كل الميادين، لا سيما من خلال :

- (أ) مواصلة الحكامة الرقمية وتعميمها، ابتداء من سنة 2018، على مستوى الإدارات العمومية المركزية والمحلية،
- (ب) دعم تطوير مجتمع المعلومات عن طريق مواصلة تدريس الإعلام الآلي وتعميم التكنولوجيات الجديدة للاتصال، على جميع مستويات المنظومة الوطنية للتربية والتعليم والتكوين.

2 - تعزيز اللامركزية، من خلال :

- (أ) إنجاز تقييم لمجموع القرارات التابعة في الوقت الحاضر لاختصاص الإدارات المركزية والتي يمكن تحويلها إلى الجماعات الإقليمية، وذلك في سنة 2018،
- (ب) المراجعة، خلال سنة 2018، للتشريع المتعلق بالولاية والبلدية، وذلك بهدف تأهيله ليكون في خدمة اللامركزية الأكثر فعالية، والنهوض بالديمقراطية التشاركية وترقية التمويل المحلي.

3 - إصلاح سوق العمل :

- (أ) مواصلة التشاور حول ترشيد سوق العمل، بما في ذلك ما يتعلق بآليات التأمين على البطالة،
- (ب) تطوير وكالات التنصيب والإجابة.

4 - ترشيد الإنفاق العمومي في ميدان الحماية الاجتماعية والسياسة الصحية، لا سيما من خلال :

- (أ) إصدار قانون جديد حول الصحة، في سنة 2018، من شأنه عصرنة السياسة الصحية للبلاد،
- (ب) تنفيذ النظام التعاقدي بين المستشفيات وهيئات الضمان الاجتماعي، من أجل الترشيد المتزايد للنفقات في مجال الصحة،
- (ج) تقييم وتأهيل تسيير صناديق الضمان الاجتماعي والتقاعد، بالكيفية التي تضمن بقاءها واستمرارها،
- (د) تطوير منتجات التأمين على المرض من أجل توسيع مجال التغطية المالية فيما يخص الأسر،
- (هـ) إصلاح صناديق التقاعد والضمان الاجتماعي، بعد التدقيق في حساباتها من أجل استعادة توازنها المالية وضمان ديمومتها.